



جامعة الجزائر 3
كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية
قسم الدراسات الدولية



دور المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع: -الاتحاد الأوروبي نموذجا-

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية
تخصص: دراسات آسيوية

إشراف الأستاذ:

أ.د. فاتح شيبان

إعداد الطالب:

سفيان عدال

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة الأصلية	الدرجة العلمية	الإسم واللقب
رئيسا	جامعة الجزائر 3	أستاذ التعليم العالي	العربي عودة فلة
مشرفا ومقررا	جامعة الجزائر 3	أستاذ التعليم العالي	فاتح شيباني
عضوا ممتحنا	جامعة الجزائر 3	أستاذ محاضر-أ-	غنية بوخرص
عضوا ممتحنا	جامعة المسيلة	أستاذ التعليم العالي	شوقي عرجون
عضوا ممتحنا	جامعة سطيف 2	أستاذ التعليم العالي	كريم رقولي
عضوا ممتحنا	جامعة قسنطينة 3	أستاذ محاضر-أ-	عبد الغني حومر

السنة الجامعية:

2026-2025



شكر وتقدير

قال الرسول صلى الله عليه وسلم: ﴿إن أشكر الناس لله عز وجل أشكرهم

للناس﴾

أعظم الشكر وأزكى الثناء لله العلي القدير الذي أحاطنا بتوقيقه ومنّ علينا
بفضله لإنجاز هذا البحث.

ثم أتوجه بالشكر والتقدير للوالدين الكريمين أبي العزيز وأمي الغالية تقديراً
لما قدماه من عطاء وتضحيات لأجلي.

كما يطيب لي أن أتقدم بوافر الشكر وعظيم الامتنان إلى البروفيسور فاتح
شيبان، تقديراً على جهوده الدؤوبة وتوجيهاته السديدة وسعة صدره طيلة
إشرافه على هذه الأطروحة.

كما أعرب عن شكري الجزيل للجنة المناقشة الموقرة لقبولهم مناقشة
أطروحتي وتقييمها.

كما لا يفوتني أن أقدم كل الشكر والامتنان لزملائي ولكل من قدم لي الدعم
والمساندة لإتمام هذا العمل.

مع خالص التحيات والتقدير لجهودكم جميعاً.

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -:

﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ

يُنْزَلَ إِلَيْكَ وَخِيَهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

[سورة طه - الآية: 114]

أهدي ثمرة جهدي المتمثلة في هذا العمل المتواضع
إلى من كان خير داعم لي طيلة مسيراتي الدراسية
أمي وأبي الغاليان، عسى أن يكون صدقة جارية عني وعنهما
إلى روح أخي الكبير، وفقيد قلبي خالد، رحمة الله عليه
إلى كافة أفراد العائلة الكريمة، والأحبة والأصدقاء الأوفياء:
مهدي سعداوي ، أحمد، مراد، خليل، الطيب، نبيل،
وإلى كل من يفرحه نجاحنا، ويحزنه فشلنا
لكم مني جميعاً، أسمى آيات الاحترام والتقدير

سفيان عدّال.

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(01)	يبين المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية التي تأسست في الفترة من 1815-1965	23
(02)	جدول يوضح الفروقات بين الوظيفة والوظيفة الجديدة	44
(03)	يبين المعاهدات المؤسسة للاتحاد الأوروبي	157

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
50	مخطط يبين مداخل بناء السلام	(01)
55	مخطط يوضح علاقة مفهوم بناء السلام ببعض المفاهيم ذات الصلة	(02)
101	مخطط يوضح مثلث غالتونج للسلام	(03)
158	خريطة تبين نمو الإتحاد الأوروبي: 1957-2013	(04)
168	يوضح عدد أعضاء البرلمان الأوروبي من كل دولة عام 2014	(05)
172	يوضح مؤسسات الإتحاد الأوروبي	(06)

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات

المختصر	المعنى بالإنجليزية (Meaning in English)	المعنى بالعربية
ECB	European Central Bank	البنك المركزي الأوروبي
EIB	European Investment Bank	بنك الاستثمار الأوروبي
ECA	European Court of Auditors	ديوان المحاسبة الأوروبي
ECHO	European Community Humanitarian Aid Office	مكتب المساعدات الإنسانية للجماعة الأوروبية (إيكو)
CJEU / ECJ	Court of Justice of the European Union	محكمة العدل للاتحاد الأوروبي
EULEX	European Union Rule of Law Mission (in Kosovo)	بعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون (في كوسوفو)
EUBAM	The European Union Agency for Criminal Justice Cooperation	وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال العدالة الجنائية
ECHO	European Community Humanitarian Aid Office	مكتب المساعدات الإنسانية للجماعة الأوروبية (إيكو)
NPE	Normative Power Europe	القوة المعيارية الأوروبية
PBC	The Peacebuilding Commission	لجنة بناء السلام
PBF	The Peacebuilding Fund	صندوق بناء السلام
UNMIK	The United Nation Transitional Administration in Kosovo	الإدارة الانتقالية للأمم المتحدة في كوسوفو
KFOR	International Security Force (Kosovo Force)	القوة الدولية الأمنية في كوسوفو (كيفور)
EC	European Commission	المفوضية الأوروبية
EP	European Parliament	البرلمان الأوروبي
EEAS	European External Action Service	جهاز الخدمة الخارجية الأوروبية
ENP	European Neighbourhood Policy	سياسة الجوار الأوروبي
CFSP	Common Foreign and Security Policy	السياسة الخارجية والأمنية المشتركة
CSDP	Common Security and Defence Policy	سياسة الأمن والدفاع المشتركة

قائمة المختصرات

السياسة الأوروبية للأمن والدفاع المصطلح الأقدم لـ CSDP	European Security and Defense Policy	ESDP
اللجنة السياسية والأمنية	Political and Security Committee	PSC
بعثة الشرطة الأوروبية	European Union Police Mission	EUPOL
وكالة الدفاع الأوروبية	European Defence Agency	EDA
وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في إنفاذ القانون (يوروبول)	European Union Agency for Law Enforcement Cooperation	Europol
نزع السلاح، التسريح، إعادة الإدماج	Disarmament, Demobilization, and Reintegration	DDR
اصلاح القطاع الأمني	Security Sector Reform	SSR

خطة الدراسة

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة

المبحث الأول: المنظمات الإقليمية: مقارنة مفاهيمية ونظرية

المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية

المطلب الثاني: النظريات المفسرة للتنظيم الإقليمي

المبحث الثاني: التأصيل المفاهيمي والنظري لبناء السلام

المطلب الأول: السياق المفاهيمي لعملية بناء السلام

المطلب الثاني: المقاربة النظرية لبناء السلام

المبحث الثالث: تحليل دور المنظمات الإقليمية في بناء السلام

المطلب الأول: النظام الإقليمي ودلالات

المطلب الثاني: تحليل الأدوار الإقليمية

المطلب الثالث: مقارنة المنظمات الإقليمية عملية بناء السلام

الفصل الثاني: جهود المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام

المبحث الأول: دراسة في سياق دول ما بعد النزاع

المطلب الأول: السياق السياسي والقانوني

المطلب الثاني: السياق الاقتصادي

المطلب الثالث: السياق الاجتماعي

المطلب الرابع: السياق الأمني والإنساني

المبحث الثاني: المنظمات الإقليمية: الشراكة مع فواعل بناء السلام

المطلب الأول: الفواعل الرسمية (الدولانية والفوق دولانية)

المطلب الثاني: الفواعل الغير رسمية (غير دولانية)

المبحث الثالث: آليات المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام

المطلب الثالث: الآليات السياسية والدبلوماسية

المطلب الثاني: الآليات القانونية والانسانية

المطلب الثالث: الآليات الاجتماعية والاقتصادية

المطلب الرابع: الآليات الأمنية والعسكرية

خطة الدراسة

الفصل الثالث: استراتيجية الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع مابعد النزاع

المبحث الأول: الإطار المؤسسي للإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام

المطلب الأول: الكيان الأوروبي الموحد : التطور التاريخي والمؤسسي

المطلب الثاني: الأجهزة والهيكل الرئيسية للإتحاد الأوروبي

المطلب الثالث: الأجهزة و الهياكل الفرعية للإتحاد الأوروبي

المبحث الثاني: مساعي (مقارنة) الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع مابعد النزاع

المطلب الأول: الوسائل (الأدوات) الدبلوماسية

المطلب الثاني: الوسائل السياسية

المطلب الثالث: الوسائل القانونية

المطلب الرابع: الوسائل الأمنية والعسكرية

المطلب الخامس: الوسائل الاقتصادية والاجتماعية

المبحث الثالث: مقارنة الإتحاد الأوروبي في بناء السلام: دراسة نماذج تطبيقية لدول خارجة من النزاع

المطلب الأول: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في البوسنة والهرسك

المطلب الثاني: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في كوسوفو

المطلب الثالث: دور الإتحاد في بناء السلام في كمبوديا

المطلب الرابع: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في الكونغو

المبحث الرابع: واقع وآفاق دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام

المطلب الأول: تحديات دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام

المطلب الثاني: آفاق دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع ما بعد النزاع

خاتمة

مقدمة

مقدمة:

فرض التطور الهائل في مختلف العلوم وخاصة في مجال وسائل المواصلات والاتصالات الدولية، على المجتمع الدولي أن يضع الوسائل الكفيلة في تنظيم العلاقات بين الدول وتسوية المنازعات التي قد تؤدي إلى عواقب وخيمة، وهذا ما تطلب البحث عن وسائل يمكن بواسطتها أن تنظم علاقاتها مع بعضها وتنسيق مصالحها عن طريق إنشاء مؤسسات دولية تتولى تنظيم المصالح الدولية بين الدول بشكل يحقق المنافع المتبادلة للجميع.

ازداد عدد المنظمات الدولية بسبب الترابط والتداخل والتشابك في نشاطات المجتمع الدولي ومشكلاته، ومع ازدياد تلك التنظيمات الدولية، انتشرت ظاهرة الإقليمية الدولية كفرع تابع للنظام الدولي، في شكل تنظيمات إقليمية حكومية شجعت الأمم المتحدة قيامها، لما لها من دور في تسوية المنازعات الدولية سلمياً، وأصبح لهذه التنظيمات الإقليمية دور ملموس في الأمن والسلام الدوليين، ومساهمة فاعلة في إدارة النزاعات بين الدول التي تقع في حدود نظامها الإقليمي وخارجها، وخاصة أن مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية كان أحد الأهداف التي سعت المنظمات الإقليمية والدولية عبر موائيقها وأنظمتها الأساسية، إلى تحقيقها منذ تأسيسها.

ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية تجمعات إقليمية دولية تهدف كل منها إلى تنسيق التعاون والتضامن بين مجموعة من الدول الواقعة في إقليم واحد، والتي تشترك فيما بينها بمصالح متبادلة، ومن الدوافع الرئيسة لظهور الدعوات الإقليمية وانتشارها طبيعة مشكلات المجتمع الدولي، وتعدد نشاطاته، والعلاقات الدولية القائمة بين وحداته السياسية، وبذلك باتت المنظمات الإقليمية جزءاً أساسياً من التنظيم الدولي، الذي يعتبر من الدعائم المركزية لتنظيم الخاصيات المتعلقة بالفواعل الإقليمية ومصالحها وأطر تنظيم علاقاتها، إن التدقيق في معظم المناطق الجغرافية للعالم في عصرنا الحاضر، يظهر التوجه نحو إقامة المزيد من التجمعات والتنظيمات والروابط الإقليمية لدواعي متعددة ومتنوعة، وعليه يمكن رصد العشرات بل المئات من هذه الأطر التنظيمية، بعضها تراجعت فعاليتها ودوره، وبعضها الآخر أنجز ويستمر في إنجاز العديد من مهماته، نظراً لطبيعة التطور الذي تشهده علاقات الدول ببعضها من جهة، ونظراً لظهور مفاهيم جديدة في تكوينها ووسائلها وأدواتها من جهة أخرى.

ولقد قامت المنظمات الإقليمية بأوروبا في أعقاب الحرب العالمية الثانية كوسيلة لجمع الشمل وتجاوز رواسب الحروب، وقد عرفت أوروبا نوعين من التنظيمات، ففي الجزء الشرقي من القارة والذي عرف بأوروبا الشرقية أو الاشتراكية كانت هناك تنظيمات سياسية واقتصادية وأيضاً عسكرية، وفي الجزء الغربي من القارة وجدت منظمات أخرى، ومع تفكك الاتحاد السوفيتي انحارت بالتبعية التنظيمات التي جمعت الجزء الشرقي من القارة الأوروبية، أما الجزء الغربي فما تزال هذه المنظمات قائمة بل أنها تسعى إلى استيعاب دول أوروبا الشرقية داخلها، ومن أهم هذه المنظمات الاتحاد الأوروبي الذي كان نتاجاً للعديد من مراحل التعاون المشترك بين دول أوروبا الغربية والذي جمع بين جوانبه العديد من الهياكل والتنظيمات الإقليمية الدولية.

تزايدت أهمية المنظمات الإقليمية نتيجة للتحديات المؤسسية والتنظيمية التي واجهتها الأمم المتحدة بعد انتهاء الحرب الباردة، حيث لم تعد عمليات "حفظ السلام" التقليدية كافية للتعامل مع النزاعات الإثنية والحروب الأهلية المتزايدة، وفي مقابل ذلك يعد الاتحاد الأوروبي نموذجاً فريداً لنظام بناء السلام تجاوز مفهوم الدولة القومية التقليدي، حيث لم يكتفِ بالتركيز على الاعتماد الاقتصادي المتبادل الذي ثبت عدم كفايته تاريخياً لمنع الصراعات بل عززه بمؤسسات ديمقراطية فوق وطنية أدت إلى تحويل الصراع عبر تقاسم السيادة ، وتفكيك القومية الإثنية العدائية التي كانت سبباً في حروب أوروبا السابقة.

برز الإتحاد الأوروبي منذ نهاية الحرب الباردة على الصعيد الخارجي، كفاعل دولي رئيسي في ساحات ما بعد النزاع، مستندا إلى تجربته كمشروع سلام مستدام في قارة مزقتها الحروب طيلة قرون ، رسخ الاتحاد دوره كفاعل أمني عالمي من خلال تطويره لسياسة الأمن والدفاع المشترك، ليس كجيش أوروبي للدفاع الإقليمي، بل كأداة للسياسة الخارجية وإدارة الأزمات في دول الجوار والعالم، تتميز هذه السياسة بتركيزها الغالب على البعثات المدنية مثل الشرطة وسيادة القانون وبناء القدرات، وإصلاح القطاع الأمني بدلا من التدخلات القتالية التقليدية، متبنيا نهجا شاملا يربط بين الأمن والتنمية والدبلوماسية، وبما يتماشى مع مفاهيم الأمم المتحدة لبناء السلام، وهو ما يعكس تفضيل الاتحاد للقوة الناعمة والنهج الشامل على التدخلات العسكرية التقليدية، ورغم أن الاتحاد يساهم ماليا بشكل كبير في ميزانية الأمم المتحدة، إلا أن الدول الأعضاء تمل بشكل متزايد لتوجيه مواردها نحو بعثات الاتحاد الأوروبي الخاصة بدلا من بعثات الأمم المتحدة، مما يعكس رغبة في الاستقلالية السياسية.

أصبح دور الإتحاد الأوروبي لا يقتصر فقط على كونه أكبر مانح للمساعدات الإنمائية والإنسانية في العالم، بل يمتد إلى قدرته على توظيف مجموعة شاملة من الأدوات السياسية والعسكرية والمدنية لدعم عمليات التحول المعقدة نحو السلام مستدام، ينطلق الإتحاد الأوروبي من قناعة راسخة بأن غياب العنف المسلح، أو ما يعرف "بالسلام السلبي" لا يكفي لضمان استقرار دائم، بل لا بد من معالجة الأسباب الجذرية للنزاع، وبناء سلام إيجابي " قائم على العدالة، التنمية، الديمقراطية، حقوق الإنسان.

أهمية الدراسة

تمثل الأهمية العلمية والعملية التي تتضمنها الدراسة في:

أولاً: الأهمية العلمية

يندرج موضوع: "دور المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع: الإتحاد الأوروبي نموذجاً"، ضمن حقل بحوث السلام، كحقل معرفي ارتبط بثلاثية: الصراع، والأزمة والحرب، وظل محور اهتمام المختصين والأكاديميين، من خلال محاولة خلق رؤية علمية متكاملة في مسار السلام من أجل إيقاف الحروب ومنع تجدد النزاعات، وحفظ السلم والأمن العالميين، ومن ثم أصبح موضوع بناء السلام الذي ارتبط بفترة ما بعد الحرب الباردة من المواضيع المهمة والمثيرة للنقاش، لأنه يعبر عن اهتمام مختلف الفواعل الوطنية والإقليمية والدولية تحت مسمى "بناة السلام"، على حد سواء التي تسعى دائماً إلى توفير السلم والاستقرار وإصلاح سياقات ما بعد النزاع، في المناطق والدول التي مزقتها الحروب، خصوصاً مع بروز اتجاهات معاصرة أصبحت تهتم بعمليات بناء السلام في وضع ما بعد النزاع في بحوث

السلام، وتنبع أهمية الدراسة من كونها تتناول موضوعاً حيويًا ومهماً هو "مقاربة المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام"، على اعتبار المنظمات الإقليمية الحكومية، هي الجهات الإقليمية الرئيسية المكلفة بتعزيز الاستقرار والأمن في مختلف الأقاليم والمناطق عبر العالم، وهذا ما يجسده مواثيقها التأسيسية، ويوازي دورها دور التنظيمات الدولية العالمية كهيئة الأمم المتحدة، من خلال قدرتها على توظيف مختلف الوسائل والآليات في فهم الديناميات العملية لبناء سلام مستدام، ومحاولة الوقوف على تجربة الإتحاد الأوروبي كظاهرة إقليمية متميزة، والذي حاول منذ تأسيسه أن يكون له دوراً فاعلاً في النظام الدولي، ويعد نموذجاً لإسهام الجهات الإقليمية لمساعدة الدول الهشة لتجاوز آثار النزاعات المسلحة، وكشريك لمنظمة هيئة الأمم المتحدة في إرساء قواعد السلام الدائم.

ثانياً: الأهمية العملية

وانطلاقاً من أهمية دور التنظيمات الدولية وتأثيراتها المختلفة على أغلب المجالات والاهتمامات الدولية، سعينا إلى معالجة هذا الموضوع الذي يعبر عن اهتمامات المجتمع الدولي في بناء عالم خالي من النزاعات، خصوصاً مع تزايد عدد المنظمات الإقليمية بعد الحرب الباردة، وأضحت الظاهرة الإقليمية من الظواهر الأساسية التي يتميز بها المجتمع الدولي المعاصر، ويكتسي موضوع بناء السلام ضمن اهتمامات أجندة المنظمات الإقليمية في الوقت الراهن، التي تسعى دائماً إلى تطوير استراتيجيات متكاملة تعالج الجذور الهيكلية للنزاعات وبناء سلام مستدام، وتكيف مختلف آليات بناء السلام : السياسية والدبلوماسية والقانونية، الاقتصادية والاجتماعية والأمنية المتاحة مع متطلبات أوضاع ما بعد الحرب، وهذا من خلال محاولة تقديم تجربة الإتحاد الأوروبي كمشاركة فعالة وتجربة رائدة في جهود بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، جسدها مجموعة من: **المشاريع والأنشطة والبرامج**، التي قام بها في عدة دول من دول ما بعد النزاع في مختلف الأقاليم و القارات، ومن ثم محاولة رصد نجاح وإخفاقات بعض التجارب، وهو الأمر الذي سيساعد المنظمات الإقليمية الأخرى، في رسم أطر للتدخلات المستقبلية في عمليات السلام، ومواجهات التحديات التي تقيد فرص بناء سلام شامل ومستدام في وضع ما بعد النزاع في مختلف المناطق في العالم.

أهداف الدراسة:

- 1- التعرف على ماهية المنظمات الإقليمية وبناء السلام.
- 2- التركيز على إسهامات وجهود المنظمات الإقليمية المتعددة الأبعاد في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع.
- 3- استكشاف مختلف الاستراتيجيات التي وظفها الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام في دول ما بعد النزاع.
- 4- إبراز واقع دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع.
- 5- استشراف آفاق دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع.

مشكلة الدراسة:

تواجه الدول الخارجة من النزاع تحديات عديدة تقتضيها متطلبات عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، حيث تشكل مرحلة التعافي من آثار النزاعات العنيفة مساراً مُعقداً ومُتعدد الأبعاد يستلزم حشدًا للموارد المادية والبشرية لتغطية احتياجات وضع ما بعد النزاع وتشمل إعادة الإعمار، والإنعاش الاقتصادي، واستعادة السلطة، ودعم العملية الانتخابية،

وتعزيز منظومة حقوق الإنسان، وبناء الثقة والقدرات، وإعادة توطين اللاجئين، نزع السلاح وتسريح المقاتلين وإعادة دمجهم في الحياة المدنية... وغيرها، وفي ظل عجز السلطات المحلية عن تلبية هذه المتطلبات الهائلة، أصبح بناء السلام من العمليات الأساسية التي تضطلع بها الجهات الفاعلة الدولية؛ بغية صون الأمن والسلم الدوليين، وهو ما أدى إلى تنامي دور التنظيمات الإقليمية في الدول الخارجة من النزاع، حيث يُنظر إلى القدرات الإقليمية بوصفها بديلاً فاعلاً قادراً على تعويض النقص في القدرات المحلية للدولة.

وبناء على ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى فاعلية استراتيجيات المنظمات الإقليمية بصفة عامة، والإتحاد الأوروبي على وجه الخصوص في تفعيل ترتيبات عمليات بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، في فترة ما بعد الحرب الباردة ؟

وتتفرع عن الإشكالية الرئيسية ، مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

- 1- ما طبيعة العلاقة بين المنظمات الإقليمية و عملية بناء السلام ؟
- 2- فيما تتمثل جهود المنظمات الإقليمية في بناء السلام ؟
- 3- ما هي مختلف إستراتيجيات الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع ما بعد النزاع ؟
- 4- ما هو واقع دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في دول ما بعد النزاع ؟
- 5- ما هي آفاق دور الإتحاد الأوروبي في بناء سلام مستدام ؟

فرضيات الدراسة:

بعد طرح التساؤلات وجب الإجابة عنها بفرضيات تكون كإجابات مؤقتة، والبداية بالفرضية الأساسية:

- على الرغم من تبني المنظمات الإقليمية - وعلى رأسها الإتحاد الأوروبي- لاستراتيجيات تدخل شاملة ومتعددة الأبعاد في وضع ما بعد النزاع، إلا أنَّ تحقيق السلام المستدام يظل مرهوناً بمدى التكيف مع السياقات المحلية، وتجاوز المقاربات الفوقية، ومعالجة فجوات التنسيق الداخلي.

وينبثق عن الفرضية الرئيسية مجموعة الفرضيات الفرعية التالية:

- كلما تزداد متطلبات عمليات بناء السلام في سياقات ما بعد النزاع، كلما يستدعي ذلك تفعيلاً أكبر للدور القيادي للمنظمات الإقليمية في تحمل وتقاسم أعباء عملية بناء السلام في مناطق بعد النزاع.
- تركز جهود المنظمات الإقليمية في بناء سلام مستدام في دول ما بعد النزاع، على قدرتها في تبني مقاربة وظيفية شاملة، تجمع ما بين الآليات الدبلوماسية والسياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية، حيث تعتمد فاعلية هذه الجهود على قدرة المنظمة على استثمار قربها الجغرافي وشرعيتها الإقليمية لملء الفراغ الذي تتركه المنظمات الدولية العالمية.
- ينفرد النموذج الأوروبي في بناء السلام عن بقية النماذج الدولية باعتماده إستراتيجيات متكاملة، تجمع بين البعد المعياري القائم على أدوات القوة الناعمة المعيارية (التكامل الإقليمي، الشراكة، المشروطة)، والبعد الوظيفي من خلال

الدمج المؤسسي بين الأمن والتنمية (آلية الاستقرار، خدمة العمل الخارجي)، مما يمنحه قدرة استثنائية لمعالجة جذورها العميقة وإعادة صياغة البنى الداخلية للدول الخارجة من النزاع.

- يتسم واقع الدور الأوروبي في بناء السلام من خلال نماذج لأنشطته في مناطق متعددة من العالم، بوجود فجوة تنفيذية هيكلية بين الطموحات المعيارية للمقاربة الأوروبية الشاملة وبين الممارسات الميدانية، حيث يميل إلى تكريس نموذج "السلام الليبرالي" الذي يركز على بناء مؤسسات الدولة وسيادة القانون، على حساب الملكية المحلية والمصالحة المجتمعية العميقة، مما يؤدي إلى إنتاج حالات من "السلام الهش" عوض عن "السلام المستدام".

- تتوقف آفاق الدور المستقبلي للاتحاد الأوروبي في بناء السلام المستدام على مدى نجاحه في معالجة التحديات الهيكلية الداخلية (كتحديات التنسيق المؤسسي) والخارجية (كبيئة النزاع المعقدة)، إلا أن تراكم خبراته الميدانية يشكل إطارا مرجعيا يمكن البناء عليه لتطوير نموذج أكثر كفاءة، واستدامة لتعزيز دور هذه المنظمات الإقليمية في المستقبل، بشكل أكثر فاعلية واستدامة.

حدود الدراسة

- الحدود الزمانية:

تم تحديد البعد الزمني للدراسة انطلاقا من فترة ما بعد الحرب الباردة إلى الوقت الراهن، وهي الفترة التي شهدت ظهور مصطلح بناء السلام لأول مرة سنة 1992، في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بطرس بطرس غالي الشهير، بعنوان: "أجندة من أجل السلام"، بالإضافة الى تنامي نمط جديد من النزاعات تمثل في النزاعات الداخلية أو الأهلية، والأمر الأخير يتعلق ببدء الاتحاد الأوروبي بتفعيل سياسته الأمنية والدفاعية المشتركة.

- الحدود المكانية:

تتناول هذه الدراسة نموذج الاتحاد الأوروبي بوصفه منظمة إقليمية قارية، التي تنصرف ضمن دراسة النظم الإقليمية، باعتبارها مستوى تحليلا متوسطا بين النظام الدولي وتحليل السياسية الخارجية للدولة القومية، أي نظاما فرعيا تابع للنظام الدولي، والتي تبحث في تحديد معايير قيام النظم الإقليمية، ودورها في تحقيق الأمن والسلام الدولي، وتحاول أن تختبر هذه الدراسة النهج الاستراتيجي للاتحاد الأوروبي كقوة فاعلة على الساحة الدولية، تتزايد أهميتها يوما بعد يوم، في الانخراط في عمليات بناء السلام في عدة أقاليم ومناطق ما بعد النزاع، سواء داخل القارة الأوروبية أو خارجها، وتقييم نجاحاته وإخفاقاته، وأهم التحديات التي تواجهها عملية بناء السلام في سياق المقاربة الإقليمية للمنظمات الإقليمية على ضوء تجربته، وذلك من خلال دراسة نماذج تطبيقية لإسهامات الاتحاد الأوروبي في مجموعة من دول ما بعد النزاع في العالم، واختارنا أهم الحالات التي تعددت فيها آليات الاتحاد الأوروبي ووسائله (السياسية، القانونية، الاقتصادية، الاجتماعية، الأمنية)، في كل من دولة البوسنة والهرسك، وكوسوفو، وكمبوديا، والكونغو، وهاتي.

- الحدود الموضوعية:

تتناول الدراسة موضوع دور المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام مع التركيز على تجربة الاتحاد الأوروبي، حيث تظهر فترة ما بعد الحرب الباردة، تصاعد دور و أهمية التنظيمات الإقليمية لمواجهة المشاكل الدولية،، حيث لم تعد

المنظمات الإقليمية مجرد فاعل ثانوي، بل أصبح شريكا أساسيا، وفي بعض الأحيان، الفاعل الرئيسي في إدارة الأزمات وبناء السلام، جنبا إلى جنب مع الأمم المتحدة، ففي حين تظل الأمم المتحدة الفاعل التقليدي، طورت المنظمات الإقليمية آليات ومزايا خاص بها، تشمل مجموعة متكاملة وشاملة من الإستراتيجيات (السياسية، الدبلوماسية، القانونية، الاقتصادية، الاجتماعية، الأمنية)، وانتقل دورها من دور المراقب أو المساعد إلى ما يعرف "الإدارة الدولية للأقاليم"، ولقد شجع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة مشاركة التنظيمات الإقليمية في ترتيبات صون الأمن والسلم الدوليين. وتحاول هذه الدراسة الوقوف على الظاهرة الإقليمية الأوروبية المتمثلة في الاتحاد الأوروبي في أبعاده التنظيمية والهيكليّة، وكذلك أهميته كمتغير في النظام والنسق الدولي، وكفاعل ليس اقتصادي فقط، بل سياسي وأمني يحاول أن يصبح قطبا دوليا فاعلا، وتتناول هذه دراسة حالة دور الاتحاد الأوروبي كأهم فاعل دولي في عمليات بناء السلام في مختلف دول ما بعد النزاع داخل أوروبا وخارجها، انطلاقا من التطور العميق الذي طرأ على تفاعلاته الخارجية، واستخدامه آليات مرنة ومبتكرة، وانتقاله من التركيز الضيق على " إدارة النزاعات"، إلى تبني مقاربة أوسع وشاملة جميع مراحل النزاع، وصولا إلى بناء سلام مستدام، والتي تهدف إلى دمج أدوات السياسة الخارجية، والأمن والتنمية، والمساعدات الإنمائية، والانخراط بشكل فعلي مع الفاعلين المحليين والدوليين في سياقات ما بعد النزاع، وأصبح الاتحاد الأوروبي شريك استراتيجي رئيسي للأمم المتحدة في مجالات السلام والأمن، ولقد اعترف الأمين العام للأمم المتحدة بالاتحاد الأوروبي، باعتباره أحد أعمدة نظام تعددية الأطراف ويوصفه أنجح مشروع لبناء السلام.

أسباب اختيار الموضوع:

- الأسباب الذاتية:

وجود ميول شخصية واهتمام شخصي من طرف الباحث بدراسة الأقاليم، لما لها من أهمية في العلاقات الدولية، وفي التفاعلات الدولية التي تتم تحت مسمى 'النظام الإقليمي الفرعي'، ويندرج موضوع التكامل الإقليمي الأوروبي، ضمن مكونات هذه الأنظمة الإقليمية، كأهم التجارب التكاملية والاندماجية نجاحا في العلاقات الدولية المعاصرة، فدراسة وتتبع مسيرته مطلوبة من أجل التعرف على المستوى التأثير الدولي للاتحاد الأوروبي، خاصة فيما يتعلق بقضايا السلام والأمن، وتعد قضايا بناء السلام في الدول من النزاعات ضمن اهتماماته، منذ نهاية الحرب الباردة، إضافة إلى رغبة البحث بدراسة مواضيع تتعلق بإدارة النزاعات الدولية، و يعد موضوع بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، من أهم المواضيع التي تحضر في الوقت الحالي باهتمام علمي من قبل الأبحاث الأكاديمية ضمن تخصص العلاقات الدولية.

- الأسباب الموضوعية:

في ظل التفكير المتزايد بشأن النزاعات والسلام، يعتبر مفهوم بناء السلام الذي ارتبط بمرحلة الباردة من المواضيع المثيرة والمهمة للنقاش، لأنه يعبر عن اهتمام مختلف الأطراف على كافة المستويات، سواء الأفراد الدول، منظمات المدني، والمنظمات الدولية العالمية والإقليمية في توفير السلم والاستقرار، من خلال الانخراط بفاعلية في سياقات ما بعد النزاع، ومحاولة إيجاد طرق لمعالجة آثار ما بعد النزاعات، وإيقاف الحروب بشكل دائم. وفي هذا السياق تبرز مساهمة مقاربة

المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام بشكل واسع في تفعيل قيم السلام المستدام في دول ما بعد النزاع، ويلعب الاتحاد الأوروبي على وجه الخصوص دورا كبيرا في الانخراط في جهود عملية بناء السلام في الدول التي تعاني من الحروب والصراعات، والذي شهد تدخل الاتحاد في أكثر من 30 حالة من عمليات السلام، هذه الجهود التي من شأنها مساعدة الإنسانية وإرساء دعائم السلم والأمن الدوليين.

المقاربة المنهجية

تم اعتماد في هذه الدراسة على مجموعة من المناهج والاقترابات، تتمثل في:

1/ المناهج:

- منهج تحليل المضمون:

تم توظيف هذا المنهج في دراسة و تحليل مضمون العديد التقارير الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة، ومؤسساتها، بالإضافة إلى التقارير الصادرة عن الاتحاد الأوروبي وأجهزته الرئيسية والثانوية في ما تعلق بجميع المشاريع والبرامج وأنشطة التي انخرطت فيها في عمليات بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، وتقارير البعثات الأوروبية وتقييم أدائها، في إطار هذه المؤسسات الدولية، بالإضافة إلى استخدامه في تحليل الاتفاقيات والمعاهدات الأوروبية المؤسسة للاتحاد الأوروبي، أو التي ترسم حدود تفاعلاته الدولية في الجانب السياسي والأمني.

- منهج دراسة حالة:

استخدام منهج دراسة من اجل الفهم الدقيق لعملية بناء السلام في سياق مقارنة المنظمات الإقليمية، من خلال إدراج دراسة حالة تطبيقية تتعلق بمنظمة الاتحاد الأوروبي الذي لعبت لدورا كبيرا في فترة ما بعد الحرب الباردة، في أقاليم ومناطق ما بعد النزاع داخل القارة الأوروبية أو خرجها، مثل مساهمته في جهود بناء السلام في إقليم البلقان في البوسنة والهرسك، وكوسوفو، وكمبوديا في آسيا، والكونغو في إفريقيا.

- المنهج التاريخي:

استخدم المنهج التاريخي، في تتبع تطور الظاهرة الإقليمية بصفة عامة، ومسار الاتحاد الأوروبي بصفة خاصة، بالإضافة إلى دراسة الخلفية التاريخية مجموعة من حالات النزاعات في كل من دولة البوسنة والهرسك، كوسوفو، كمبوديا، الكونغو، وتطور إستراتيجية الاتحاد الأوروبي في عمليات بناء السلام في كل دولة من الدول الخارجة من النزاع، وكذا أطره المؤسسية، كالمتعلقة بالسياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP) وسياسة الأمن والدفاع المشتركة (CSDP).

2/ المقاربات:

- مقارنة الدور:

يعد مقترب الدور أداة تحليلية مركزية لفهم دور المنظمات الإقليمية في النظام الدولي، حيث تركز على الطابع المؤسسي لهذه المنظمات وتمثيل مصالح الدول الأعضاء، ومختلف الأدوار الإقليمية التي تقوم بها في بيئتها الداخلية، فضلا عن تفاعلها في بيئتها الخارجية مع جميع الفواعل الأخرى كالدول والمنظمات الدولية الحكومية والغير حكومية، وسنستخدم

هذا المنهج لدراسة إستراتيجية الاتحاد الأوروبي في عمليات بناء السلام وتقديمه كنموذج فريد من نوعه لاختبار مدى فاعلية دور التنظيمات الإقليمية في سياقات ما بعد النزاع.

- المقترَب المؤسسي:

استخدم هذا المنهج في دراسة البنية المؤسسية المعقدة والمميزة للاتحاد الأوروبي بوصف أكبر تكتل إقليمي في العالم، والتي يضم مجموعة من المؤسسات الرئيسية في صنع القرار، والمؤسسات الفرعية ذات الطبيعة الاستشارية والفنية، والذي يشكل نظام سياسيا وقانونيا يختلف عن كل أشكال النظم السياسية والقانونية ذات المعالم الواضحة للفاعلين الدوليين في المجتمع الدولي، مما جعله فاعلا دوليا من طبيعة خاصة، ومحاولة معرفة كيف ساهم البنيان المؤسساتي للاتحاد الأوروبي في تمكينه من لعب دورا هام في ترتيبات عمليات السلام، كمدخل لفهم كيف تؤثر بنية الاتحاد مثل آلية سياسة الأمن والدفاع المشتركة في بناء السلام.

- المقترَب النظمي:

يعتبر الاقتراب النظمي من أهم الاقترابات المستحدثة في نطاق الدراسات السياسية، والتي بدأت في التبلور والظهور مع منتصف خمسينات القرن العشرين، بعد أن قام مجموعة من الباحثين بطرح المستوى النظمي الإقليمي أو النظام الفرعي، الذي أعتبر مستوى وسط بين الدولة والنظام الدولي، الذي يستخدم في تحليل النظم الإقليمية و دراسة المنظمات الدولية و السياسات الخارجية والإقليمية، وسنستخدم هذا المنهج في دراستنا، بهدف دراسة المدخلات والمخرجات في البيئتين الداخليتين والخارجية للاتحاد الأوروبي، ونلتزم قدرات وإمكانيات الاتحاد في رسم هيكليته النظام الدولي، ومدى تأثيره السياسي الدولي من خلال دور الاتحاد الأوروبي.

أدبيات الدراسة:

أسفر المسح العلمي للدراسات السابقة عن وجود بعض الدراسات ذات العلاقة بموضوع البحث، فيما لم يجد الباحث أي دراسة علمية تناولت لب موضوع الدراسة، خاصة فيما تعلق باستراتيجية الاتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام، وواقع وآفاق دور المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام، باستثناء بعض الدراسات باللغة الإنجليزية، وذلك لحدائته الموضوع، كما أنها لم تتناول موضوع الدراسة من جميع الجوانب، فأغلب الدراسات تناولت بعض الآليات في حين لم تتطرق إلى جل الآليات، كما أن بعض الدراسات الغربية تناولت بعض المناطق والدول التي لعب فيها الاتحاد دورا في عملية بناء السلام، ولم تتناول جميع دول ما بعد النزاع في جميع قارات العالم، وسنحاول استعراض أهم الدراسات ذات الصلة بالموضوع:

1/ باللغة العربية:

- دراسة لمسعود شوية، بعنوان "مقاربات الاتحاد الأوروبي لإدارة الأزمات الدولية"، العدد 6، 2010، هدفت هذه المقالة إلى تحليل الأطر التي يتبعها الاتحاد الأوروبي في إدارته للأزمات الدولية، خاصة في ظل التغيرات التي طرأت على هيكل النظام الدولي بعد الحرب الباردة، وسعت الدراسة لتحديد طبيعة دور الاتحاد كفاعل دولي "ليس بدولة" بالمعنى التقليدي، واستخدم الباحث المنهجي الوصفي لتحليل وفهم الاستراتيجيات والمقاربات التي يعتمد عليها الاتحاد الأوروبي في

التعامل مع الأزمات الجديدة، وقد خلصت الدراسة إلى أن الاتحاد الأوروبي طور مقاربات متعددة لإدارة الأزمات، تتأرجح بين الأطر الدولية (الأمم المتحدة) والأطر الإقليمية، معتمداً بشكل أساسي على أدواته السياسية والاقتصادية، وأكدت الدراسة أن فعالية هذا الدور، رغم تطوره، تظل مرتبطة بـ "حدود القوة ونطاق الفعل" المتاحة للاتحاد كمنظمة إقليمية ذات طبيعة خاص، غير أن ملا يلاحظ على هذه الدراسة أنها لم تركز على مرحلة ما بعد النزاع، والمتمثلة في عملية بناء السلام، التي تتجاوز إدارة الأزمات إلى معالجة جذورها الهيكلية، كأحد أهم المداخل لاستدامة الاستقرار الدولي.

- دراسة ل: **سعدي هارون**، بعنوان "بناء السلم في إفريقيا عن طريق المنظمات الدولية الحكومية، 2011"، هدفت هذه الرسالة إلى تحليل وتقييم دور المنظمات الدولية الحكومية، مع التركيز بشكل خاص على المنظمات الإقليمية الإفريقية، في بناء السلم في قارة إفريقيا. واستعرضت الدراسة الآليات التي طورتها هذه المنظمات، مثل الاتحاد الإفريقي، لتحقيق هذا الهدف، استعان الباحث بمجموعة من المناهج، تتمثل في المنهج الوصفي التحليلي بهدف وصف آليات وأدوار المنظمات الإقليمية الحكومية في القارة الإفريقية مثل الاتحاد الإفريقي ومبادراته في جهود بناء السلام، ومن ثم تحليل ما مدى فاعلية هذه الآليات، وخلصت الدراسة إلى أهمية الدور المتنامي الذي تلعبه المنظمات الإقليمية الإفريقية في عمليات بناء السلام، وذلك عبر تطوير آليات مؤسسية خاصة بها مثل "نظام إعادة الإعمار بعد النزاع" و "مؤتمر الأمن والتنمية والتعاون" (CSSDCA)، وأكدت أن هذه المنظمات تلعب دوراً مكملًا وحيوياً لدور الأمم المتحدة، نظراً لقربها الجغرافي وفهمها الأعمق لخصوصية النزاعات الإفريقية، غير أن هذه الدراسة ركزت على السياق الإفريقي في جهود بناء السلام، المتمثل في نموذج الاتحاد الإفريقي، التي تركز بوجه كبير على الأمن الصلب، والتدابير الأمنية، نظراً لطبيعة النزاع في إفريقيا، وهو نموذج لمنظمة إقليمية تجمع دول نامية، تعاني من قصور نتيجة شح الموارد، وتعتمد بشكل كبير على التمويل من الجهات الخارجية، وهو الأمر الذي يحد من فاعليتها في بناء السلام، على عكس الاتحاد الأوروبي بوصفه قوة معيارية، ويمتلك ثقل اقتصادي وسياسي كبير، يصنف كنموذج متكامل لمنظمة إقليمية، يمكنه من لعب دورا مهم في عملية بناء السلام في سياقات ما بعد النزاع.

- دراسة ل: **حامد السعيد**، بعنوان: "الأمم المتحدة وعمليات تدعيم السلام"، 2013، هدفت هذه الأطروحة إلى تقديم تحليل شامل ومتعمق للإطار المفاهيمي والقانوني والميداني لعمليات الأمم المتحدة في مجال "تدعيم السلام" (Peace Consolidation)، وسعت الدراسة لتتبع تطور هذا المفهوم وآلياته التطبيقية، وأكدت الدراسة على الدور المحوري للأمم المتحدة باعتبارها الفاعل الرئيسي والشرعي الأول في عمليات السلام، المنهج الوصفي التحليلي، لوصف وتفسير الإطار السياسي والقانوني لوظيفة هيئة الأمم المتحدة، في مجال محدد "تدعيم السلام"، وكذا المنهج التاريخي لتتبع تطور عمليات السلام عبر الزمن، وخلصت إلى أن مفهوم "تدعيم السلام" قد شهد تطوراً كبيراً، ليتجاوز مجرد الأمن العسكري إلى أبعاد أوسع تشمل إعادة بناء مؤسسات الدولة، ودعم الحوكمة الرشيدة، وتحقيق المصالحة الوطنية، كضمانات لبناء سلام مستدام، لكن انصبت هذه الدراسة بالكامل على دور الأمم المتحدة، باعتبارها الفاعل المركزي، وهمشت الدور المستقل للمنظمات الإقليمية.

- دراسة إعيادن فاروق، بعنوان "الأمم المتحدة وبناء السلام في إفريقيا"، 2013، هدفت هذه الرسالة إلى تحليل دور الأمم المتحدة تحديداً في عمليات بناء السلام في السياق الأفريقي، الذي يشهد تعقيدات خاصة، وتناولت الدراسة، بشكل مكمل لدراسة السعيد (2013)، التحديات الميدانية والسياسية التي تواجه البعثات الأممية في القارة، وقد استخدم المنهج التاريخي والوصفي في دراسة تطور مفاهيم الدراسة، وكذا تحليل دور الأمم المتحدة في إفريقيا، إضافة إلى منهج دراسة الحالة من خلال دراسة نماذج من دور مجلس السلم والأمن الإفريقي في حل النزاعات وتسويتها في القارة الإفريقية، وخلصت الرسالة إلى أن فعالية الأمم المتحدة في أفريقيا تواجه تحديات جسيمة مرتبطة بطبيعة النزاعات (الأهلية، الموارد)، وضعف هياكل دول ما بعد النزاع، وتضارب مصالح القوى الكبرى، وأكدت على أهمية التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الأفريقية (كالاتحاد الأفريقي) لضمان نجاح هذه العمليات، غير أن هذه الدراسة ركزت على النزاعات في إفريقيا فقط، وعلاقة الأمم المتحدة بالمنظمات الإقليمية الإفريقية علاقة تبعية في إدارة عمليات السلام، في حين تفترض دراستنا أن الاتحاد الأوروبي ليست مجرد منفذ لقرارات الأمم المتحدة، بل هو شريك استراتيجي، وقطب عالمي يمتلك مقاربة خاصة لبناء السلام، قد تتقاطع أو تتكامل مع رؤية الأمم المتحدة، كما أنه يتدخل في مناطق متعددة في العالم، تتطلب آليات مختلفة عن تلك التي تم توظيفها في إفريقيا.

- دراسة ل: عادل زقاع و هاجر خلافة، بعنوان: عقبات تفعيل دور المنظمات غير الحكومية في حوكمة عمليات بناء السلام، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 11، جوان 2014، تركز هذه المقالة على التحديات التي تواجه الدور الذي تلعبه المنظمات غير الحكومية في حوكمة عملية بناء السلام، هدفت إلى استعراض مجمل مجالات تدخل المنظمات الغير الحكومية في بناء السلام، وكذلك تحديد أهم معوقات تفعيل دورها، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، في وصف الدور الراهن للمنظمات غير الحكومية في عمليات بناء السلام، ومن ثم تحليل طبيعة العقبات والتحديات، التي تحول دون تفعيل دورها، وخلصت الدراسة إلى أن هناك ثلاث عناصر تحد من فاعلية المنظمات غير الحكومية تتعلق ب: حجم ومدى تدفق التمويل ومصدره، ما مدى تقبل المجتمعات المحلية، عدم توافق دورها مع خصوصية المجتمعات المحلية، لكن هذه الدراسة تركز فقط على دور المنظمات غير حكومية في عملية بناء السلام باعتباره فاعل غير دولاتي، في حين ان عملية بناء السلام تتشارك فيها مجموعة من الفواعل الرسمية بدرجة أولى، والغير الرسمية الأخرى بدرجة ثانية كالمجتمع المدني والقطاع الخاص والمشاركة الشعبية.

- دراسة ل: سامي بخوش، بعنوان: " دور المنظمات الدولية في بناء السلام في دول ما بعد النزاع: دراسة مقارنة بين كوسوفو وتيمور الشرقية"، 2017-2018، سعت هذه الأطروحة إلى فهم أفضل لكيفية تفعيل آلية الإدارة الدولية للأقاليم كإستراتيجية لحل النزاعات وبناء السلام في الدول الخارجة منها مع التركيز على نموذج كوسوفو وتيمور الشرقية، هدف الفرضية بشكل رئيسي إلى البحث عن آليات المنظمات الدولية في إصلاح وإعادة بناء الهياكل السياسية، الاقتصادية والاجتماعية للدول المتضررة من النزاعات، اعتمد الباحث على المنهج المقارن، متخذاً من حالي كوسوفو وتيمور الشرقية كنماذج أساسية للدراسة، وخلصت الدراسة إلى أن "الإدارة الدولية للأقاليم" كما في كوسوفو وتيمور

الشرقية، هي الإستراتيجية المحورية التي اعتمدتها المنظمات الدولية لبناء السلام، وأثبتت أن نجاح هذا التدخل مرهون بتفعيل "بناء القدرات على المستوى القاعدي" (المحلي) والتعاون مع الفواعل المحلية، ويلاحظ أن هذه الدراسة دججت بين فواعل متعددة تحت مسمى المنظمات الدولية، وركزت على آلية محددة هي "إدارة الأقاليم" أو "الوصاية الدولية"، في حالتين محددين، في حين أن دراستنا أوسع نطاق لا تقتصر على إدارة الأقاليم، تسعى إبراز إستراتيجية الإتحاد الأوروبي الشاملة وطويلة الأمد التي تهدف إلى معالجة الجذور العميقة للنزاعات في أكثر من حالتين متباينتين.

- دراسة لكل من الجبوري عمر حمد كردي، وأحمد بشير سبهان، بعنوان: التكامل بين قرارات المنظمات العالمية وقرارات المنظمة الإقليمية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسة، كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، 2019. تعالج هذه الدراسة مدى التوافق والاتساق بين قرارات المنظمات العالمية مع قرارات المنظمات الإقليمية، هدف هذه الدراسة إلى تحديد طبيعة العلاقة بين التنظيمات الإقليمية والتنظيم العالمي، وتحديد مجال التكامل بين قرارات المنظمات الإقليمية والقرارات العالمية، استخدم منهج تحليل المضمون لتحليل نصوص المواثيق الإقليمية والدولية، وخلصت الدراسة ان طبيعة العلاقة تكمن في كونها علاقة إقرار واعتراف بمشروعية قيامها وأهمية دورها من جهة، وعلاقة توجيه واستعانة ورقابة وتعاون من جهة أخرى، إلا انه ما يلاحظ على هذه الدراسة أن ركزت على الجانب المفاهيمي فقط للمنظمات الإقليمية، وكذا التأسيس القانوني لعمل المنظمات الإقليمية في إطار مواثيق الأمم المتحدة، ولم تركز على الجانب النظري الذي يفسر شرعية تدخلات المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام، وما هو حاولت دراستنا تقديمه، من خلال إبراز آليات عمل المنظمات الإقليمية ضمن المنظومة الأممية في عملية بناء السلام.

- دراسة لفهيل جبار جلي، بعنوان: الإجراءات الأمنية والإنسانية لبناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع، مجلة دراسات دولية، 2021، تعالج هذه الدراسة دور إجراءات بناء السلام الأمنية والإنسانية، في توفير المرتكزات التي يتوقف عليها بناء السلام بعد انتهاء النزاع، هدف هذه الدراسة إلى تبين الإجراءات الأمنية التي من خلالها يتم بناء السلام في فترة ما بعد النزاع، ولكشف عن ماهيتها، وتحليلها بما يخدم المجتمعات التي شهدت نزاعات، والتحول من خلالها إلى إرساء السلام الدائم، واعتمد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل الإجراءات المتخذة لبناء السلام في مجتمعات ما بعد النزاع وما مدى نجاحها، وخلصت الدراسة أن عملية السلام تتطلب مجموعة من الخطوات الأمنية، والسياسية والإنسانية، وجميعها يجب توفيرها في هذه المرحلة، وإلا نكون أمام عملية بناء سلام ايجابي. ركزت هذه الدراسة إجراءات عملية بناء السلام، والتي ركزت على دور الآليات الأمنية والسياسية فقط في مرحلة ما بعد النزاع، في حين أن عملية بناء السلام تتضمن مجموعة من الجوانب الأخرى: الدبلوماسية والقانونية، والاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما تم معالجته في دراستنا، على اعتبار أن عملية بناء السلام تستدعي مقاربات شاملة ومتعددة أبعاد.

2/ اللغة الانجليزية

-دراسة لكل من: "ستيفن بلوكمانز" Steven Blockmans و "جان ووترز" Jan Wouters و "تومس رويس" Tom Ruys بعنوان: "The European Union And Peacebuilding"،

T.M.C.ASSER PRESS، 2010، يبحث هذه الكتاب في طبيعة الدور المتنامي للاتحاد الأوروبي بوصفه فاعلا دوليا جديدا من الناحية السياسية والقانونية في بناء السلام، تهدف هذه الدراسة إلى محاولة استكشاف مقارنة الاتحاد الأوروبي لإدارة الأزمات والنزاعات، ومحاولة فهم التطور الذي طرأ على الاتحاد الأوروبي، وانتقاله من التركيز الضيق على "إدارة النزاعات"، إلى مقارنة أكثر شمولية "بناء السلام"، اعتمد الباحثين على منهج دراسة الحالة في دراسته لدور الاتحاد في كوت ديفوار، وخلصت الدراسة إلى أن الاتحاد الأوروبي يستخدم آليات قانونية مرنة تقوم على تطبيق القوانين والمعايير الدولية في مناطق الأزمات مثل عملية كيمبرلي، ويتقاسم الأعباء في ذلك، وتجمعه شراكات فعالة مع فواعل أخرى كهيئة الأمم المتحدة كما في حالة كوت ديفوار، رغم أهمية هذه الدراسة في تأصيل تطور إستراتيجية الاتحاد الأوروبي والانتقال من "إدارة النزاعات" إلى "بناء السلام"، إلا أنها حصرت دور الاتحاد الأوروبي في "الأدوات الفنية والقانونية"، على خلاف ذلك، تجاوزت دراستنا هذا الطرح الجزئي لتقدم نموذجاً شاملاً لا يقتصر على الأدوات القانونية ليشمل الجانب الدبلوماسي والسياسي والاقتصادي والاجتماعي والأمني وغيرها.

- دراسة لكل من: "روك زوبانتشيتش" Rok Zupancic و نينا بييتش "Nina Pejic"، تحت عنوان:

"Limit to The European Union's Normative Power in a Post-Springer conflict Society EULEX and Peacebuilding in Kosovo"

Briefs Population Studies، 2018، تتمحور الإشكالية الرئيسية لهذا الكتاب حول مدى واقعية

الصورة التي يروجها الاتحاد الأوروبي عن نفسه كفاعل دولي فريد، ينشر قيمه (الديمقراطية، سيادة القانون، وحقوق الإنسان)، وبين التصورات المحلية المتناقضة لسكان كوسوفو لبعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون (EULEX)، وتهدف هذه الدراسة بشكل أساسي إلى التقييم النقدي لمفهوم "القوة المعيارية" للاتحاد الأوروبي من خلال استكشاف حدود هذه القوة، في بيئة معقدة مثل مجتمع ما بعد النزاع في كوسوفو، وتحديد أسباب الفشل في تصدير المعايير الأوروبية بفاعلية، واستخدم الباحثين منهج تحليل المضمون، لتحليل ودراسة الوثائق والتقارير الرسمية الصادرة عن الاتحاد الأوروبي لمقارنتها بالواقع الميداني، وخلصت الدراسة أن الاتحاد الأوروبي تدخل في كوسوفو "كفاعل سياسي تقليدي" يهتم بالصالح الجيوإستراتيجي والاستقرار، أكثر من كونه "قوة معيارية" تهتم بنشر القيم، وهذه الفجوة هي السبب في محدودية تأثيره.

وفي واقع تركز هذه الدراسة على "أوجه القصور"، سعت إلى إثبات فشل الاتحاد الأوروبي بأن يكون "قوة معيارية"، وتحوله إلى فاعل جيو سياسي له مصالح إستراتيجية في البلقان، في حين تسعى دراستنا لتقديم طرح بناء، لا تهدف فقط لنقد الفشل، بل لتوضيح كيفية تبني استراتيجيات أكثر مرونة، وواقعية تأخذ بعين الاعتبار تعقيدات المجتمعات المحلية، وكذا تعزيز فرص التكامل الوظيفي بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة، بغض النظر عما إذا نجحت التجربة في كوسوفو أو تعثرت.

- دراسة "الفلاديمير كميك" Vladimir Kmec، بعنوان: The European Union's to Peacebuilding in the Framework of its Common Security and A Case Study of EULEX and Policy Missions and Operations

Kosovo and EUPOL Afghanistan، 2018، تنطلق هذه الأطروحة من الجدل الأكاديمي حول طبيعة دور الإتحاد الأوروبي كفاعل دولي، من خلال التركيز على قدرة الآلية الأمنية لـ "سياسات الأمن والدفاع المشتركة" الأوروبية (CSDP) في المساهمة في عمليات بناء السلام، وتهدف هذه الدراسة بشكل أساسي إلى تقديم فهم شامل لمقاربة الإتحاد الأوروبي لبناء السلام ضمن إطار بعثات سياسة الأمن والدفاع المشتركة، ومن ثم محاولة تقييم مدى فعالية هذه البعثات في تحقيق أهداف بناء السلام. اعتمدت الدراسة على منهج دراسة الحالة المقارن، حيث يركز الباحث على حالتين رئيسيتين تتمثلان في لبعثات سياسات الأمن والدفاع المشتركة الأوروبية في مالي و البوسنة والهرسك. بالإضافة إلى منهج تحليل المضمون في تحليل ودراسة الوثائق الرسمية للإتحاد الأوروبي وتقارير البعثات والخطابات السياسية، وخلصت الدراسة أن بعثات سياسة الأمن والدفاع المشتركة، تعكس التزاما معياريا وعمليا من الإتحاد الأوروبي تجاه بناء السلام، وتتبع منطق بناء السلام الليبرالي، ولكنها تتأثر بالقيود العملية وتفضيلات الإتحاد الأوروبي في إدارة الأزمات. غير أن هذه الدراسة ركزت بشكل كبير على الأدوات الأمنية والدفاعية فقط، في حين تناولت دراستنا مقاربة الإتحاد الأوروبي المتعدد الأبعاد، ولم تحصرها فقط في الجانب الأمني.

- دراسة لـ "أنا جونكوس" Ana E.Juncos و ستيفن بلوك Steven Blockmans، بعنوان: The EU's Role in Conflict Prevention and Peacebuilding Four Key

Challenges، 2018، تتمحور الإشكالية الرئيسية للدراسة حول الفجوة بين خطابات الإتحاد الأوروبي الطموح كقوة سلام قادرة على منع تجدد النزاعات، وبين قدراته وتأثيره على أرض الواقع، تهدف هذه الدراسة بشكل أساسي إلى تشخيص دقيق لأهم التحديات البنيوية التي يواجهها الإتحاد الأوروبي، والتي تعيق فعاليته "كفاعل سلام"، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، لوصف وتحديد دور الإتحاد الأوروبي في منع النزاعات وبناء السلام، وكذا وصف الإطار المفاهيمي والسياسي الذي يعمل من خلاله، وتحليل أداء الإتحاد الأوروبي في هذا السياق، وأهم التحديات التي تعترض تفعيل دوره، وخلصت الدراسة إلى أن الفجوة المستمرة بين خطاب الإتحاد الأوروبي وممارسته في بناء السلام تعود إلى أربعة تحديات رئيسية، هذه التحديات هي: الافتقار إلى مفهوم أوروبي موحد للسلام، وغياب التماسك بين مؤسسات الإتحاد وسياساتها، عدم القدرة على تنفيذ مشاريع بناء السلام بفاعلية، عدم إشراك الفاعلين المحليين في عمليات السلام، مما تجعل هذه المقاربة من الأعلى إلى الأسفل لبناء السلام غير مستدامة، غير أن هذه الدراسة تقف عند حدود سرد المعوقات التي تعترض دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام فقط، في حين تحاول دراستنا الذهاب إلى أبعد من ذلك نحو

تناول الآفاق المستقبلية لدور المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام، ومحاولة التأصيل لنظام إقليمي لبناء السلام، وتطوير استراتيجيات استجابة جديدة استناداً إلى طبيعة التحديات التي تواجهها في المناطق الخارجة من النزاع.

تبرير الخطة:

استجابة لمتطلبات موضوع الدراسة، تم تخصيص ثلاث فصول تتخللها مباحث ومطالب، بناء على المقننات المنهجية والعلمية للدراسة، يستعرض الفصل الأول الإطار المفاهيمي والنظري لموضوع الدراسة، حيث يقتضي المسار المنهجي إجراء ضبط اصطلاحي ومعرفي دقيق للمتغير المستقل المتمثل في المنظمات الإقليمية، حيث يستعرض المطلب الأول ماهية المنظمات الإقليمية، بدءاً من التطرق إلى الكرونولوجية التاريخية للتنظيم الإقليمي وتطوره، وصولاً إلى الفرع الثاني إلى تحديد المرتكزات والمفاهيم الحاكمة لهذا التنظيم، أما المطلب الثاني، فيتناول النظريات المفسرة للتنظيم الإقليمي، يركز الفرع الأول على المدخل الليبرالي المؤسسي، بينما يتناول الفرع الثاني أدبيات التكامل والاندماج، مسلطاً الضوء على التحليل الوظيفي والوظيفية، كما يتناول هذا الفصل في المبحث الثاني المتغير التابع بناء السلام، يتناول المطلب الأول السياق المفاهيمي لبناء السلام، بدءاً من تعريف مصطلح بناء السلام، ثم رصد أهم المتغيرات الدولية التي أدت إلى بروز هذا المصطلح، وصولاً إلى التمييز بينه وبين المفاهيم المتداخلة كحفظ السلام وصنع السلام وفرض السلام، أما المطلب الثاني فيمثل الأسس النظرية لعملية بناء السلام، حيث يتناول أهم المقاربات المفسرة لبناء السلام. أما المبحث الثالث من هذا الفصل، يعد حلقة الوصل بين المتغير المستقل والتابع من الدراسة، يتناول تحليل أدوار المنظمات الإقليمية في بناء السلام، يستعرض المطلب الأول النظام الإقليمي ودلالاته، من حيث تعريف النظم الإقليمية، معايير تحديدها، وأهمية دراستها، وأما المطلب الثاني فيتناول تحليل الدور الإقليمي، مفهوم الدور الإقليمي، ونظرية الدور الإقليمي أما المطلب الثالث فيستعرض مقارنة المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام، حيث يتناول السياق القانوني لتدخل المنظمات الإقليمية في بيئات ما بعد النزاع، وعلاقة المنظمات الإقليمية بهيئة الأمم المتحدة في إدارة عمليات السلام.

أما الفصل الثاني المعنون ب: "جهود المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام"، يتناول في مبحثه الأول دراسة في سياقات دول ما بعد النزاع، السياق السياسي والقانوني، والسياسي الاقتصادي، والاجتماعي، والسياسي الأمني والإنساني. أما المبحث الثاني من هذا الفصل، فيتناول الشراكة بين المنظمات الإقليمية، وفواعل بناء السلام الأخرى، والتي تنقسم إلى الفواعل الرسمية (الفوق دولية)، التي تضم هيئة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، إضافة إلى الفواعل الغير رسمية (الغير دولانية)، والتي تشمل المنظمات الدولية الغير حكومية والمنظمات دون إقليمية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمشاركة الشعبية في عملية بناء السلام، أما المبحث الثالث فيتناول آليات المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام والتي تشمل الآليات السياسية والدبلوماسية، والآليات القانونية والإنسانية، والآليات الاجتماعية والاقتصادية، والآليات الأمنية والعسكرية.

أما الفصل الثالث المعنون ب: إستراتيجية الاتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام"، فينتقل من التنظير إلى التشخيص المؤسسي، حيث يسلط الضوء على دور الاتحاد الأوروبي كنموذج رائد للمنظمات الإقليمية في هندسة السلام العالمي، ويستعرض هذا الفصل في مبحثه الأول الهيكل المؤسسي الفريد للاتحاد الأوروبي والتي تتمثل في الأجهزة والهيكل الرئيسية والفرعية، أما المبحث الثاني فيتناول مساعي الاتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام، حيث يستعرض

الآليات متعددة الأبعاد التي يوظفها في دول ما بعد النزاع ، بما في ذلك الوسائل الدبلوماسية، والوسائل السياسية، والوسائل القانونية، والوسائل الأمنية والعسكرية، والوسائل الاقتصادية والعسكرية، ويأتي المبحث الثالث من هذا الفصل ليتطرق إلى الجانب التطبيقي والتحليلي، من خلال فحص نماذج واقعية لدور الاتحاد الأوروبي في دول ومناطق ما بعد النزاع، مع التركيز على مناطق جيوسياسية متباينة مع التركيز على دول البلقان كالبوسنة والهرسك وكوسوفو ، وكذلك الكونغو في إفريقيا وكمبوديا في آسيا، ومن ثم محاولة تقييم فاعلية التدخلات الأوروبية ميدانياً ، أما المبحث الأخير فيسعى إلى تشخيص التحديات المحلية والإقليمية والدولية التي تعترض الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام، وصولاً إلى استشراف مستقبل الدور الأوروبي في وضع ما بعد النزاع.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي و النظري للدراسة

مقدمة الفصل الأول:

شهد النظام الدولي المعاصر في فترة ما بعد الحرب الباردة تحولات هيكلية عميقة ألفت بظلالها على طبيعة النزاعات وآليات تسويتها، حيث لم تعد الدولة هي الفاعل الوحيد والمهيمن في معادلة الأمن والاستقرار، مما أفسح المجال لصعود فاعلين جدد يزاحمون الدولة الوطنية في وظائفها التقليدية. وفي هذا السياق، برزت المنظمات الإقليمية بوصفها أحد الفواعل الأساسية في الساحة الدولية، إذ تسعى لملء الفراغ الناجم عن هشاشة الدول في مرحلة ما بعد النزاع، أو عجز المنظومة الدولية -المتثلة في هيئة الأمم المتحدة- عن احتواء النزاعات الجديدة. ومن ثم، جاءت هذه المنظمات استجابةً لحاجة الدول إلى تنسيق جهودها السياسية والاقتصادية والأمنية ضمن أطر جغرافية محددة. ورغم اختلاف مفهوم هذه المنظمات حسب السياق، إلا أنها تشترك في هدفها الرامي إلى تحقيق التكامل والتعاون الإقليمي

ولقد طورت المنظمات الإقليمية آلياتها لتتجاوز التكتلات الاقتصادية نحو أدوار أمنية وسياسية معقدة تطلبها الأوضاع الدولية الجديدة. ومع تزايد التحديات العابرة للحدود، أصبحت هذه المنظمات تلعب دوراً بارزاً في عملية بناء السلام في دول ما بعد النزاع؛ ما يستدعي محاولة فهمها دقيقاً لطبيعتها ووظائفها. ومن هنا، سيتم التطرق في هذا الفصل إلى الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة لمحاولة تفكيك العلاقة بين متغير المنظمات الإقليمية كبنية مؤسسية فوق دولية، وبناء السلام كعملية ديناميكية مستمرة، انطلاقاً من التعريف بمهامية المنظمات الإقليمية والتطرق للمقاربات النظرية المفسرة للتنظيم الدولي الإقليمي، مع التركيز على النظرية الليبرالية المؤسسية باعتبارها أهم الأطر الفكرية في العلاقات الدولية التي تفسر هذا النوع من المنظمات، وكذلك التركيز على المداخل النظرية في أدبيات التكامل والاندماج التي تفسر صعود الإقليمية الجديدة، والمتثلة في النظرية الوظيفية الجديدة، وصولاً إلى التأصيل المفاهيمي والنظري لمفهوم بناء السلام، إضافة إلى تحليل الدور الوظيفي للمنظمات الإقليمية في عملية السلام، والتأسيس القانوني لتدخل المنظمات الإقليمية في أوضاع ما بعد النزاع.

المبحث الأول: المنظمات الإقليمية: مقارنة مفاهيمية ونظرية

أضحت المنظمات الإقليمية فاعل متنامي التأثير في بنية النظام الدولي، إذ تؤدي دور مهم في الساحة الدولية من خلال تعزيز التعاون السياسي والاقتصادي والأمني والاجتماعي بين أعضائها ومع الأطراف الدولية الأخرى، فضلا عن دورها في إدارة النزاعات وهندسة الأمن الإقليمي والعالمي بفضل امتلاكها أدوات متعددة الأبعاد، واستنادا إلى ذلك، يشكل هذا العنصر المدخل التأسيسي للدراسة، حيث يسعى إلى تفكيك البنية المفاهيمية والنظرية لمتغير البحث الأساسي (أو لمتغيرات البحث الأساسية)، والمتمثل في مصطلح المنظمات الإقليمية، من خلال تحليل سياقه المفاهيمي، والتأصيل النظري الذي يحيط بالتنظيمات الإقليمية وموقعها ضمن التفاعلات الدولية الراهنة.

المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية

إن فهم الدور الراهن للمنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام يستدعي تأصيل الظاهرة الإقليمية، والإحاطة بجوانبها كافة، بداية من خلال استعراض الجذور التاريخية للتنظيم الإقليمي منذ مطلع القرن العشرين، وفهم دينامياتها، وصولا إلى محاولة الضبط المفاهيمي لظاهرة التنظيمات الإقليمية، لا باعتبارها مجرد تكتلات جغرافية، وإنما بوصفها كيانات وظيفية وسياسية تؤدي أدوارا متنامية في قضايا السلم والأمن الدوليين.

الفرع الأول: كرونولوجية التنظيم الإقليمي

تبلورت ظاهرة الإقليمية بشكلها المؤسسي المعاصر منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية، وبالتزامن مع قيام منظمة الأمم المتحدة عام 1945، وذلك عبر تأسيس العديد من المنظمات الإقليمية، كمنظمة الدول الأمريكية، وجامعة الدول العربية، والاتحاد الأوروبي وغيرها. وهو الأمر الذي يستوجب تتبع السيرورة التاريخية والسياسية لظاهرة التنظيم الإقليمي، باعتباره أحد أطر التعاون والتنسيق بين الدول التي ترتبط فيما بينها بروابط جغرافية وحضارية واقتصادية مشتركة، وذلك من خلال استعراض ظروف نشأة المنظمات الإقليمية، والأسباب والدوافع البنوية التي أدت إلى ظهورها.

أولا: ظروف النشأة

برزت في أعقاب الحرب العالمية الثانية تجمعات إقليمية دولية، يهدف كل منها إلى تنسيق التعاون والتضامن بين مجموعة من الدول الواقعة في إقليم واحد، والتي تشترك فيما بينها بمصالح متبادلة، ولعل من الدوافع الرئيسة لظهور الدعوات الإقليمية وانتشارها: طبيعة مشكلات المجتمع الدولي، وتعدد نشاطاته، وتشابك العلاقات الدولية القائمة بين وحداته السياسية،¹ وبالتالي ارتبط تأسيس المنظمات الإقليمية بمساعي إعادة هيكلة النظام الدولي عقب الحرب العالمية الثانية، حيث سعت الدول إلى إيجاد أطر مؤسسية تضمن ضبط التفاعلات الدولية وتقليص حدة عدم الاستقرار، وقد أحاطت بهذا التأسيس تحديات حول مدى قدرة هذه الكيانات في تحقيق أهدافها، مما أدى إلى بروز تيارين رئيسيين: **التيار الأول** (الاتجاه العالمي) والذي دعا إلى تأسيس تنظيم دولي مركزي شامل، بدلا من الاعتماد على التنظيمات

¹ - محمد قازان، مجلس التعاون: العوامل المحلية والإقليمية والدولية ودورها في تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء، (الجزائر: دار الكتاب الحديث، 2010)، ص.11.

الإقليمية، ويستند هذا الموقف إلى فرضية مفادها أن المجالس الإقليمية قد تؤدي إلى إعادة إنتاج سياسات "توازن القوى" والتحالفات الضيقة التي كانت سائدة قبل الحرب العالمية الثانية، وهو ما اعتبره تهديد مباشر لمنظومة السلم والأمن الدوليين، أما التيار الثاني فقد تبني فكرة الإقليمية.¹

أ- دعاء التنظيم العالمي

يستند معارضو "الإقليمية" إلى مبدأ "العالمية" كإطار أمثل للتنظيم الدولي، معتبرين أن حصر التعاون في منظمات عالمية هو الضمان الوحيد لاستقرار النظام الدولي، وترتكز رؤيتهم النقدية للمنظمات الإقليمية على الحججتين التاليتين:

1- أن المنظمات الإقليمية تعمل على تجزئة الجهود الرامية لتحقيق الأهداف العالمية الشاملة، حيث تؤدي هيكلتها إلى تغليب المصالح الإقليمية الخاصة على حساب المصلحة الإنسانية العامة، مما يعيق تكامل العمل الدولي الموحد.

2- يشكل التوسع في المنظمات الإقليمية خطر على مبدأ وحدة وعالمية القانون الدولي، إذ يؤدي استقلال الأقاليم بقواعد خاصة إلى نشوء أنظمة قانونية متباينة جغرافياً (كالنظم الأمريكية، الآسيوية، أو العربية)، ويُعد هذا التعدد، وفق لهذا الطرح ارتداد تاريخي يعيد المجتمع الدولي إلى مرحلة النشأة الأولى التي انحصرت فيها تطبيق القانون الدولي على النطاق الأوروبي المسيحي، مما يمثل تراجعاً عن التطور الحديث الذي كفل سريان القواعد القانونية على كافة الدول دون تمييز جغرافي أو ديني.

ب- دعاء التنظيم الإقليمي

يتبنى أنصار هذا الاتجاه منظور واقعي وعملي للعلاقات الدولية، ويرون في التنظيمات الإقليمية ضرورة حتمية لمعالجة القصور في التنظيمات العالمية، مستندين إلى الحجج التالية:

1- تعجز المنظمات العالمية في الغالب عن استيعاب الخصوصيات والمصالح الدقيقة للمجموعات الإقليمية، نظراً لتركيزها على المصالح العامة للمجتمع الدولي، مما يجعل التزاماتها تتسم بالعمومية والغموض، ويعزى فشل عصبة الأمم جزئياً إلى هذا القصور الهيكلي، مما يستوجب وجود كيانات إقليمية أقدر على فهم وإدارة مصالحها الخاصة.

2- تعد الإقليمية حلقة وصل ضرورية ومرحلة وسيطة بين "الدولة القومية" وبين "النظام العالمي الشامل"، مما يجعلها الترتيب الطبيعي للتطور المؤسسي الدولي.²

لقد شهد مسار تشكيل النظام الدولي ما بعد الحرب العالمية الثانية محل تجاذب بين أنصار "العالمية" وأنصار "الإقليمية"، فبرغم النجاح الأولي الذي حققه الاتجاه العالمي في مؤتمر موسكو (1943)، تمكن أنصار الاتجاه الإقليمي من انتزاع اعتراف رسمي - وإن كان مشروطاً - بشرعية التنظيمات الإقليمية في خريف عام 1944، وقد حسم ميثاق الأمم المتحدة هذا التنافس عبر صيغة توفيقية قانونية، إذ أقر الميثاق بأهمية دور "الترتيبات الإقليمية" في حفظ السلم والأمن الدوليين وتسوية المنازعات بالطرق السلمية، ومع ذلك، كرس الميثاق مبدأ مركزية مجلس الأمن، حيث احتفظ

¹ - أيمن السيد عبد الوهاب، *المنظمات الإقليمية*، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام -، 2001)، ص. 24.

² - هبة محمد العيني و آخرون، *المنظمة الدولية والإقليمية*، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، 2016)، ص. 138.

المجلس بالولاية الأصلية والشاملة للتدخل والنظر في أي نزاع يهدد السلم الدولي، بصرف النظر عما إذا كانت المنظمة الإقليمية قد باشرت النظر فيه أم لا.¹

منح ميثاق الأمم المتحدة الشرعية المؤسسية للمنظمات الإقليمية، معتبرا إياها آليات فاعلة ومكملة لمنظومة الأمن والسلم الدوليين، وقد أدى هذا الغطاء القانوني عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية عام 1945، إلى تبلور ظاهرة الإقليمية وتأسيس منظمات كبرى (مثل منظمة الدول الأمريكية، جامعة الدول العربية، والاتحاد الأوروبي)، ويعود هذا التوجه المتصاعد نحو التكتل الإقليمي إلى ثلاث محددات رئيسية:

- 1- **قصور الدولة القومية:** لم تعد الدولة المنفردة تمتلك القدرات الكافية لتلبية الاحتياجات المتزايدة لمواطنيها، ولا سيما في القضايا الأمنية التي تتطلب تعاوناً يتجاوز الحدود الوطنية.
- 2- **ديناميكية توازن القوى:** فرض ظهور التكتلات السياسية والاقتصادية واقع جديد دفع الدول الأخرى إلى إنشاء تكتلات مضادة، وذلك لضمان التوازن الاستراتيجي وحماية مصالحها في مواجهة التجمعات القائمة.
- 3- **إدارة الاعتماد المتبادل:** أدى تعاظم المصالح المشتركة والتشابك في العلاقات الدولية إلى ضرورة التكتل لتعزيز القوة التفاوضية لمجموعات الدول، مما يمنحها ثقلاً أكبر في مواجهة الكيانات الدولية الأخرى مقارنة بالعمل الفردي.

ثانياً: أسباب ظهور المنظمات الإقليمية

أصبحت المنظمات الإقليمية جزءاً رئيسياً في بنية التنظيم الدولي المعاصر، حيث تلعب دور مركزي في تأطير تفاعلات الفواعل الإقليمية وضبط مصالحها وعلاقاتها البينية، ويشير الرصد الميداني للخريطة الجيوسياسية الراهنة إلى تنامي ظاهرة "الإقليمية" وتعدد أشكالها المؤسسية لأسباب متعددة. وقد أفرز هذا التوسع مئات الأطر التنظيمية التي تباينت مستويات فاعليتها، فبينما شهد بعضها تراجع من ناحية الدور والأداء، تمكنت منظمات أخرى من تحقيق أهدافها وضمان استدامتها، وفي ضوء التحولات المستمرة في طبيعة العلاقات الدولية، وتطور المفاهيم والأدوات التنظيمية الحديثة، يتوقع استمرار وتصاعد هذا الاتجاه نحو تأسيس المزيد من التكتلات الإقليمية مستقبلاً.²

وتجسدت ظاهرة التنظيم الدولي الإقليمي في تأسيس مجموعة واسعة من المنظمات السياسية، ومن أبرز النماذج الدالة على هذا التوسع المؤسسي نجد الاتحاد الأوروبي، رابطة دول جنوب شرق آسيا "آسيان"، ورابطة الدول المستقلة (الكومنولث الروسي)، وجامعة الدول العربية، منظمة التعاون الإسلامي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، واتحاد المغرب العربي.³

شهدت المنظمات الإقليمية تحول نوعي في مهامها وأدوارها عقب انتهاء حقبة الحرب الباردة، وتفكك الاتحاد السوفيتي، ويرجع هذا التطور في الهيكلة والأداء إلى عاملين أساسيين:

1 - أيمن السيد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص. 25.

2 - خليل حسين، *موسوعة المنظمات الإقليمية والقارية*، (بيروت: منشورات الجيلي الحقوقية، ج 2، 2013)، ص ص. 7، 8.

3 - سهيل حسين الفتلاوي، *موسوعة القانون الدولي: التنظيم الدولي*، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ج 1، 2009)، ص. 12.

1- تصاعد حدة النزاعات الإثنية والحدودية: لقد أدى انتشار النزاعات ذات الطابع العرقي فضلا عن الخلافات الحدودية في مناطق جغرافية متعددة، إلى تزايد الاعتماد على المنظمات الإقليمية كآليات فاعلة للتدخل وتسويتها بالطرق السلمية.

2- ساهمت الثورة المعلوماتية واحتدام التنافس الاقتصادي العالمي، بالتزامن مع هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على النظام الدولي (في إطار الأحادية القطبية)، في دفع الدول نحو التكتل، وقد جاء هذا التوجه لحماية الموارد الوطنية وضمان معدلات النمو في مواجهة الضغوط الخارجية ومحاولات الهيمنة، هذه المعطيات هيأت الظروف الموضوعية لعودة ظاهرة الإقليمية أو سياسات التكامل الإقليمي كخيار استراتيجي للدول ضمن أطر جغرافية محددة.¹

ومن جهة أخرى، هناك مفكرون آخرون في حقل العلاقات الدولية، يرجعون أسباب ظهور مفهوم المنظمات الإقليمية، وزيادة الاهتمام بذلك أكثر فأكثر للدول أعضاء النظام الدولي إلى الدوافع التالية:²

أ-الدافع الأمني (Security Purpose): ويتمثل في حاجة الدول إلى الأمن، لا سيما بعد ظهور سياسة الاستقطاب الثنائي (Bipolarity) إبان فترة الحرب الباردة (1945-1989)، وسعي كل من العملاقين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية آنذاك، إلى الحصول على مناطق نفوذ جديدة في مناطق شتى من العالم، وهو ما شكل تهديدا للأمن الداخلي للعديد من الدول، وإزاء عجز هذه الدول منفردة عن تحقيق أمنها القومي، دفعها ذلك إلى التكتل مع جيرانها في المنطقة التي تنتمي إليها.

ب- الدافع السياسي والاقتصادي (Political & Economic Purpose): ويكمن في رغبة قادة مجموعة من الدول في تحقيق مصالح مشتركة (Mutual Interests)، لا يمكن بلوغها دون تكتلهم عن طريق اتحاد سياسي واقتصادي إقليمي، مثل تكتل الدول الأوروبية مثلاً في الاتحاد الأوروبي، ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، واتحاد المغرب العربي، وغيرها من التكتلات.

ج-المتغيرات الدولية (International Changes): وتتمثل في سعي الدول الصغيرة والمتوسطة (Small & Middle States) إلى أداء أدوار أكبر وأهم في السياسة الدولية، خاصة بعد ظهور قوى جديدة في العالم فيما عرف بـ"القوى الصاعدة" (Emerging States)، وانبعاث مفهوم جديد للقوة غير العسكرية (Non-Military Power) ممثلاً في القوة الناعمة (Soft Power).

¹ - خليل حسين، المرجع السابق، ص 8، 7.

² - محمد مجدان، تحليلات النظم في العلاقات الدولية - دراسة نظرية-، (الجزائر: دار المواهب للنشر والتوزيع، 2015)، ص ص. 102، 103.

جدول رقم (01): المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية التي تأسست في الفترة من 1815-1965

المجموع	المنظمات الإقليمية	نسبة المنظمات الإقليمية من المجموع
1914-1815	49	14
1944-1915	73	67
1955-1945	76	54
1965-1956	56	31
المنظمات المؤسسة	254	127
المنظمات المنتهية	(65)	(67)
المجموع	189	100

المصدر: محمد السعيد إدريس، تحليل النظم: دراسة في أصول العلاقات الدولية والإقليمية، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2001)، ص 33.

الفرع الثاني: مفاهيم ومركزات: المنظمات الإقليمية

يثير تحديد مفهوم المنظمات الدولية الإقليمية مسألتين: تتعلق الأولى ببيان المقصود بالمنظمة الدولية الإقليمية، أما الثانية فتتصرف إلى تحديد المقصود بالصفة التي تقتزن بتلك الفئة من المنظمات الدولية أي مفهوم الإقليمية، وسوف نكتفي هنا ببيان المقصود بالمسألة الأولى في إطار المنظمات الإقليمية،¹ وسيتم التطرق إلى المسألة الثانية أي جوهر الإقليمية إلى موضع آخر من هذا الفصل من الدراسة.

أولاً: تحديد معنى المنظمات الإقليمية

لقد جاء خلو ميثاق الأمم المتحدة من تعريف محدد للمنظمات الدولية الإقليمية ليفسح المجال للآراء المتنوعة، فظهر اختلاف وتباين في المعيار الذي يمكن الاعتماد عليه في تعريفها، مما حدا بالفقهاء إلى محاولة تعريفها معتمدين في ذلك على العديد من المعايير،² وإن كان المعيار الأساسي الذي اعتمده البعض هو التجاور الجغرافي.

ومن أهم من اعتمد على المعيار الجغرافي الدكتور "محمد طلعت الغنيمي"، الذي يذهب إلى القول إن المنظمات الإقليمية هي تلك: "التي تشرف على الشؤون الدولية أو بعضها في نطاق إقليمي".³

¹ - حازم محمد عتلم، المنظمات الدولية الإقليمية، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1999)، ص.19.

² - معمر بوزناده، المنظمات الإقليمية ونظام الأمن الجماعي، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992)، ص. 48.

³ - الجبوري عمر حمد كردي و أحمد بشيرسيهان، "التكامل بين قرارات المنظمات العالمية وقرارات المنظمات الإقليمية"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، م 8، ع86، (2019)، ص.30.

كما عُرِّفت المنظمات الإقليمية على أنها: "تجمعات إقليمية تربط مجموعة من الدول المتجاورة إقليمياً وتهدف إلى تنمية التضامن والتعاون بين هذه في مجالات تنمية علاقاتها الإقليمية وفقاً لأهداف ومبادئ الأمم المتحدة".¹ وفيما يتعلق بالاتجاه الذي اعتمد على أكثر من معيار، يرى الدكتور "إبراهيم العناني" أن المنظمات الإقليمية هي تلك التي: "تقتصر العضوية فيها على عدد محدود من الدول على أساس شروط واعتبارات مختلفة؛ سواء أكانت جغرافية، أم متعلقة بالترابط السياسي والحضاري والتاريخي والاقتصادي". والملاحظ على هذا التعريف أنه يركز على جانب المصلحة المشتركة كأساس لقيام المنظمة الإقليمية.

وذهب البعض إلى تعريفها بأنها: "هيئة دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية وبالشخصية القانونية الدولية، وتنشأ باتفاق مجموعة من الدول التي تربط بينها رابط جغرافي أو سياسي أو ديني أو حضاري؛ والذي يمثل أساس التعاون بينها في مجال أو مجالات معينة يحددها الاتفاق المنشئ للمنظمة في إطار مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها".² كما تم تعريفها بأنها: "هيئة تتمتع بالإرادة الذاتية وبالشخصية القانونية الدولية، وتنشأ بالاتفاق بين مجموعة من الدول يربط بينها رابط جغرافي أو مذهبي أو حضاري، كوسيلة من وسائل التعاون الاختياري بينها في مجالات معينة يحددها الاتفاق المنشئ للمنظمة في إطار مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها".

وفي تعريف آخر، تعد المنظمة الإقليمية: "هيئة دولية مستقلة تضم مجموعة متجانسة من الدول، تربطها أواصر التضامن التي ترجع إلى ظروفها الجغرافية أو السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية".³ وهناك اتجاه ذهب إلى الأخذ بمعيار مختلط في تعريف المنظمات الإقليمية، حيث يعرفها بأنها: "تلك المنظمات المقامة بموجب معاهدة دولية بين مجموعة من البلدان القريبة جغرافياً، والتي تجمع بينها عوامل تضامن اجتماعي مختلفة؛ مثل التاريخ المشترك، والحضارة المشتركة، واللغة، والدين، والعادات والتقاليد، وتهدف هذه المنظمات إلى تحقيق الأهداف التي تخدم المصالح المشتركة لهذه الدول".⁴

وهناك من عرفها بأنها: "الهيئات الدائمة التي تضم في منطقة جغرافية معينة عدداً من الدول تجمع بينها روابط التجاور، والمصالح المشتركة، والتقارب الثقافي واللغوي والروحي، وتعاون جميعها على حل ما ينشأ من منازعات حلاً سلمياً، وعلى حفظ السلم والأمن في منطقتها وحماية مصالحها وعلاقاتها الاقتصادية والثقافية".⁵ ومن خلال ما سبق، نستنتج أن تعريف المنظمة الإقليمية ليس بالأمر اليسير، ومع ذلك يمكن تقديم تعريف جامع مانع يؤلف بين خصائص التعاريف السابقة، ومفاده أن المنظمة الإقليمية هي: "هيئة دائمة يقتصر نطاق عضويتها على

1 - معمر بوزناد، المرجع السابق، ص 48، 49.

2 - الجبوري عمر حمد كردي و أحمد بشير سبهان، المرجع السابق، ص 30.

3 - محمد حسن دخيل، *المنظمات الدولية*، (بيروت: منشورات زين الحقوقية، ج 1، 2018)، ص 349-351.

4 - الجبوري عمر حمد كردي وأحمد بشير سبهان، المرجع السابق، ص 30، 31.

5 - محمد حسن خمو المزوري، *دور المنظمات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية*، (القاهرة: دار الكتب القانونية، د.ط، 2017)، ص 133.

دول مجتمعة في منطقة جغرافية محددة، أو دول تربطها قواسم مشتركة (ثقافية، لغوية، روحية) وإن لم تتجاوز جغرافياً؛ وتعمل هذه المنظمات ضمن إطار وظيفي يهدف إلى حفظ السلم والأمن الدوليين، وتعزيز التعاون في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية، وذلك بما يتسق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبالتنسيق مع آلياتها.

ثانياً: التمييز بين المنظمات الإقليمية والعالمية

تتميز المنظمات الدولية بالتنوع البنوي والوظيفي، مما يجعلها تخضع لتصنيفات متعددة تتباين وفقاً للمعايير المعتمدة في التقسيم، وفي هذا السياق يبرز التصنيف القائم على "النطاق الجغرافي"، الذي يقسم هذه المنظمات إلى فئتين رئيسيتين: منظمات عالمية، ومنظمات إقليمية.¹

وفي هذا الإطار، فإن المنظمة الدولية، سواء في شكلها الإقليمي أم العالمي هي كيان يعلو على التنظيم الأساس (الدولة) الذي وصل إليه الإنسان حتى الآن، وذلك حينما تتوافر أركانها الرئيسة المتمثلة في: الاتفاق المنشئ، والصفة الدولية، والاستمرارية، والشخصية الاعتبارية، والإرادة المستقلة التي تخضع لها الدول عبر نظام الإجراءات التصويتية، إن توافر هذه العناصر يعني أننا أمام ظاهرة تنظيمية قد تصبح بإرادة الدول كيان ينظم التفاعل ما بين الحكومات (Intergovernmental Interaction)، وقد ترتقي لتصبح كياناً ينظم تفاعلات تفوق قدرة الحكومات في شكلها الانفرادي، أي "منظمة فوق قومية/فوق وطنية" (Supranational Organization)، وهو ما يعني أن الدولة تتنازل بإرادتها الحرة لتستبدل تنظيمها الوطني بكيان أعلى منه تتولد له -بالتواتر- إرادة مستقلة في حالة الأداء الإيجابي لوظائفه.²

ويستند التمييز الجوهرى بين هذين النمطين من المنظمات إلى معيار "نطاق العضوية"، فالمنظمات العالمية تتسم بطابع الشمولية، إذ تفتح مجال العضوية لكافة وحدات المجتمع الدولي دون قيود جغرافية، أما المنظمات الإقليمية فتتخصص العضوية فيها ضمن نطاق محدود من الدول تجمعها روابط مشتركة قائمة على الأساس الجغرافي، أو القومي، أو المصلحي. فمن الاتجاهات الفقهية ما ذهب إلى تكييف الرابطة الإقليمية بوصفها رابطة جغرافية بالأساس، إذ يكتسب التنظيم صفته الإقليمية متى انحصرت عضويته في دول تقع ضمن نطاق جغرافي محدد، ومع ذلك فإن قوام هذه الرابطة قد يتأسس على وحدة المصالح المشتركة بين الدول المنضوية في عضوية المنظمة، حيث تضطلع هذه الأخيرة بمهمة إدارة تلك المصالح وتحقيقها، سواء اتخذت أبعاد سياسية، أم اقتصادية، أم عسكرية.

ولعل هذا المعيار الأخير هو الأولى بالتأييد؛ ذلك أن المعيار الجغرافي -ورغم أهميته في توثيق الروابط بين دول النطاق الإقليمي الواحد، فإنه يضيق من مفهوم المنظمات الدولية التي تضم دولاً يجمعها عنصر المصلحة المشتركة، فهذا الأساس المصلحي يعمل على إرساء تعاون مؤسسي وثيق بين الدول الأعضاء، حتى مع انقضاء شرط التجاور الجغرافي.³

1 - عدنان زهران، *التنظيم الدولي - المنظمات الدولية المعاصرة-*، (عمان: زهران للنشر والتوزيع، 2018)، ص. 16.

2 - عمر إبراهيم العفاس، *نظريات التكامل الدولي الإقليمي*، (بنغازي: دار الكتب الوطنية، ط1، 2008)، ص. 19.

3 - عدنان زهران، المرجع السابق، ص. 13.

وتتضح أوجه الفرق بين المنظمة الإقليمية والمنظمة العالمية استناداً إلى طريقة تكوينها ونطاق العضوية فيها، فالمنظمات العالمية تتسم بانفتاح عضويتها، حيث يميز نظامها التأسيسي انضمام كافة الدول دون استثناء، كمنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، في المقابل تخضع المنظمات الإقليمية لمقاربات تعريفية متباينة تبعاً للمعيار المعتمد (جغرافي، سياسي، تاريخي، حضاري)، وتأسس على ذلك، يمكن تأطيرها بوصفها: "تجمعات إقليمية تضم مجموعة من الدول المتجاورة والمتضامنة، وتعمل على حفظ السلم والأمن الدوليين، وتعزيز التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، ويمثل هذا التعريف النمط الأكثر شيوعاً للتنظيم الإقليمي في النظام الدولي المعاصر.¹

وتأسس على ذلك، ينبغي مقارنة مفهوم التنظيم الإقليمي بوصفه يمثل علاقة "الجزء بالكل"، أي أنه التنظيم الذي تقتصر عضويته على عدد محدد من الدول دون أن يتسع ليشمل كافة وحدات النظام الدولي، ويرتكز هذا الفهم على دلالة مصطلح "الإقليم"، الذي مهما اتسع مداه الجغرافي فإنه يظل يشير بنيويًا إلى حيز جزئي مقارنة بالكل المتمثل في المجال العالمي، ومن ثم، يتحدد معيار الإقليمية في هذا السياق بمدى "الجزئية" التي تتسم بها عضوية المنظمة. فالمنظمة التي تقتصر بنيتها على عدد محدود من دول الجماعة الدولية تكيف بوصفها منظمة إقليمية، في حين أن المنظمة التي تستوعب الدول كافة، أو تلك التي تظل مفتوحة لانضمام الجميع، تعد منظمة عالمية.²

ثالثاً: تقسيمات المنظمات الإقليمية

يستند التصنيف السائد للمنظمات الإقليمية إلى طبيعة الدور الوظيفي الذي تؤديه المنظمة، إذ تقتضي الضرورة مراعاة تعدد الأدوار والأهداف التي تتأسس عليها المنظمة، وهو ما قد يعقد عملية تصنيفها في بعض الأحيان نظراً لتداخل هذه الأدوار، ومع ذلك يظل الهدف الرئيس المعلن لتأسيس المنظمة هو المعيار الحاسم في عملية التصنيف، وهو ما يتجلى فيما يلي:

أ- منظمات السياسة العامة:

ويتمحور دور هذه المنظمات حول تفعيل آليات العمل الجماعي عبر الإطار المؤسسي الإقليمي، وإسناد العمل المشترك على الصعيد الدولي، فضلاً عن الاضطلاع بمهمة تسوية النزاعات والخلافات بين أعضائها ضمن النطاق الجغرافي الواحد،³ وتصنف هذه الكيانات بوصفها منظمات إقليمية ذات أهداف عامة، تتأسس على مراكز الجوار الجغرافي أو الروابط الحضارية المشتركة بين أعضائها، مثل جامعة الدول العربية، والاتحاد الإفريقي، ومنظمة الدول الأمريكية، ورابطة دول جنوب شرق آسيا.⁴

1 - محمد حسن دخيل، المرجع السابق، ص. 350.

2 - عدنان زهران، المرجع السابق، ص. 13، 14.

3 - أيمن السيد عبد الوهاب، *المنظمات الإقليمية*، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية الأهرام، 2001)، ص. 29.

4 - هبة محمد العيني و آخرون، *المنظمة الدولية والإقليمية*، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، 2016)، ص. 134.

ب- المنظمات ذات الاتجاه الأمني (العسكري):

يرتكز دور هذه المنظمات على تفعيل مبدأ الأمن الجماعي، إذ تهدف إلى توفير الحماية لأعضائها سواءً على مستوى الوحدات السياسية (الدول) أم على مستوى التكتل ككل، ويشترط هذا النمط التنظيمي تجانس التوجهات السياسية بين الدول الأعضاء¹، وتتجسد هذه المنظمات في الأحلاف العسكرية التي تتأسس على قاعدة المصالح السياسية والعسكرية المشتركة، والمرتهنة بظروف محددة، بين دول لا يُشترط فيها التجاور الجغرافي أو الارتباط الحضاري (شريطة توافر المقومات المؤسسية للمنظمة الدولية في بنية الحلف)؛ ويعد حلف شمال الأطلسي (الناتو) المثال الأبرز لهذا النمط.²

ج- المنظمات الوظيفية أو المتخصصة:

تنشأ هذه المنظمات من أجل التعاون بين مجموعة معينة من الدول في سبيل تحقيق مصلحة مشتركة معينة، ارتبطت إما بروابط جغرافية أو حضارية أم لم ترتبط،³ وتهدف إلى التركيز على أحد محاور التعاون مثل البعد الاقتصادي، ويشترط في أعضائها أن تنتهج السياسات الاقتصادية نفسها (المتماثلة) مثل الجماعة الأوروبية في مرحلة ما قبل الاتحاد.⁴ وتأسيساً على ذلك، يمكن التمييز بين الكيانات الإقليمية عن طريق وظائفها القطاعية أو الرئيسة، مثل: المنظمات العسكرية، والمنظمات الدبلوماسية السياسية، أو تلك الخاصة بالتنمية الاقتصادية... إلخ، كما يمكن تصنيفها استناداً إلى مدى تعددية وظائفها العملية، مثل تلك التي تؤدي وظيفة أحادية (انفرادية) أي التي تضطلع بمهمة واحدة محددة، أو تلك التي تؤدي وظائف متعددة، أو من خلال التمييز بين المنظمات ذات الطبيعة الفنية (التقنية) والمنظمات ذات الطبيعة السياسية.⁵

إضافة إلى ذلك، يمكن التمييز بين المنظمات الإقليمية بواسطة "نطاق العضوية"، إذ نجد أن هناك "منظمات ذات عضوية متساوية" (Egalitarian)، و "منظمات ذات عضوية غير متساوية" (Nonegalitarian)، وهناك من الباحثين من استخدم تصنيفات أخرى تعتمد على التجاور الجغرافي للدول الأعضاء أو مقاييس مغايرة؛ كما فعل "جوزيف ناي" (Joseph Nye) حينما رأى إمكانية تصنيف المنظمات الإقليمية إلى منظمات تتناسب مع مفهوم التكامل، وهي:⁶

✓ منظمات إقليمية سياسية كلية **Macroregional Political Organization**.

✓ ومنظمات إقليمية سياسية جزئية **Micro Political Organization**: التي تهتم بمحاولة التحكم

في الصراعات التي تحدث بين أعضائها.

1 - أيمن السيد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص. 28.

2 - هبة محمد العيني و آخرون، المرجع السابق، ص. 134.

3 - نفس المرجع، ص. 134.

4 - أيمن السيد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص. 28.

5 - عمر إبراهيم العفاس، المرجع السابق، ص. 18.

6 - المكان نفسه.

كما يمكن تصنيف المنظمات الإقليمية بعدة طرائق أخرى تعتمد على وظائف تلك المنظمات ونظام العضوية فيها، وكذلك على الاندماج الفعلي الذي تسعى تلك المنظمات إلى الوصول إليه، ومن هذا المنطلق قسم "ميلر" (Miller) المنظمات إلى ثلاثة نماذج عامة، هي: منظمات تعاونية، ومنظمات تحالف، ومنظمات وظيفية، ويستند هذا التصنيف إلى متغير واحد هو التوجه الأمني للدول المكونة للمنظمة، كما يتضح من خلال أبينتها التنظيمية.¹

رابعاً: عناصر المنظمة الدولية

تضح من خلال تعريف المنظمات الإقليمية، أن المنظمة الإقليمية تتطلب توافر العناصر التالية:

أ- كيان متميز دائم: لا يتصور قيام المنظمة الإقليمية ما لم يتوافر لها كيان متميز دائم، يستمر طالما ظل الاتفاق المنشئ لها ساري المفعول، فالمنظمة الدولية يجب أن تتمتع بكيان متميز عن الدول التي أسهمت في إنشائها، كما يجب أن تتسم بصفة الدوام كي يمنحها ذلك قدر معقول من الاستقرار والاستمرار،² ومن ثم، يجب أن يكون إنشاء المنظمة بشكل دائم، وليس لتحقيق غرض معين تزول بتحقيقه (فلا يتصور وجود منظمة مؤقتة)، لأن المنظمة الدولية غير الدائمة تفقد استقلاليتها وتظل مرتهنة بإرادة الدول، في حين تعمل المنظمة الدولية الدائمة على حماية مصالح الدول الأعضاء بصورة مستمرة، وهذا ما يميزها عن الوسائل الأخرى - كالمؤتمرات الدولية - التي تنعقد للتباحث في أمر من الأمور ثم تنقضي وتنتهي بانتهاء الغرض منها، أما المنظمة الدولية فإنها تتسم بالدوام، إذ عادة لا تحدد معاهدة إنشائها مدة لانتهائها، بخلاف بعض المعاهدات الدولية الأخرى التي تنظم العلاقات بين الدول لفترة زمنية محددة.³

ب- الإرادة الذاتية: يستتبع الوجود المتميز والكيان الدائم أن يكون للمنظمة إرادتها الذاتية المستقلة عن إرادة الدول الأعضاء، وبالتالي امتلاكها الشخصية القانونية الدولية وفق لما ترسمه المعاهدة المنشئة لكل منظمة، ويترتب على تمتع المنظمة بالإرادة الذاتية أن يكون لها قدر كبير من حرية التصرف بحسب الأهداف المنوط بها تحقيقها، إلى جانب كون الموظفين يتبعون المنظمة لا الدول الأعضاء، ولا يدينون بالولاء إلا للمنظمة التي يعملون بها، وكذلك تكون للمنظمة ميزانيتها الخاصة المستقلة بحيث لا تستطيع الدول الأعضاء التدخل فيها بشكل مباشر.

ج- المنظمة وسيلة للتعاون الاختياري: والمقصود بذلك أن المنظمة الدولية لا تملك سلطة عليا فوق الدول، وإنما هي مجرد وسيلة منظمة للتعاون القائم على المساواة بين الدول في جانب أو جوانب معينة ضمن إطار علاقاتها الدولية، فالمنظمة الدولية بهذا المعنى، وإن كانت قد قيدت الدول في ممارسة سيادتها، إلا أن هذا القيد هو ثمرة ارتضاء الدول بملء إرادتها واختيارها الانضمام إلى عضوية المنظمة، وبما تراه ضروري لإقامة التعاون المشترك الذي يحقق في الوقت ذاته بعض من مصالحها الوطنية.⁴

¹ - نفس المرجع، ص. 28.

² - محمد حسن دخيل، المرجع السابق، ص. 16.

³ - سهيل حسن الفتلاوي، مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010)، ص. 2.

⁴ - محمد حسن دخيل، المرجع السابق، ص ص 15، 16.

د- الشخصية القانونية الدولية: تنصرف دلالة هذا المفهوم إلى تمتع المنظمات الدولية بالأهلية القانونية اللازمة لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات الدولية، وتتضمن هذه الشخصية ممارسة المنظمة لدور معياري في نطاق القانون الدولي العام، بما يسهم في تكوين وإنشاء القواعد القانونية، سواء عبر ممارسة سلطة إبرام المعاهدات الدولية، أو المشاركة في صياغة القواعد العرفية، يضاف إلى ذلك التمتع بأهلية التقاضي أمام المحاكم الدولية، وفيما يتعلق بالجدل الفقهي حول ثبوت هذه الشخصية للمنظمات، فقد استقر الرأي الراجح في الفقه والقضاء الدوليين على الإقرار بتمتعها بهذه الصفة.¹

و- الصفة الدولية: غالبا ما تقوم هذه المنظمات الدولية استنادا إلى اتفاق إرادات الدول، التي يعبر عنها ممثلون رسميون (أشخاص طبيعيون) ينوبون عنها، وتخضع في نشأتها وممارستها لأحكام القانون الدولي العام، وتتألف البنية العضوية للمنظمة من مجموعة دول تتمتع كل منها بشخصية قانونية مستقلة، وقد تلاقت إرادتها لإنشاء كيان قانوني دولي جديد (شخصية اعتبارية متميزة)، يهدف إلى حماية ورعاية مصالحها المشتركة، وتأسيسا على ذلك، تعد الدولية خاصة وشرطا لازما، إذ لا يتصور قيام منظمة دولية بإرادة منفردة لدولة واحدة، وإلا اعتبر ذلك تصرفا داخليا خاضع للقانون الوطني، مما ينفي عنها صفة التنظيم الدولي.²

هـ- تنشأ المنظمة نتيجة اتفاق دولي (معاهدة دولية): حيث ينبثق الوجود القانوني للمنظمة الدولية عن وثيقة قانونية تأسيسية، تتعدد تسمياتها الاصطلاحية بين "الميثاق"، أو "النظام الأساسي"، أو "المعاهدة"، أو "العهد"، ويشترط فيها أن تكون مكتوبة، مستندة إلى اتفاق صريح من الدول الأطراف، ومحدد لآثار قانونية تخضع في تنظيمها لأحكام القانون الدولي العام، ونستحضر في هذا الشأن ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 كنموذج مرجعي،³ وبناء على ما سبق لا يعتد بالاتفاقات الشفوية في إنشاء المنظمات الدولية، إذ يستلزم الأمر وجود اتفاق خطي (سواء تضمنته وثيقة واحدة أو وثائق مترابطة)، ومردّه إلى طبيعة المنظمة التي ترتب حقوق والتزامات على عاتق الدول الأعضاء، فالدول بصفتها كيانات ذات سيادة لا تلتزم إلا بموجب إرادتها الصريحة والموثقة في معاهدات مكتوبة، فضلا عن ذلك، يحقق شرط الكتابة (التدوين) مزايا إجرائية وموضوعية، تجعل من المعاهدة مصدرا قانونيا يتسم بالوضوح والدقة في تنظيم العلاقات البينية، ويضمن سهولة الإحالة إليه كمرجعية قانونية، مقارنة بمصادر القانون الدولي غير المكتوبة.⁴

إن الوثيقة التأسيسية للمنظمة الإقليمية تؤكد بصفتها دستورا خصوصيتها بالنسبة للمعاهدات الأخرى بين الدول، وهي بهذه الصفة، تتضمن أحكاما من الصعب تصور وجودها في اتفاقية عادة، لأنها تؤسس أجهزة، وتضع قواعد سيرها، وتحدد اختصاصاتها، في داخل المنظمة، وتجاه الآخرين.⁵

¹ - محمد أحمد السريتي، *المنظمات الاقتصادية الدولية : في مجالات التعاون النقدي والتجاري والتنمية والتمويل والزراعة والأغذية وذات الطابع الإيديولوجي*، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2014)، ص. 20، 21.

² - سهيل حسن الفتلاوي، المرجع السابق، ص. 24.

³ - محمد أحمد السريتي، المرجع السابق، ص. 20.

⁴ - سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص. 24، 25.

⁵ - محمد حسن دخيل، المرجع السابق، ص. 16.

ز- تحقيق أهداف ومصالح مشتركة: تنصرف المنظمة الإقليمية نحو تحقيق جملة من الأهداف والمصالح المتبادلة، التي قد تتخذ أبعادا سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو ثقافية، وعادة ما تتحدد هذه الاختصاصات والصلاحيات بموجب نصوص الميثاق المنشئ للمنظمة، وعلى هذا الأساس، فإن إنشاء الهيكل التنظيمي لا يمثل غاية مجردة في حد ذاته، وإنما هو وسيلة لبلوغ غايات محددة، تترجمها عمليا الاختصاصات المنوطة بالمنظمات.¹

ح- أهمية العامل الجغرافي في المنظمات الإقليمية: يشكل العامل الجغرافي أساس في تحديد ماهية المنظمات الإقليمية، إذ يمثل التجاور المكاني ضرورة استراتيجية تملئها حتمية التنسيق وتطوير العلاقات البينية بين دول الإقليم الواحد وفي هذا السياق، تضطلع المنظمات الإقليمية بمهام توثيق التعاون وتأطير العلاقات بين الدول التي يجمعها النطاق الجغرافي المشترك،² ومن ثمة فإن الجوار الجغرافي للدول من العوامل ذات الأثر البالغ في علاقات الدول، إذ أن هذا الجوار يولد مجموعة من التداخلات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، الأمر الذي يصعب تجاهله عند التنظيم القانوني لشؤون هذه الدول المشتركة في إقليم جغرافي واحد، وعندما حددت موثائق هذه المنظمات الإقليم الجغرافي بوصفه معيارا للعضوية لم تنطلق من فراغ، إذا أن الجوار الجغرافي من أهم العوامل المؤثرة في حياة الدول تلك التي تتمتع بحدود جغرافية سياسية مشتركة.

يؤدي الجوار الجغرافي في العادة إلى انصهار الشعوب وتداخل السلالي والحضاري، ما يقود مؤكدا لنوع من الرابطة المسبقة، والتي تستطيع أن تعول عليها المنظمة للارتقاء بإقليمها الذي كثيرا ما يعاني من مشاكل مشتركة أو متشابهة تحدد أهداف المنظمة وتبلور إستراتيجيتها.³

خامسا: المؤثرات على المنظمات الإقليمية

تشمل العوامل المحددة لدور المنظمات سواء كانت إقليمية أو دولية على ثلاث محددات هي:

أ- البيئة الخارجية أو الدولية: تلعب التفاعلات الدولية والبنية الهيكلية التي تحكم النظام الدولي دورا مهما في صياغة شكل المنظمات وتوجيه أدائها، ففي ظل سيادة مناخ الحرب الباردة وتفاقم حدة الاستقطاب الدولي عقب الحرب العالمية الثانية، خضعت المنظمات الدولية والإقليمية على حد سواء لضغوط هيكلية كبيرة، الأمر الذي دفع بها لتكون أقرب إلى أداة في الصراع أو مجرد ساحة للمواجهات السياسية، مما قوض قدرتها على ممارسة أي دور مستقل أو فاعل بمعزل عن لعبة الاستقطاب.

وفي المقابل، تختلف الصورة نسبيا في حالة الانفراد الدولي حيث يتسع هامش المناورة والقدرة على الحركة بعيدا عن إملاءات سياسات القوة التي تفرضها القوى العظمى، ويتجلى ذلك بوضوح في تنامي الدور الخارجي للجماعة الأوروبية خلال الفترة (1968-1972) وتبلور دورها السياسي، وبين هذين النمطين برزت نماذج كحركة عدم الانحياز والمجموعة

¹ - محمد أحمد السريتي، المرجع السابق، ص. 20.

² - سهيل حسن الفتلاوي، المرجع السابق، ص. 59.

³ - محمد حسن دخيل، المرجع السابق، ص. 153، 154.

الأفرو-آسيوية، التي انطلقت كمحاولة استراتيجية لتجاوز تداعيات حدة الاستقطاب، وتأكيد الرغبة في عدم الارتباط بأي من القوتين العظميين (الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي) إبان حقبة النظام الدولي ثنائي القطبية.

ب- البيئة الإقليمية: تتحدد فاعلية المنظمة الإقليمية بجملة من المتغيرات البيئية أبرزها درجة التجانس، وتوافق المصالح العليا بين الوحدات المكونة للإقليم، والقدرة على تحييد النزاعات البيئية، فضلا عن هامش الحركة المتاحة للمنظمة للعب دور فاعل سواء داخل النسق الإقليمي أو على المسرح الدولي، وفي هذا الشأن، تبرز أهمية العوامل المساعدة مثل التشابه في النظم الاقتصادية والسياسية، والالتفاف حول قضايا جوهرية كحركات التحرر الوطني في حقبتَي الخمسينيات والستينيات، ومناهضة التمييز العنصري، ومبدأ قدسية الحدود الموروثة عن الاستعمار، والصراع العربي الإسرائيلي، وقد شكلت هذه القضايا محركات دافعة للدينامية الوظيفية لمنظمات مثل جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية، بل وكشروط لقبول العضوية فيها.¹

ج- دراسة المؤسسية: تتفاوت المنظمات الإقليمية في نطاق صلاحياتها وحركتها الخاصة، استنادا إلى أطر المواثيق والمبادئ الحاكمة التي توافقت عليها الإرادة التأسيسية، ويتجلى هذا التفاوت عند مقارنة الأدوار الوظيفية للأمانات العامة، فبينما انحصر دور الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية في المهام التنظيمية والإدارية، يتجاوز هذا الدور حدوده الإدارية في نماذج أخرى كمنظمة الدول الأمريكية وجامعة الدول العربية، وصولا إلى مستويات أكثر تعقيدا في حالة الاتحاد الأوروبي، ويرجع هذا التفاوت بشكل رئيس إلى حساسية الدول الأعضاء تجاه السيادة الوطنية وحرصها على عدم تفويض صلاحيات سيادية واسعة للمنظمة، لا سيما لدى الدول حديثة الاستقلال.²

المطلب الثاني: النظريات المفسرة للتنظيم الإقليمي

تعد ظاهرة التنظيم الإقليمي واحدة من أبرز ملامح النظام الدولي المعاصر، انبثقت المنظمات الإقليمية ككيانات مؤسسية عابرة للحدود من أجل تأطير المصالح المشتركة، وتعزيز التعاون بين الدول ضمن حيز جغرافي محدد، ولتفكيك ظاهرة التنظيم الإقليمي، سعت أدبيات العلاقات الدولية والتكامل الدولي، إلى تقديم مقاربتين نظريتين، تمثلت الأولى في المدرسة الليبرالية المؤسسية التي ترى في المؤسسات الدولية والإقليمية أداة جوهرية لتقليل حدة الفوضى الدولية، أما الثانية، فتتمثل في الوظيفية الجديدة، وهي النظرية التي تسعى إلى تفسير ظاهرة التكتل والاندماج الإقليمي بين الدول، وارتبطت بشكل وثيق بتجربة الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول: المدخل الليبرالي المؤسسي

مع منتصف سبعينيات القرن العشرين، بدت الليبرالية الجديدة مرشحة لتصبح النظرية السائدة في العلاقات الدولية، إذ انتشرت الكتابات التي تنتمي إلى هذا التيار، وتطورت لتتفرع إلى اتجاهات متعددة ضمن النظرية الواحدة، فكان هناك تيار يركز على "نظريات التكامل" و"الاعتماد المتبادل" (Interdependence)، واتجاه آخر يركز على دور

¹ - سميرة خليفة وعبد الله كنديل، "المنظمة الإقليمية وعلاقتها بالشؤون الدولية"، مجلة القرطاس، م 2، ع 23، (سبتمبر 2023)، ص. 299.

² - نفس المرجع، ص. 299، 300.

التعاون الدولي وخاصة المؤسسات الدولية، وما يسمى "النظم الدولية" (International Regimes)، وتعد "الليبرالية المؤسسية" آخر شكل تطورت إليه الليبرالية، وقد ضمت نتاج مفكرين كثر مثل: روبرت كوهين، وجوزيف ناي، وأوران يونغ وغيرهم.¹

وقد جاءت المدرسة الليبرالية، إبان صعودها في سبعينيات القرن المنصرم، كرد فعل على الأطروحات التي هيمنت بها المدرسة الواقعية، ففي مقابل ارتكاز المنظور الواقعي على مركزية القوة والمصلحة كمحركات للسلوك الدولي، أعادت الليبرالية الاعتبار للمبادئ والقانون كأسس ناظمة لهذا السلوك، ومن هذا المنطلق، يدحض الطرح الليبرالي الفرضية الواقعية القائلة بحتمية الصراع، وأسست رؤيتها على أن السلم هو الحالة الأصلية والمفترضة في النظام الدولي، وعلى هذا الأساس ترفض هذه المدرسة اللجوء إلى الحروب والعنف لحل المنازعات، مؤكدة أن القانون الدولي يمثل الإطار المرجعي والمؤسسي الحاكم لضبط سلوك الدول.²

أولاً: النظرية الليبرالية في العلاقات الدولية

تعد المدرسة الليبرالية من أكثر نظريات العلاقات الدولية التي تبنت النزعة التعاونية، حيث أسست رؤيتها هذه، على اعتبار أن التعاون هو الحالة الطبيعية في العلاقات الدولية، في حين تمثل النزاعات والحروب الاستثناء، وعلى الرغم من عدم استناد الليبرالية إلى بناء نظري موحد ومتناسك، فإنها شكلت نسق فكري تعددي عبر عنه "ستيفن والت" بمصطلح "عائلة الليبراليات"،³ ويستدل أنصارها على ذلك بالواقع التجريبي الذي يثبت أن معظم دول العالم تعيش في حالة سلم، وتتنفي بينها الصراعات العسكرية، ومن هذا المنطلق، ترفض الليبرالية المقولة الواقعية القائلة بسعي الدول لتعظيم القوة دون مبالاة بالقوانين الدولية، إذ يقدم نموذج الاتحاد الأوروبي مثال ينقض قولهم، حيث ارتضت الدول الأعضاء بتقييد سيادتها والتنازل عن بعض صلاحياتها طوعية، تغليباً للمصالح العليا لشعوبها.⁴

وفي المقابل، سجل المنظور الليبرالي تطوراً نوعي خلال عقدي السبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين، وهذا بالتزامن مع تبلور نظرية الاعتماد المتبادل وتشابك العلاقات الاقتصادية الدولية، إذ طرح التيار الليبرالي الجديد في هذا السياق مقاربات جديدة سعت إلى تأطير فهم أعمق لسبل تعزيز السلم والأمن الدوليين.⁵

وفضلاً عن ذلك، يسلم أنصار المدرسة الليبرالية بوجود "الفوضى" في النظام الدولي، بيد أنهم يخالفون الطرح الواقعي في تقييم تداعياتها، إذ لا يرون في هذه الفوضى دافع حتمي يلزم الدول بالضرورة بالانخراط في سباقات حيازة عوامل القوة

1 - طلال حسين المقلد، "المنظمات ونظريات العلاقات الدولية"، ورقة أكاديمية، جامعة الشام الخاصة، كلية العلاقات الدولية والدبلوماسية، دمشق، سوريا، (2011)، ص. 12.

2 - نايف بن نحر، مقدمة في علم العلاقات الدولية، (الدوحة: دار عقل للنشر والترجمة، ط1، 2016)، ص. 47.

3 - توفيق بوسقي، "مفهوم الأمن في منظورات العلاقات الدولية"، المعهد المصري للدراسات، (22 فيفري 2019)، ص. 13.

4 - نايف بن نحر، المرجع السابق، ص. 47.

5 - توفيق بوسقي، المرجع السابق، ص. 13.

أو الصراع، ويترتب على ذلك أن المنظور الليبرالي يركز على الإيمان بمحورية القانون الدولي، وعلى دور المنظمات الدولية كأدوات فاعلة لإرساء دعائم الأمن والسلم الدوليين.

ويعتقد الليبراليون أن العلاقات الدولية يمكن أن تبنى على قواعد الاحترام المتبادل المنبثق عن الامتثال للقانون الدولي، فضلاً عن تعزيز التجارة الدولية وتعميق الاعتماد المتبادل، وهي المتغيرات التي من شأنها تحفيز الدول على الإعراض عن استخدام آليات القوة والعنف كسبيل لتحقيق مصالحها.

وتجسد هذه الرؤية تجلياتها العملية في توجهات العديد من القيادات العالمية، وبأقبي في صدارتهم الرئيس الأمريكي الأسبق "وودرو ويلسون"، بالأخص عبر مبادرته لتأسيس "عصبة الأمم" التي استهدفت إعلاء سلطة القانون وتغليبها على منطق القوة، وهو ما حدا بأحد الباحثين إلى وصف ويلسون بأنه "الممثل والمحب الأكثر بروزاً لتيار الليبرالية".¹

يؤسس المنظور الليبرالي مقولاته على فرضية وجود علاقة سببية وطيدة بين الاعتماد المتبادل، وحالة السلم في العلاقات الدولية، وتستند هذه الرؤية إلى تراث فكري متجذر، بدءاً من أطروحات "شارل مونتيسكيو" الذي أقر بأن: "النتيجة الطبيعية للتجارة هي تحقيق السلام"، مروراً بـ "جيريمي بينثام" الذي اعتبر أن "كل تجارة هي في الجوهر مفيدة، وكل حرب هي في جوهرها غير مفيدة وغير مقبولة"، وهو المنحى ذاته الذي تبناه "جون ستيوارت ميل" حينما ذهب إلى أن "كل تجارة تؤدي إلى تراجع فرص الحرب، لأنها تضاعف المصالح الشخصية وهذا ما يتعارض مع الإقدام على الحرب"، وفي السياق الحديث، رأى "ريتشارد كوبدن" أن "التبادل الحر هو وسيلة تحقيق السلام العالمي الدائم"، وقد لخص "جوزيف ناي" هذه الصيرورة الفكرية في عبارته الدالة: "إن التكاملات خلقت جزر سلام في العلاقات الدولية". وفي معرض دفاعها عن محورية الاعتماد المتبادل، تتمسك المقاربة الليبرالية المؤسساتية بحجة قوية متماسكة، مفادها أن هذا الاعتماد يولد مصالح مشتركة ومتبادلة، لدرجة أن التراجع عنها يصبح مكلف جداً في حال جنوح الدول لتبني استراتيجيات نزاعية. وفي هذا الإطار، يمكن الاستدلال بأربع حجج جوهرية تؤكد متانة العلاقة السببية بين الاعتماد المتبادل وترسيخ السلم:²

1- التجارة مفصلة على الحرب يستمد هذا الطرح مركزاته النظرية من كتابات "ريتشارد كوبدن" و"نورمان إنجيل" مطلع القرن العشرين، التي تجادل بأن الدول الحديثة تغلب منطق التبادل التجاري على خيار الحرب، وفي الدراسات المعاصرة، تشير أعمال "ريتشارد روزكرانس" إلى حدوث تحول عميق في مدركات الدول الحديثة، جعل من الحرب خياراً منافي للعقلانية بالنسبة لـ "الدولة التجارية"، إذ باتت ترى في آليات التجارة لا السياسات العسكرية السبيل الأمثل لتحقيق النمو الاقتصادي، ويتمحور جوهر هذه المقاربات حول أن المجتمعات الصناعية تختلف عن المجتمعات العسكرية.

2- الإعتماد المتبادل هو الخاصية الأساسية للنظام الدولي الحالي: تأسيساً على الطرح السابق القائل بأن مرحلة ما بعد الثورة الصناعية هي مرحلة "عابرة للحدود الوطنية"، لذلك دافع كلٌّ من "جوزيف ناي" و"روبرت كيوهان" عن أهمية

¹ - نايف بن غمار، المرجع السابق، ص. 48.

² - السعيد ملاح، "التكامل الجهوي كآلية لتفكيك بنية النزاعات الدولية"، مجلة السياسة العالمية، ع 01، (2017)، ص. 20.

الفواعل الجديدة التي شرعت في مزاحمة الدولة الوطنية من قلاعها التقليدية، خاصة البنوك الدولية والشركات الكبرى، وترتبط بنية النظام الدولي الجديد بوجود شبكة من العلاقات والتفاعلات المعقدة، التي ساهمت في استحداث آليات وأدوات ضبط مغايرة لتلك الكلاسيكية المعهودة، كمبدأ توازن القوى، والحروب، والتحالفات الاستراتيجية.

3- السلام يفترض وجود الإعتماد المتبادل يفترض هذا الطرح أن الاعتماد المتبادل يحول دون العودة إلى استخدام القوة، وحتى في حالات الاعتماد المتبادل غير المتكافئ، فإن الدول الأكثر اعتمادا على لعلاقات التجارية تحجم عن المخاطرة بتفكيك هذه الروابط عبر الانخراط في نزاعات، لأن ذلك يصبح مكلفا جدا، وعليه يعد الاعتماد المتبادل المتغير الذي يفسر حالة الاستقرار الذي ميز النظام الدولي في فترة ما بعد الحربين، إذ أنتج مصالح مشتركة تحرص الدول على استدامتها. وتتطور سيرورة هذه العلاقات لتبلغ مستوى الاعتماد المتبادل المركب أي تشكيل ما يسميه كل من "جوزيف ناي" و"روبرت كيوهان" الشبكة الاجتماعية عبر الوطنية، وهي المرحلة المتقدمة، التي تتراجع فيها حدة العلاقات الصراعية.

4- الاعتماد المتبادل يقرب بين الدول: يسهم الاعتماد المتبادل في تقليص المسافات بين الدول، مما يفتح الآفاق لإمكانية التعاون المشترك، ومع ازدياد هذا التقارب، تبرز الحاجة الملحة إلى تنسيق السياسات الوطنية ومواءمتها، وهو السياق الذي تتبلور فيه النزعات والميول الإقليمية، وعلى العموم، يساعد الاعتماد المتبادل على تنامي الشفافية السياسية بين الفواعل الدولية، بشكل خاص تلك المنضوية تحت مظلة تجمع واحد، الأمر الذي يؤدي إلى تعميق التعاون، والشروع في استحضار مصالح الأطراف الأخرى ومراعاتها.

كما يستند المنظور الليبرالي في مقارنته إلى ضرورة تشكيل تحالفات موسعة تستوعب غالبية الفاعلين في النظام الدولي، بما يشمل الدول، والمنظمات، والمؤسسات الدولية والإقليمية، وصولا إلى الأفراد والجماعات، بغية مجابهة أي فاعل مهدد (أو معتد)، وفي هذا السياق، تؤدي المؤسسات الدولية دور فاعل يتمثل في محاولة التغلب على النزعة الأنانية للدول، وذلك عبر تشجيعها على تجاوز المصالح الذاتية الضيقة لصالح تعظيم العوائد المتأنية من التعاون المستدام، وإن كان هذا لا يعني أن هذه المؤسسات تمتلك قدرة مطلقة على الحيلولة دون وقوع الحروب، إلا أنها تملك الأدوات لتخفيف حدة المخاوف المتعلقة بـ"الغش"، وتبديد الشكوك الناجمة عن عدم تكافؤ المكاسب في العمل التعاوني، وضمن هذا الإطار النظري، طوّر كل من "كوهين" و"ناي" نظرية الاعتماد المتبادل عبر استحداث مصطلح "الاعتماد المتبادل المركب"، حيث يرى الليبراليون أن تعميم القيم الليبرالية وتحرير التجارة يمثلان منطلق لبناء السلام. كما ينظر إلى مخرجات هذا الاعتماد المتبادل التي تقودها الشركات المالية العابرة للقارات، والفاعلون من غير الدول بوصفها آليات بناء ومفيدة لمسارات الاندماج القاري والعالمي.¹

¹ - توفيق البوستي، المرجع السابق، ص.16.

ثانيا: الرؤى الليبرالية المؤسساتية للمنظمات الإقليمية

تعد الليبرالية الجديدة اتجاها رئيسا ضمن عائلة الليبراليات، وقد تبلورت معالمها خلال حقبتى السبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين على يد رواد المنظور التعددي كـ "روبرت كوهين" و "جوزيف ناي"، وذلك في إطار النظرية المؤسساتية الدولية التي تؤكد الدور المركزي للمؤسسات الدولية داخل بيئة تحكمها الرأسمالية والقيم الديمقراطية، وتجادل الليبرالية المؤسساتية بأن لهذه المؤسسات دور جوهري في استتباب الأمن والاستقرار الدوليين، نظرا لقدرة على: "جعل الالتزامات أكثر موثوقية، وإقامة نقاط تركيز من أجل التنسيق، وتعمل بصفة دائمة على تسهيل إجراءات المعاملة بالمثل ولا يقف دور المؤسسات عند هذا الحد، بل يمتد ليعزز الأمن الداخلي، مستفيدة مما باتت تحوزه من صلاحيات وأدوات تتيح لها ضبط جوانب محددة من الشؤون الداخلية للدول، وهو وضع أفرزته التحولات البنيوية في السياسة العالمية التي لم تعد تسمح للدولة بالانفراد المطلق في هندسة سياساتها الداخلية، وعليه تنطلق الليبرالية المؤسساتية من فرضية أساسية مؤداها أن تزايد انتشار المنظمات الدولية والإقليمية، وتزايد تعقيد شبكات الاعتماد المتبادل، سيفضيان بالضرورة إلى تبني أنماط سلوكية سلمية وتعاونية بين الدول والوحدات الفاعلة في النظام الدولي.¹

تستند النظرية الليبرالية المؤسساتية الجديدة إلى الاعتقاد بأن الغش والخداع هما العائق الأساسي أمام التعاون، وأن المؤسسات توفر مفتاح الحل لتلك المشكلة؛ فالمؤسسات التي تنجح في تسهيل التعاون لتبادل المنافع سوف تصبح على درجة كبيرة من الأهمية للدول لما توفره لها من فرص، ولذلك، سوف تكتسب هذه المؤسسات قدرا من الاستمرار، كما ستقيد قواعدها الحكومات من حيث ممارستها للقوة، وذلك بهدف إرساء قواعد تلزم الدول بالتعاون، وبحسب منظري المؤسساتية، فإن إيجاد المؤسسات وانطلاقها أمر صعب، لكنها عندما توجد فإنها تطور حياة خاصة بها، فهي تتصرف بدرجة معينة من الاستقلالية، وتصبح أقل اعتمادا على إرادات مؤسسيها وأعضائها.²

من الناحية النظرية، هناك اختلاف جوهري بين الواقعية الجديدة والليبرالية الجديدة حول النظر إلى المنظمات، ودورها في العلاقات الدولية، فمن جهة، ترى الواقعية الجديدة أن المنظمات هي وكالات للدول، أنشئت من أجل دعم وتعزيز مصالحها وتعمل تحت سيطرتها، في حين ترى الليبرالية الجديدة من جانبها بأن المنظمات الدولية هي فواعل مستقلة تمارس تأثيرها، وتتفاعل في البيئة الدولية كأطراف مستقلة، وبذلك يوصف النموذج الأول بالنزعة المركزة على "أحادية الدولة" (Statism)،³ ولكن الليبرالية تبدو أكثر تفاؤلاً بدور المنظمات الدولية الإقليمية واستقلاليتها وتأثيرها في السياسات الدولية، وفي هذا السياق هناك خمس وظائف تقوم بها هذه المنظمات:⁴

1 - نفس المرجع، ص. 13.

2 - حسين طلال مقلد، "البعد الأوروبي في السياسات الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي"، *مجلة المفكر*، ع 17، (2006)، ص 72.

3 - عامر مصباح، *التحليل الإقليمي للعلاقات الدولية*، (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2014)، ص 23.

4 - طلال حسين المقلد، "المنظمات ونظريات العلاقات الدولية"، ورقة أكاديمية، *جامعة الشام الخاصة، كلية العلاقات الدولية والدبلوماسية*، دمشق، سوريا، 2011، ص ص 10، 12.

- 1- تساهم المنظمات الدولية في حل المشاكل الدولية من خلال التعاون، كما يظهر في حال " معضلة السجينين " ففي حالة تعاون السجينين وبقيائهما صامتين يستطيعان تحقيق الحد الأدنى من النجاح، وهنا تستطيع المنظمات الدولية تقديم الاستشارة للدول الأعضاء، إذ تشكل وسيطا يشبه دور المحامي في حالة السجناء، فإذا كان لديهم محام أو وسيط فمن المؤكد أن الوضع سيكون أفضل، في المقابل يستخدم الواقعيون معضلة السجين لشرح المعضلة الأمنية في ظل البيئة الفوضوية، حيث يرون أن النزاعات المتعلقة بالتعاون والأمن ليست لعبة، فالأمن هو معيار الحياة والموت بالنسبة للدول.
 - 2- تعمل المنظمات الدولية على تحقيق الخير العام والازدهار والرفاهية على المستوى العالمي، حسب لليبراليين، يجب توزيع الخدمات والبضائع والموارد عالمياً لنعم الفائدة، وهدف هذه المنظمات، مثل منظمة العمل الدولية وصندوق النقد الدولي، هو تطوير السوق لتحقيق التنمية والخير العام لأغلبية الناس، طبقاً للفكر الليبرالي، عملت المنظمات الدولية على إزالة الحواجز بين الدول، وألغت الإجراءات الحمائية، وأنجزت برامج تنمية لتسهيل الاستثمارات الخارجية، وتقديم التمويل لخلق صناعات في الدول الفقيرة بهدف تعزيز صادراتها، كما يساهم الاعتماد المتبادل المعقد في خفض حدة الحروب والصراعات بين الدول.
 - 3- مساعدة المجتمعات على خلق القيم والمعايير المشتركة، فالمنظمات الدولية تساعد المجتمعات على اعتماد قيم مشتركة بهدف تجنب النزاعات، ودعم التعاون المتبادل، مثل قيم سيادة القانون، وحل النزاعات سلمياً والتعددية، كما تحاول هذه المنظمات توطيد حقوق الإنسان، ومحاربة الإرهاب، وتخفيف الفقر، والدفاع عن الملكية الخاصة، وتركز كذلك على ضرورة سيادة أفكار السوق المفتوحة والحرية، والمنافسة، وأهمية تأسيس نظام سياسي واقتصادي عالمي يحقق المصلحة والربح للأفراد.
 - 4- تؤدي المنظمات الدولية وظيفة أساسية في معالجة المشاكل التي تخلفها السياسات، والوصول إلى ضحايا الصراعات من اللاجئين والفقراء، والمتضررين من المجاعات والأوبئة والمخاطر البيئية والكوارث والنازحين، وذلك عبر عمليات الإغاثة والمساعدة اللازمة، إذ إن الدول دائماً ما تكون غير قادرة على مواجهة هذه الكوارث بمفردها.
- تركز الليبرالية المؤسساتية على تبيان الكيفية التي تؤثر عبرها المؤسسات الدولية في استتباب الأمن، وسواء ذلك من خلال تعميم منظومات قيمية محددة، أم عبر خلق أنماط سلوكية محكومة بضوابط قانونية، ويرتبط هذا الطرح بنظام دولي يستوفي شرطين متلازمين: أولاً وجود مصالح متبادلة بين الدول والفاعلين الآخرين يجرى تحقيقها عبر آلية التعاون، وثانياً أن يكون للتغير في درجة المؤسسة أثر فعلي وموجه لسلوك الدول، وعليه، تجادل هذه المقاربة بأن المؤسسات التي تبرهن على نجاحاتها في تيسير التعاون وتبادل المنافع ستكتسب أهمية استراتيجية لدى الدول نظراً لما تتيحه من فرص، وهو ما يضمن لها الديمومة والاستمرار، وفي حين تعمل هذه المؤسسات على تقييد الحكومات ووضع ضوابط على استخدامها للقوة، فإن ذلك لا يلغي استمرار الدول في سعيها لتحقيق غاياتها، بما في ذلك تعظيم مكاسبها عبر توظيف نفوذها السياسي.¹

¹ - توفيق بوستي، المرجع السابق، ص. 14.

وفي سياق التطبيق، يقدم النموذج الليبرالي تفسيراً أيسر للاندماج الأوروبي، وذلك لسببين:¹

1- يتبنى الليبراليون طريقاً أكثر مرونة من الواقعيين قضية اللاعبين الأساسيين في السياسات الدولية، وبالتالي يسمحون بدور أكبر للمنظمات فوق الوطنية.

2- الليبراليون أكثر تفاؤلاً في مجال التعاون المرتقب بين الدول، ومن ثم فإنهم على استعداد للاعتراف بنجاح المجموعة الأوروبية المشتركة والاتحاد الأوروبي.

وقد استمر أنصار الليبرالية المؤسساتية في تكييف أطرها النظرية بشكل متواصل، ويعود ذلك إلى تراجع الزخم الذي كان يحيط بالطرح الجوهري للنظرية مع مرور الزمن، فقد بات ينظر إلى المؤسسات بوصفها أدوات تسهيل للتعاون، شريطة أن يتماشى ذلك مع المصالح الوطنية للدول، إذ تجلّى بوضوح أن هذه المؤسسات، لا تملك القدرة على إلزام الدول بتبني سلوكيات محددة، متى كانت تلك السلوكيات في تعارض مع مصالحها الذاتية.

ومن سلبيات هذه النظرية أو تحدياتها التطبيقية، اختلاف الدول الأعضاء حول تعزيز دور المؤسسات، فبينما ترغب فرنسا وألمانيا بإقامة مؤسسات أوروبية أكثر قوة لاعتقادها أنه كلما كان المشروع أكثر طموحاً كانت مشاكل العمل الجماعي أقل، فإن المملكة المتحدة تفضل مؤسسات ضعيفة، لأنها لا تريد إلا دور محدود جداً للسياسة الخارجية الأوروبية.²

الفرع الثاني: أدبيات التكامل والاندماج: الوظيفة الجديدة

استحوذت ظاهرة التكامل على حيز واسع من البحث والتحليل بوصفها أحد المسارات البديلة المتاحة لتجاوز منطق الصراعات والحروب، بأنها انطلقت كلها تقريباً من الدراسة العملية أو التجريبية للاتحاد الأوروبي، و عملية تحول دوله من دول متناحرة إلى دول تعيش حالة قريبة من شكل الإتحاد الكونفيدرالي، ومن ثم تشكل هذه النظريات مظلة فكرية، وربما خارطة طريق يمكن تتجلى معالمها عند التفكير في قيام أي عملية تكاملية بين الوحدات الدولية، ويعد النموذج الأوروبي بناءً على هذا نموذجاً استثنائياً، كونه تبلور بين دول خرجت من أتون الحرب العالمية الثانية وهي تعاني إهلاك اقتصادي وسياسي، وقد خضعت هذه التجربة للدراسة والتحليل المعمق في ضوء مقاربات نظرية متعددة سعياً لإيجاد الأسس النظرية للتكامل ووسائله،³ وأهمها تلك النظريات التي قدمت تصوراً في التنظيم الإقليمي بهدف تحقيق السلم والتعاون بين الدول: الوظيفة التقليدية والوظيفة الجديدة.

أولاً: المدخل التكاملي: الوظيفة الأصلية

ظهرت النظرية الوظيفية للتكامل الإقليمي خلال فترتي الحرب العالمية الأولى والثانية، وكانت تعرف باسم "النظرية الوظيفية الأصلية" بزعماء ديفيد ميتراي (David Mitrany)، ثم تطورت فيما بعد إلى "الوظيفية الجديدة"، ولقد

¹ - حسين طلال مقلد، *البعد الأوروبي في السياسات الخارجية للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي*، المرجع السابق، ص 72.

² - نفس المرجع، ص 73.

³ - أنور إسماعيل خليل، نظريات التكامل في ضوء تجربة الإتحاد الأوروبي (دراسة تحليلية)، ورقة أكاديمية، كلية العلوم، جامعة بغداد، العراق، (2012)، ص 5.

ساهمت ظروف الحربين العالميتين في ظهور النظرية الوظيفية الأصلية، وما ترتب عليهما من أزمة الكساد الكبير (1929-1933)، ثم الحرب الباردة في النصف الثاني من القرن العشرين بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية.¹

قدم الباحث البريطاني "ديفيد ميتزاني"²، أحد أقطاب النظرية الوظيفية الكلاسيكية- المقاربة الوظيفية بوصفها بديل موضوعي عن أشكال الاندماج السياسي والدستوري، وقد تبلور هذا الطرح في أعقاب إخفاق "المخططات الدستورية الكبرى"، وفي مقدمتها عصبة الأمم خلال حقبة ما بين الحربين، إذ مثلت الوظيفية حينها نمط من أنماط التعاون الدولي يتلافى الإشكالات البنوية المرتبطة بالترتيبات الفيدرالية، وما يكتنفها من تعقيدات قانونية ودستورية،³ وفي هذا السياق، وجه "ميتزاني" نقداً جوهرياً للمدرسة الدستورية التي سادت ما قبل الحرب العالمية الأولى، التي راهن أنصارها على الخيارين الفيدرالي أو الكونفدرالي كأطر تنظيمية للمجتمع الدولي بغية استتباب السلم، فقد رأى "ميتزاني" عدم جدوى المنطلق "الفوقي" (الدستوري)، بدلاً من ذلك فإن المنطلق حسب "تحتي" يركز بالأولوية على التعاطي مع الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والاستجابة المباشرة لمشكلات الشعوب وآمالهم.⁴

ويؤكد ميتزاني أن النزعة الوطنية (القومية) مجافية بطبيعتها للسلم، ومن ثم تبرز ضرورة إقامة مؤسسات دولية في مجالات ذات طبيعة فنية بحتة ومحيدة سياسياً، مثل إدارة النقل الجوي، أو مكافحة الأمراض، هذه المؤسسات تنجذب إليها الشعوب لأنها تحقق مستوى رفاهية أعلى وبشكل أفضل مما تحققه الحكومات الوطنية، خصوصاً وأن الحرب العالمية الثانية جعلت الدول تفقد القدرة على تحقيق الرفاهية الاقتصادية لسكانها، بالإضافة إلى ذلك، أدت التعقيدات المتنامية للأنظمة الحكومية إلى الزيادة الكبيرة للأعمال غير الحكومية لاسيما في الجانب التقني، مما ترتب عليه خلق طلب على المتخصصين المهرة دولياً، لأن مثل هذه المشكلات التقنية يصعب حلها على المستوى الوطني، وإنما تتطلب المزيد من التعاون الدولي، كما أن التكامل الاقتصادي في قطاع تقني بعينه، سيؤدي حتماً إلى خلق حاجات جديدة، ومن ثم المزيد من التعاون في مجالات أخرى.⁵

وتهدف المقاربة الوظيفية في توجهها العام إلى تجاوز النطاق الإقليمي صوب النطاق الكوني (العالمي)، فقد عارض "ميتزاني" الاندماج الإقليمي، ذلك يؤدي حسب رأيه إلى إعطاء مزيد من القوة للبنية التنظيمية الجديدة (الإقليمية)،

¹ - فيصل مطلق فهاد مطلق الجافور العازمي، "إطار نظري للتكامل الاقتصادي والنظريات المفسرة له"، مجلة البحوث والدراسات الإفريقية ودول حوض النيل، م 7، ع 1، (جويلية 2024)، ص. 522.

² - ديفيد ميتزاني؛ وهو روماني الأصل عاش في بريطانيا صاحب نظرية الوظيفية، انطلق ميتزاني من مسلمة مثالية ومتفائلة حول إمكانية تحسين وتطوير المجتمعات غذا غتمت وسائل عقلانية ومنفعة لذلك. أنظر: يوسف حتي، النظرية في العلاقات الدولية، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1985)، ص. 276.

³ - مارتن غريفش و تريي أوكلاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، (دبي: مركز الخليج للأبحاث، ط1، 2008)، ص. 448.

⁴ - ناصف يوسف حتي، النظرية في العلاقات الدولية، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1985)، ص. 276.

⁵ - فيصل مطلق فهاد مطلق الجافور العازمي، "إطار نظري للتكامل الاقتصادي والنظريات المفسرة له"، مجلة البحوث والدراسات الإفريقية ودول حوض النيل، م 7، ع 1، (جويلية 2024)، ص. 522، 523.

وبالتالي القدرة لاستعمال تلك القوة، ويؤدي ذلك بالطبع، حسب "ميتران"ي، إلى تحول النزاعات من مستوى الدول إلى مستوى التكتلات الإقليمية.¹

وقد جادل دافيد ميتراني بأن "نظام سلام كافيا" لا يمكن بناؤه إلا من الأسفل إلى الأعلى، عبر تشجيع أشكال التعاون التي تتجاوز قضية السيادة الرسمية، وتعمل بشكل تدريجي على تقليص قدرة الدول على التصرف الفعلي بصفتها ذات سيادة مطلقة،² وتجدد الإشارة إلى أن النظرية الوظيفية تؤكد التعاون الذي يكون في ميادين "السياسة الدنيا" (Low Politics)، أي القضايا الاقتصادية والفنية التي يجب فصلها عن مجالات "السياسة العليا" (High Politics) كالمشؤون السياسية وقضايا الأمن القومي، إذ يجب التركيز على الجوانب التي تحقق المزيد من الرفاهية الاقتصادية للشعوب، فهذا المدخل سيكون الأفضل والأنسب لنجاح التكامل الاقتصادي الدولي، وهنا يتخطى التعاون المستوى الإقليمي الضيق، ومن أمثلة الاتحادات التي طبقت ذلك، "اتحاد التاج" بين بريطانيا وأستراليا مع تواجد السلطة الفعلية في كل بلد متمثلة في تشريعات كل منها.³

وترتكز الوظيفية كذلك، على الأمل القائل إن شروع الحكومات في نقل مسؤولياتها الوظيفية إلى وكالات دولية شريطة منحها تفويض محدد لمعالجة المشكلات التي تحظى بإجماع واسع، سيفضي مع مرور الزمن إلى تآكل مبدأ السيادة القانونية للدولة، وقد تبلور هذا الطرح خلال أربعينيات القرن العشرين، حيث ساد الأمل بأن يتمكن النظام البين-دولاتي من التحول إلى ما اصطلح على تسميته بـ "نظام السلام الفاعل"، ومن زاوية تحليلية يمكن عد الوظيفية بمثابة البديل الاقتصادي والاجتماعي لمفهوم الإعانة المعاصر الرائج في أدبيات الاندماج الأوروبي والذي يكرس مبدأ اتخاذ القرارات السياسية عند أدنى المستويات التنظيمية الملائمة، بحيث تكون أكثر قرباً وملازمة للفئات التي تتأثر بها مباشرة.⁴

ويمكن التقاط الانعكاسات التطبيقية للأفكار الوظيفية في مسار تطور منظمات دولية فاعلة كمنظمة الصحة العالمية والاتحاد البريدي العالمي، فضلاً عن تنظيم قطاعات حيوية كقطاع الطيران المدني، غير أن هذه الوجهة العملية لم تجعل المفهوم الوظيفي وما يدور في فلكه من نظريات اندماجية بمنأى عن الطروحات النقدية، التي استندت في تفكيكها له إلى ثلاثة متركبات رئيسية:⁵

الأول، إن الفرضية القائلة بإمكانية الفصل بين المسائل التقنية وتلك السياسية، ثم إلحاق الأخيرة بالأولى هي فكرة ساذجة نوعاً ما، وثانياً، على الرغم من أن المقاربة الوظيفية تقدم نفسها بوصفها طرحة كونياً، غير سياسية يعالج إشكاليات الاندماج العالمي، فإنها في الجوهر تركز على قيم سياسية ليبرالية نفعية، وعليه، . لذا، قد تكون فضائل الوظيفية محصورة بتلك المناطق من العالم التي تتقاسم قيم الرفاه التي تدعي الوظيفية تعزيزها، وليس من الواضح ما إذا كانت

1 - ناصف يوسف حتي، المرجع السابق، ص. 276.

2 - كريس براون، فهم العلاقات الدولية، (دي: مركز الخليج للأبحاث، ط1، 2001)، ص. 147.

3 - فيصل مطلق فهد مطلق الجافور العازمي، المرجع السابق، ص. 522، 523.

4 - مارتن غريفش و تيري أوكالاها، المرجع السابق، ص. 458.

5 - نفس المرجع، ص. 459.

الثقافات والحكومات غير المتشعبة بهذه القيم يمكنها أن تنجذب إلى شبكة الدمج الوظيفية على أساس الفوائد المفترضة التي تقدمها، وثالثاً، تستند المقاربة الوظيفية إلى نزعة تفاؤلية تفترض أن عوائد التعاون التقني ستحدث بالضرورة تأثيرات "تنسكب" لتشمل قطاعات أخرى، غير أن الرواد الأوائل للنظرية لم يولوا اهتماماً كافياً لتحليل ميكانيزمات التعلم والتكيف الفعلي الضرورية لضمان استمرارية المنطق الوظيفي عند الانتقال من القضايا الأقل مدعاة للخلاف إلى تلك الأكثر إثارة له، وإذ تقدم تجربة الاتحاد الأوروبي دليلاً على أن ظاهرة "الانتشار" ليست حتمية أو مضمونة، فإن ذلك يؤكد عدم إمكانية رهن التخطيط السياسي والمؤسسي لمسار الاندماج بآلية التكيف العضوي التلقائي مع المتطلبات التقنية التي تتعلق بمشكلة ما في قطاع بعينه.

وتماشياً مع ما تم ذكره، تقوم مسلمات الوظيفة على أن التعاون يجب أن يكون وفق "منطق تحتي"، أي التركيز على التعاطي مع الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (ميادين السياسات الدنيا/القضايا الفنية)، دون التركيز على الشؤون السياسية وقضايا الأمن القومي والقضايا الأيديولوجية الأخرى (ميادين السياسات العليا)، غير أن أطروحات التقليديين جاءت أقرب إلى المثالية عندما أصرت على فكرة "الحكومة العالمية" على الطراز الذي طرحه "كانط" سابقاً.

ثانياً: الوظيفة الجديدة والمنظمات الإقليمية

أثرت أفكار الوظيفة الأصلية في التفكير المتصل بالمنظمات الإقليمية من خلال التأسيس لما يسمى بالوظيفة الجديدة¹، وتوصف النظرية الوظيفية الجديدة بأنها محاولة لفهم التكامل الإقليمي بين الدول الأوروبية بعد الحرب العالمية الثانية، إذ قام "إرنست هاس" Ernst Haas بتطويرها عام 1958 لتفسير التعاون الإقليمي الأوروبي بعد نشأة الجماعة الأوروبية للفحم والصلب في مطلع الخمسينيات، ومن أهم رواد النظرية "ليون لينديبرغ" Leon Lindberg، و"جوزيف ناي" Joseph Nye و"فيليب شميت" Philipp Schmitte²، إضافة إلى كل من "كان روبرت شومان" و"جان مونييه"، الذين يُعدون من الأوائل الذين اهتموا بالناحية العملية والتنظيمية، عبر التركيز على إنشاء مؤسسات مركزية إقليمية تستطيع أن تؤدي دوراً بناءً في خدمة أهداف التكامل الإقليمي عند الجماعة الأوروبية³.

تستمد الوظيفة الجديدة كمنهج للتكامل بعض عناصرها من النظرية الوظيفية التقليدية، إذ تؤكد أن التكامل يبدأ على مستوى "السياسات الدنيا" (كالجانب الاقتصادي)، إلا أنها تختلف عن الوظيفة التقليدية في اقتراح إنشاء مؤسسات إقليمية تختص بشؤون هذه المجالات، وفي إطار هذه المؤسسات الإقليمية نفسها، يتم تشكيل نخبة جديدة ذات

¹ - كريس براون، المرجع السابق، ص. 150.

² - سوزان جمعة يعقوب، "النظرية السياسية المفسرة للتكامل السياسي في الاتحاد الأوروبي خلال أزميتي اليورو واللاجئين (2009-2010)"، مجلة العلوم السياسية والقانون، م 8، ع 37، (سبتمبر 2023)، ص. 20.

³ - ناصف يوسف حتي، المرجع السابق، ص. 278.

توجهات إقليمية (خاصة الخبراء والفنيين) بما يسهم في التوسع الإقليمي من مجال لآخر، مثلما حدث في جماعة الحديد والصلب.¹

إضافة إلى ذلك، لا يمكن تصور إنجاز عملية التكامل بالاعتماد حصراً على قيادات "تكنوقراطية" (فنية وخبراء)، فمسار التكامل السياسي يقع تحت التأثير المباشر والفعال للدول، مما يجعله جزءاً لا يتجزأ من الحراك السياسي العام، ويتمحور جوهر هذه النظرية حول مبدأ تنازل الدول عن سيادتها في قطاعات محددة يثبت عجزها عن إدارتها بفاعلية بشكل منفرد، وذلك لصالح كيانات ومؤسسات إقليمية تمنح صلاحيات "فوق-دولانية"، وإن كانت تلك الصلاحيات محددة النطاق)، وضمن هذه البيئة المؤسسية، تتبلور نخبة سياسية جديدة تكتسب توجهات وولاءات إقليمية، تزداد رسوخاً بحكم امتلاكها لزام القرار على المستوى الإقليمي، وتأسس على النجاح الوظيفي الذي تحرزه هذه المنظمات، فإنها تغدو بؤرة لاستقطاب ولاء المجتمعات داخل الدول الأعضاء، مما يؤدي بالنتيجة إلى انزياح الولاء من المستوى الوطني (الدولة) للارتقاء إلى المستوى الأعلى المتمثل في المنظمة الإقليمية.²

وتركز الوظيفية الجديدة على العملية التي يتم من خلالها تحول القوة تدريجياً إلى مركز جديد، إذ أن التكامل في بعض الجوانب يجعل الحاجة إلى التكامل أكثر ضرورة في مجالات أخرى، وبمجرد قيام المؤسسات فإنها تضغط تجاه توسيع قدرتها، بينما القادة وعامة الناس ينادون بالتكامل في مجالات جديدة إذ يرون أن نجاحه يكمن في مجالات أخرى، أما الخاصة المتخطون لحدود القومية وجماعات المصالح فإنهم يميلون إلى التكيف الاجتماعي لأراء المشتركة والمصالح، وتطويرها، وفي النهاية مع تحول القوة إلى المؤسسات المركزية الجديدة يصل الناس إلى تحويل أمله وولاء أتم إلى المؤسسات الجديدة.³

هذا هو المنطق الموسع للتكامل، ويسمى بطريقة أخرى "تأثير الانتشار" **Spillover effect**، حيث السياسات لا تنجز إلا في حالة توسيع نطاقها، وتكون انعكاساً للتوافق بين الدول المهتمة بالوظيفة، فقبول كل مرحلة من مراحل عملية التكامل، يفسر بشكل أفضل بواسطة تقارب مطالب الداخل مع مطالب الدول المعنية، وليس بواسطة نمط المطالب المتقاربة والآمال المجردة،⁴ وفي الإطار ركز "هاس" في كتابه: "توحيد أوروبا" سنة 1968، على الانتشار السياسي المؤسسي الذي يصف ازدياد تعاظم تركز القوى الجديدة وتحولها إلى البنى المؤسسية، والتي تركز على تبدل المتطلبات والتوقعات للاعبين السياسيين مثل مجموعات المصالح والأحزاب السياسية والبيروقراطية.⁵

ويضيف هاس: "هناك تفاعل بين الانتشار والفوق القومية، فبناء الفوق القومية يقصد منه التعامل مع واجبات وظيفية محددة والتي ستحدد سير العمليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية باتجاه تكامل أكبر"،⁶ وقد اعترف "إرنست هاس" بأن آلية الوظيفية تبدو أسهل وأكثر قابلية للتطبيق في الإطار الإقليمي كحالة أوروبا الغربية مستنداً في

1 - فيصل مطلق فهاد مطلق الجافور العازمي، المرجع السابق، ص. 523.

2 - ناصف يوسف حتي، المرجع السابق، ص. 279.

3 - حسين طلال مقلد، "البعد الأوروبي في السياسات الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي"، *مجلة المفكر*، ع 11، (2016)، ص. 73.

4 - عامر مصباح، *نظريات تحليل التكامل الدولي*، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008)، ص. 109.

5 - حسين طلال مقلد، "البعد الأوروبي في السياسات الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي"، المرجع السابق، ص. 73.

6 - نفس المرجع، ص. 74.

ذلك إلى الإرث التاريخي والقيمي الديمقراطي المشترك الذي ميز المنطقة في حقبة ما بعد الحرب العالمية الثانية، وعلى عكس "ميتزاني"، اعترف هاس بصعوبة الفصل بين المسائل التقنية ونظيرتها السياسية، فضلاً عن صعوبة تفادي النزاعات بين الدول في حال اتسم توزيع عوائد التعاون بعدم التساوي بينهم، وتأسيساً على ذلك، يغدو إنشاء مؤسسات رسمية تمتلك سلطة إنفاذ الاتفاقيات ودعمها ضرورة حتمية، شريطة أن تتمتع هذه المؤسسات بقدر من الاستقلالية الوظيفية عن الحكومات الوطنية لضمان فاعليتها، ويخلص الطرح إلى أن ديمومة هذا المسار وتقدمه يظان مرهونين بقبول الدول لسيادة القانون بما يجعله قيداً يصعب معه التراجع عن تقليص السيادة الوطنية، وبالتوازي مع ذلك، القبول بمبدأ اتخاذ القرار عبر آلية الأغلبية.¹

وترى النظرية أن تحقيق التعاون الإقليمي يأتي بغير المساس الجوهري بسيادة الدول، من خلال إنشاء مؤسسات مشتركة لها صلاحية اتخاذ القرارات وتنفيذها، وعليه تصف النظرية الوظيفية الجديدة الدولة بأنها مجال تمارس فيه مجموعة من الأطراف الاجتماعية الفاعلة أنشطة موجهة لتحقيق مصالح مشتركة، ويمكن فهم هذه النظرية بمراجعة ثلاث افتراضات:

- 1- المنفعة النظرية، وتعني أن تحقيق التعاون في مجال سياسي معين سيؤدي إلى توليد ضغوطات للاهتمام بمجال سياسي آخر، بحيث يوضع على قائمة الأولويات السياسية مما يعني مزيداً من التكامل.
- 2- تؤكد النظرية دور الأطراف الفاعلة (مثل الأحزاب السياسية) في تحقيق عملية التكامل.
- 3- يتطلب تحقيق التكامل الإقليمي التركيز على الجوانب الوظيفية التخصصية، من خلال تعزيز دور الجماعات المهنية المتخصصة أو الخبراء.²

وقد أكد "جوزيف ناي" الذي يعد من رواد الوظيفية الجديدة على الأهمية القصوى لتأسيس مؤسسات رسمية تمتلك القدرة والشرعية لفرض احترام الاتفاقيات بين الدول وتدعيمها، إذ يعد تمتع هذه المؤسسات بقدر من الاستقلالية الوظيفية عن حكوماتها الوطنية شرطاً ضرورياً لضمان فاعليتها، وعلاوة على ذلك، لا يمكن لهذا المسار التكاملي أن يحرز أي تقدم فعلي ما لم تقتزن الإرادة السياسية للدول بقبول سيادة القانون، والتسليم بمبدأ اتخاذ القرار وفق آلية الأغلبية على حد سواء.³

وتختلف النظرية الوظيفية الجديدة عن التقليدية في الآلية، فالنظرية التقليدية تترك للحكومات اختيار الجوانب التي تقبل التنازل فيها عن السلطة لصالح مؤسسات دولية بشكل مبدئي، ومتى اقتنعت الحكومات بجدوى التكامل سعت إلى تعميمه، بينما الموظفون الجدد هدفهم تأسيس الجهاز الإقليمي منذ البداية، مما يسهم في تيسير عملية التكامل وإقناع

¹ - مارتن غريفيش و تريي أوكالاها، المرجع السابق، ص 459، 460.

² - سوزان جمعة يعقوب، المرجع السابق، ص. 20.

³ - حسين طلال مقلد، "البعد الأوروبي في السياسات الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي"، المرجع السابق، ص. 73.

الفئات الاجتماعية بدفع حكوماتها لقبول نقل المزيد من صلاحيات اتخاذ القرار للجهاز الإقليمي، ومن ثم عدم ترك التكامل الإقليمي لتقديرات الحكومات ومواقفها بما يضمن له الاستمرار.¹

وركرز الوظيفيون الجدد على مسائل مثل "التعلم الاجتماعي" والتعاون بين النخب السياسية، مشددين على أن الوظيفة الجديدة المعروفة باسم "الفيدرالية بالتقسيط"، تعتمد على مهارة السياسيين والخبراء التقنيين لتطبيق معرفة تحظى بالإجماع لحل مشكلات مشتركة، فعملية "تعلم السياسة" تساهم في تغيير طبيعة اللاعبين من خلال تفاعلهم ضمن منظمة إقليمية، واختلاف مفهومهم لحل المشكلة والناتج عن الاعتراف بأنهم واللاعبين الآخرين يواجهون نفس الظروف، ولديهم مصالح متبادلة، وطموحات مشتركة، فالخلاف حول العراق والانقسام بين الدول الأعضاء أدى إلى تبني الإستراتيجية الأوروبية المشتركة في عام 2003، وهو جزء من التعلم السياسي لحل المشاكل.²

وفقا للمنظور الوظيفي، يفرز الاعتماد المتبادل إشكاليات مشتركة تملّي على الدول حتمية التعاون، وهو ما يستدعي بالضرورة العودة إلى بناء أطر مؤسسية تتولى تأطير هذا الجهد التعاوني وتنظيمه، وقد أشار "إرنست هاس" إلى هذه الديناميكية، مشيرا إلى أن الأهداف الاقتصادية المشتركة تسرع عجلة التكامل الأوروبي بفاعلية تفوق شعارات "شارلومان"، أو خطابات البابا ومقولات الحضارة الأوروبية الغربية، بل وتتجاوز في تأثيرها حتى عامل الخوف من القطبين الدوليين: الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية.³

مفاد ذلك أن التحول في السلوكيات التكاملية للفواعل الاجتماعية الرئيسة لم يأتي استجابة لقيم رمزية أو مثالية مجردة، بقدر ما كان نتاج لحسابات عقلانية تتوخى خدمة مصالح واضحة ومباشرة، كما أن التحول في توجهات النخب الوطنية جاء إثر تنامي الوعي بأن تحقيق مصالحها بات أكثر فاعلية ونجاعة ضمن المجال السياسي الجديد (الإقليمي) مقارنة بالنطاق الوطني الضيق، ومع ترسخ هذه القناعة، تتجه النخب السياسية بشكل تدريجي نحو التخلي عن سياسات القوة كأداة لبلوغ الغايات، وفي هذا السياق يشار إلى أن مسارات التكامل الجهوي تعمل على إذابة علاقات القوة التقليدية، وذلك في تباين صريح مع المنظمات السياسية الدولية كعصبة الأمم والأمم المتحدة، التي تميل في بنيتها إلى تجسيد سياسات القوة وتكريسها داخل صروح مؤسسية جامدة.

من الناحية العملية، يمكن اعتبار التجربة الأوروبية مجال إمبريقي لاختبار مصداقية هذا الطرح، أي قدرة المقاربة الاقتصادية، التي تعتمد على التجارة وتطوير علاقات الاعتماد المتبادل على تفكيك بنية النزاعات الدولية بين الدول الأوروبية،⁴ وبالتالي، فإن تصنيف النظرية الوظيفية الجديدة بأنها من النظريات المفسرة للتكامل الأوروبي يعد منطقيا، لأنها ترى إمكانية تحقيق مصالح الدولة من خلال التعاون بين الدول مع احتفاظ كل دولة بسيادتها واستقلالها، ومما يؤكد أهمية هذه النظرية أنها تظهر مجددا كلما لاحت في الأفق فرصة لبرنامج تكاملي أوروبيا، فبالرغم من تراجع دور النظرية في

1 - فيصل مطلق فهاد مطلق الجافور العازمي، المرجع السابق، ص. 523.

2 - حسين طلال مقلد، "البعد الأوروبي في السياسات الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي"، المرجع السابق، ص. 73.

3 - السعيد ملاح، "التكامل الجهوي كآلية لتفكيك بنية النزاعات الدولية، مجلة السياسة العالمية، ع 01، (2017)، ص 21.

4 - نفس المرجع، ص 22.

السبعينيات (بعد انتشارها في الخمسينيات والستينيات)، إلا أنها ظهرت مرة أخرى مع انطلاقة برنامج السوق الأوروبية الموحدة، وأصبحت حديث الأكاديميين عند انضمام بعض الدول إلى الاتحاد الأوروبي مثل: إستونيا، وهنغاريا، ولاتفيا، ومالطا، وبولندا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والتشيك، وما زالت النظرية فاعلة إلى غاية اليوم.¹

وعلى الرغم من ذلك، فقد وُجّهت انتقادات إلى نظرية الوظيفة الجديدة، أهمها:²

- تركيزها بشكل أكبر على دور النخب في التكامل على حساب أهمية المشاركة الشعبية في عملية التكامل.
- عدم تفسيرها لركود التكامل والطابع "البين-حكوماتي" في بعض المراحل.
- لم تفسر بدقة عملية التحول من الوظيفة (الاقتصادية) إلى الانتشار السياسي.

جدول رقم (02): يوضح الفروقات بين الوظيفة والوظيفة الجديدة

الوظيفة التقليدية	الوظيفة الجديدة
تركز على التكامل الدولي، أو فكرة العالمية (الكونية)، وتعارض الاندماج الإقليمي، على اعتبار أن الإقليمية تحول النزاع من مستوى الدول إلى مستوى التكتلات.	تركز على التكامل الإقليم ، مثل نموذج الإتحاد الأوربي، وتعتبر الآلية الوظيفية أسهل على المستوى الإقليمي.
تؤمن بإمكانية فصل القضايا الفنية والاقتصادية (السياسات الدنيا) عن القضايا السياسية والأمنية (السياسات العليا).	تعتبر المسار الاقتصادي والفني جزءا غير منفصل عن المسار السياسي.
تسعى لنقل المسؤوليات الوظيفية لوكالات دولية فنية، متخصصة في قضايا الغير سياسية، والتنازل عن السيادة تدريجيا مع مرور الزمن دون إنشاء سلطة عليا فورية.	تقترح إنشاء مؤسسات مركزية منذ البداية تتمتع بصلاحيات "ما فوق الدولة" وسلطة اتخاذ قرار ملزمة، ولا تترك الأمر لتقديرات الحكومات.
تفترض أن التعاون في المجال التقني سيؤدي تلقائياً إلى امتداد آثاره لقطاعات أخرى.	تركز على "مبدأ الانتشار" (Spillover effect)، حيث يؤدي التكامل في قطاع ما إلى ضغط لتوسيع التكامل في قطاعات أخرى بمساعدة النخب.
ترتكز على منطلق تحتي يركز على تلبية الحاجات الاقتصادية والاجتماعية للشعوب بعيدا عن الدساتير الفوقية، للوصول على نظام دولي بعيد عن الحروب والصراع.	تهدف إلى الاندماج السياسي، وتكوين مركز جديد تتخلى فيه الدول عن بعض سلطاتها، وينتقل ولائها الى مؤسسات إقليمية (فوق قومية).

المصدر: من إعداد الباحث

¹ - سوزان جمعة يعقوب، المرجع السابق، ص ص. 20، 21.

² - حسين طلال مقلد، "المنظمات ونظريات العلاقات الدولية"، المرجع السابق، ص. 53.

المبحث الثاني: بناء السلام: مقارنة مفاهيمية ونظرية

يعد مفهوم بناء السلام أحد أكثر المفاهيم ديناميكية وتعقيداً في حقل العلاقات الدولية بصفة عامة، ودراسات النزاع والسلام المعاصرة بوجه خاص في فترة ما بعد الحرب الباردة، ويهدف هذا المبحث إلى تأسيس أرضية معرفية صلبة لعملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، وذلك من خلال معالجة السياق المفاهيمي لعملية بناء السلام، وكذا استعراض المقاربة النظرية التي تفسر هذه العملية.

المطلب الأول: السياق المفاهيمي لعملية بناء السلام

إن إدراك جوهر هذا المفهوم يتطلب الإلمام بثلاث محاور رئيسية، بداية لا بد من محاولة تقديم تعريف لهذا المفهوم، ومن ثم لا بد من التطرق إلى أبرز المتغيرات الدولية التي أدت إلى ظهوره، لتكتمل الصورة بإبراز النقاط التي تميزه عن بعض المفاهيم المشابهة له والمرتبطة بحفظ على السلم والأمن الدوليين، أو إعادتهما إلى نصابهما.

الفرع الأول: تعريف مصطلح بناء السلام

لغرض توضيح مفهوم بناء السلام اللغوية والاصطلاحي، سنبين تعريف بناء السلام لغة في الجزء الأول، وتعريفه الاصطلاحي في الجزء الثاني:

أولاً: لغة

يتكون مصطلح بناء السلام من مفردتين هما (بناء) و (سلام)، لذا سنتطرق إلى كلا المصطلحين في فقرة مستقلة:

1/ بناء: البناء: المبنى، والجمع أبنية، وأبنيات جمع الجمع، وأستعمل أبو حنيفة البناء في السفن فقال يصف لوحاً يجعله أصحاب المركب في بناء السفن: وإنه أصل البناء فيما لا ينمى كالحجر والطين ونحوه، والبُناء: مديُرُ البنيان وصانعه، فأما قولهم، في المثل: أبنّاؤها أجنّاؤها، فزعم أبو عبيد أن أبناء جمع بأن كشاهد وأشهد، وكذلك أجنّاؤها جمع جان، والبُنْيَة والبُنْيَة: ما بنيته وهو البِنَى والبُنَى.¹

2/ السلام: إن مفهوم السلام في اللغة العربية مأخوذ من مصدر (سلم) ويستعمل اسماً بمعنى الأمان والعافية والتسليم والسلامة والصلح، وهي بدلالة السلم، والسلام والسلامة، والتسليم والاستسلام والصلح والبراءة من العيوب، والسلامة من كل عيب والعديد من المعاني الإيجابية الأخرى، وظهرت العديد من النظريات التي تتحدث عن السلام، في محاولة لبنائه عالمياً،² كما يقصد بالسلم أو السلام بأنه حالة من التوافق تتحقق بين طرفين إذا توافر الانسجام، وعدم وجود

¹ - خالد عكاب حسون، "المفهوم المعاصر لبناء السلام في إطار القانون الدولي الإنساني"، (العراق: مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، م4، س4، ع15، 2017)، ص.37.

² - حازم حمد موسى، التحليل الإستراتيجي للنزاع وبناء السلام المستدام: دراسة في الركائز الثلاثي (النزاع-المصالحة-السلام)، (عمان: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، 2020)، ص.73.

العداوة، والسلام حالة من الوثام والأمن والاستقرار تسود الأسرة والمجتمع والعالم وتتيح التطور والازدهار للجميع،¹ ويرد هذا اللفظ كثيراً في القرآن، حيث ورد لفظ (السلام) في الآية الخامسة من سورة القدر، إذ تقول عن ليلة القدر: ((سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ))، والسلام تحية الإسلام في الدنيا، وتحية الفائزين بالجنة في الآخرة قال الله تعالى : ((دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ))، والإسلام يدعو للسلام وحل الخلافات بالطرق السلمية، قال تعالى: ((وَأِنْ جَنَّحُوا لِلْإِسْلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ))، وهكذا ينص القرآن الكريم على الاحتكام إلى السلام إذا دعا طرفي الصراع إلى ذلك.²

ثانياً: اصطلاحاً

لا يخرج مفهوم السلام في الاصطلاح عن المعنى اللغوي، وإن كان يرتبط مفاهيمياً بكل ما يحقق الأمن والأمان، إذ يمكن القول بأن السلام كمفهوم يرتبط بمفهوم الأمن أو يلازمه، ولا يمكن الفصل بينهما مهما كانت الأسباب. وكدليل واقعي، نرى ما يسمى بـ "مجلس الأمن" باعتباره أهم جهاز من أجهزة الأمم المتحدة، أما مفهوم بناء السلام، فتشير أدبيات الدراسة إلى أن معناه الاصطلاحي قد اتسع وارتبط بأكثر من تعريف، وبناء على ذلك، سنحاول التطرق إلى أهم التعاريف الأكاديمية والمؤسسية لهذا المفهوم.

أ-التعريف الأكاديمي لبناء السلام:

ظهرت ملامح مصطلح "بناء السلام" مع مبادئ الرئيس الأمريكي "ويلسون"³ الأربعة عشر، التي هدفت إلى إحلال السلم وإعادة بناء أوروبا، حيث كان يُنظر إليها بوصفها ركائز لديمومة السلم بعد الحرب العالمية الأولى، ووسيلة للحفاظ على المكتسبات التي تم إحرازها على طريق إرسائه، وذلك عبر إقامة سلم توافقي وضمن استمراريته بتأسيس مؤسسة دولية راعية له وهي عصبة الأمم.

إلا أن الاستخدام الأول لمفهوم بناء السلام يعزى إلى الباحث يوهان غالتونغ Johan Galtung⁴، وذلك في سياق اشتغاله على الدراسات الميدانية المعنية بالسلام وسبل الحيلولة دون نشوب الصراعات، وقد انصب تركيز "غالتونغ" في طروحاته على مستويات حل النزاع بشقيه الداخلي والخارجي، من خلال أدوار "مجموعات بناء السلام"،

¹ - إسماعيل حمدي محمد، "الإعلام ودوره في الوفاء بحاجات الشباب في مجتمع متغير"، (عمان: دار المعتر للنشر والتوزيع، ط1، 2017)، ص. 254.

² - خالد عكاب حسون، المرجع السابق، ص.38.

³ - نقاط ويلسون أربعة عشر Fourteen points 14 : هي أربعة عشر مبدأ، قدمت من قبل رئيس الولايات المتحدة الأمريكية وودرو ويلسون: للكونغرس الأمريكي في 8 يناير 1918، ركز على 14 مبدأ للسلم ولإعادة بناء أوروبا من جديد بعد الحرب العالمية الأولى وهي بداية خطة سلام دولية لتأسيس "عصبة الأمم المتحدة".

⁴ - هشام الحمداني، "بناء السلام"، (الجزائر: مجلة رهانات، م 48، ع 49، (2019)، ص ص.91-92.

كما أولى عناية خاصة لدور النخب في هذه السيورة، مسلطا الضوء على الأبعاد النفسية والاجتماعية والدينية، وغيرها من العوامل المؤثرة في عملية السلام على الصعيد المحلي والمستويات ذات الصلة.

وفي السياق نفسه، تناول "نيكولا تشيرجي" هذا المفهوم، مؤكداً أن جوهر بناء السلام يكمن في منع النزاعات العنيفة وتسويتها من خلال تعزيز دعائم السلام، لا سيما بعد انحسار موجة العنف، إذ تهدف هذه العملية في مرحلة ما بعد النزاع بصفة أساسية إلى الحيلولة دون تجدد، وعليه، يسعى بناء السلام إلى المعالجة الجذرية لمسببات الصراع، بما تشمله من أبعاد سياسية وهيكلية واجتماعية وثقافية واقتصادية، جامعا بذلك بين مسارات الوقاية من الحرب، وحل النزاع، وإعادة الاستقرار في مرحلة ما بعد الأزمة، ويوضح "شيرجي" أن بناء السلام يمثل التصور الأمثل للأنشطة الموجهة نحو الأهداف المشتركة، وقد جاء في تعريفه لهذا المفهوم بأنه: "أداة لبناء المؤسسات والبنى التحتية للدول التي عانت من الحروب الأهلية والنزاعات وبناء علاقات سلمية تقوم على أساس المنفعة المتبادلة بين الدول التي كانت في حالة حرب وهذا بمعالجة الأسباب العميقة للصراع".¹

كما يعرف "جون بول ليدرأخ" (John Paul Lederach) بناء السلام بوصفه مفهوم شامل ينطوي على جملة من العمليات التي تضطلع بها الفواعل المحلية، بما تشمله من كافة القوى المجتمعية (أفراداً وجماعات) فضلاً عن السلطة²، إلى جانب الفواعل الدولية ممثلة في المؤسسات الدولية وغير الدولية والدول، وتستهدف هذه العمليات بشكل جوهري إنعاش المجتمع المدني، وإعادة إعمار البنية التحتية، واستعادة فاعلية المؤسسات التي دمرتها الحروب أو النزاعات الأهلية، أو حتى العمل على تأسيس هذه المؤسسات في حال عدم وجودها، وذلك بغية الحيلولة دون تجدد الحرب، وبما يسهم في تمكين دعائم عملية بناء السلام.

ويتضح من خلال هذا التعريف أن "ليدرأخ" قد حدد هوية الفواعل المنخرطة في عملية بناء السلام، مشيراً إلى أن هذه العملية تنطوي على البحث في المسببات العميقة للنزاع من خلال بوابة إعادة الإعمار الشامل للبنى التحتية، وهو المسار الذي يُفضي إلى الإنهاء الكلي للنزاع.

وفضلاً عن ذلك، حدد "ليدرأخ" إطار البعد الزمني لعملية بناء السلام، مشترطاً أن تكون ذات مدى طويل، كما أكد في طرحه أن بناء السلام يمثل شكلاً أساسياً يركز في جوهره على الانخراط في نسج العلاقات.

وتفسيراً لذلك، يتجلى بناء السلام باعتباره سيورة تبدأ فعلياً مع انتهاء النزاع المسلح، وتستلزم تضافر جهود مختلف الأطراف الدولية والمحلية، وذلك سعياً لتحقيق هدفين متلازمين: صيانة المكتسبات التي أفضت إلى إنهاء النزاع من جهة، وإرساء دعائم مرحلة جديدة تكفل استدامة هذه النتائج وضمان ديمومتها من جهة أخرى.³

1 - فؤاد حسين شرهان، "تطور مفهوم بناء السلام في العلاقات الدولية"، (ورقة علمية، مقدمة لندوة نشر السلام وحل النزاعات، جامعة الملكة أروى، د.س.ن).

2 - خالد عكاب حسون، المرجع السابق، ص. 76.

3 - المرجع نفسه، ص. 77.

ب- التعريف المؤسسي لبناء السلام:

ترتكز عملية بناء السلام على جملة من التعاريف المؤسسية، يمكن حصرها فيما يلي:

1- تعريف المنظمة الغير الحكومية OSIJEK:

تعرف هذه المنظمة بناء السلام على أنه العملية التي تستهدف تحقيق ذلك السلم الدائم والمستقر وغير المهدد، الخلاق والحيوي، وهي وضعية تتعدى اللاعنف أو الهدوء إلى وضع مسارات حقيقية. وإجمالاً فإن المفهوم يتعلق بإعادة بناء هيكل مدني مستقر، والذي على عاتقه يمكن إقامة سلام دائم وتطويره في إطار مبادرات مستمرة ومتجددة، هذه الحيوية السلمية هي من نتاج ثقافة السلم التي تنبع وتطبق من كل واحد، ويقوم مفهوم بناء السلام على مجموعة قيم وهي: التعددية، المسؤولية الفردية، المصالحة، اللاعنف، المساواة بين الأعراق والجنسين وروح المسالمة.

يتوزع بناء السلام حسب جمعية OSIJEK بين عمليتين، أولاهما عمل مباشر ينصب حول النزاع، وثانيهما عملية تربوية بيداغوجية لغرس قيم السلام، ويتم كلا العملين عن طريق عدة نشاطات وطرق لبناء السلام بواسطة برامج عديدة غايتها إقرار عمل شامل وإجمالي وفي ذات الوقت منفرد مباشر أو غير مباشر على مدى قصير، وأحياناً على المدى الطويل.¹

2-تعريف البرنامج التنموي للأمم المتحدة UNDP:

تعرف هذه المنظمة بناء السلام على أنه جملة من التدابير الرامية إلى تقليص مخاطر الانتكاس أو العودة إلى النزاع، وذلك عبر تعزيز القدرات الوطنية على المستويات كافة لإدارة النزاع، وإرساء ركائز السلام والتنمية المستدامين، كما يقتضي هذا المفهوم أن تكون استراتيجيات بناء السلام متماسكة ومُصممة خصيصاً للاستجابة لاحتياجات البلد المعني، إذ يلاحظ أن هذا التعريف يركز بشكل جوهري على مبدأ التعاضد والتلازم بين التنمية والسلم.

3- منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE:

يتجه تركيز منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية نحو التوعية بمحورية ثقافة السلام؛ إذ يُنظر إلى بناء السلام بأنه جملة من الأنشطة الرامية إلى الحيلولة دون اندلاع النزاع، وذلك عبر معالجة البنى والأسباب الجذرية له، وتوطيد دعائم السلام المستدام، كما تتضمن هذه الرؤية العمل على نزع الشرعية عن العنف كاستراتيجية لفض النزاعات، بالتوازي مع بناء القدرات المجتمعية اللازمة لإدارة الخلافات بأساليب سلمية، والحد من الانكشاف على المحفزات المسببة للنزاع.²

¹ - سعدى هارون، بناء السلام في إفريقيا عن طريق المنظمات الدولية الحكومية، رسالة ماجستير، فرع القانون الدولي، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2010-2011، ص.16.

² - هاجر خلالة وعادل زقاع، "عقبات تفعيل دور المنظمات الغير الحكومية في حوكمة عملية بناء السلام"، مجلة دفتار السياسة والقانون، ع 11، جوان 2014، ص 268-269.

4- لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الاسكوا) ESCWA:

لقد تبلور مصطلح "بناء السلام" ابتداء ضمن سياق جهود التعافي اللاحقة لانتهااء النزاع، مستهدفا تعزيز المصالحة وإعادة الإعمار؛ غير أنه اكتسب مؤخرا دلالات أكثر شمولا واتساعا، فبات المفهوم ينطوي على تقديم الإغاثة الإنسانية، وحماية حقوق الإنسان، وضمان الأمن، فضلا عن إرساء آليات غير عنيفة لفض النزاعات، وتعزيز المصالحة، وتوفير خدمات العلاج النفسي للضحايا، كما يمتد ليشمل إعادة اللاجئين وتوطين النازحين داخليا، ودعم التعليم على نطاق واسع، والمساهمة في إعادة البناء الاقتصادي، ومن هذا المنظور، يتضمن المفهوم أيضا منع النزاع بمعنى الحيلولة دون تكرار العنف، إلى جانب إدارة النزاع والتعافي منه، وفي معناه الأوسع، يستوجب بناء السلام تحولا نحو علاقات سلمية وهياكل حوكمة أكثر فاعلية، وهو ما يمثل صيرورة طويلة الأمد تهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية والآثار المترتبة على النزاع، والتوفيق بين التباينات، وتطبيع العلاقات، وبناء مؤسسات قادرة على إدارة الصراع دون اللجوء إلى العنف.¹

5- تعريف إدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام:

هو تلك الأنشطة الهادفة لمساعدة البلدان التي مزقتها النزاعات على تهيئة (خلق) ظروف (شروط) لسلام دائم، بما في ذلك الأنشطة الهادفة للتحكم ومراقبة عمليات السلام التي تنشأ في حالات ما بعد النزاع ومساعدة المقاتلين السابقين على تنفيذ اتفاقات السلام.

6- تعريف البنك الدولي وصندوق النقد الدولي:

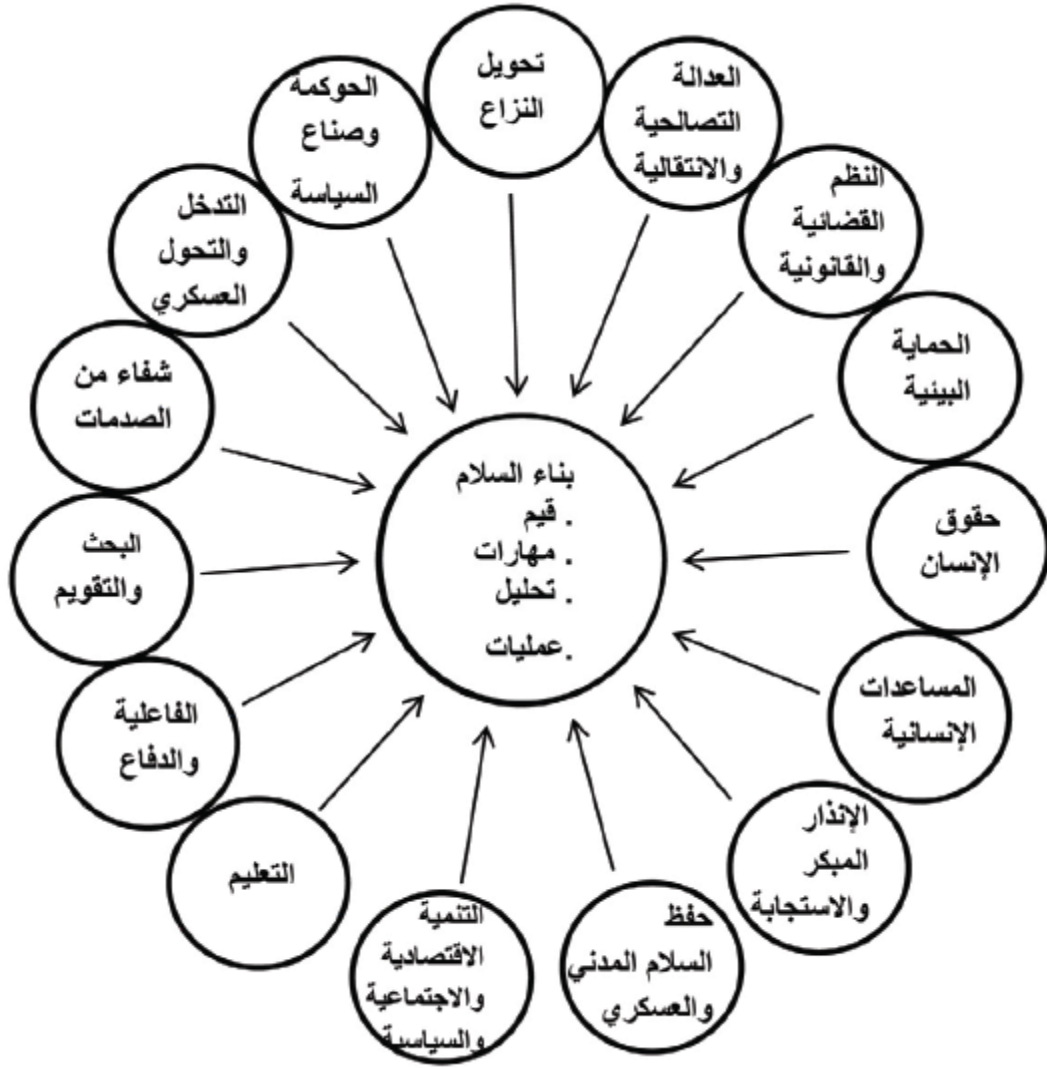
يرى البنك العالمي أن بناء السلام يتمثل في تلك الأنشطة التي تدعم الانتقال من النزاع إلى السلام في الدولة المتضررة من خلال إعادة بناء الإطار الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع، أما صندوق النقد الدولي فيرى بأن الهدف من هذه العملية هو استعادة الأصول ومستويات الإنتاج أثناء التعطل الاقتصادي.²

¹ - قاعدة بيانات الأمم المتحدة، الاسكوا ESCWA، مصطلح: بناء السلام، (تم التصفح بتاريخ: 2024/03/25)، نقلا عن:

<https://h1.nu/1dUZs>

² Michael Barnett et al., "Peacebuilding: What Is in a Name?", **Global Governance**, N.13, (2007), pp.38-41.

شكل رقم (01): مخطط يوضح مداخل بناء السلام



المصدر: ليزا شيريك، استراتيجية بناء السلام: هل يمكن بناء السلام؟ (مصر: دار الثقافة، 2011)، ص.22.

الفرع الثاني: المتغيرات الدولية التي أدت إلى ظهور مفهوم بناء السلام

ترافق تبلور مفهوم بناء السلام في عمل الأمم المتحدة مع عدة متغيرات فرضت نفسها على الساحة الدولية، وتمثلت فيما يلي:

أولاً: توسع التهديدات التي تعترض السلم والأمن الدوليين

لقد تبني ميثاق الأمم المتحدة مقاربة تقليدية لمفهوم السلم والأمن الدوليين، تركز في جوهرها على اعتبار أن التهديدات الرئيسة تكمن في اللجوء إلى القوة المسلحة أو التلويح باستخدامها، وعلى الرغم من العناية التي أولاهها الميثاق للمسائل الاقتصادية والاجتماعية وقضايا حقوق الإنسان، إلا انه يربط هذه المسائل ربط عضويًا محكمًا بالسلم والأمن الدوليين، ولم تكن في حساباته موازية للمخاطر التي يمكن أن تنتج عن اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة، ويستدل على ذلك من خلال طبيعة الصلاحيات المخولة لمجلس الأمن، والتركيز المنصب على الأدوات العسكرية، وسعي الميثاق لحشد قوة دولية كفيلة بمجابهة تهديدات السلم والأمن الدوليين، وهو ما تجسد بوضوح في نص المادة (43) وما تلاها من مواد

متعلقة بإنشاء "لجنة أركان الحرب" وصلاحياتها، وإن كانت هذه الترتيبات قد تعطلت بشكل فعلي، وذهبت أدرج الرياح بعد دخول الميثاق حيز التنفيذ.

لكن الأمم المتحدة، وعبر أجهزتها المختلفة، لم تتوقف عن العمل في استقصاء المستجدات التي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين، مواكبة بذلك التحولات التي طرأت على مفهوم الأمن الجماعي، إذ انتقل هذا المفهوم من إطاره التقليدي ذي الطابع العسكري البحت، إلى فضاء أرحب يتبنى أبعاداً إنسانية، والواقع أن هذا المنظور لم يكن غائبا عن فكر واضعي الميثاق، وهو ما تجلّى بوضوح في ديباجته التي أكدت الالتزام بالحقوق الأساسية للإنسان، والدفع بعجلة التقدم الاجتماعي، والارتقاء بمستوى المعيشة، ومن ثم بات تحقيق الاستقرار في المجتمع الدولي يستدعي رؤية تتجاوز حدود التعامل مع مخاطر النزاعات المسلحة، لتشمل إيلاء اهتمام أوسع للقضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية باعتبارها ركائز محورية.¹

وتماشيا مع تم ذكره، يتسق مفهوم بناء السلام مع هذه الرؤية المستجدة للسلم والأمن الدوليين، فكما فرضت مستجدات مغايرة حضورها على هذا المفهوم، يبرز بناء السلام كآلية مستحدثة تضطلع كما سيتضح لاحقا بمعالجة جوانب متعددة من شأنها الإسهام في ارسائها.

ثانيا: تزايد المخاطر المنبثقة عن النزاعات المسلحة غير الدولية

يعتبر تعامل الأمم المتحدة مع النزاعات المسلحة غير الدولية يعد توجها حديثا نسبيا، إذ لم يتطرق الميثاق صراحة إلى هذا النمط من الصراعات بوصفه مهدداً للسلم والأمن الدوليين، بخلاف النزاعات ذات الطابع الدولي، وذلك على الرغم من تصاعد وتيرتها وتحولها إلى أحد مصادر التهديد الرئيسة، ومع ذلك، فإن المادة 34 من الميثاق توفر مدخلا قانونيا يتيح للمنظمة التدخل، إذ تحولها صلاحية فحص أي نزاع أو موقف قد يفضي إلى احتكاك دولي، دون اشتراط تحديد صفته الدولية أو غير الدولية.

لقد أصبحت النزاعات المسلحة غير الدولية تشكل في حد ذاتها تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وذلك حينما تنطوي على ممارسات من شأنها تعريض سكان الدولة المعنية لانتهاكات تمس حقوقهم الأساسية، أو في حال تمخض عن النزاع موجات من اللجوء والنزوح تلقي بتبعاتها ومشكلاتها على كاهل دول أخرى، أو في حال امتلك النزاع قابلية للتحويل إلى نزاع دولي بحكم ارتباط الدولة المعنية بروابط عرقية أو دينية أو سياسية مع الدول الأخرى، وبوجه أخص دول الجوار.

وبأقي مفهوم بناء السلام مستندا إلى رؤيته لمرحلة ما بعد النزاع المسلح في معالجة الفترة الحساسة التي تعقب النزاعات المسلحة بشتى أنواعها، غير أن هذه الفترة تكتسي حساسية أكثر في سياق النزاعات المسلحة غير الدولية، لما

¹ - خولة محي الدين، "دور الأمم المتحدة في بناء السلام"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، م 27، ع 3، 2011، ص ص. 491، 492.

تنطوي إليه طبيعة بيئة هذا النمط من النزاعات، وما تحتويه من تناقضات، وإخفاقات تجعلها بيئة هشة وشديدة القابلية للالتكاس والعودة مجدداً إلى دوامة النزاع.¹

الفرع الثالث: علاقة مفهوم بناء السلام ببعض المفاهيم ذات الصلة

يشكل بناء السلام حلقة في سلسلة من المفاهيم المرتبطة بتحقيق السلم الدولي، وهي:

أولاً: صنع السلام: Peace-making

وفقاً لتعريف أكاديمية السلام الدولية International Peace Academy، فإن مفهوم صنع السلام يعني الجهود المبذولة للتسوية السلمية، وأحياناً تكون هذه الجهود بمثابة ترتيبات ميدانية مساعدة لحفظ السلام،² يشير صنع السلام إلى الجهود والعمليات التي تتضمن أي عمل يهدف إلى دفع الأطراف المتحاربة للتوصل إلى اتفاق سلام، وذلك عبر الوسائل السلمية كالتفاوض والحوار بين الأطراف، واستعمال القنوات الدبلوماسية لحل النزاع، فإذا كان فرض السلام ينصرف إلى استخدام القوة المسلحة أو التهديد بها، من أجل إرغام الطرف المعني على الامتثال والعقوبات، فإن صنع السلام لا يتضمن استخدام القوة العسكرية ضد أي طرف من الأطراف لإنهاء الصراع.³

وكما يتضح من هذا التعريف، فإن عملية صنع السلام تأتي غالباً في مرحلة تالية لجهود الدبلوماسية الوقائية أو متزامنة معها تقريباً، أو بمعنى آخر، فإن جهود الدبلوماسية الوقائية تبدأ -غالباً- قبل اندلاع الصراع أو في حالة وجود بوادر له، في حين أن عملية صنع السلام تبدأ عادة مع اندلاعه، بهدف منع تصعيده أو انتشاره إلى المناطق المجاورة، ومن ثم، فإن عملية صنع السلام شأنها في ذلك شأن الدبلوماسية الوقائية ترتبط أساساً بجهود منع الصراع.⁴

ثانياً: مفهوم حفظ السلام Peace-keeping

يشير مصطلح حفظ السلام إلى كافة الجهود التي تُبذل أثناء النزاع بغرض الحد من حدته، أو إزالة مظاهره، وتثبيت تفاعلاته عند درجة من اللاعنف يمكن معها استكشاف أساليب لحل النزاع وإصلاحه، إن الغرض من حفظ السلام ليس حل النزاع من جذوره، وإنما استعادة حالة اللاعنف، وهي العملية التي يقوم فيها طرف ثالث بنشر فرق عسكرية في إطار مقاربة وقائية لمنع تصاعد أعمال العنف ووقف الصدمات، أو تولي الإشراف على وقف إطلاق النار، أو على تنفيذ بنود اتفاقيات السلام بين المتنازعين، كما يمكن لهذه القوات المساهمة أيضاً في عمليات الإغاثة الإنسانية التي تهدف إلى إعادة الحياة الطبيعية بالتعاون مع الهيئات المدنية الأخرى العاملة في هذا المجال، مثل المساعدة في إقرار النظام السياسي.⁵

ويكاد يتفق هذا التعريف إلى حد كبير مع المقاربة التي يتبناها الخبراء العسكريون الأمريكيون، ومن أبرزهم كوين (Quinn)، الذي يؤسس تعريفه على ركيزتين: الطبيعة الدفاعية (غير القسرية) لهذه القوات، وقابلية التفويض الممنوح

1 - نفس المرجع، ص ص. 492، 493.

2 - شافعي بدر حسن، *تسوية الصراعات: نموذج الإيكواس*، (القاهرة: دار النشر للجامعات. 2009)، ص. 30.

3 - ابتسام طليس، "إعادة الإعمار: دراسة في طبيعة المفهوم"، *مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية*، م3، ع3. (2020)، ص. 231.

4 - شافعي بدر حسن، المرجع السابق، ص. 30.

5 - طليس ابتسام، المرجع السابق، ص. 231.

لها للتعديل، فوفق منظور كوين، تمثل عمليات حفظ السلام نشاطا غير قمعي بالدرجة الأولى، تضطلع به الأمم المتحدة أو المنظمات المعنية، حيث يقتصر حق استخدام القوة فيها مبدئيا على حالات الدفاع عن النفس، وتتمحور أهداف هذه القوات حول المراقبة وتيسير التوصل إلى اتفاقات بناء الثقة وتوطئة لتسوية الصراعات، وذلك استنادا إلى قبول الأطراف الرئيسية في النزاع، بيد أن هذه القوات قد تنتقل في مرحلة لاحقة ولمقتضيات ضرورية إلى شن عمليات قتالية، شريطة الحصول على إذن من الأمم المتحدة أو الجهة المنظمة، لا بغرض الدفاع عن النفس فحسب، بل سعيا لإنجاز المهام المنوطة بها بشكل فعال.¹

تعد عملية بناء السلام متممة لعمليات حفظ السلام، إذ إن تسوية المنازعات تستدعي تضافر الجهود عبر مستويات متعددة، وفي الوقت الذي تقتصر فيه مهام حفظ السلام على نشر قوات عسكرية بصفتها طرفا ثالثا بمهدف تطويق العنف أو الحيلولة دون حدوثه، فإن بناء السلام ينطوي على حزمة من المبادرات ذات الأبعاد المادية والاجتماعية والهيكلية، التي تهدف إلى تعزيز مسارات إعادة الإعمار والتأهيل، ووفقا لهذا الترابط، نجد أن الغالبية العظمى من عمليات حفظ السلام التي تقودها الأمم المتحدة باتت تتبع عملية بناء السلام الى حد معين.²

وتهدف عمليات حفظ السلام في الغالب إلى تحقيق عدة أمور أهمها:

- 1- العمل على وقف النزاع المسلح من أجل خلق مناخ مستقر يؤسس لإطار تفاوضي فعال، ومن ثم تعد هذه العمليات إضافة نوعية للوسائل السلمية التقليدية المعتمدة في تسوية الصراعات أو مكملها لها.
 - 2- استخدامها كرادع للحيلولة دون إقدام أي طرف على خرق اتفاقات وقف إطلاق النار، سواء كانت تلك الاتفاقات قد أبرمت قبل انتشار القوات أو تمت تحت إشرافها المباشر.
 - 3- الاضطلاع بمهام مراقبة الحدود والتموقع كقوة عازلة للفصل بين أطراف النزاع، فضلا عن إمكانية مساهمتها في حالات الصراعات الداخلية في المحافظة على النظام العام خلال المراحل الانتقالية.
- ولقد شهدت مهام حفظ السلام في السنوات الأخيرة تحولات جذرية، إذ لم يعد دورها مقتصرًا على الجوانب العسكرية الصرفة، بل امتد نطاقها ليشمل مهام ذات طابع إنساني وبالأخص في بؤر النزاع، وهو ما تجسد واقعا في عدة نماذج مثل رواندا، وبوروندي، والصومال، وليبيريا.
- ويتوقف نجاح هذه القوات في أداء مهامها بتوافر جملة من المقومات الأساسية، يتمثل أولها في ضرورة استصدار تفويض صريح ومحدد بشأن مهامها، ويكمن ثانيها في مدى تعاون مختلف الأطراف المعنية لضمان إنفاذ المهام الموكلة إليها، في حين يتعلق ثالثها بضرورة تأمين الغطاء الداعمي اللازم، بشقيه اللوجستي والمالي.
- إلا أنه من الملاحظ منذ أواخر ثمانينيات القرن الماضي، أن عمليات حفظ السلام وتحديدًا تلك المنضوية تحت مظلة الأمم المتحدة لم تعد تتقيد بالضوابط التقليدية السالفة الذكر، وبالأخص ما يتعلق بالاكتماء بالحد الأدنى من القوات

1 - شافعي بدر حسن، المرجع السابق، ص. 31.

2 - مارتن غريفيثس وتيري اوكلاهان، *المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية*، (دي: مركز الخليج للأبحاث، 2002)، ص. 108.

تماشياً مع طبيعتها الدفاعية، واشترط موافقة الأطراف المتنازعة وتعاونها، غير أن تجاوز هذين الشرطين تحديدا يضعها في مواجهة مخاطر حمة ومستمرة، لا سيما من قبل أطراف الصراع الراضة لوجودها.

من هنا، يتضح أن مفهوم حفظ السلام يرتبط بشكل وثيق بعملية تسوية النزاع، سواء في بداياته أو إبان تصاعد حذته، إذ تتمحور الغاية الرئيسة لهذه القوات حول إدارة الصراع من أجل التوصل إلى تسوية سلمية، أما في حال تفاقم النزاع، فيبرز خيار التسوية العسكرية (استخدام القوة)، وحينئذ يتحول دور هذه القوات إلى فرض السلام، ليكون ذلك مدخلا يمهّد الطريق بعد ذلك للوصول إلى تسوية سياسية.¹

لقد تطورت عمليات حفظ السلام لتشمل وظائف غير تقليدية، وتنوع في طبيعة موظفيها من عسكريين وشرطة، ودبلوماسيين، فأصبح حفظ السلام أحد أساليب إدارة النزاع، الهدف منه ليس حل النزاع وإنما يقتضي احتواء العنف، فحفظ السلام هو تحقيق الحد الأدنى لمستويات السلام، في حين أن عملية بناء السلام لا يقوم إلا في ظل وجود حفظ السلام، وهذا الأخير يظل تحققه مرهونا بتأمين سياق أمني ملائم يَمَكِّن بعثات السلام من إنفاذ مشاريعها والمهام المنوطة بها.²

ثالثاً: فرض السلام: Peace Enforcement

يقصد بفرض السلام إنهاء الحرب، من خلال التداخل العسكري المباشر تحت رعاية جهات متعددة الأطراف مثل حرب الخليج الثانية 1991 عام والحروب الكورية عام 1951، أو من خلال فرض الامتثال للقرارات والعقوبات المقررة صيانة للسلم والنظام، وتأسيساً على ذلك، تتضمن عمليات فرض السلام مسارين: إجراءات غير عسكرية كالعقوبات، وتدابير عسكرية يتم اللجوء إليها عند تعذر استمرار مهام حفظ السلام، أو حال تعرض القوات الدولية لهجمات من طرف أو أطراف عدة، وهو ما تجسد واقعياً في بعثات الأمم المتحدة في الكونغو (1960)، والصومال (1993)، وليبيريا (1990)، وكذا في إقليم دارفور غرب السودان (2008).³

وبالتالي، يرتبط مفهوم فرض السلام بصفة محورية بتوظيف القوة العسكرية كأداة في مسار التسوية، إذ يتم اللجوء إليها حينما يتعذر تنفيذ مهام حفظ السلام من الناحية العملية، ويبرز هذا الخيار بشكل أخص في الحالات التي تتعرض فيها القوات الدولية للاستهداف من قبل طرف أو أكثر من أطراف النزاع.

وهنا لا بد من الإشارة إلى ضرورة التحديد الدقيق لطبيعة المهمة المسندة للقوات الدولية، سواء أكانت تتعلق بحفظ السلام أم بفرض السلام، وذلك ضمن منطوق القرار الصادر عن المنظمة المختصة، وبوجه عام، فإن عملية المفاضلة والاختيار بين هذين المسارين تظل محكومة بمحددتين أساسيتين: نمط الصراع القائم من جهة، والتحويلات الديناميكية التي

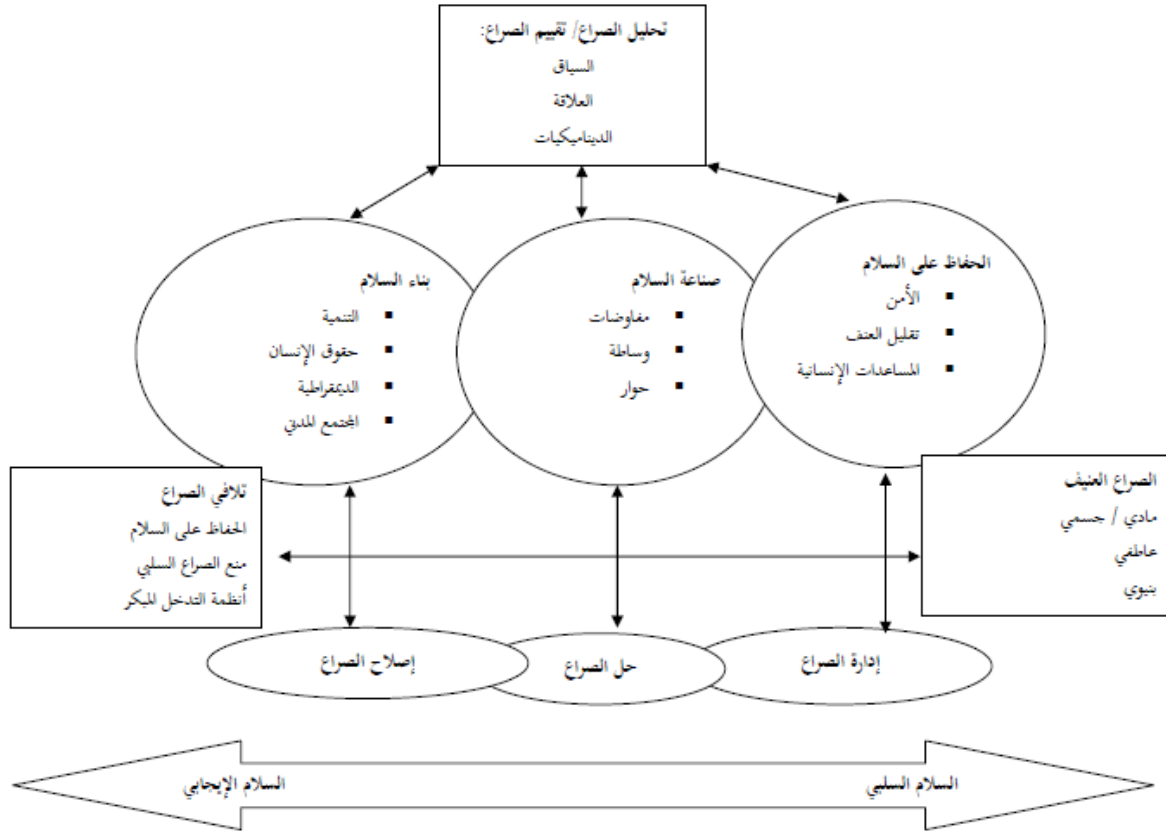
¹ - شافعي بدر حسن، المرجع السابق، ص. 32-33.

² - طليس ابتسام، المرجع السابق، ص. 231.

³ - نفس المرجع، ص. 231.

تطراً عليه من جهة أخرى، وعلى هذا الأساس، يتجلى الارتباط الوثيق بين مفهوم فرض السلام ونمط التسوية بشقيها السياسي والعسكري من جهة ، و إلى جانب ارتباطه بإدارة الصراع من جهة أخرى.¹

شكل رقم (02): مخطط يوضح علاقة مفهوم بناء السلام ببعض المفاهيم ذات الصلة



المصدر: زياد الصمادي، حل النزاعات: نسخة منقحة من المنظور، برنامج دراسات السلام الدولي، جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة، 2009-2010، ص.10.

المطلب الثاني: المقاربات المفسرة لبناء السلام

أصبحت دراسات السلام من أبرز المحاور التي استأثرت باهتمام الدول، والهياكل الوظيفية الدولية (الرسمية منها وغير الرسمية)، ومنظمات المجتمع المدني، ومراكز الفكر، والجامعات المتخصصة في أبحاث السلام والأمن، يضاف إلى ذلك إجماع كافة الديانات السماوية والوضعية على ضرورة العمل من أجل تحقيق السلام، حتى أضحي مفهوم السلام محور نقاش الباحثين والدارسين داخل الأوساط الأكاديمية؛ وهذا ما سنحاول التطرق إليه من خلال الكشف عن أهم المقاربات المفسرة لبناء السلام.

¹ - شافعي بدر حسن، المرجع السابق، ص.32-33.

الفرع الأول: نظرية السلام الديمقراطي

ثمة أطروحة فكرية تستند إليها فكرة نشر الديمقراطية، التي تبنتها المنظومة الغربية بصفة عامة والولايات المتحدة الأمريكية بصفة خاصة، إلى مرجعية فكرية تتجذر في **نظرية السلام الديمقراطي**¹، ويعود التأسيس النظري لهذه الفكرة إلى الفيلسوف الألماني "إيمانويل كانط" (Immanuel Kant)، الذي أشار في مؤلفه الشهير "نحو السلام الدائم: مسودة فلسفية" (To Perpetual Peace: A Philosophical Sketch)، إلى أن فكرة السلام الديمقراطي تقوم على ركيزتين أساسيتين:

➤ **المبدأ الأول:** أن الدول الديمقراطية لا تتحارب فيما بينها، إذ يخلو السجل التاريخي من أي شواهد على نشوب حرب بين دولتين ديمقراطيتين وهي الخاصة التي وصفها روبرت دال بأنها: "الميزة الاستثنائية للحكومات الديمقراطية."

➤ **المبدأ الثاني:** أن العلاقات القائمة خارج المنطقة الديمقراطية تتسم بطبيعة صراعية، إذ يعد انعدام السلام هو الأصل الحاكم لها، وينسحب هذا الحكم ليشمل العلاقات التي تربط الدول الديمقراطية بنظيراتها غير الديمقراطية، استناداً إلى الرؤية القائلة بأن "الدولة الطبيعية هي دولة الحرب وليست دولة السلام."²

فنظرية السلام الديمقراطي تعتبر تكييفاً للطرح القائل بأن الدول الديمقراطية نادراً ما تحارب بعضها البعض بالرغم من عدم استبعاد انخراطها في حروب ضد دول أخرى، وفي هذا السياق، قدم عدد من الباحثين من قبيل "مايكل دويل"، و"جيمس لي روي"، و"بروس روسيت" جملة من التفسيرات، حيث يبرز التفسير القائل بتبني الديمقراطيات لضوابط توفيقية تحول دون استخدام القوة ضد النظم التي تشاطرها المبادئ ذاتها كأكثر التفسيرات شيوعاً، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأطروحة التي روجت لها مراكز الفكر وأبحاث السلام الأمريكية، قد وجدت طريقها للتطبيق الفعلي من قبل الإدارة الأمريكية، خاصة في سياق حربها على الإرهاب عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001.³

وتندرج تفسيرات السلام الديمقراطي عادة في فئة واحدة أو مزيج من ثلاث فئات رئيسية:

1- تضع المؤسسات الديمقراطية قيوداً على قدرة القادة في محاربة الديمقراطيات الأخرى، أو ببساطة تجعلهم يترددون في خيار الحرب.

2- القواعد المشتركة بين الدول الديمقراطية تجعلها تنظر إلى بعضها البعض بوصفها دولاً مسالمة وغير مهددة.

¹ - يمكن تعريف السلام الديمقراطي وفقاً للتحليل الديالكتيكي على أنه: "قدرة بعض المجتمعات على حل خلافاتها ونزاعاتها بصورة سلمية على الرغم من إمتلاكها وسائل العنف".

² - نايف بن نحر، **مقدمة في علم العلاقات الدولية**، (الدوحة: دار وحي للدراسات والأبحاث، ط1، 2016)، ص. 177-178.

³ - سمير قلاع الضروس، **مقدمة في دراسات السلام والأمن في نظرية العلاقات الدولية**، (الجزائر: ابن النديم للنشر، 2017)، ص. 30.

3- تميل الديمقراطية إلى تعزيز الترابط، مما يقلل احتمال الحرب.¹

وبالتالي، تكتسب فرضية السلام الديمقراطي التي تجدد جذورها في الليبرالية البنوية، مستوى عالي من الإسناد، إذ يستحيل العثور ضمن نماذج التفاعل الاستراتيجي، سواء تعلق الأمر بالنماذج الواقعية للمساومة أو النماذج المؤسسية للعمل الاجتماعي على أنموذج واحد يخلو من منطقات واضحة وافتراضات مسبقة حيال الخيارات، وفضلا عن ذلك، تجدر الإشارة إلى الطرح الذي يتجاوز حدود إشكالية السلام الديمقراطي، والذي يقضي بأن جميع الافتراضات التي تقوم عليها الليبرالية البنوية، تعد من المنظور التحليلي هي افتراضات تساهم في تعزيز مفهوم السلام.

إلا أنه في النهاية، وعقب نقاش وجدل نظري واسع، يذهب الاتجاه المتفائل إلى الاعتقاد بأن الانتشار العالمي للديمقراطية سيؤدي بالضرورة إلى توسيع رقعة السلام، في حين يرى أصحاب النظرة التشاؤمية أن الدول الديمقراطية القائمة تبدي فعليا نزعة عدائية إزاء نظيراتها غير الديمقراطية، وعليه إن لم تقم الدول الديمقراطية بدور فاعل في تعزيز مسارات الديمقراطية بشكل فعلي، فلن يسود السلام في النظام العالمي، بل سيغدو حكرا على الدول الديمقراطية فيما بينها، تاركا بقية العالم رهينة للحرب، على اعتبار أن السلام الديمقراطي ينطلق أساسا من مرتكزات الليبرالية الحديثة (أو الجديدة) التي ساهمت في دراسات مختلفة بعمق في تأصيل الدراسات حول خلفية نشوء الليبرالية الحديثة.²

الفرع الثاني: نظرية الاحتياجات الأساسية Basic Human Needs

تقوم هذه النظرية على فرضية مركزية مؤداها أن السلوك الإنساني محكوم بسعي دائم لإشباع جملة من الاحتياجات الأساسية، ومن ثم فإن النزاعات تنشأ وتتصاعد حدتها حينما يواجه الإنسان استحالة في تلبية هذه الاحتياجات، أو عندما تعترض سبيله عوائق خارجية تحول دون إشباعها، ومن هذا المنطلق يقيم أنصار هذه النظرية تمييزا مفاهيميا دقيقا بين "الاحتياجات" و"المتطلبات"، ويرون أن عدم إشباع الأولى هو مصدر النزاعات وليس الثانية، وتوضيحا لذلك، تعد الحاجة إلى الغذاء ضرورة وجودية (احتياج) لا تقبل الاستبدال، في حين يندرج تفضيل صنف غذائي بعينه هو متطلب وليس احتياجا. فالحاجات الأساسية لا بديل لها بينما المتطلبات يمكن أن نجد لها بديلا.

وتتشكل منظومة الاحتياجات الأساسية من بعدين رئيسيين يجمعان بين ما هو مادي وما هو معنوي؛ فبينما تتمثل الحاجات المادية في ضرورات الغذاء والمأوى والرعاية الصحية، تبرز في المقابل فئة الحاجات غير المادية التي تشمل الحرية، والشعور بالانتماء، وتأكيد الهوية، وتحقيق العدالة.

ووفقاً لهذه النظرية فإن نشوب النزاعات يعود إلى إدراك الفرد أو الجماعة لقصور في تلبية احتياجاتهم الأساسية، وعليه، فإن عملية حل النزاع تغدو مسارا يهدف إلى البحث عن "مشبعات" (Satisfiers) لهذه الحاجات، وتواجه هذه الآلية تحديا حينما يتنازع الأطراف على المورد عينه كمصدر وحيد للإشباع، كما هو الحال في النزاع العربي-الإسرائيلي، إذ ينظر

¹ - مبروك ساحلي، "نظرية السلام الديمقراطي: كآلية لتحقيق السلام المستدام"، مجلة دراسات وبحاث : المجلة العربية في العلوم الإنسانية والإجتماعية، م 12، ع 3، (2020)، ص3.

² - سمير قلاع الضروس، المرجع السابق، ص ص30-31.

كل طرف إلى الرقعة الجغرافية ذاتها بوصفها الركيزة الأساسية لتحقيق حاجات الانتماء وتأكيد الهوية، وانطلاقاً من هذا التداخل، يصبح إيجاد الحلول معضلة بالغة التعقيد تتطلب قدرات إبداعية خلاقة لضمان الإشباع المتوازن لحاجات الأطراف كافة.¹

ويعتبر كل من "يوهان غالتونغ" (Johan Galtung) و "جون بورتون" (John Burton) من أبرز رواد هذه النظرية، إذ انصبت جهودهما البحثية على استجلاء أحد أهم الاحتياجات الإنسانية المتمثل في "السلام وبناء السلام".²

الفرع الثالث: نظرية النوع Gender

تنطلق الفرضية المركزية لنظريات النوع الاجتماعي (Gender)، والمقاربات النسوية عموماً من حقيقة تعرض النساء اللواتي يشكلن نصف المكون البشري لمظالم تاريخية جسيمة، وتؤسس هذه النظريات تفرقة مفاهيمية بين "الجنس" (Sex) كمعطى بيولوجي وفطري، وبين "النوع" (Gender) كاختلاف أفرزته البنى الاجتماعية، حيث خضع هذا الأخير لهيمنة أفكار التفوق الذكوري التي تركزت عبر منظومة من القيم الاجتماعية والدينية، وقد أفضى هذا السياق إلى إقصاء المرأة من "المجال العام" (Public Space)، وحصر فاعليتها داخل حدود "المجال الخاص" (Private Space)، تزامناً مع تبلور أعراف تقليدية تحمل المرأة عبء صون شرف الأسرة والجماعة، خاصة في علاقاتها مع الغرباء، وقد ترتب على ممارسات التمييز والإقصاء هذه تداعيات نفسية واجتماعية سلبية طالت الجنسين معاً، فضلاً عن حرمان الإنسانية من إسهامات نصف طاقتها، وتماشياً مع ذلك يرى أنصار هذا الطرح أن القصور في استيعاب هذه الإشكاليات سيؤدي حتماً إلى ديمومة النزاعات الاجتماعية والدولية، نتيجة لغياب العدالة والكرامة في تلبية الحقوق الأساسية للمرأة.

هذا ويرى بعض الباحثين في تلك النظريات وليس جلهم، بأن المرأة تمتلك بحكم طبيعتها استعداداً بأن تكون صانع للسلام أفضل من الرجل، مما يعني أن تغييرها عن المجال العام يعد هدراً لطاقتها الحيوية في عمليات بناء السلم، وفي المقابل يرى المعارضون لهذا الطرح أن سبب الاعتقاد بأن المرأة أفضل من الرجل في صنع السلام، هو سياسات الإخضاع التاريخي وعمليات الاستئناس الاجتماعي التي هدفت طويلاً لإرضاء الرجل، مفترضين أنه لو تم التعامل مع المرأة مثل التعامل مع الرجل، فسيفرز ذلك توجهات متطابقة سواء في الجنوح للسلم أو النزاع، ولعل الدور الذي تضطلع به النساء في إبقاء نار الثأر مشتعلة واستدامتها يمثل أحد الشواهد الواقعية التي تدعم هذا المنظور النقدي.

وبغض النظر عن الجدل حول أفضلية المرأة في عمليات صنع السلام، ثمة إجماع على أن المفاهيم الاجتماعية المؤسسة لأدوار الجنسين ومكانتهما تؤدي دوراً مفصلياً في توليد النزاعات وتحديد دينامياتها، ومن هذا المنطلق، اكتسبت النظريات

¹ - زياد الصمادي، *حل النزاعات: نسخة منقحة للمنظور الأردني*، (الأردن: برنامج دراسات السلام الدولي، جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة، 2009-2010)، ص 13.

² - حمدوش رياض، "تطور مفهوم بناء السلام: دراسة في النظرية والمقاربات"، *المسار*، السنة 26، ع 76، (2025)، ص 92.

"الذكورية" (Masculinity) زخماً كبيراً في أدبيات النوع الاجتماعي، لكونها تفكك العلاقة بين أنماط التنشئة الذكورية القائمة على تمجيد القوة العضلية وكبت الانفعالات العاطفية وبين تفاقم النزعة العدوانية أثناء النزاع.¹

كما تؤكد النظرية ذاتها على مركزية دور المرأة في تدعيم قيم السلام، وهو الطرح الذي ارتقى ليغدو أحد أبرز القضايا النظرية إلى غاية العقد الأخير من القرن العشرين، فقد اتسمت تلك المرحلة بتحويلات نوعية متسارعة في آليات تناول القضايا النسوية، تجسدت في الانتقال بها من حيز النقاش المنفصل إلى ربطها عضوياً بمنظومة القضايا الدولية الكبرى، كالتمنية، وحقوق الإنسان، ومكافحة الإرهاب والعنف، فضلاً عن الإصلاح السياسي، وصولاً إلى تحقيق السلام العالمي. وانطلاقاً من هذه الرؤية، تم النظر إلى المرأة باعتبارها شريك أساسي في تعزيز دعائم السلم المجتمعي، وفي ضوء ذلك، واستناداً إلى مركزية دورها في عمليات التنشئة بشقيها الاجتماعي والسياسي، يتم البحث في آليات استثمار فاعليتها لترسيخ قيم السلم كالتضامن، والتعاون، ونبذ العنف، والتسامح، والامتنال للتعاليم الدينية السماوية التي تدعو لهذه القيم وغرسها في الشباب. وتتولى المنظمات الحكومية في هذا السياق مسؤولية توعية المرأة بهذه المنظومة القيمية، وإرشادها نحو السبل المثلى لتوظيفها في توجيه الأجيال الصاعدة.²

الفرع الرابع: نظرية الحرمان النسبي Relative Deprivation

تستهدف هذه النظرية استكشاف المسببات الكامنة وراء ظواهر التمرد الاجتماعي والسياسي، والتي قد تتفاقم لتبلغ عتبة الثورة، وفي هذا الصدد، يتطرق المنظر "تيد غور" (Ted Gurr) في كتابه الموسوم بـ "لماذا يتمرّد البشر؟" (Why Men Rebel)، إلى فكرة مفادها أن الأنساق المجتمعية كافة تنطوي على نمطين من الآليات الفاعلة في تشكيل الإحساس بالرضا العام أو بلورة الشعور بالحرمان لدى الشعوب.

تتمثل الآلية الأولى في "التوقعات أو التطلعات" (Value Expectations)، بينما تعني الثانية بـ "الإمكانات" (Value Capabilities)، و عادة ما تشهد المجتمعات مراحل يرتفع فيها سقف هذه التوقعات والتطلعات، إذ قد ترتفع عقب تحقيق انتصارات عسكرية أو حدوث تحولات اجتماعية وسياسية، في حين قد تنخفض عند تعرض المجتمع لهزات عنيفة أو كوارث طبيعية، وبالتوازي مع ذلك، يمتلك كل مجتمع قدرات واقعية لتلبية تلك التطلعات، وهي قدرات تتسم بالتفاوت والتبدل من مرحلة لأخرى تبعا لجملة من المتغيرات.

وطبقاً إلى هذا الطرح النظري، يسود الاستقرار النسبي طالما كانت القدرات المتاحة للأفراد والجماعات متكافئة مع تطلعاتهم، حيث يظل الشعور بالحرمان عند مستويات متدنية لا ترقى لتوليد حركات تمرد جماعي أو اندلاع ثورات، وفي المقابل، تتنامى احتمالات التمرد وتتصاعد وتيرتها كلما اتسعت الفجوة الفاصلة بين سقف التوقعات المأمولة وحجم الإمكانات.

ويذهب (Gurr) إلى أن احتمالية الثورة تتفاقم حينما تتصاعد التطلعات الاجتماعية نحو تحسين الواقع المعيشي، في وقت تشهد فيه القدرات المتاحة لتلبية هذه التطلعات ركوداً أو انحساراً، وتمثل الثورة الإيرانية (1978-1979) أحد

¹ - زياد الصمادي، المرجع السابق، ص. 13-14.

² - حمدوش رياض، المرجع السابق، ص. 95-96.

الأمثلة الواقعية، إذ أدى ارتفاع مستويات التعليم وتعاضل العوائد النفطية إلى رفع سقف التوقعات الفردية، غير أن إصرار نظام الشاه على انتهاج سياسات القمع السياسي وغياب العدالة في التوزيع، إضافة إلى وجود قيادة شعبية موثوقة من طرف الإيرانيين، قد عجل باندلاع ثورة شكلت حينها مفاجأة خالفت تقديرات الغالبية العظمى من الأوساط البحثية والأكاديمية.¹

الفرع الخامس: نظرية التعلم الاجتماعي Social Learning

تمثل هذه النظرية إطارا سيكولوجيا حيويا تساعد بشكل كبير في فهم ما يدور داخل الإنسان أثناء النزاع وكيفية التعامل معه، من أجل المساهمة في بلورة مسارات سلمية للتسوية للنزاع، وتبذر الإشارة إلى أن نظرية التعلم الاجتماعي، التي تندرج ضمن حقل دراسات السلام والنزاع، قد تبلورت انطلاقا من نقد الأطروحات السابقة التي اعتبرت السلوك الإنساني العدواني مجرد استجابة (رد فعل) ناتجة عن الإحساس بالانزعاج.

وطبقا لنظرية السلوك العدواني رد فعل لحالة الانزعاج، يعد الخوف انفعالا إنسانيا، فبمجرد تعرض الفرد لمثيرات الخوف، تتولد لديه حالة من التوتر والانزعاج تدفعه لاستبدال هذا الشعور بالأمان، وتخضع آلية انتقاء السلوك في هذا السياق لمحددات التنشئة والتعلم الاجتماعي، اللذين يزودان الفرد بمخزون من الأنماط السلوكية المتاحة لدرء الخوف وتبديد الانزعاج، حيث يبرز السلوك العدواني كأحد تلك الخيارات السلوكية المكتسبة، ويعد كل من Miller و Dollard من أبرز المؤسسين لهذه النظرية.

إلا أن باحثين جدد في حقل التعلم الاجتماعي قد اختلفوا مع طروحات المنظرين السابقين، مقدمين مقاربات نظرية مغايرة تفيد بأن السلوك العدواني، ليس إلا خيارا واحدا ضمن حلقة من الاستجابات الممكنة لحالة التوتر والانزعاج وعليه، فإن التنشئة الاجتماعية تمتلك القدرة على تزويد الأفراد بأنماط سلوكية سلمية بديلة تكفل استعادة الطمأنينة عوضا عن الخوف، وتسهم بفاعلية في معالجة أوجه النزاع، ويعد "ألبرت باندورا" (Albert Bandura)، من أبرز المنظرين البارزين في هذا التوجه النظري.²

الفرع السادس: مدرسة إدارة الصراعات

تتناول هذه المدرسة الاستراتيجيات التي تسعى إلى اتفاقيات من نوع ما، وتحذف إلى إنهاء الصراع العنيف دون معالجة ضرورية للأسباب الكامنة وراءه، وهذا الشكل من أشكال التدخل في الصراع كثيرا ما يأخذ طابعا دبلوماسيا حكوميا، تعد هذه المدرسة أقدم المدارس الفكرية المرتبطة ارتباطا وثيقا بإضفاء الطابع المؤسسي على بناء السلام في القانون الدولي، وبناء السلام ضمن هذه المدرسة هم الدبلوماسيون الخارجيون من المنظمات الثنائية أو المتعددة الأطراف، ويشار إلى أسلوبها النظري كأسلوب موجه نحو تحقيق النتائج، ويهدف إلى تحديد قادة أطراف الصراع وجلبهم إلى طاولة المفاوضات، ينصب تركيزها الأساسي على إدارة الصراع المسلح على المدى القصير، وتشمل الأمثلة الحديثة اتفاق كامب ديفيد،

¹ - زياد الصمادي، المرجع السابق، ص ص. 13-14.

² - المكان نفسه.

و اتفاق السلام في السودان، وتعد الوساطة بالقوة مثابة شكل خاص من أشكال إدارة الصراع، وتتبنى نفس المعايير كالأسلوب الموجه نحو النتائج، ولكن مع إمكانية التطبيق بواسطة قوة خارجية، بما يشمل الترغيب المالي أو التهديد العسكري، ومن الأمثلة على ذلك وساطة الولايات المتحدة عام 1995، في معاهدة سلام في البوسنة، عندما ربطت الولايات المتحدة دعم إعادة الإعمار باتفاق السلام، وهددت بقصف مدفعية صرب البوسنة في حال لم يتم التوصل إلى اتفاق، وقد وجهت انتقادات لمدرسة إدارة الصراع لأن الوسطاء يميلون إلى التركيز فقط على القيادات العليا للأطراف المتصارعة، ولأنهم ليسوا دائماً على الحياد في الصراعات الداخلية، كما يهمل هذا الأسلوب الأسباب العميقة للصراعات، وبالتالي لا يمكن ضمان الاستقرار على المدى الطويل لاتفاق السلام، وفي الآونة الأخيرة، تجاوزت مدرسة إدارة الصراعات شاغلها الخاص بتأمين اتفاق السلام، وتركز "آلان" أيضاً على شروط التنفيذ الناجح لبناء السلام بعد الصراع، وهكذا أصبح من الممكن التمييز بين الأساليب التقليدية والحديثة في إدارة الصراع.¹

الفرع السابع: مدرسة حل الصراعات

تكمن الطريقة التي تعالج بها هذه المدرسة الصراعات في تحقيق هدف أساسي هو معالجة الأسباب الكامنة وراء العنف المباشر والثقافي والهيكلية، ويشير المصطلح هنا إلى بناء السلام على نطاق واسع، إذ يمكن أن ينطوي "حل الصراعات" على حل الخلافات بين الدول في منطقة دولية، أو حل الخلافات بين الأفراد والجماعات، وفي عموم الأطروحات الليبرالية المتعلقة بحل الصراع فإن الفكرة الجوهرية هي إنتاج بديل للعنف بين طرفين أو أكثر، وفي النظريات المتعلقة بالاستراتيجيات المجتمعية من أجل السلام والأمن، ينطوي حل الصراع على برامج القواعد الجذرية، التي يمكن أن تساعد على حل الخلافات بين الأفراد والجماعات، وذلك للحد من احتمال المواجهات العنيفة التي يتعين حلها على المستوى الدولي، وتتضمن برامج السلام واستراتيجيات الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الدولية الخروج بحلول، وبالنظر إلى أن المجتمع الدولي قرر أنه من المناسب والضروري معالجة الصراع من خلال الوسائل الدولية، فإنه يحاول تحديد معالم مثل هذه العمليات السلمية.

تهدف هذه المدرسة إلى إرساء ترتيبات مستدامة للنزاعات، حيث تتجسد مقاربتها الإجرائية في تمكين الأطراف المتحاربة من تداول مظالمهم والتعبير عن احتياجاتهم الجوهرية، كالحاجة إلى الاعتراف بالهوية العرقية أو ضمان الوصول إلى الموارد، وفي هذا الإطار قد تتمخض الحلول عن منح صيغ من الحكم الذاتي السياسي للجماعات العرقية، أو قد تتجه نحو تعزيز الخدمات الصحية والتعليمية، وتوفير فرص العمل للفئات التي عانت من التهميش، في إطار منطق هذه المدرسة العلاقات تحتاج إلى إعادة بناء، ليس فقط بين ممثلي قيادات أطراف الصراع ولكن أيضاً داخل المجتمع ككل، تأسست هذه المدرسة عن طريق البحث العلمي في سبعينيات القرن الماضي، وكان بناء السلام أساساً هي المؤسسات الأكاديمية

¹ - سالم أنوار أحمد العبيدي و خالد عكاب حسون العبيدي، "المفهوم المعاصر لبناء السلام في إطار القانون الدولي الإنساني"، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، م 4، ع 4، (2012)، ص ص. 44-45.

الغربية حيث تنفذ ورش عمل لحل الصراعات، صيغة ورش العمل هذه جعلت الأفراد من أطراف الصراع يلتقون معاً، وحينما يكونون قريبين يمكن أن يؤثروا على قادتهم، وتم تصميم ورش العمل لإعادة بناء العلاقات بين ممثلي أطراف الصراع والعمل معهم من أجل حل أسباب الصراع، ولما كان النهج قد تطور، ودخل مشاركين إضافيين لهذا المجال، مثل المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية، فضلاً عن الأفراد والمجتمعات، والمزايا المشتركة هي أن جميع الجهات الفاعلة تعمل لمعالجة الأسباب الجذرية للصراع مع بناء العلاقات وأساليب تكيف الحل طويل الأمد، كما أنهم لا يمثلون حكومة أو منظمة دولية، وقد وجهت لهذه المدرسة انتقادات، وخاصة من جانب أنصار مدرسة إدارة الصراع، بأن عملية حل الصراع وفق هذه الصيغة طويلة جداً حتى تصل إلى وقف الحرب، ولأن تحسين الاتصالات وبناء العلاقات بين أطراف الصراع لا يؤدي بالضرورة إلى التوصل إلى اتفاق لإنهاء الحرب، وقد وجدت الأبحاث أيضاً أنه في حين يمكن إعادة بناء العلاقات بين الجماعات، هذا لا يلزم بالضرورة أن تمتد إلى المجموعات الأخرى أو قيادة أطراف الصراع.¹

الفرع الثامن: مدرسة تحويل الصراعات

يتمثل الغرض الذي تسعى إليه هذه المدرسة في تحويل العلاقة بين أطراف النزاع، ونقلها من حيز الصدام إلى علاقات يسودها طابع الودية الإيجابية، وذلك عبر المعالجة المباشرة لمصادر الصراع وموضوعاته، وفي سياق آخر، يبرز هدف إضافي يتمثل في تمكين الأطراف المنخرطة من اكتساب أنماط سلوكية صحية للتعاطي مع الخلاف، بما يؤهلهم لإدارة صراعاتهم باستقلالية وانفراد.

تكون أنشطة تحويل الصراعات وبناء السلام موجهة في العادة إلى مستوى القاعدة الشعبية، وهذا يشجع التفاعل والتفاهم بين المجتمعات المحلية التي كانت متعادلة سابقاً، وينطوي على زيادة الوعي والتمكين في تلك المجتمعات، كما يمكن لمثل هذا التعاون في مجال التنمية والمساعدات الإنسانية وإعادة التأهيل بعد الصراع أن يلعب دوراً مهماً في هذا المضمار، ذلك لأن عملية بناء السلام هي عملية مستدامة وتتطلب عدة نشاطات في آن واحد من أجل تحويل حالة الصراع، وهذا يقتضي العمل على مستوى القاعدة الشعبية وهي المتضرر الأول في الغالب من الصراع، مع عدم إهمال العمل والتنسيق على مستوى القيادة العليا لما لها من تأثير.²

يعتقد دعاة هذه النظرية بأن التفاعل إما أن يكون تفاعلاً بناءً أو تفاعلاً هداماً خلال التعامل مع النزاع، وينظر إلى النزاع، حسب هذا المقترح، على أنه تفاعل للطاقتين، ويتم التركيز على الإدراكات المختلفة والسياسات الاجتماعية والثقافية الذي تبني فيه الحقيقة، ويسعى التحويل البناء إلى تقوية الفاعلين ودعم التعارف والاهتمام المتبادل بينهم، وحالما تنتهي الحالة النزاعية بالحسم، تبدأ الحاجة إلى البت في مسألة "حدود النسق"، بمعنى أي الفواعل أو العوامل التي نريد التركيز

¹ - سالم أنوار أحمد العبيدي و خالد عكاب حسون العبيدي، المرجع السابق، ص ص. 45-46.

² - نفس المرجع، ص ص. 47.

عليها، وأي منها يمكن تركها جانبا بشكل مؤقت، ويمكننا أن نركز على "أنساق" متعددة؛ فكل نزاع هو عبارة عن نسق فرعي داخل نسق أوسع يتشكل من السياق الذي يجري فيه النزاع (ويمكن تسميته النسق الأعلى)¹.

إن التحرك في سبيل بناء السلام يتطلب العمل على عدة مستويات كما يبين المخطط الموجود أدناه، فالعملية الأولى هي المفاوضات التي تتبع منهج البدء من القمة، أو من المستوى الأول بواسطة عدد قليل من ممثلي الزعماء والزعماء البارزين، والعملية الثانية هي منهج البدء من القاع الذي يستلزم صياغة السلام وفهمه على المستويات المحلية طبقاً للسمات الفريدة لتلك الأوضاع المحلية، والعملية الثالثة هي منهج البدء من الوسط الذي يمكن أن يساند العمليتين الآخرين بطرق فريدة، والذي كثيراً ما يوفر ترابط رأسي في المجتمع وأفقياً عبر خطوط الصراع.²

الفرع التاسع: مدرسة السلام الإيجابي والسلام السلبي

حاول العديد من المؤلفين إجراء تمييز مفاهيمي بين "السلام السلبي" و "السلام الإيجابي"، ويرز "يوهان غالتونغ" (Johan Galtung) في طليعة هؤلاء، حيث صاغ تعريفاً للسلام السلبي بوصفه مجرد "غياب للعنف المباشر" (الحروب)، في المقابل، يتجاوز مفهوم السلام الإيجابي هذا الحد، ليتم تعريفه بأنه غياب العنف المباشر على نحو يتيح للأفراد تحقيق التكامل، ليكتسب المصطلح في تبلوره النهائي دلالة "الانسجام".³

ويستند فهم يوهان غالتونغ⁴ حول "بناء السلام" إلى التفرقة الدقيقة بين "السلام السلبي" (المعرف بانتفاء العنف المباشر أو الفيزيائي) وبين "السلام الإيجابي" (المتمثل في غياب العنف الهيكلية أو غير المباشر)، وإذ يكفل "حفظ السلام" تحقيق الشق الأول عبر وقف العنف الجسدي، فإن إدراك السلام الإيجابي يظل رهين بإزالة العنف الهيكلية، وفي هذا السياق، صاغ غالتونغ مقارنته الرائدة الموسومة بـ "ثلاث مقاربات للسلام: حفظ السلام، وصنع السلام، وبناء السلام، فافتراض أن: "بناء السلم لديه بنية مختلفة عن حفظ السلام، وصنع السلام، وهو يستوجب إيجاد هياكل قادرة على إزالة مسببات الحروب وتقديم بدائل وظيفية عنها، وعليه، يغدو بناء السلام مسعى يهدف لتحقيق استدامة السلم عبر معالجة "الأسباب العميقة" للنزاع العنيف، مع استثمار القدرات المحلية لإدارة مرحلة ما بعد الصراع بفعالية.⁵

1 - حازم حمد موسى وآخرون، التحليل الإستراتيجي للنزاع وبناء السلام المستدام: دراسة في الركائز الثلاثية (النزاع-المصالحة-السلام)، (عمان: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، 2020)، ص.75.

2 - سالم أنوار أحمد العبيدي و خالد عكاب حسون العبيدي، المرجع السابق، ص. 48.

3 - حازم حمد موسى، المرجع السابق، ص. 76.

4 - يوهان غالتونغ من مواليد سنة 1930، أحد أهم المؤسسين لحقل دراسات السلام والنزاع، مؤسس معهد السلام بأوسلو عام 1959، الذي بقي مديراً له حتى سنة 1970، وأصدر مجلة أبحاث السلام عام 1964، كان له الفضل في تطوير العديد من المفاهيم لحقل النزاع والسلام كمفاهيم العنف الهيكلية والسلم السلبي والسلم الإيجابي ومفهوم بناء السلام.

5 - حازم حمد موسى، المرجع السابق، ص. 77.

المبحث الثالث: تحليل أدوار المنظمات الإقليمية في بناء السلام

شهدت حقبة ما بعد الحرب الباردة تحولات جيوسياسية، لم تعد على إثرها عمليات السلام حكراً على الأمم المتحدة، حيث أملت طبيعة النزاعات المعقدة، وتزايد أعباء الأمم المتحدة ضرورة التوجه نحو "اللامركزية" في إدارة عمليات السلام، هذا الواقع أتاح للمنظمات الإقليمية ملء الفراغ الوظيفي، مستنداً إلى مبدأ الاعتماد الأممي المتبادل، ومستفيدة من ميزة القرب الجغرافي والثقافي، والفهم العميق للخصوصيات الثقافية والاجتماعية لمناطق النزاع، فضلاً عن المصلحة المباشرة دول الجوار في استدامة الاستقرار، ومن هذا المنطلق يسعى المبحث إلى تحليل الدور الوظيفي والمتصاعد الذي تلعبه هذه التكتلات الإقليمية في عمليات بناء السلام.

المطلب الأول: النظام الإقليمي ودلالاته

يعد مفهوم النظام الإقليمي من المفاهيم التحليلية الحديثة التي ظهرت في أدبيات الفكر السياسي واهتمامات حقل العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، وقد تطور المفهوم خلال فترتي السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي، وصولاً إلى بداية التسعينيات التي شهدت ظهور ما يعرف بـ "الإقليمية الجديدة"، كان الغرض من اجترح هذا المفهوم واستخدامه في التحليل والدراسة هو تحديد طبيعة العلاقة بين النظام الدولي (بأبعاده العالمية) والوحدات المتفرعة عنه (بأبعادها الإقليمية)، بالإضافة إلى ضبط العلاقات والتفاعلات بين مختلف النظم الإقليمية، وكذلك فهم التفاعلات داخل كل نظام إقليمي بحد ذاته، فضلاً عن دراسة العلاقات بين النظم الإقليمية ومختلف الدول الفاعلة.¹

الفرع الأول: تعريف النظام الإقليمي

لقد وضع كثير من المفكرين والمنظرين في حقل العلاقات الدولية تعريفات مختلفة للنظام الإقليمي، كما استخدموا تسميات وأوصافاً متعددة لهذا النظام، منها: مصطلح النظام الفرعي (Sub-System)، أو النظام الجزئي (System Micro)، أو النظام الدولي الفرعي (International Sub-System) (أو النظام التابع) (Subordinate System)، وي طرح هذا الاسم أو الوصف الأخير، ويُستخدم عادةً عند تناول النظام الإقليمي في سياق علاقته بالنظام الرئيسي (العالمي أو الدولي)، الذي يعد جزءاً منه.

ليس هناك اتفاق محدد بين الباحثين حول المعايير التي يمكن من خلالها تعريف النظم الإقليمية وتعيين حدودها؛ فمن الصعب أن نجد اتفاق تام بين منظري العلاقات الدولية على نفس المعايير²، وهذا ما أشار إليه "بروس روسيت" (Bruce Russett) بقوله: " ن تعاريف الإقليم تختلف اختلافاً واسعاً، بناءً على الطرق والصفات التي

¹ - محمد مجدان، تحليل النظم في العلاقات الدولية: دراسة نظرية، (الجزائر: دار المواهب للنشر والتوزيع، 2015)، ص. 21.

² - محمد السعيد إدريس، تحليل النظم الإقليمية: دراسة في أصول العلاقات الدولية الإقليمية، (القاهرة، مطبوعات مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2001) ص. 24.

يستخدمها أخصائيو فن نظرية الإقليم. ومفهوم الإقليمية يوصف بأنه مفهوم متعدد الجوانب، وأنه ليس شئ واحد، بل أشياء متعددة.¹

ومن أهم الباحثين في هذا المجال، نجد "راي ماغرووري" (Ray Maghroori)، الذي جاء تعريفه للنظام الإقليمي على أنه: " ذلك الإطار التفاعلي المميز بين مجموعة من الدول، يفترض أنه يتسم بنمطية وكثافة التفاعلات بما يجعل التغير في جزء منه يؤثر على بقية الأجزاء، وبما يؤدي أو يحمل ضمناً اعترافاً داخلياً وخارجياً بهذا النظام كنمط مميز".

لقد أخذ "ماغرووري" في تعريفه بمعيار التفاعلات الكثيفة والمتداخلة التي تدور بين مجموعة من الدول القومية ذات القرب الجغرافي، كشرط أساسي لتشكيل منطقة معينة لنظام إقليمي يحظى باعتراف خارجي وداخلي ك نطاق متمم بتفاعلات مميزة.²

كما عرف "تومبسون" بدوره النظام الإقليمي على أنه: " نمط منتظم نسبياً ومكثف من التفاعلات، يكون معترفاً به داخلياً وخارجياً بصفته مضماراً متميزاً، ويجري إنشاؤه والحفاظ عليه من قبل طرفين متجاورين أو أكثر".³

أما "مالين غونارسون" (Malin Gunnarsson)، فقد عرفه بأنه: " تفاعل بين فواعل ومؤسسات ضمن منطقة جغرافية محددة"، فهو يؤكد على عنصري التفاعل والجوار الجغرافي كمعالم أساسية لتعريف أي نظام إقليمي، لكنه لا يحصر التفاعلات الإقليمية بين الدول المشكلة للنظام فقط، بل يوسعها لتضم مختلف المؤسسات والتنظيمات المتضمنة في حدود النظام الإقليمي.⁴

وفضلاً عن ذلك، يعرف المفكر "مايكل هاس" Michael Haas النظام التابع Subordinate System كما يسميه، في مقال مهم نُشر له في عدد مارس سنة 1970 من مجلة American Political Science Review بأنه: " شبكة تفاعلات سياسية محددة ذاتياً، بين أعضاء منطقة في مجال محدد". يقدم الإطار النظري الذي طرحه المنظران "لويس كانتوري" (Louis Cantori) و"ستيفن سبيجل" (Steven Spiegel) أشمل وأدق تعريف للنظام الإقليمي، فقد اعتبر هذا الطرح أن: " النظام الإقليمي يتكون من دولتين أو أكثر، متقاربة جغرافياً، ومتفاعلة مع بعضها البعض، كما تتقاسم روابط إثنية ولغوية وثقافية واجتماعية وتاريخية مشتركة".⁵

¹ - محمد مجدان، نفس المرجع السابق، ص. 112.

² - سفيان عدال، دور قطر في النظام الإقليمي العربي، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2015-2016)، ص. 41.

³ - فوزي جرجس، المرجع السابق، ص. 24.

⁴ Malin Gunnarsson, "Regionalism and security-two concepts", in the wind of change. available from:

:[http:// www.omu.se/cerum/publikationer/pdfs/nsb-1-00-6-1.pdf](http://www.omu.se/cerum/publikationer/pdfs/nsb-1-00-6-1.pdf)
retrieved (29/07/2025)

⁵ - محمد مجدان، المرجع السابق، ص. 13.

وقام سبيجل **S. Spiegel** وكنتوري **L. Cantori** ، بتقسيم النظام الإقليمي، إلى ثلاث أجزاء أو أقسام رئيسية، وهي:

- 1- منطقة القلب (The Heart).
- 2- منطقة الهامش (The Periphery).
- 3- نظام التغلغل (Intrusive System) أو التدخل (The Penetrative).

الفرع الثاني : معايير تحديد ماهية النظم الإقليمية

تتسم عملية تحديد ماهية النظام الإقليمي بالتعقيد نظرا لتعدد المعايير المعتمدة وغياب الاتفاق بين الدارسين على معيار موحد، نستعرض فيما يلي المعايير المستخدمة في تحديد ماهية النظام، مع بيان حجج المؤيدين والمعتضين على اعتماد كل معيار،¹ وأشار الأستاذان جميل مطر وعلي الدين هلال إلى وجود ثلاثة معايير رئيسية في تعريف النظم الإقليمية:

أ- معيار الجوار الجغرافي (**Geographic Proximity / Territorial Approach**): يركز النظام الإقليمي وفق هذا المعيار على التقارب الجغرافي كأساس للتكتل.

ب- معيار التماثل (**Homogeneity Approach**): يتجاوز النظام الإقليمي وفق هذا المعيار الإطار الجغرافي، ليرتكز على عناصر التماثل بين الدول المنخرطة في نطاق إقليمي محدد، كالعناصر الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

ج- معيار التفاعل (**Interactional Approach**): يتجاوز النظام الإقليمي وفق هذا المعيار الإطار الجغرافي وعناصر التماثل، ليرتكز على كثافة التفاعلات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية بين الدول.

وتوفقا مع الاتجاهات الثلاثة السابقة، وتجنباً للدخول في مزيد من الاختلافات الفرعية حول تعريف النظام الإقليمي ومكوناته، يمكن القول إن هناك اتفاق عام على عدد من العناصر الواجب توافرها في النظام الإقليمي:²

1. أن يرتبط بمنطقة جغرافية معينة، وينطلق هذا الشرط من مسلمة مفادها أن كثافة التفاعلات بين الدول تزداد عادة مع التقارب الجغرافي، في حين تتسم العلاقات بين الدول المتباعدة من الناحية القارية بالمحدودية، ويرد استثناء على هذه القاعدة فيما يخص الدول الكبرى، إذ تحافظ هذه الدول على وتيرة تفاعلات كثيفة مع مناطق جغرافية نائية، استجابة لمقتضيات استراتيجية، عسكرية، واقتصادية.

2. أن يضم النظام الإقليمي ثلاث دول كحد أدنى.

¹ - حسن عمر كامل، النظام الإقليمي العربي بين التحديات الزمنية والمتغيرات الجيوسياسية الراهنة: دراسة مستقبلية، (عمان: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2020)، ص. 25.

² - خليل حسين، موسوعة المنظمات الإقليمية والقارية، (لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ج. 1، 2013) ص ص. 20-22.

3. أن لا يضم أي من الدول العظمى بين الوحدات المكونة له، حيث يشترط ألا تتضمن الوحدات المكونة للنظام أي من الدول العظمى، إذ يؤدي وجودها إلى ربط النظام الإقليمي عضويا بالنظام الدولي، وفي هذا السياق، يستوجب الأمر إقامة تمييز دقيق بين خضوع النظام لتأثيرات، ونفوذ القوى العظمى (عبر التفاعلات الاقتصادية أو العسكرية) من الخارج، وبين أن تكون هذه القوى عضوا بنبوي في النظام نفسه.

4. أن وحدات النظام الإقليمي تدخل في شبكة معقد من العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، تتسم بالقدرة على التسيير الذاتي وفق ديناميات داخلية مستقلة من حيث المبدأ، عن توجيهات النظام الدولي أو نفوذ القوى الكبرى، ولا يُفهم من هذا الشرط افتراض استقلالية مطلقة أو انفصال تام عن البيئة الدولية، وهو أمر يتعذر تصوره في ظل الثورة الاتصالية والتشابكات الاستراتيجية المعاصرة، إذ تظل القوى الكبرى (كالولايات المتحدة الأمريكية) قادرة على التأثير في مسارات التفاعلات الإقليمية عبر أدوات التسليح، والمعونات الاقتصادية، والدعم السياسي، أو حتى التلويح بالتدخل العسكري، بيد أن المعيار الجوهرى هنا يكمن في ألا تؤول التفاعلات الإقليمية لتصبح مجرد ارتدادات رد فعلية أو امتدادات لسياسات القوى العظمى، بل ينبغي أن تظل محكومة في أساسها بالمحددات الذاتية للإقليم، وخصوصيات نظمه السياسية والاجتماعية، وطبيعة الروابط العضوية بين أعضائه.

واستخلاصا لما سلف، يمكن بلورة تعريف محدد للنظام الإقليمي بأنه: "يضم مجموعة من الدول التي تشترك في حيز جغرافي محدد، وتتنظم فيما بينها عبر شبكة معقدة ومتشابكة من التفاعلات السياسية والاقتصادية وغيرها".
الفرع الثالث: أهمية دراسة النظام الإقليمي

لخص كل من "كانتوري" و"سبيجل" أهم مميزات استخدام النظام الإقليمي كمنهجية لتحليل العلاقات الدولية في النقاط التالية:¹

- 1- أنه يساهم في تعميق تحليل العلاقات الدولية، ودراستها من خلال تقديمه "وحدة تحليل متوسطة" (Intermediate Unit)، تقع بين مستوى الدولة ومستوى النظام الدولي، فبدلا من التعامل مع 100 أو 170 وحدة تحليل (دولة)، يمكن التركيز فقط على 15 وحدة تحليل إقليمية.
- 2- أنه يصحح رؤى بعض الباحثين ورجال السياسة الذين يتعاملون مع مختلف التطورات الدولية من منظور "النظام المسيطر" (Dominant System)، ومن ثم يقدمون أحكاما خاطئة لتجاهلهم لعوامل مهمة في التحليل تتعلق بطبيعة وخصوصيات الحدث، أو الظاهرة السياسية، وبالذات خصوصياتها الإقليمية.

¹ - محمد السعيد، تحليل النظم الإقليمية: دراسة في أصول العلاقات الدولية الإقليمية، (القاهرة: مطبوعات مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2001)، ص ص 19 - 21.

3- يساعد الخبراء والمتخصصين في الأقاليم أو المناطق (Regions) ، الذين يحرصون أنفسهم في دراسة الدول كل على حدة منفصلة عن الأخرى- على توسيع مجال دراساتهم لتشمل الخصائص والسمات المشتركة بين دول ذلك الإقليم. وفي الوقت نفسه، يساعد المهتمين بالشؤون الدولية على تحديد الخصائص الفريدة للأقاليم المختلفة.

4- يساعد من خلال تحليل العوامل المسيطرة داخل النظم الفرعية، وداخل الدول أعضاء تلك النظم على تقديم فهم واسع بالتفاعلات التي تحدث بين مختلف أجزاء النظام الدولي، كما يساعد في الوقت نفسه على فهم سلوك كل دولة داخل المستويات المختلفة للنظام الدولي.

5- يساعد من خلال الدراسات المقارنة بين النظم الإقليمية لمناطق مختلفة (تحليل أفقي للأقاليم) على فهم الخصائص المميزة لكل من هذه الأقاليم وتفاعلاتها السياسية، كما يمكن من خلال الدراسة المقارنة لأنظمة فرعية (إقليمية) للإقليم نفسه، ولكن على مدى فترات تاريخية مختلفة (تحليل رأسي للإقليم)، من فهم خلفيات التطورات والتفاعلات السياسية داخل ذلك الإقليم.

6- يساعد على فهم تفاعلات المستويات المختلفة في النظام الدولي، وبالذات العلاقة بين النظام المسيطر (قيادة النظام) وبين أي من الأقاليم الدولية؛ وذلك لفهم حدود الاختراق والتبعية، وأسباب تباين درجة ومستوى اختراق النظام الدولي للأقاليم، ومن ثم فهم أسباب التبعية وشروطها.

المطلب الثاني: تحليل الأدوار الإقليمية

إذا كان النظام الإقليمي يمثل الحيز الجغرافي، أو البيئة التي تتفاعل فيها المنظمة الإقليمية، فإن الدور يمثل "الوظيفة" التي تحدد سلوكها الخارجي، واستجابات المنظمات الإقليمية للآزمات الدولية وإدارة عمليات السلام، ويتناول هذا المطلب الجانب السلوكي للمنظمات، من خلال الاستعانة بأدبيات "تحليل الدور" لفهم كيف تتصور المنظمات الإقليمية مسؤولياتها، وكيف تترجمها إلى سياسات واقعية.

الفرع الأول: تعريف الدور الإقليمي

إن عملية التأصيل النظري لمفهوم "الدور" لم ترقى إلى مستوى الأهمية التي يتمتع بها؛ فمعظم الدراسات العربية في العلاقات الدولية تخلو من أية دراسة معمقة لموضوع الدور، أما تلك التي تعرضت له، فإنها فضلاً عما انطوت عليه من تكرار لم تشكل في الغالب أكثر من جزئيات متناثرة.

أولاً- لغة :

تأتي كلمة دور من الفعل أدار وأدار الرأي والأمر أي أحاط بهما ودار الشيء وتدوير الشيء جعله مدورا أو المدورة كالمعالجة¹، لقد انتقل كمفهوم من العلوم الاجتماعية وعلم النفس الاجتماعي إلى مجال العلاقات الدولية كأداة من أدوات تحليل السياسة الخارجية للدولة، وكأداة لفهم التفاعلات بين الدول والسمات العامة لها من حيث كونها تعاونية أو

¹ - مفر مثنى عبد القراز، مستقبل دور منظمات التعاون الإقليمي في القارة الآسيوية: دراسة نماذج مختارة، (الأردن: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ماي 2019)، ص.12.

صراعية، وتفسير أوضاع الاستقرار والصراع في النظام الدولي وبعض النظم الإقليمية؛ فالدور يحدد بصورة كبيرة التوجه العام للسياسة الخارجية للدولة وأدوات تنفيذها.¹

ثانياً - اصطلاحاً:

إذا نظرنا إلى الدور في إطار الحقل السياسي، نجد أنه بقي مفهوم غامض في الأدب السياسي الدولي لمدة طويلة، وقد شهدت سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي العديد من الدراسات التي قام بها مفكرون أمثال: "والتر" (1969-1979)، و"هولستي" (1970)، وغيرهم في الثمانينيات، بهدف التأسيس والتنظير لمعنى الدور في السياسة الدولية، وقد أثمرت جهود المشتركين في بحث ضمن مشروع (CREON) في جامعة ولاية أوهايو الأمريكية - لاسيما الكتاب الصادر عام 1985 عن ثلاثة منهم هم: "هيرمان" (Hermann)، و"هدسون" (Hudson)، و"سينجر" (Singer) عن إعطاء إجابات مختلفة فيما يخص المصادر والأوضاع المرتبطة بتعريف الدور.

وفيما يتعلق بتعريف الدور في إطار العلوم السياسية، نجد أن هناك أكثر من تعريف له؛ إذ عرفه قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بأنه: "موقف أو سلوك أو وظيفة لشخص داخل مجموعة". في حين عرفه كل من هيرمان وهدسون وسينجر بأنه: "إدراك صناع السياسة الخارجية لمواقع بلدانهم في النظام الدولي، وسعيهم لتحديد القرارات والالتزامات والأحكام المناسبة لدولهم وللأدوار التي ينبغي أن تقوم بها في النظام الدولي أو في النظام الإقليمي إن كانت موجودة". في حين يعرفه محمد السيد سليم بأنه: "الوظيفة التي تؤديها الوحدة الدولية بعد إدراك طبيعة موقعها في النسق الدولي، وماهية العلاقات الدولية الرئيسة لوحدها".²

وعرفه "جيمس روزيناو" على أنه: "التوقعات الخاصة بسلوك أو بتوجهات دولة ما في وضع معين، التي تشكل لدى الدول الأخرى، وتلك الخاصة بالدولة صاحبة الدور"³، بينما عرفه "دوران" على أنه: "جوهر السياسة الخارجية لتعبيره عن اهتمامات وغايات الدولة"، ويرى "دوران" أن الدور يرتب على الدولة مجموعة من المسؤوليات التي تتوقف على مكانة الدولة في النظام الدولي، وعلى موقعها من القضية التي ستمارس فيها الدور.

وعرف "هولستي" الدور بأنه: "النشاط الخارجي للدولة أيا كانت طبيعته وسواء كان بهدف القيام بوظيفة معينة في البيئة الخارجية أو تنفيذ التزامات معينة ترتبها عليها المعاهدات التي هي طرف فيها، أو يهدف إبقاء الدولة غير منخرطة في البيئة الخارجية".⁴

1 - إيمان أحمد رجب، "الدور الإقليمي"، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، ع 54، (جوان 2009)، ص. 9.

2 - مفز مثنى عبد القزاز، المرجع السابق، ص. 16.

3 - الدور: هو سلوك سياسي تمارسه الدولة على وفق موقعها في بنية النظام الدولي، لذا نرى أن فهم فكرة الدور تعد ضرورة لمعرفة الحراك السياسي لهذه الدولة أو تلك في العلاقات الدولية.

4 - إيمان أحمد رجب، المرجع السابق، ص. 8، 9.

وبهذا فإن لكل دولة دورا تقوم به في النظام الدولي وهذا الدور يعبر عن "مجمّل رؤية الدولة للوظائف الأساسية التي تضطلع بها في نظام دولي معين"، بمعنى آخر فإن الدور يعبر عن "تصور الدولة لماهية العلاقات الدولية الرئيسة وللخط الاستراتيجي الرئيس لها في حقبة معينة في إقليم معين في نظام دولي معين"، فالدور إذن "ليس قراراً ولا مجرد سلوك أو هدف بل هو شيء يعبر عن مجموعة وظائف محورية تقوم بها الدولة في فترة زمنية معينة".¹

وبذلك يمكن تعريف الدور على أنه: "نشاط مكثف ومقصود وذا غاية محددة للسياسة الخارجية لدولة ما في نطاق جغرافي معين، قد يكون إقليمي أو دولي، وتجاه قضية معينة ويتولد معه نمط مميز لسلوك الدولة مختلف عن سلوك الدول الأخرى".

كما يمكن تعريف الدور الإقليمي فهو: "النشاط الذي تقوم به دولة ما، باعتبارها مركزاً في إقليم مع الدول المحيطة بها، وتتسع دائرة الدور الإقليمي كلما زادت طموحاتها أو زادت مخاوفها؛ ويعبر الدور الإقليمي عن مكانة الدولة الإقليمية والمكانة التي تحمل معنى القدرة على التأثير في التفاعلات الدولية".²

وعادة ما ترتبط أبعاد الدور بتصورات صانع السياسة الخارجية لمركز دولته، ولحجم نشاطها، ونوعية دوافعها في السياسة الدولية، وكذلك توقعاته لحجم التغير المترتب على ممارسة ذلك الدور، وبناء على تلك التصورات، تبنى وتختار الأدوار التي تراها الدولة ملائمة لها.

ولا بد لنا من القول، بأن الدولة قد تقوم بأكثر من دور واحد في العلاقات الدولية، وهذا هو الوضع الشائع، أي أن الدولة لا تقوم بدور واحد، بل بمجموعة من الأدوار التي تعبر عن مجمل علاقاتها الإقليمية والدولية.³

الفرع الثاني: نظرية الدور الإقليمي

لقد حظيت دراسة الأدوار الإقليمية باهتمام بحثي متزايد، استجابة للتحوّلات البنوية التي أعقبت انتهاء الحرب الباردة، إذ أفرزت تلك المتغيرات تعاضداً في نفوذ القوى الإقليمية فيما يتعلق بالتأثير على مجرى الأحداث وقدرتها في التحكم بالتفاعلات والعلاقات ضمن حدود النظم الإقليمية التي تنتمي إليها، مع التراجع الملحوظ للقوى العظمى والخارجية عن تلك النظم الإقليمية في التأثير على الطبيعة الداخلية للعمليات السياسية الإقليمية دون إرادة الأطراف الإقليمية الفاعلة، وفي هذا الصدد يقول ديفيد مايرز **David Myers**: "إن الانخفاض في قدرة الدول الكبرى على الامتداد بقوتها بصورة موحدة حول كوكب الأرض، قد سمح للدول الإقليمية ذات النفوذ بأن تمارس تطلعات للهيمنة

¹ - موساسي وناس، *الدور الإقليمي التركي ودوره في إدارة الصراع الفلسطيني-الإسرائيلي*، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، (جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2016-2017)، ص.151.

² - المكان نفسه.

³ - مفر مثنى عبد القراز، *مستقبل دور منظمات التعاون الإقليمي في القارة الآسيوية: دراسة نماذج مختارة*، (الأردن: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ماي 2019)، ص ص.16-18.

ظلت مكبوتة منذ أمد طويل داخل ساحات جيوسياسية محلية"، وسواء ألعبت الدول المهيمنة المحتملة أم القوى الإقليمية المحورية دوراً تجميعياً أم تفريقياً، فإنها ستبعث دائماً ديناميكية جديدة في عمليات التوجيه حيثما ظهرت.¹

عند فهم النظام الدولي أو الإقليمي على أنه بناء اجتماعي، فإن كل أمة تتبوأ بالضرورة مواقع اجتماعية أو تضطلع بأدوار محددة بالقياس إلى نظيراتها، وعليه، يتشكل الدور الإقليمي جوهرياً في ضوء المدركات المعرفية لصناع السياسة الخارجية حيال تموضع بلدانهم استراتيجياً في الساحتين الإقليمية والدولية، ويؤسس كل دور قومي في سياق السياسة الخارجية الأرضية المعيارية التي تهيئ صناع القرار لتحمل التزامات خارجية محددة، تعد لازمة لأداء هذا الدور وتحقيق مخرجاته المستهدفة دولياً، وفي هذا السياق، يتسم مفهوم "الدور" عند تطبيقه على سلوك الوحدات القومية بالخصائص الآتية:

أ- لا يقتصر مفهوم الدور على الأطر الإدراكية أو التصورات الذهنية التي يحملها صانع السياسة الخارجية فحسب، وإنما يتجاوز ذلك ليشمل آليات التجسيد الفعلي لهذا الدور في ميدان العلاقات الدولية، فعلى سبيل المثال، قد يتبنى صانع القرار نظرياً دور "صانع السلام العالمي"، غير أن هذا الطرح يظل قاصراً ما لم يترجم إلى سياسات إجرائية وسلوكيات ملموسة تعكس هذا التوجه.

ب- ومفهوم الدور لا يشمل تمثالات صانع السياسة الخارجية حيال الدور الذاتي لدولته فحسب، بل يمتد بنيوياً ليشمل مدركاته وتصوراتهِ للأدوار التي تضطلع بها الوحدات السياسية الأخرى داخل النسق، إذ إن الدور هو نتاج عملية تفاعلية لا تكتمل معالمها إلا بفهم تموضع الذات في مقابل أدوار الآخرين.

ج- من المتوقع أن تؤدي الدولة أكثر من دور في آن واحد، وهو الوضع الأكثر شيوعاً.

د- يمكن أن تؤدي الدولة دوراً محدداً على المستوى العالمي، ودوراً آخر على المستوى الإقليمي.²

كما يصطلح على الأنماط السياسية التي تنتهجها الدول ضمن نطاق نظمها الإقليمية أو الأقاليم المتاخمة لها بـ السياسة الإقليمية (Regional Policy)، وتعرف إجرائياً بأنها: "السلوك السياسي الذي، يصدر عن وحدة أو أكثر من الوحدات السياسية، والتي تعبر عموماً عن الأهداف ومصالح محددة ضمن إطار الوحدات الأخرى في النظام الإقليمي، انطلاقاً من تركيبة الاهتمامات والحدود الإقليمية وضمن إطار التفاعل الإقليمي".

تختلف أنماط السياسات الإقليمية في توجهاتها، إذ قد يتخذ السلوك الإقليمي لبعض الدول تجاه نظيراتها نهجاً صراعياً بدلاً من النهج التعاوني، ويعود هذا الاختلاف إلى طبيعة القضايا المسببة للخلاف، سواء كانت تلك القضايا ذات أبعاد اقتصادية، أو سياسية، أو أيديولوجية.

¹ - يونس مؤيد يونس، أدوار القوى الآسيوية الكبرى في التوازن الإستراتيجي في آسيا بعد الحرب الباردة وآفاقها المستقبلية، (عمان: ط1، الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2015)، ص. 15.

² - يونس مؤيد يونس، المرجع السابق، ص ص. 14-15.

وفي ضوء استقرار المصالح والقضايا الإقليمية، تتجلى أدوات السياسات الإقليمية وتشكل طبيعة التحالفات القائمة بين دول الإقليم والأسس التي تركز عليها، كما يتحدد مدى استقرار هذه التحالفات حسب طبيعة نظام الاتصال السائد، سواء في إطاره البيني بين دول الإقليم ذاتها، أو في إطار العلاقة بين دول الإقليم والمحيط السياسي الدولي. ومن خلال ذلك يمكن تحديد مجال السياسة الإقليمية ضمن مستويين:

✓ **المستوى الأول:** يمثل الفعل الإقليمي المشترك السلوك السياسي الصادر عن مجموعة من وحدات أو دول الإقليم تجاه موقف معين، سواء كان ذلك في النطاق الداخلي للإقليم أو في محيطه الخارجي، حيث يتم التعبير عن هذا السلوك عبر الهيكل التنظيمي للإقليم، الذي يشكل الآلية الرسمية لصنع القرار الإقليمي.

✓ **المستوى الثاني:** يعرف هذا المفهوم بأنه سياسة الجزء تجاه الكل، أو بعبارة أخرى، سياسة دولة معينة إزاء الإقليم، حيث تتحدد توجهات الدول الإقليمية وفقا لطبيعة برامجها ومبادئها وأهدافها، وبناء على كافة المتغيرات المؤثرة في الموقف، وفي هذا الإطار، تتباين السياسات الإقليمية للدول تبعا لاختلاف غاياتها ومبادئها، فضلا عن تفاوت إراداتها وقدراتها الذاتية.¹

ويمكن تتبع مقومات وعناصر قوة الدولة، التي تؤثر في طبيعة الدور الذي تلعبه على المستويين الإقليمي أو الدولي من خلال المتغيرات التالية:

1- المتغيرات الجغرافية: يلعب الموقع الجغرافي دورا في تحديد المجال الحيوي المباشر للسياسة الخارجية للدولة، كما يرسم طبيعة التهديدات الأمنية التي تفرض على الدولة توجيه سياساتها غالبا نحو محيطها الجغرافي، وهو النطاق الذي تأسست عليه نظريات "ماكندر" و"سبايكمان" وغيرهما، ويضاف إلى ذلك تأثير العناصر الجغرافية الأخرى كالمساحة، والتضاريس، والممرات الاستراتيجية، ومدى مساهمتها سلبا أو إيجابا في تعزيز قوة الدولة.

2- الموارد الاقتصادية والطبيعية والبشرية: تمثل هذه الموارد الركيزة المادية للنمو الاقتصادي، وهو ما يؤهل الدولة للانخراط في علاقات اقتصادية مكثفة، علاوة على ذلك، ينعكس هذا الأساس المادي على تطوير القدرات العسكرية للدولة، بما يشمل عمليات تدريب القوات وتحديثها، ومدى قدرتها على خوض سباقات التسلح أو الانخراط في النزاعات المسلحة.

3- المتغيرات المجتمعية: وما يتصل به من قيم ثقافية، وتقاليد اجتماعية، وخبرات تاريخية، إذ تساهم هذه العناصر في تشكيل الرأي العام وتوجيه جماعات الضغط، ورسم الإطار الاجتماعي للنظام السياسي بما يتضمنه من أحزاب، وأيديولوجيات، وإرادات فاعلة.²

إن الدور الإقليمي يمثل نمطا سلوكيا غير ثابت يتغير بتغير القدرات وموازين القوى، حيث يختلف الدور الذي تضطلع به دولة ما عن غيرها تبعا لاختلاف طبيعة الدول والمتغيرات المحيطة بالمواقف، فضلا عن تفاوت الأهداف والمصالح

¹ - هاني إلياس الحديث، سياسة باكستان الإقليمية 1971-1994، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 1998)، ص. 21.

² - تموثي دن، عولمة السياسة العالمية، (دي، مركز الخليج للأبحاث، ط1، 2004)، ص. 241-242.

القومية، ويرتبط تحقق هذا الدور بجملة من الشروط، يتصدرها: حجم الدولة ومكانتها ضمن إقليمها، وطبيعة توجهها السياسي العام في محيطها الإقليمي، وغايات تلك السياسة ومدى توافر الموارد اللازمة لتنفيذها، بالإضافة إلى الأدوات المسخرة لتحقيق تلك الغايات، ويظل قبول واعتراف البيئتين الإقليمية والدولية بهذا الدور شرطاً جوهرياً لاكتسابه صفتي الاستمرارية والفاعلية.¹

وتماشياً مع ما تم ذكره، فإن الدور الإقليمي الذي تؤديه قوى إقليمية معينة يختلف في تأثيره تبعاً لعاملين:²

1- القدرات الذاتية المادية والاجتماعية وهي المرتكزات التي يستند إليها السلوك السياسي الخارجي للقوة الإقليمية، وبموجبها يتحدد نمط أدائها على الصعيدين الإقليمي والدولي، إذ يرتبط حجم فعلها ومدى تأثيرها في القوى الإقليمية الأخرى قوة أو ضعفاً بطبيعة ونوعية القدرات التي تحوزها.

2- العلاقة بين الدور الإقليمي لقوة إقليمية ما والقوى الدولية التي تستند إليها، وفقاً إلى تقاطع المصالح، ففي حالات الصراع بين القوى الإقليمية، لا تقتصر المواجهة على ثقل القوة المنافسة فحسب، بل تمتد لتشمل ثقل القوى الدولية المتحالفة معها، وهذا المعطى يدفع القوة الإقليمية إلى الاعتماد على مساندة أطراف خارجية لتمكينها من ممارسة دورها الإقليمي المنشود.

وفي هذا السياق، قدم المفكر "ديفيد مايرز" (David Meyers)، فقد قدم نموذج خاص، بن فيه موقع ودور الدول الإقليمية داخل النظام الإقليمي نفسه، وقسم هذه الدول إلى ثلاث أصناف، حسب قوتها وطبيعة أدوار كل منها داخل النظام الإقليمي، وهذه التقسيمات هي:³

1- **المهيمن الإقليمي (Regional Dominant or Hegemons):** وهو عبارة عن دولة (أو دول) تملك، أو بإمكانها أن تملك، القوة الكافية للهيمنة داخل النظام الإقليمي، سواء كانت هذه القوة اقتصادية، أو سياسية، أو غيرها، مثال ذلك وضع ألمانيا وفرنسا في نظام الاتحاد الأوروبي الإقليمي.

2- **المهيمن الإقليمي المحتمل (Potential Regional Dominant):** وهو الدولة أو الدول التي تملك المقدرة والقوة على الهيمنة على النظام الإقليمي الذي تنتمي إليه، في المستقبل، باعتبار المعطيات والإمكانات الموجودة لديها في الحاضر، مثل موقع إيران المحتمل في النظام الإقليمي الخليجي.

3- **المساوم الإقليمي (Regional Bargainer):** وهي الدولة (أو الدول) التي تملك القوة أو القدرة -سواء صلبة أو ناعمة (Hard or Soft Power)- أي قوة مادية (عسكرية أو اقتصادية أو تكنولوجية) أو معنوية، تكون كافية للمساومة بقوة مع دول النظام الإقليمي، مثال: الدور الإسرائيلي في منطقة الشرق الأوسط.

¹ - يونس مؤيد يونس، المرجع السابق، ص. 16.

² - هاني إلياس الحديثي، المرجع السابق، ص. 48.

³ - يونس مؤيد يونس، المرجع السابق، ص 18.

3-الموازن الإقليمي (Regional Balancer): وهي دولة (أو عدد من الدول) تعتبر قوى فاعلة ومؤثرة في النظام الإقليمي، وفي الغالب تكون محايدة (Neutral) في الصراعات بين القوى الإقليمية، وتقوم بمهمة الوساطة في النظام الإقليمي بين أطرافه، ويتوقف التوازن في النظام الإقليمي كثيراً على قوة هذه الدولة الموازنة، وكذلك على رغبتها في القيام بمهمة الوساطة هذه، ومثال ذلك: الدور الذي تحاول أن تلعبه تركيا في نزاعات الشرق الأوسط، خاصة الصراع العربي الإسرائيلي في الوقت الحاضر، والأزمة السورية والليبية مؤخراً.

المطلب الثالث: مقارنة المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام

تشير مسألة انخراط المنظمات الإقليمية في عمليات بناء السلام إشكاليات قانونية وعملية بالغة التعقيد، ويسعى هذا المطلب إلى مناقشة الشرعية الدولية التي تستند إليها المنظمات الإقليمية في تدخلاتها، وآليات عملها ضمن المنظومة الأممية، وتحديدًا في ضوء ميثاق الأمم المتحدة خاصة في ما تعلق بالفصل الثامن، وكذا المواثيق المنشئة للمنظمات نفسها، كما يهدف إلى تحليل طبيعة العلاقة بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة في بناء السلام.

الفرع الأول: التأسيس القانوني الناظم لدور المنظمات الإقليمية في بناء السلام

تحدد المادة (52) من الفصل الثامن لميثاق الأمم المتحدة الإطار الذي يضبط العلاقة بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة في سياق عمليات السلام، حيث أتاح الميثاق للدول التي تجمعها روابط إقليمية مهما كان نوعها بإنشاء تنظيمات إقليمية تعنى بمعالجة القضايا المتعلقة بحفظ الأمن والسلم الدوليين، شريطة أن يكون هذا العمل الإقليمي يتواءم ويتوافق مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، وتكمن أهمية الفقرة الأولى من هذه المادة في أنها: "أنها تتيح للمنظمات الإقليمية التعرض لأمر داخله في الاختصاص الأصيل للأمم المتحدة كمسائل حفظ الأمن والسلم الدولي، إلا أنه سمح للمنظمات الإقليمية بالتعرض لها بالقدر الذي يكون العمل الإقليمي صالحاً فيها ومناسباً".¹

كما يبرز هذا النص أن منظمة الأمم المتحدة أقرت بوجود تنظيمات إقليمية داخل المجتمع الدولي، بل هي تشجع على إقامة شراكات فعالة مع هذه التنظيمات، وجعلت إنشاءها يقوم على شرطين أساسيين:²

- 1- أن يكون التنظيم الإقليمي ونشاطه متلائماً مع أهداف الأمم المتحدة ومبادئها.
- 2- أن تسهر المنظمة الإقليمية على حفظ السلم والأمن الدوليين شريطة ألا تعالج من الأمور المتعلقة بهذا المطلب، إلا ما يكون العمل الإقليمي صالحاً ومناسباً لها.

ومن ناحية أخرى، تحت المادة 52 في فقرتها الثانية والثالثة كلا من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ومجلس الأمن على استنفاد خيار اللجوء إلى المنظمات الإقليمية كخطوة استباقية لمعالجة المشكلات المتعلقة بالأمن والسلم الدوليين. كما

¹ - عدنان زهران، *التنظيم الدولي والمنظمات الدولية المعاصرة*، (عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، 2014)، ص.12.

² - نعيمة أحمد الحسن أوملود، "المنظمات الإقليمية وحفظ السلم والأمن الدوليين: مجلس التعاون لدول الخليج نموذجاً"، *حولية كليات الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالاسكندرية*، م.3، ع.31، (د، س، ن)، ص. 620.

تؤكد على ضرورة بذل كافة الجهود الممكنة لتسوية المنازعات المحلية بالوسائل السلمية عبر القنوات الإقليمية، وذلك كإجراء يسبق عرضها على مجلس الأمن.¹

بمقتضى الفقرة الثانية من نفس المادة (52)، فإن أعضاء المنظمات الإقليمية، وهم أعضاء الأمم المتحدة، مطالبون من الفصل الثامن من ميثاق هذه المنظمة ببذل الجهد " لتدابير الحل السلمي للمنازعات الإقليمية"، هؤلاء يبادرون بالعملية السياسية وإن لم يعرضوا بعد النزاع الإقليمي الخاضع لها على نظر مجلس الأمن، بيد أن عبارة "قبل عرضها على مجلس الأمن" تفيد بأن التنظيمات الإقليمية تظل مدعوة من قبل الأمم المتحدة لأن تعرض المنازعات المحلية (موضوع الحل السلمي) على جهاز مجلس الأمن (المواد 34، 35، 54).

فالتسوية السلمية للمنازعات الإقليمية يمكن أن تمارسها المنظمات الإقليمية دون أن تحصل على إذن مسبق من قبل مجلس الأمن، وبموجب الفقرة الثالثة من المادة (52)، تباشر هذه المنظمات حل النزاع الإقليمي سلمياً طبقاً على طلب الدول المعنية بالنزاع، أو بناء على إحالة مجلس الأمن للنزاع المحلي لنظرها.

وبمقتضى هذه الفقرة، يشجع مجلس الأمن على الاستكثار من حل المنازعات حل سلمي من قبل التنظيمات الإقليمية، وبالتالي، فإن لجوء المنظمات الإقليمية إلى اتخاذ ما هو مناسب لحفظ السلم والأمن الإقليميين، إذ ينبغي كما تؤكد الفقرة الرابعة من المادة 52، ألا يعطل بحال من الأحوال تطبيق المادتين 34 و 35 من ميثاق الأمم المتحدة.²

استناداً لما سبق، يجب أن تكون مبادئ وأهداف التنظيمات الإقليمية الواردة في موثيقها متلائمة مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، كما ينبغي أن تكون كذلك قرارات هذه التنظيمات، وإلا اعتُبرت فاقدة للمشروعية الدولية.

وفي هذا السياق، تضطلع المنظمات الإقليمية بدور محوري في عمليات التدخل الإنساني التي تستهدف استباق وقوع النزاعات المسلحة أو العمل على احتوائها كحد أدنى، وذلك عبر مساعي التسوية السلمية للخلافات القائمة بين الأطراف المتنازعة، أما في حال اندلاع المواجهات المسلحة، فإن دورها يتركز على ضمان الامتثال لقواعد القانون الدولي الإنساني وإنفاذها.

هذا وتعتبر المنظمات الدولية الإقليمية عن ميل متزايد لإدراج القانون الدولي الإنساني ضمن أنشطتها، وقد أسهمت في ذلك عدة عوامل، منها:

أ- أن هذه المنظمات تمارس أنشطتها في كثير من الأحيان ضمن مناطق النزاعات المسلحة، وهي بيئات تخضع بطبيعتها لنطاق سريان قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ب- التداخل والتماثل الملحوظ بين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، حيث عمدت العديد من المنظمات الإقليمية إلى توظيف قواعد القانون الدولي الإنساني، سواء كأداة تفسيرية لقواعد حقوق الإنسان الواجبة

¹ - عدنان زهران، المرجع السابق، ص. 12.

² - نعيمة أحمد الحسن أو ملود، المرجع السابق، ص. 621.

التطبيق، والتي قد لا تستصحب عند صياغتها خصوصية ظروف النزاعات المسلحة أو لتعزيز الحثيات القانونية عند إثبات أن سلوك ما قد يشكل انتهاك لقاعدة جوهرية من القواعد الإنسانية.¹

الفرع الثاني: العلاقة بين المنظمات الإقليمية وهيئة الأمم المتحدة في إدارة عمليات السلام

إن اكتساب المنظمة الإقليمية للطابع المؤسسي يزيد من تماسك وحدات النظام، فتعمل على تعزيز العلاقات فيما بينها وفتح مجالات جديدة للتعاون، كما أن مدى فاعلية هذه المنظمة ومقدار تمتعها بشخصية مستقلة عن الوحدات المكونة لها يحددان دورها في تحصين النظام الإقليمي ضد أي اختراق خارجي.

تؤدي المنظمة دوراً في حل النزاعات بين الأعضاء وتوحيد سياستها في مواجهة القوى الخارجية، ودعم العلاقات بين النظام وغيره من النظم التابعة، أو قد تقود عملية صياغة ترتيب أمني يشمل وحدات النظام.

كما قد تقوم المنظمة بدور فاعل في تعريض النظام الإقليمي للاختراق، خاصة إذا فقدت فاعليتها، وكلما كانت المنظمة ذات طبيعة تعاونية -ومع اتسام العلاقات بين دول القلب في النظام بعدم التماسك السياسي تحديداً- كان النظام الإقليمي أكثر ضعفاً، وكانت المنظمة أقل استقراراً مقارنة بالمنظمات ذات الطبيعة الوظيفية، وفي الوعي السياسي لقيادات وشعوب وحدات النظام، ومع وجود سياسات داخلية خاصة التعليمية منها تضمن تغذية تلك المنظومة أو الهوية وانتقالها عبر الأجيال، فمن شأن مثل هذه المنظومة أن تحكم الخيارات الإقليمية والدولية لوحدات النظام، وتحدد كيفية التعامل مع محاولات الاختراق الخارجي، كما أنها تضيف بعداً قيمي على التفاعلات الإقليمية.²

لقد اعتبر الكثير من الباحثين أن هذا التوسع في إنشاء المنظمات الإقليمية يعد مؤشر على أهمية الدور الذي تؤديه هذه المنظمات في دعم السلم والأمن والتعاون الدولي من ناحية، وعلى المكانة التي أخذت تتمتع بها الإقليمية كتيار سياسي عالمي من ناحية أخرى، بوصفها خطوة باتجاه تعاون دولي وأنها "بمجال وسط" (Middle Ground) بين الدولة الوطنية والفيدرالية العالمية (Federation of the World).

فقد تحدث "ريست" مثلاً عن فكرة "السلام على أجزاء" Peace by Pieces، للدلالة على ما يمكن أن يحققه الإقليمية من دعم للسلام العالمي من خلال دعم بل وتحقيق السلام الإقليمي، وهي الفكرة نفسها التي تحدث عنها جوزيف ناي وأفرد لها واحداً من مؤلفاته "Peace in Parts".

لكن جوزيف ناي توسع في إظهار أهمية الإقليمية، فقد أيد وجهة نظر دعاة الإقليمية التي تربط بين المنظمات الإقليمية والسلام، وذلك لقدرة المنظمات الإقليمية تسريع التكامل وتغيير أو تعديل قواعد العلاقات بين الدول وخلق جزر سلام في النظام الدولي، لكنه أضاف، تأتي أهمية الإقليمية في ضبط الصراعات وعزلها، ذلك أن المنظمات الإقليمية

¹ - إنصاف بن عمران، المنظمات الدولية وتطبيق قانون الدولي الإنساني، (الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، 2019)، ص 48.

² - إيمان أحمد رجب، النظام الإقليمي العربي في مرحلة ما بعد الاحتلال الأمريكي للعراق، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2010)، ص ص. 55-56.

تكون قادرة على ضبط الصراعات والحد من تأثرها بالصراعات الدولية، إضافة إلى أن المنظمات الإقليمية تكون أكفأ من المنظمات الدولية في معالجة الصراعات الإقليمية نظرا لخبراتها الواسعة بشؤون الإقليم وخلفيات صراعاته وامتلاك الكادر الوظيفي الأكثر دراية وفهمها بخصائص الإقليم ومشاكله.¹

تتنوع صور العمل الإقليمي في هذا المجال باختلاف الظروف، كما تتنوع دوافع العمل الإقليمي، فقد يكون نتيجة لعدم فاعلية المنظمة العالمية وعجزها عن مواجهة إحدى المشاكل الإقليمية، أو يكون نتيجة لخلافات بين الدول الأعضاء في المنظمة الإقليمية، أو نتيجة لخلاف بين إحدى الدول الأعضاء في المنظمة ودولة ليست عضوا فيها، وفي بعض الحالات، تعمل المنظمة الإقليمية إلى جوار المنظمة العالمية من خلال إسهامها في حل نزاع معروض أمام المنظمة العالمية، كما قد يكون الدور الذي تقوم به المنظمة الإقليمية منافساً لدور المنظمة العالمية، أو مكماً له، أو بديلاً له، ومن هذا المنطلق بإمكاننا تحديد الصور التالية للعمل الإقليمي:²

أولاً: الدور البديل

حين تدرك الدول الأعضاء في منظمة إقليمية أن الأمم المتحدة لن توصلها إلى النتائج التي ترغب فيها فهي تسعى للحصول على مبرر شرعي يتيح لها العمل خارج نطاق الأمم المتحدة وإشرافها، ويتم ذلك عبر أحد احتمالين: الأول حين يكون العمل الإقليمي تحت إشراف الأمم المتحدة ولكن المنظمة الإقليمية تعمل جاهدة على تقديم الحلول التي تتفق مع رغباتها أو رغبة إحدى الدول المسيطرة فيه، ومثال ذلك ما قامت به منظمة حلف شمالي الأطلسي وجنوب شرقي آسيا من عمليات عسكرية في الأزمة الكورية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية وتحت إشراف الأمم المتحدة.

والثاني أن يكون المبرر للعمل الإقليمي قضايا الأمن والدفاع، وبشكل محدد حين يكون هناك مساس بالمصالح الأمنية لإحدى الدول الكبرى في المنظمة الإقليمية، ولا تريد عرضه على الأمم المتحدة حتى لا يتعرض هذا العمل للاعتراض عليه داخل مجلس الأمن، كالحصار الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا، وكذلك تدخل قوات حلف وارسو تحت قيادة الاتحاد السوفياتي (سابقاً)، لحل الأزمة في أحداث تشيكوسلوفاكيا سنة.

ثانياً: الدور المنافس

يأخذ العمل الإقليمي في هذه الحالة نمط أكثر اعتدال من الحالة السابقة، وذلك حين تعمل إحدى الدول الفعالة أو المسيطرة في المنظمة الإقليمية لأن تحظى بتأييد مجموعة واسعة من الدول للعمل معها في إطار المنظمة من أجل حل نزاع ما في إطار هذه المجموعة، ومثال ذلك ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية من تدخل عسكري بقيادتها وباسم "منظمة الدول الأمريكية" لحل النزاع في غواتيمالا عام 1954، وفي أزمة الدومينيكان عام 1965.

¹ - محمد السعيد إدريس، المرجع السابق، ص 33-34.

² - معمر بوزناده، المرجع السابق، ص 71-73.

ثالثاً: الدور المكمل

يعتبر هذا الشكل من العمل الإقليمي هو الهدف من قيام المنظمات الدولية، فالعمل الإقليمي في هذا المجال وإن كان يحل محل العمل الذي يفترض أن تقوم به منظمة الأمم المتحدة، إلا أنه يتم بالتنسيق معها وتحت إشرافها كتدخل جامعة الدول العربية في الحرب الأهلية في لبنان سنة 1958، وكذلك تدخلها لدعم استقلال الكويت ضد التهديد العراقي سنة 1962 بضم أراضيها إليه.

وإضافة إلى الصور السابقة من العمل الإقليمي توجد حالات تفضل فيها الأمم المتحدة عدم التدخل في نزاع إقليمي لبعض الاعتبارات، مفضلة أن تتصدى المنظمة الإقليمية لحله كالنزاع الحدودي بين الصومال وإثيوبيا حين تقدمت الصومال بشكوى لمجلس الأمن إلا أن الأمين العام للأمم المتحدة وبتأييد من المجموعة الإفريقية طلب من منظمة الوحدة الإفريقية أن تتولى معالجة هذا النزاع، وفي بعض الحالات يعرض النزاع ابتداء على المنظمة الإقليمية ولا تعترض الأمم المتحدة على ذلك أو على العمل الإقليمي في حالة القيام به، ويلاحظ أن هناك ميلاً من جانب مجلس الأمن لتأييد العمل الإقليمي في مثل هذه الحالات ومجلس الأمن وإن كان يحتفظ بالنزاعات الإقليمية في جدول أعماله، إلا أنه يتيح الفرصة للمنظمة الإقليمية للقيام بدورها في حل هذه النزاعات، وهذا يسهم في زيادة الترابط بين العمل الإقليمي والعمل العالمي في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين.¹

¹ - معمر بوزناده، المرجع السابق، ص. 73.

خلاصة الفصل الأول

واستخلاصا لما سبق، خلص هذا الفصل من خلال مقارنته المفاهيمية والنظرية، التي تضمنها **المبحث الأول** أن الظاهرة الإقليمية ليست وليدة الصدفة، بل نتاج "كرونولوجيا" تاريخية طويلة تطورت فيها المنظمات من مجرد ترتيبات شكلية إلى فواعل مؤثرة، وهو ما فسره المداخل النظرية لليبرالية المؤسسية والوظيفية الجديدة، التي أكدت أن "المنظمات الإقليمية" لم تعد مجرد تكتلات جامدة أو ترتيبات اقتصادية هامشية، بل تطورت لتصبح من أهم الفواعل في جهود عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، حيث فرضت نفسها كبديل عملي لملء الفراغ الأمني الذي خلفه تراجع مركزية الدولة الوطنية وعجز الآليات الأمامية التقليدية.

ولقد كشف **المبحث الثاني** أن مفهوم "بناء السلام" يمثل أحد أكثر المفاهيم ديناميكية، وتعقيدا في أدبيات النزاع المعاصرة، إذ يتجاوز الأطر التقليدية لحفظ السلام وصنع السلام، ليلاصق البنى الهيكلية للدولة والمجتمع في إدارة وضع ما بعد النزاع، ومن خلال إبراز الحدود المفاهيمية لبناء السلام، من خلال محاولة تمييزه عن المفاهيم المتداخلة معه، فإن بناء السلام يتضمن أبعاد شاملة، لا تقف عند حدود وقف العنف، بل تمتد لتشمل إعادة الاعمار، والعدالة الانتقالية، والتنمية المستدامة، باعتبارها ركائز لا غنى عنها لضمان ديمومة الاستقرار في بيئات ما بعد النزاع، ولقد كشفت المقاربات النظرية أن مفهوم بناء السلام، تجاوز كونه إجراء تقنيا ليصبح عملية معقدة تستند إلى مرجعيات نظرية كالسلام الديمقراطي، والاحتياجات الأساسية، وتحويل الصراعات... الخ، مما يؤكد أن معالجة جذور النزاع تتطلب أدوات تتعدى الحلول الأمنية الظرفية لتلامس البنى الاجتماعية والسياسية العميقة.

وتمشيا مع ما تم ذكره، جاء **المبحث الثالث** ليربط بين المتغيرين (المنظمات الإقليمية وبناء السلام)، محللا "الدور" الذي تلعبه المنظمات الإقليمية ليس فقط ككيانات جغرافية، بل كنظم فرعية تمتلك معايير وأدواراً محددة نظريا وقانونيا، وقد اتضح أن فاعلية هذا الدور في عملية بناء السلام تظل محكومة بمدى قدرة هذه المنظمات على مواءمة تحركاتها مع الشرعية الدولية (الأمم المتحدة)، ضمن إطار قانوني يضمن التكامل لا التنافس، مما يمهد الطريق في الفصول القادمة لاختبار هذه الافتراضات النظرية على محك الواقع العملي.

الفصل الثاني:

جهود المنظمات الإقليمية في عملية بناء
السلام

مقدمة الفصل الثاني

يستعمل البعض مصطلح "ما بعد النزاع" للإشارة إلى مرحلة ما بعد الحرب، حيث يضل هذا المصطلح مضللاً، ليس فقط لأن النزاع عنصر متأصل في جميع المجتمعات، ولكن عادة ما يستمر العنف في المجتمعات بعد قبول تسوية سلمية، ويلقي بآثاره العميقة على الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية، ومن ثم فإن مرحلة ما بعد النزاع من أكثر الجوانب تعقيداً وحساسية، لما تتسم به من فراغ مؤسسي، وانعدام الأمن، وضعف الحكم، وغياب العدالة، والثقة المجتمعية، وعدم التوافق بين الفاعلين السياسيين، وضعف الأداء الاقتصادي، تدهور قطاع الصحة والتعليم، وتعد هذه المرحلة مفصلية في تحديد مستقبل الدولة، ومن هنا تبرز الحاجة إلى إعادة بناء مؤسسات الحكم، وتعزيز الشرعية، وتحقيق المصالحة، لذا فإن فاعلية عملية بناء السلام تستدعي فهم معمق لسياقات المجتمعات الخارجة من النزاع.

تتلخص جهود عملية بناء السلام في كامل العمليات التي تسعى إلى التعاطي مع أسباب النزاعات، والأزمات العنيفة الكاملة في سبيل ضمان عدم تكرارها، وهي تهدف إلى تلبية الحاجات الأساسية للأمن والنظام والحماية، وإعادة الاعمار و دعم التنمية المستدامة والمصالحة الوطنية وغيرها من الآليات، كما أن عملية بناء السلام لا تتعلق بالقدرات المحلية فقط، والتي تقودها الفواعل الوطنية كالحكومات المحلية، منظمات المجتمع المدني، والفواعل الاجتماعية... الخ، بل تلعب القدرات الدولية والتي تقودها المنظمات الإقليمية دوراً بارزاً في عملية بناء السلام، بالشكل الذي يمكن أن تحل القدرات الإقليمية محل النقص في القدرات المحلية، ومن هنا سيتناول هذا الفصل من الدراسة سياق دول ما بعد النزاع، والتي تشمل الجوانب السياسية والقانونية، الاقتصادية والاجتماعية، والأمنية، كما يتضمن هذا الفصل العلاقة بين المنظمات الإقليمية وفواعل بناء السلام الأخرى كالفواعل الدولية مثل الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والفواعل الإقليمية كالمنظمات الغير الحكومية ودون الإقليمية، إضافة إلى الفواعل المحلية والتي تضم المشاركة الشعبية بمختلف أطيافها، وكيفية تنسيق الجهود لبناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، كما يتناول المبحث الثاني مختلف آليات المنظمات الإقليمية في بناء السلام، من خلال استعراض مجموعة من الآليات السياسية، والأمنية، والاقتصادية، والاجتماعية بشكل عام، والتي من الممكن أن تساعد في ضمان استقرار طويل المدى مناطق ما بعد النزاع، ومن ثم محاولة إسقاطها على نموذج الاتحاد الأوروبي في الفصل الأخير.

المبحث الأول: دراسة في سياق دول ما بعد النزاع

يحتاج بناء السلام إلى معرفة موضوع الصراع، ومن الذي يؤثر بالصراع أو ينخرط فيه، وما الذي يجب إيقافه، وما الذي يفرق الأفراد ويجمعهم، وما الذي أشعل فتيل الصراع، وكلما زاد ما يعرفه بناء السلام عن البيئة أو السياق، زادت إمكانية نجاحهم في المساهمة في عملية السلام، لذا فإن فهم السياق السياسي لما بعد النزاع ضروري لفهم آفاق عملية السلام، ويشمل وضع ما بعد النزاع: السياق السياسي والقانوني، الاقتصادي والاجتماعي والأمني.

المطلب الأول: السياق السياسي والقانوني

إن غالبية الدول الخارجة من حالة النزاع تتميز بما يمكن وصفه بمهاشة المؤسسات السياسية والقانونية، وعدم قدرة مؤسسات الدولة على القيام بوظائفها، حيث تجد مجتمعات ما بعد الصراع نفسها تحت معضلة إيجاد البديل المؤسساتي، فبعد اندلاع النزاعات في بعض الدول أدت إلى انعكاسات على النسيج الاجتماعي وبناء مقومات الدولة، ويعزي السبب إلى عدم قدرة النخب المحلية على إعادة هيكلة الدولة، والنزوع لتغليب الطابع الطائفي لبناء الدولة.

الفرع الأول: غياب الاستقرار السياسي

إذا كان مفهوم الاستقرار السياسي يجسد قدرة النظام على ممارسة وظائفه، والاستجابة للمطالب الشعبية، والتكيف مع تحولات البيئتين الداخلية والخارجية بما يمنحه الشرعية اللازمة لاستمراره وبقي من الانزلاق نحو صراعات أو أعمال عنف يصعب احتواؤها بالوسائل السلمية، وفي سياق الامتثال لأحكام الدستور، فإن مفهوم عدم الاستقرار السياسي يحيل إلى نقيض ذلك. حيث يعرف بأنه: "إخفاق النظام السياسي في التعامل الناجح مع الأزمات التي تواجهه أو الإخفاق في إدارة الصراعات المجتمعية والاستجابة للحد الأدنى من التوقعات المجتمعية، مما يؤدي إلى تآكل شرعية نظام الحكم وتفجر العنف السياسي وفقدان مؤسسات الدولة القدرة على فرض القانون أو ردع منتهكي النظام العام".¹

ومن هذا المنطلق فإن ظاهرة الاستقرار السياسي نجدها سمة غائبة في مجتمعات ما بعد النزاع، التي تعاني من ضعف أو عدم إمكانية النظم الحاكمة على تهيئة مؤسساتها الرسمية، وتوظيفها من أجل احتواء الصراعات، التي قد تحصل دون اللجوء إلى مظاهر العنف، وعدم قدرتها على التفاعل مع الأزمات التي تواجهها أو إدارة الصراعات، التي تحصل بين الفئات المجتمعية، وفق أسلوب منظم ومتزن يحافظ من خلاله على وجوده، أو على السيطرة على الأزمات أو الحد من العنف السياسي، الأمر الذي يجعله نظام تغيب عنه الكفاءة والشرعية، كما يغيب عنه عامل رضا الجماهير عنه وتضعف فاعلية أدائه.²

¹ - بن مينة شايب الذراع، "المؤثرات الأساسية لعدم الاستقرار السياسي في المنطقة العربية"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، ع 21، (جانفي 2019)، ص. 109.

² - زايد سمير الدباغ، "متطلبات بناء السلام في مجتمعات ما بعد النزاع"، مجلة تكريت للعلوم السياسية، ع. 19، (2020)، ص. 256.

إضافة إلى وجود "العنف السياسي" الذي يراد به العمل الذي تقوم به جماعة أو فرد أو حكومة، ويلحق ذلك العمل الضرر بأفراد وجماعات أخرى بدوافع ومبررات سياسية، فعلى الدولة هنا أن تسيطر على كافة أدوات العنف كي تمنع ظهور مؤشرات العنف السياسية ومحاولة مواجهتها في حال ظهورها، ولا يتحقق غياب أو انعدام العنف السياسي بممارسة القوة والتهديد من جانب الحكومة، بل عبر الاعتماد على وسائل وأساليب تجتذب القبول والرضا الشعبي للحكومة لإكسابها الشرعية، ويؤدي غياب التزام الحكومة بالقواعد الدستورية إلى اختلال شرعية النظام، إضافة إلى ضعف الأداء المؤسساتي وعدم قدرة النظام السياسي على إيجاد التوازن بين "المدخلات والمخرجات" كأساس للعملية السياسية. تمارس النظم المستبدة تأثيرا سلبيا في "الاستقرار السياسي داخل المجتمع" لأنها تقوم بالتضييق على حقوق الناس وانتهاكها ما يجعلها تتسم بكونها سلطة قلقة من الناحية الأمنية، كما انها تتجه في الغالب الى محاربة التنوع الثقافي والتعدد الاجتماعي، وتعمل على صهر التشكيلات المجتمعية باستعمال القوة والتعسف.¹

كما تلقي النزاعات الممتدة بظلالها العميقة على مسارات التحول الديمقراطي أو من عدمه، إذ يُفرز النزاع طويل الأمد ثقافة تركز النزاع وتجعل منه معطى محفورا في ذاكرة المجتمعات، حيث ينتقل عبر الأجيال بشكل يغذي مشاعر العداء والكراهية، مما يعيق عملية التحول الديمقراطي، وفي هذا الإطار، تعد العلاقات بين الجماعات الإثنية عبر التاريخ مؤشرا لإمكانية نجاح عملية الديمقراطية من عدمه، فكلما اتسمت تلك العلاقات بالصراع والاقتتال، افتقرت عملية التحول الديمقراطي إلى البيئة المواتية لاستكمال أركانها.²

الفرع الثاني: أزمة الشرعية

قبل الخوض في الحديث عن أزمة الشرعية في دول ما بعد النزاع، كان لا بد من ضبط مفهوم للشرعية أولا، وإن كان هذا المفهوم لا يزال إلى اليوم و على الرغم من قدمه يثير قدرا واضحا من الاختلاف والالتباس بين المفكرين والباحثين فيه³، فيذهب البعض إلى أن الشرعية تعني تقبل أغلب أفراد الشعب للنظام السياسي الذي من خلاله يمارس الشعب السيادة وخضوعهم طوعية لأوامره لما استقر في وجدانهم ان ممارسة الشعب للسيادة تعبر عن القيم السائدة لدى أفراد الشعب وتعبر عن أهدافه وتتفق تلك الممارسة السيادة مع تصور الشعب عن الشكل الذي يجب أن تكون عليه السلطة والطريقة والتي تمارس به مصادر السيادة⁴، وبالرغم من أن للشرعية عدة تعاريف متباينة إلا أنها تلتقي في معظمها حول فكرة الربط بين الحكومة والمجتمع، حيث النظر إلى مواقف المواطنين تجاه الأشخاص وسياسات وقوانين ومؤسسات الحكومة، وبصفة عامة تعرف الشرعية على أنها: " تلك المبررات المعلنة ذات الأهداف الواضحة التي يستند إليها النظام

¹ - نفس المرجع، ص ص 256، 257.

² - رغد نصيف جاسم و محمد عبد اللطيف التميمي، "العدالة الانتقالية وبناء السلام والتحول الديمقراطي"، *مجلة دراسات دولية*، ع 96/95، (2024)، ص 204.

³ - أمين بلعيفة، "أزمة الشرعية في الأنظمة السياسية العربية وانعكاساتها على الاستقرار الاجتماعي في المنطقة"، *المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية* *تيزي وزو*، ع 01، (2019)، ص 256.

⁴ - أمين أحمد الورداني، *حق الشعب في استرداد السيادة*، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ط 1، 2008)، ص 178.

السياسي لكسب رضا المحكومين وقبولهم به حتى يتسنى له إقامة سلطته وفرض هيئته واحترامه اعتمادا على قواعد مبدئية يرتضيها الشعب ويتمسك بها".

لذا يتلخص جوهر الشرعية في القبول الاجتماعي لبنية السلطة، وما يترتب على ذلك من رضا وولاء من جانب المحكومين، انطلاقا من قناعتهم بأحقية النظام وجدارته بالحكم،¹ وفي هذا السياق، يرى "دال" أن القادة في هرم السلطة يسعون جاهدين لتحصيل الشرعية، فمتى استقر قبول القائد شرعيا امتلك السلطة الفعلية، ويفسر هذا السعي المتواصل لتحويل الحكم من قاعدة الإكراه إلى سلطة شرعية بكون الحكم الشرعي أكثر استدامة واستقرار وكفاءة، إذ إن النظام السياسي المستقر هو الذي ينظر إليه الأفراد بوصفه كيانا شرعيا وفعال، يمتلك القدرة على إشباع الحاجات المجتمعية ويتمتع بالمرونة الكافية للتكيف مع المتغيرات، وحسب لـ "دال" فإن توفر درجات عليا من الشرعية يسهل على النخبة الحاكمة الحفاظ على الاستقرار دون الحاجة لاستخدام القوة، بينما يؤدي انخفاضها إلى جعل استمرارية النظام رهينة بالوسائل الإكراهية، حيث تفرض القيادة سيطرتها عبر مزيج من محاولة اكتساب الشرعية والتلويح باستخدام القوة.²

تشمل شرعية الأنظمة والقوانين والفاعلين، والتي تنبع من ضمان عمل هذه الكيانات الثلاثة على نحو يتسم بالشفافية والنزاهة، وضمان قدرتها على توفير العدالة والخدمات الأمنية للجميع، وضمان الاقتناع بمصداقيتها، ووجود آليات تتيح للمواطنين محاسبة هذه الكيانات على أفعالها، كما تنبع الشرعية من تدعيم حقوق كافة الأفراد والفئات داخل المجتمع، ومن تعزيز تلك الحقوق وحمايتها، وهذا بمجموعه من شأنه أن يقلص إلى حد كبير من حالات العنف الهيكلي كالفساد والقوانين التمييزية والتعسف وغيرها من أشكال إلحاق الأذى الذي يمكن أن تمارسه مؤسسات الدولة وأنظمتها تجاه مواطنيها عبر القوانين والسياسات والإجراءات غير العادلة، وذكرنا آنفا في نظرية العنف للعالم "غالتونج" أن السلام الإيجابي يتطلب القضاء على العنف الهيكلي، وعليه فإن السلام لا يكون حقيقياً ما لم تتم معالجة أزمة الشرعية والشفافية المتعلقة بمؤسسات الدولة.

من أبرز المؤشرات على ضعف مؤسسات الدولة هي وجود هياكل حكم موازية غير رسمية تدعمها إيرادات غير مشروعة في داخل المؤسسات الحكومية الرسمية، كذلك الأمر حين يشغل مجرمين معروفين أو أفراد مرتبطين بعصابات مناصب حكومية رئيسية، وتؤدي الانتهاكات التي ترتكب بحق المواطنين من قبل أجهزة الدولة ومؤسساتها إلى ضعف الثقة بالنظام القانوني والسياسي للبلاد، وهو ما يؤثر على الولاء للهوية الوطنية ويشكل خطراً على روح المواطنة لدى أبناء الشعب، مما يعزز الشعور بالانقسام، ومن ثم الشعور بالتنافس وتضارب المصالح ما يؤدي إلى نشوب الصراع.³

¹ - بن يمينه شايب الذراع، المرجع السابق، ص. 111.

² - بليقيس أحمد منصور، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ط1، 2004)، ص 145.

³ - ريم غصان فيصل، "دور سيادة القانون في بناء السلام (دراسة في محركات الصراع والأداء المؤسسي"، (مداخل في المؤتمر الدولي السادس في القضايا القانونية، جامعة الموصل، 2021)، ص. 354.

الفرع الثالث: تغييب العدالة وانتهاك حقوق الإنسان

تعد نظرية الاحتياجات الأساسية واحدة من أبرز نظريات السلام والصراع، وذكر فيها مجموعة من العلماء أن الشعور بالظلم والتهديد لهذا الاحتياجات والتي وردت في هرم "ماسلو" وطورها العالم "جون بورتون" يعد محرك للصراع، حيث يولد غياب العدالة تهديداً للهوية ولتقدير الذات، إضافة إلى تهديد المصالح والحاجات الفسيولوجية الأساسية كالأمن والغذاء، وبهذا فإن القوانين المجحفة أو التمييزية بين الجماعات أو حتى وجود تصور حول هذا التمييز، لاشك أنها تمثل محركاً للصراع، وكذلك الأمر بالنسبة لانتهاكات حقوق الإنسان من اعتقال واغتصاب واختفاء لاسيما وفق الانتماء، وتعد الاعتقالات والاعتقالات والتعذيب في السجون وعدم مراجعة ملفات قضايا جماعة معينة، وأحداث العنف المتفرقة والسطو المسلح مؤشرات واضحة على غياب العدالة، إذ أنها تدل على استخدام النظام القانوني كأداة للقمع، مما يزيد الشعور بغياب العدالة والظلم¹.

كذلك بينت نظريات الجندر أن السلام يرتبط ارتباطاً مباشراً بالعدالة الجندرية، والقضاء على التمييز ضد المرأة وإلغاء كافة القوانين التمييزية القائمة على النوع الاجتماعي، وبهذا فإن العدالة والمساواة في الحقوق والفرص تمثل مطلباً أساسياً من مطالب بناء السلام،² ومع حدوث التحولات السياسية التي تلي فترة من العنف أو القمع في مجتمعات ما بعد النزاع، غالباً ما يواجه المجتمع إرثاً مثقلاً بانتهاكات حقوق الإنسان، وقد سعت دول متباينة مثل البوسنة والهرسك، وبيرو، وسيراليون، وتيمور الشرقية، جاهدةً للتعاطي مع جرائم الماضي، وفي سبيل تعزيز ركائز العدالة الانتقالية والسلم والمصالحة، يطرح المسؤولون الحكوميون والناشطون في المنظمات الحكومية وغير الحكومية خيارات متنوعة تشمل آليات قضائية وغير قضائية للتصدي لتلك الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.³

وبالتالي، أصبحت ثنائية "العدالة" و"السلام" تعيق بشكل متزايد صياغة مقترحات سياسة لسياقات ما بعد الصراع، نظراً لما يتمتع به هذان المفهومان من تعدد في الدلالات، ففي الوقت الذي يطالب فيه ضحايا المجتمعات الخارجة من نزاعات عنيفة بـ"عدالة انتقامية" سريعة ومتوقعة ومباشرة، تمثل ما يجري في أروقة المحاكم، تمنح الفواعل السياسية الداخلية منها والخارجية الأولوية لمتطلبات الاستقرار على حساب استحقاقات العدالة، بغية إرساء سلام مستدام، وتعد هذه المقاربات نموذجاً لإشكالية "السلام مقابل العدالة"، وفي هذا السياق، تبرز العدالة الانتقالية كإحدى المبادرات الرامية لتحقيق الغايات العليا المتمثلة في السلم، والمصالحة، وسيادة القانون، والإصلاح المؤسسي، غير أن إحقاق العدالة في الجرائم الدولية أمام المحاكم الوطنية يواجه معوقات عديدة، يتصدرها غياب الإرادة السياسية، وفي حالات أخرى التدخل السياسي المباشر.

¹ - ريم غصان، المرجع السابق، ص. 253.

² - نفس المرجع، ص 253..

³ - محمد علي زربول، "مجتمع مابعد النزاع - من بناء الاستقرار إلى دولة التنمية-، شؤون إستراتيجية، ع 15، (جولية 2023)، ص. 229.

علاوة على ذلك، تظل نظم العدالة الجنائية خاضعة لهيمنة عناصر تنتمي إلى الأنظمة السابقة، كما تساهم المعطيات السياقية في تأخير العدالة على الصعيد المحلي، ومن ذلك استمرار حالة النزاع أو طبيعة توازنات عمليات السلام والمسارات الانتقالية التفاوضية التي قد تغفل استحقاقات العدالة أو تضع أولوياتها في مجالات مغايرة، وتبرز في هذا الإطار معوقات ذات طابع إجرائي، تتمثل في الافتقار إلى القدرات والمهارات والموارد الضرورية لملاحقة الجرائم الدولية، إذ قد تعاني أجهزة الشرطة والنيابة العامة والمؤسسة القضائية من حالة عجز بنيوي، مما يجعلها في أمس الحاجة إلى عمليات إصلاح شاملة أو إعادة بناء جذرية بعد عقود من الدكتاتورية أو القمع أو النزاعات المسلحة.

فضلا عن ذلك، يقع نظام العدالة الدولية تحت طائلة ضغوط سياسية ذات أبعاد عالمية وإقليمية ومحلية، قد يكون مصدرها فواعل حكومية أو غير حكومية، وذلك على الصعيدين القضائي والوظيفي، وتتمثل المتغيرات القضائية في هذا الإطار في آليات صياغة ولاية المحكمة، وتحديد صلاحياتها، ورسم نطاق اختصاصها.¹

المطلب الثاني: السياق الاقتصادي

تنمو اقتصاديات ما بعد النزاع في المتوسط، بشكل أسرع من المعتاد، لأنها تتعافى بسرعة من الضرر الذي لحق بها أثناء النزاع، ومع ذلك، يختلف الأداء بشكل كبير، حيث لا تمر بعض المجتمعات الخارجة من النزاع بانتعاش اقتصادي سريع، ويشير هذا التباين إلى أن الأداء خلال مدة ما بعد النزاع حساس بشكل خاص لخيارات السياسة، وقد توصلت دراسات حديثة إلى التعافي السريع بعد النزاع يحدث في المجتمعات الأكثر تطورا، لكن عواقب النزاع تستمر لمدة أطول بكثير، وتكون أكثر حدة في المجتمعات الأقل نمواً، علاوة على ذلك، حتى في حالة وجود نمو اقتصادي سريع بعد النزاع، فإن الأداء الاقتصادي سيختلف عبر القطاعات، ويعزى السبب الأكثر ترجيحاً للانتعاش الاقتصادي السريع إلى المساعدة الدولية، كما أن وجود المنظمات الدولية والجهات المانحة الثنائية في أوضاع ما بعد النزاع يمكن أن يعيق الانتعاش الاقتصادي، إن ربط المساعدات بالسلع والخدمات من قبل الجهات المانحة بدلا من تحفيز الاقتصاد المحلي من خلال تحريك الجهاز الإنتاجي، والميل إلى الاعتماد على المساعدات الدولية بدلا من الاعتماد على بناء القدرات المحلية والاعتماد عليها هي أمثلة للحالات التي يمكن أن تعيق بها المساعدات الانتعاش الاقتصادي.²

¹ - ياحي مريم، "العدالة الانتقالية والبناء الدستوري لدل ما بعد الصراع"، *مجلة الإجتهد القضائي*، م 15، ع 01، (مارس 2023)، ص.34.

² - إبراهيم أديب إبراهيم عمر حواس حسن، "اقتصاديات ما بعد الحرب: المشاكل الاقتصادية وسياسات الإنعاش للمدة 2000-2019" العراق نموذجاً، *مجلة الريادة للمال والأعمال*، م 3، ع 1، (جانفي 2022)، ص ص. 14، 15.

الفرع الأول: الأداء الاقتصادي الضعيف

تحتاج البلدان الخارجة من الصراعات إلى إعادة بناء قدراتها في إدارة الاقتصاد الكلي وأيضاً إعادة بناء قدرات الدولة في إدارة إيراداتها ونفقاتها، حيث إن تقوية البناء المؤسسي لمؤسسات البلد المعني ووضع السياسات الاقتصادية الناجحة والسريعة، من شأنه أن يحسن من أداء هذه المؤسسات كما يؤدي إلى إرساء أساس جيد لاستئناف الأنشطة الاقتصادية.¹ يقلل ارتفاع النمو الاقتصادي للبلدان الخارجة من النزاع من خطر تجدد النزاع المسلح، كما يقلل خطر النزاع، وقد وجدت إحدى الدراسات أن معدل النمو في بلدان النزاع في السنوات الخمس قبل النزاع، بما في ذلك حالات تكرار النزاع، كان في المتوسط 0.5 % فقط، أقل بكثير من المتوسط 2 % في البلدان التي ظلت سلمية، وتختلف معدلات النمو بشكل كبير بين البلدان الخارجة من النزاع، بعضها سريع النمو بينما يعاني الآخرون من تأخر في النمو، وفقاً للتقديرات تبلغ مخاطر تجدد النزاع 40% في البلدان التي يبقى معدل نموها الاقتصادي منخفضاً على مدار 10 سنوات في أعقاب الحرب الأهلية، بينما تنخفض احتمالية تجدد النزاع إلى 25%، أي بمعدل 10% في المتوسط خلال المدة نفسها، وأحد التفسيرات للعلاقة الإيجابية بين النمو الاقتصادي وتقليل مخاطر تجدد النزاع هو أن النمو يحفز خلق فرص العمل، مما يقلل من المظالم التي تفضي إلى النزاع المسلح.²

كما ترتبط شرعية حكومات ما بعد النزاع ارتباطاً وثيقاً بالأداء الاقتصادي للبلد، فحيث يكون الانتعاش الاقتصادي قوياً والحكومات قادرة على تقديم الخدمات الأساسية، فسوف تتمتع الحكومة عموماً بدعم شعبي كبير، ومن الواضح أن قدرة الحكومات في مرحلة ما بعد النزاع على توليد النمو الاقتصادي تحكمها درجة التدمير المرتبط بالنزاع (من بين أمور أخرى)، وتشير الأدلة أن البلدان التي عانت من نزاعات مسلحة أقل تدميراً عادة ما تكون معدلات النمو لديها بعد انتهاء النزاع مرتفعة، بينما في البلدان الخارجة من نزاع طويل جداً ومدمر تسجل أحياناً معدلات نمو سلبية لمدة تصل إلى ست سنوات بعد انتهاء الحرب، مما يجعلها عرضة بشكل خاص لتجدد النزاع.³

الفرع الثاني: اقتصادات الظل

بخلاف الحروب التقليدية التي استندت إلى مركزية الدولة، وهيمنتها على تخصيص الموارد، يتسم اقتصاد "الحروب الجديدة"، بنمط نقيض يتسم باللامركزية المطلقة، إذ تتغذى هذه المنظومة الاقتصادية على الموارد الخارجية، أو التمويل الذاتي القائم على أعمال النهب والسلب، والنشاط في السوق السوداء، وترتكز بنية هذا الاقتصاد المستحدث على شبكات "الضرائب" تجبى من مهاجري الشتات، والمتاجرة بالسلاح وتهريبه كغاية اقتصادية بحد ذاتها، وعليه، يغدو منطق

¹ - حواء عمر صافار، "برنامج التعافي وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراعات"، *المجلة العربية للنشر العلمي*، ع 63، (جانفي 2024)، ص. 284.

² - إبراهيم أديب إبراهيم و عمر حواس حسن، المرجع السابق، ص. 115.

³ - المكان نفسه.

الحرب ركيزة وظيفية ضرورية لدوران عجلة هذا الاقتصاد الذي يتمدد ليصبح عابر للحدود الوطنية، مستفيداً في ذلك من شبكات الجريمة المنظمة والامتدادات الإثنية للأقليات.¹

تتميز اقتصادات الظل بالأنشطة الاقتصادية التي تتم خارج الأطر التي تنظمها الدولة، ولا تخضع للتدقيق من قبل مؤسسات الدولة، وهي تشمل الاقتصاديات القتالية، ولكنها تتجاوزها، والفاعلون الرئيسيون هنا هم النخب من رواد الأعمال الذين يستغلون الوضع الناتج عن مزيج من فساد الحكم الضعيفة والحدود التي يسهل اختراقها بغرض الربح، حتى أنهم قد يشتركون عبر خطوط العدو لإجراء صفقات تجارية مربحة، على سبيل المثال، على الرغم من أن تجار النقل كانوا من الداعمين الأساسيين لحركة طالبان في أفغانستان، إلا أن رواد الأعمال هؤلاء كثيراً ما يقوضون الحصار الاقتصادي الذي تفرضه طالبان على هزارا من خلال إبقاء الشبكات التجارية مفتوحة.

تشمل اقتصادات المواجهة الأنشطة التي يتبناها السكان المدنيون كوسيلة للتأقلم والبقاء على قيد الحياة في غياب الخدمات التي تقدمها الحكومة والتوظيف في القطاع الرسمي،² وعلى سبيل المثال، يعد إنتاج العناصر البسيطة مثل الأواني والأثاث والأدوات وإنتاج الطعام وطبخه وبيعه من أنشطة البقاء الشائعة، ففي أفغانستان بحلول نهاية التسعينيات كان حوالي 20 في المائة من السكان يعتمدون على الخشخاش (لإنتاج الأفيون) لكسب عيشهم، وتوضح تجارة الأفيون بوضوح التداخلات بين اقتصاديات القتال والظل والتكيف لأنها "في الوقت نفسه سلعة للنزاع وسلعة غير مشروعة ووسيلة للبقاء".

تعمل اقتصاديات القتال والظل على تعقيد الانتعاش الاقتصادي بعد الحرب بعدة طرق، أولاً، قد تحد من نافذة الفرصة السياسية لإحداث تغيير في السياسة بعد الحرب، ففي كثير من الأحيان، يكون المنتفعون من الحرب هم المنتصرون أيضاً، فهم قادرون على استعمال ثروتهم المتراكمة وقوتهم للتأثير على شروط اتفاقيات السلام لصالحهم، كما هو الحال في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي ليبيريا في عهد تشارلز تيلور، أو لتقويض الاتفاقات التي يرونها غير مواتية، على سبيل المثال، الجبهة الثورية المتحدة (RUF) في سيراليون بعد اتفاق لومي للسلام (1999)، في كثير من الأحيان أيضاً، يصبح المقاتلون السابقون جزءاً من الحكومات الانتقالية المكلفة بالإشراف على تنفيذ السلام، والانتعاش الاقتصادي بعد النزاع، ولا تتوافق مصالحهم دائماً مع أهداف الأنظمة المالية الشفافة أو العدالة الاقتصادية أو غيرها من الإصلاحات، التي تهدف إلى تعزيز الرفاهية العامة وتعافي الاقتصاد الوطني، وفي بعض الحالات يمكن أن يتجاوز الحجم الهائل للأرباح غير المشروعة المتاحة للنخب الحاكمة في مدة ما بعد النزاع تمويل المانحين، مما يقلل من نفوذ المانحين للإصلاح، ويضعف

¹ - سلطان بركات و غسان الكحلوت، "دروس مستفادة من تجارب الإنعاش ما بعد النزاعات المسلحة: نحو عمل عربي موحد"، سياسات عربية،

ع 30، (جانفي 2018)، ص 26.

² - أدبي إبراهيم عمر حواس حسن، المرجع السابق، ص 115.

العائدات الجمركية، وبذلك فهي لا تقوض قدرات الإيرادات فحسب، بل تقلل أيضا من التمويل المتاح للدولة لإعادة بناء البنية التحتية وتعزيز تقديم الخدمات الاجتماعية، مع تعزيز القاعدة الاقتصادية لمنافسي الدولة.¹

كما تترتب عن هذا النوع من الإقتصادات مجموعة من الآثار الاقتصادية نتيجة انخفاض إيرادات الدولة بسبب استخدام مرافقها أو تهريب المنتجات المحلية دون دفع الرسوم والضرائب المستحقة، فهناك العديد من التأثيرات السلبية للاقتصاد الخفي على اقتصاديات الدول، فعلى سبيل المثال، يعيق تهريب الأموال إلى خارج الدولة العمليات الاستثمارية فيها، مما يؤدي إلى انخفاض معدلات نمو الدخل القومي، كما يساهم الاقتصاد الخفي في إلحاق الضرر بسياسات الدول الاقتصادية وخاصة النقدية منها، حيث أن أغلب معاملاته تتم بشكل نقدي، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة إصدار النقود في الدولة، وما ينجم عنها من تبعات سلبية، كنقص السيولة في السوق وزيادة معدلات التضخم، بالإضافة إلى ما سبق، يسهم الاقتصاد الخفي في إخفاء بيانات النمو الاقتصادي، مما يؤدي إلى تدني دقة التحليلات الاقتصادية واتخاذ القرارات المعتمدة عليها.²

الفرع الثالث: تراجع القطاع الخاص

إن نمو القطاع الخاص والاقتصاد لا يمكن أن يتحقق من غير استتباب الأمن وإحلال سيادة القانون، ففي الكثير من الأحيان، قد تتيح الانفراجات التي تسود بين فترات النزاع في البلدان المتضررة عودة الأنشطة الاقتصادية إلى دورة شبه طبيعية، غير أن عدم توفر الأسواق، تدني مستويات الطلب وارتفاع المخاطر والتكاليف تبقى من القيود التي تضعف قدرة القطاع الخاص على توليد فرص العمل وتأمين السلع والخدمات، وبالتالي تحمّل المكاسب التي يؤمل أن يعود بها هذا القطاع على النمو والتنمية في الظروف العادية، وهذا الوضع يلقي مزيدا من الأعباء إلى البلدان المتضررة من النزاعات.

فلاضطرابات الأمن نتيجة النزاعات تؤدي إلى شيوع أجواء غير مواتية للنمو ولا للتنمية، كما تحد من زيادة الاستثمارات وازدهار القطاع الخاص، و الجدير بالدولة أن تضطلع في مثل هذه الظروف دور فعال لإيجاد بيئة مواتية لنمو ثابت يكون كفيلا بدفع عجلة التنمية.³

إن تأثير الحرب الأهلية على أداء الشركات في القطاع الخاص قد تبدو في صور الدمار المادي، ومن المحتمل أن تستمر هذه الآثار حتى بعد انتهاء النزاع، ومع ذلك، يمكن استيراد بدائل بعد النزاع بسرعة، إلا إن أهم آثار العنف الحرب الأهلية

¹ - أديب إبراهيم و عمر حواس حسن، المرجع السابق، ص 115.

² - حصه الشهري و فيفيان نصر الدين، "العوامل المؤثرة على الاقتصاد الخفي في مجموعة من الدول العربية (دراسة قياسية 2000-2022) باستخدام نموذج (panel data)"، *المجلة العربية للنشر العلمي*، ع 77، (فيري 2025)، ص 330.

³ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، *استراتيجيات مقترحة لتحقيق التنمية في البلدان المتضررة من النزاعات في منطقة الإسكوا: دور الدولة وتنمية القطاع الخاص*، وثيقة رقم: 09-0304، 13 أوت 2009، ص 5.

على الشركات تتمثل في تعطيل الإنتاج من خلال هروب الموظفين، وعدم موثوقية النقل، والخوف من النهب، ويمكن وصف تكاليف الاضطراب هذه بأنها ارتداد تقني في القطاع الرسمي الخاص للاقتصاد ومن ثم زيادة تكلفة إنتاج الوحدة.¹

تتأثر الشركات أيضا بانخفاض الطلب، ويرجع ذلك إلى انخفاض الدخل، ولا سيما الدخل النقدي، إذ يقوم الناس بنقل الأصول السائلة إلى الخارج بحثا عن الأمان، والتحول إلى أنشطة الكفاف، وهكذا ينخفض الطلب على ناتج القطاع الخاص الرسمي من خلال الجمع بين ارتفاع تكلفة إنتاج الوحدة وانخفاض الدخل النقدي للاقتصاد، ويبدو أن هذه التأثيرات في حد ذاتها يمكن عكسها بسهولة، لذا يجب أن يكون التعافي بعد النزاع سريعا، ومع توفير بيئة آمنة، سيتم استعادة الطلب، وقد تكون تكلفة النزاع في رأس المال البشري أكثر كلفة، وأن الطريق الرئيس الذي يستنزف فيه رأس المال البشري يتمثل في ضمور المهارات، إذ يقلل التراجع التقني الناجم عن الحرب الأهلية من الحفاظ على المهارات من خلال تأثيرين، الأول يتمثل في الارتداد التقني في ممارسات الإنتاج، والتي قد تكون غير فعالة في الأوقات العادية، على سبيل المثال، إذا لم يكن هناك كهرباء، فقد يحتاج العمال إلى التحول إلى العمليات اليدوية، وفي الواقع، ينفق العمال الوقت في تعلم تقنيات متخلفة وينسون التقنيات الحديثة، أما الثاني فهو أن التراجع التقني يقلل من الحفاظ على المهارات من خلال تأثيره الكلي على الدخل ومن ثم على الطلب، كما أن انكماش الناتج استجابة لانخفاض الطلب يؤدي إلى انكماش في القوى العاملة، إذ يؤدي انخفاض التوظيف إلى تفويض ذلك الجزء من القوة العاملة الذي يفقد التوظيف في النشاط، ويستمر تدهور المهارات لدى العمال الذين يظلون عاطلين عن العمل لمدة طويلة.²

الفرع الرابع: آثار العمليات التجارية الدولية في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ما بعد النزاع

قد يسبب اللاعبون التجاريون الدوليون العاملون في مناطق تمر بأوضاع مرحلة ما بعد النزاع تأثيرات اجتماعية تساهم في تصعيد مخاطر النزاع، ومن أمثلة هذه التأثيرات الاجتماعية التي تسببها العمليات التجارية إساءة استعمال الأرض، وتعميق عدم توازن القوى، ومنح الامتيازات الخاصة لموظفين من طائفة معينة، ودعم الحملات الانتخابية، والخوض في السياسة، وتوليد فجوة الأجور بين الأفراد.

إن الافتقار إلى سياسة توظيف مستدامة ومناسبة يتسبب في اختلال الحياة الاجتماعية، وقد يؤدي إلى تصعيد مخاطر النزاع، وقد تؤدي علاقات الموظفين في الشركات الدولية العاملة في الاقتصاديات، التي تمر بمرحلة انتقالية إلى نزاع في بعض الحالات منها: معاملة العمال بصورة غير متكافئة، وظروف العمل غير الصحية، إساءة استعمال القواعد والإجراءات التشريعية، وتحميل العمال أعباء عمل ثقيلة، وأجور منخفضة، والفروقات في الأجور، والتمييز، والامتيازات الخاصة للأفراد من مجموعة عرقية واحدة من المنخرطين في أعمال جماعية تضم مجموعات عرقية متعددة في المقابل، يمكن للأعمال التجارية الدولية في الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية، دعم عملية استعادة المشاركة التجارية، وتحويل السلع والخدمات

¹ - أديب إبراهيم و عمر حواس حسن، المرجع السابق، ص 115.

² - نفس المرجع، ص 115، 116.

والتكنولوجيا والموارد والمعرفة، وتنمية الحياة التجارية، وإعادة بناء البنية التحتية والاستثمار في القطاعات الرئيسية، كما توسع الأعمال التجارية الدولية في الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية من أنشطتها الاستثمارية بناء على توقعات المستثمرين بشأن العوائد المستقبلية على حقوق الملكية، ووفقاً لتقرير البنك الدولي، هناك العديد من الفرص للمستثمرين للاستثمار في الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية، وتمنح العملة بعض الفرص والضغط للشركات المحلية في الاقتصاديات الناشئة لتكون مبتكرة، وتحسن قدرتها التنافسية نتيجة للمنافسة الدولية، وقد أطلقت الشركات متعددة الجنسيات مبادرات جديدة تبحث في إمكانات السوق.

تشير الإستراتيجيات الناجحة في هذه المجالات، إلى أهمية قيام الشركات بتطوير قدرة عالمية في الاندماج الاجتماعي وفهم كيف تخلق بيئة الأعمال الدولية ميزة تنافسية، ودراسة الاستراتيجيات ذات القيمة لحماية الكفاءات الأساسية عندما تواجه الشركة حدوداً قابلة للاختراق ومتغيرة، لذلك يعد الاستثمار في البلدان الناشئة، وما بعد النزاع أمراً مهماً للشركات لاكتساب ميزة تنافسية في سوق عالمية، ويعمل صانعو السياسات في العديد من الأسواق الناشئة على تدفقات رأس المال وإدارة الاقتصاد الكلي والضغط في أسواق الأصول، وذلك من أمل أن يتوفر شركاء تجاريون أسرع نمواً ولديهم أسس جيدة نسبياً، بسبب السياسات التيسيرية في الاقتصاديات المتقدمة، وينظر صانعو السياسات بشكل متزايد إلى الاستثمار الأجنبي المباشر في اقتصاديات الأسواق الناشئة كأداة لتمويل التنمية وزيادة الإنتاجية واستيراد التقنيات الحديثة، لذلك يعد الاستثمار الأجنبي المباشر في الاقتصاديات الناشئة وما بعد النزاع أحد المؤشرات الرئيسية التي توضح ما إذا كانت الأعمال التجارية الدولية كفئة أم لا.¹

الفرع الخامس: تأثير النزاع على البنية التحتية

يشير مصطلح البنية التحتية المدنية إلى الهياكل والمنشآت المادية والتنظيمية التي تدعم الحياة اليومية للسكان المدنيين والتي تعتبر بالغة الأهمية لحسن سير المجتمع، قد تشمل البنية التحتية المدنية شبكة المواصلات، الطرق والجسور والمطارات، والمرافق مثل إمدادات المياه، وشبكات الكهرباء، وأنظمة الصرف الصحي، بالإضافة إلى منشآت الرعاية الصحية، بما في ذلك المستشفيات والعيادات، والمؤسسات التعليمية، كالمدارس والجامعات، والمساكن والمناطق السكنية، ونظم الاتصال، كشبكات الهاتف والانترنت والخدمات العامة، كالمباني الحكومية والمكاتب الإدارية.²

إن تدمير البنية التحتية هو واحد من أكثر الآثار المرئية للنزاع العنيف استراتيجياً، فالميليشيات قد تستهدف بشكل مباشر النقل والاتصالات السلكية واللاسلكية أو البنية التحتية البيئية (المياه والطاقة والنفايات والصرف الصحي)، ما ينجم عن ذلك من مشاكل اقتصادية وفي مجال التنمية البشرية وهذا يرفع تكلفة الإنتاج ويثبط الاستثمار، كما أن تضرر

¹ - نفس المرجع، ص 116.

² - ، ، ، "حماية البنية التحتية المدنية في النزاعات المسلحة"، مركز دياكونيا للقانون الدولي الإنساني، (تمالتصفح بتاريخ: 2025/04/16)، نقلاً عن:

البنية التحتية للنقل لا يؤخر حركة السلع فقط، ولكن يؤخر أيضا المساعدات الغذائية المهمة وتأهيل البنية التحتية للمياه والصرف الصحي، ما يثير القلق بشكل خاص لأنها مرتبطة بشكل مباشر مع الأمراض المعدية وتوفير الغذاء، والمشكل الأكثر خطورة هي أنه خلال الحرب كان هناك عادة ندرة في الإنفاق على إنشاء البنية التحتية، وهذا الإرث من الإهمال هو المهم الذي يجب معالجته، وهذه سمة من سمات العديد من البلدان الأقل نمواً، إذا استمر نقص الإنفاق اللازم لتغطية النفقات الدورية في بعض البلدان عشرين عاماً على الأقل.¹

المطلب الثالث: السياق الاجتماعي

تلقي الحروب بظلالها على النسيج الاجتماعي، تخلف وراءها سياق اجتماعي متأزم، يتجاوز الدمار المادي ليشمل تمزق النسيج المجتمعي وغياب الثقة و ثقافة التعايش، ففي مرحلة ما بعد النزاع، تواجه المجتمعات تحديات هيكلية حادة تتمثل في الصراع الهوياتي (العنقي والديني)، وتصاعد حدة التهميش والفقر، واهتزاز شرعية المؤسسات، مما يجعل من إعادة بناء رأس المال الاجتماعي، وترميم العلاقات الاجتماعية ركيزة أساسية لا غنى عنها لضمان استدامة السلام، ومنع تجدد النزاع.

الفرع الأول: أزمة الفقر

هنالك طرح أظهره "لايتن وفيرون" Fearon and Laitin في دراستهما عام 2003، جادلا فيها بأن التنوع الإثني داخل المجتمع في حد ذاته ليس عاملا لزيادة الحروب الأهلية، بطريقة قوية يظهران بدلا من ذلك أن عامل الفقر أكثر أهمية في تحفيز النزاعات على أساس هوياتي، ففي الدول الضعيفة اقتصاديا بشكل عام، ينطلق الباحثان من افتراض انه لماذا لا تحدث نزاعات في البلدان الغنية التي لها درجات عالية من الانقسام الهوياتي، وان حدثت لماذا لا تستمر إلى أجل طويل مثل أيرلندا الشمالية، بينما يحدث العكس في الدول الفقيرة حيث خارطة النزاعات الداخلية في العالم تغطي الدول فقيرة الدخل وخاصة في إفريقيا جنوب الصحراء، وبذلك يتوصل هؤلاء الكتاب لمجموعة من البدائل لوجهات نظر تشكك في أطروحة ان الاثنية أو الهوية لا تعتبر سبب رئيسي للحروب الداخلية دون وجود درجات متدنية من الفقر والحرمان.²

تعد النزاعات الداخلية والحروب أحد اهم الأسباب التي تولد الفقر في الكثير من المناطق في العالم، فهناك مجموعة من الأدلة على الآثار التدميرية التي تحدثها الحروب في البنية الاقتصادية للمجتمعات، التي شهدت أحداث عنف على نطاق واسع، إلا أن معرفتنا حول طبيعة هذه الآثار ومدى استمراريتها زمنيا تبقى محدودة، كما أن الفشل في تحقيق تعافي اقتصادي بالنسبة للدول الفقيرة التي خرجت لتوها من حالة عنف يشكل اكبر هاجس لتحقيق سلام مستدام، تنطلق مجموعة من الدراسات إلى أن الآثار السلبية للنزاعات تمس المستويات الكلية (macro-level) من الاقتصاد، ولا

¹ - أديب إبراهيم و عمر حواس حسن، المرجع السابق، ص. 112.

² - جمال منصر و أسامة بوريو، "محاربة الفقر كدعامة لبناء سلام مستدام بعد الحروب الأهلية: دراسة تجربة روندا"، (مداخلة قدمت في المنتدى الدولي حول: "ظاهرة الفقر بين إشكالية التنظير وتحديات الواقع"، جامعة قلمة، الجزائر، 06-07 نوفمبر 2019)، ص.3.

تستمر تداعياتها لأمد زمني بعيد، ترتبط هذه الفروض بالنظرية النيوكلاسيكية للنمو في الاقتصاد، التي ترى أن تراجع قيمة رأس المال جراء انسحابه من بيئات النزاع يمكن التغلب عليه عبر إعادة تكثيف للاستثمارات المباشرة في هذه البلدان. من جانب آخر ترى مجموعة من الدراسات أن الآثار التدميرية التي تخلفها النزاعات في قطاعات التعليم و العمل والصحة على الأفراد، وبالتالي المستوى المعيشي للأسر قد تمتد لعقود بعد انتهاء النزاع من هذا المنظور تمس النزاعات بالتحديد المستويات الجزئية للاقتصاد (micro-levels) ، فهي تسبب أضرار للأفراد كتهجير القصر أو وفاة الشخص معيل للأسرة أو تخلف له إصابات بليغة مما يجعل كثير من العائلات المرتبطين بالفرد المعيل غير قادرين على تأمين حاجاتهم الأساسية وبالتالي يحدث ازدياد في معدلات الفقر داخل المجتمعات التي اختبرت حالات نزاع على نطاق واسع.¹

يؤدي النزاع إلى زيادة مستويات الفقر من خلال الحد من النمو الاقتصادي وتدمير آليات إعادة التوزيع، حسب "كولي" collier فإن النزاع الذي يمتد لسبع سنوات يقلل الدخل 15 %، ويزيد الفقر بنسبة 30 %، على مستوى الأسرة، يمكن أن يؤدي النزاع إلى فقدان رأس المال المادي والبشري، فقد يتم تدمير أو سرقة المنازل والأراضي والماشية والأصول الإنتاجية الأخرى، كما تؤدي الوفيات والإصابات والعجز والصدمات التي يتعرض لها أفراد الأسرة إلى انخفاض الدخل 100 % بينما ترتفع أسعار المواد الغذائية، مما يترك العديد من الأسر تكافح أو غير قادرة على شراء المواد الأساسية، إلى جانب الآثار التي يسببها النزاع على الأسواق ورأس المال البشري ومن ثم يمكن أن يترك النزاع البلدان في حالة فقر مزمن.²

الفرع الثاني: قضايا سوق العمل (التشغيل والبطالة)

يسود إجماع لدى الخبراء في الحقلين العلمي والتنموي بأن البطالة³، تمثل محدد حاسم يؤدي إلى تفجر الصراعات، وأن القوى العاملة غالباً ما تكون الضحية الأولى للنزاعات والأزمات، ومن هذا المنطلق يعد استحداث الوظائف، وتوفير فرص العمل من الأولويات القصوى في مراحل ما بعد الصراع، وذلك بهدف كبح احتمالات تجدد النزاع، فضلاً عن دورها في زيادة الدخل، وتطوير العمليات الإنتاجية، والارتقاء بجودة الحياة، ونتيجة لهذه المعطيات تتجه معظم التوجهات التنموية في سياقات ما بعد النزاع إلى صياغة سياسات تركز على تعزيز فرص العمل اللائق.⁴

¹ - نفس المرجع، ص. 6-7.

² - عمر حواس حسن و إبراهيم أديب إبراهيم، "اقتصاديات ما بعد الحرب: المشاكل الاقتصادية وسياسات الإنعاش والاستقرار للمدة 2000-2019" العراق نموذجاً، مجلة الريادة للمال والأعمال، م3، ع1، (جانفي 2022)، ص. 111.

³ - التشغيل؛ يشمل ما يقوم به الشخص من وظائف منتظمة ومحددة بأجر- مع عقود- في مؤسسات وشركات مسجلة، أما البطالة؛ تشير في مضامينها إلى الأشخاص الذين يفتقرون إلى شغل عمل اقتصادي ويسعون بنشاط وحيوية إلى الحصول على عمل مأجور.

⁴ - عدنان ياسين مصطفى، "التشغيل والبطالة في المجتمعات المتأثرة بالنزاع حالة العراق"، مركز البيان للدراسات والتخطيط، (2018)، ص. 7.

تميل البطالة المرتفعة وعدم وجود الوظائف إلى الاستمرار لمدة طويلة بعد انتهاء النزاع، حيث غالبا ما تكون هناك وظائف محدودة، وتلك المتاحة بشكل عام ذات أجور منخفضة، علاوة على ذلك، غالبا ما تكون مهارات الباحثين عن عمل غير مناسبة لاحتياجات إعادة البناء بعد النزاع.¹

الفرع الثالث: التفكك الاجتماعي

وعلى أساس ذلك تعد الحرب الأهلية من أهم التعبيرات العملية للنزاعات الداخلية⁴، أو هي إحدى نتائجه فهي لا ينطبق عليها حكم القواعد المتعددة لقوانين الحرب ولا تنطبق على المتمردين صفة المحاربين، فهي حرب فصائل داخل دولة واحدة تستهدف أما تغيير النظام الحاكم كلبية، أو إزاحة بعض العناصر داخله، أو حتى الانفصال بمنطقة ما كدولة مستقلة.⁵

2- عدنان ياسين مصطفى، المرجع السابق، ص. 7.

³- عمر حواس حسن و ابراهيم أديب إبراهيم، المرجع السابق، ص. 116.

4- الحرب الأهلية؛ شكل من أشكال الصراع الداخلي في المجتمع، تقوم به مجموعة أو جماعات على أسس إثنية أو إيديولوجية من أجل تغيير بعض السياسات الحكومية أو الإطاحة بنظام الحكم أو الحصول على الحكم الذاتي لمنطقة معينة أو الانفصال عن الدولة.

⁵ - عمر جمعة عمران، *بناء السلام في مجتمعات النزاع : دراسة في التجاوب المحلي وإعادة التأهيل المجتمعي*، (عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2018)، ص ص 20-21.

وجاء وصف "إدوارد إي آزار" (Edward E Azar)، لهذه الأحداث العنيفة في العالم النامي بأنها نزاعات اجتماعية متأصلة، وتحدث عن العامل الخطير لهذه النزاعات (Protracted Social Conflict)، من خلال سلسلة من الدراسات التي أجراها منذ نهاية السبعينات من القرن الماضي على عدد من الدول ومجتمعاتها (لبنان، سيريلانكا، الفلبين، إيرلندا الشمالية، إثيوبيا، إسرائيل، قبرص، إيران، نيجيريا، جنوب إفريقيا، السودان)، بحيث أكد "آزار"، أن النزاع العنيف الطويل تقوده جماعات فئوية أو طائفية أو عرقية لتحقيق حاجات أساسية من بينها الأمن والاعتراف والقبول بهم والحصول على قسط عادل في المؤسسات والمشاركة الاقتصادية.¹

كما يؤكد "غيدارد آزار" أن الحرمان من الاحتياجات المادية الأساسية في حد ذاته لا يؤدي إلى نشوب النزاعات، لكن عدم معالجة هذه المظالم من قبل السلطة المركزية، هو الذي يساهم في ظهور هذا النمط من النزاعات، وبهذا المعنى تصبح تقنيات التفاوض والوساطة والحل مهمة لتحقيق اختراقات قصيرة المدى، لكن معالجة الأسباب الأساسية للنزاع تتطلب إستراتيجيات طويلة المدى (بناء السلام).²

تشكل مشكلات تماسك الدولة والمجتمع أهم الإشكاليات المعوقة لبناء السلام الأهلي، وكذا عدم انتظام الحياة المجتمعية في تلك الدول بصورة عامة، فمما لاشك فيه أن وحدة الجماعة البشرية داخل أي كيان سياسي، وبغض النظر عن فلسفة وإيديولوجية النظام السياسي في الدولة تعد شرط أساسي في استقرار هذه الدولة وبنيتها الأساسية، ويتوقف هذا الاستقرار على مقدار إجماع الفئات والعناصر البشرية المختلفة على أهداف وطنية، تتجاوز فيها هذه الفئات مصالحها الفرعية والجزئية، بما يجعل الأهداف الوطنية قضية الوجود المشترك داخل الدولة، ومن ثم تحقيق الاستقرار والمضي إلى تحقيق طموحات وآمال الشعب.

وترتبط مسألة الاندماج الوطني في الغالب بدرجة التجانس داخل الدولة والمجتمع، فيؤدي التلاحم بين الجماعات المتنوعة والمتعددة داخل المجتمع بثقافتها وقيمها ورموزها وتقاليدها السياسية إلى تعزيز شرعية النظام السياسي، وتسهيل ممارسة وظائفه في الدولة، في حين تتمثل في حال عجز النظام السياسي عن التعامل مع الواقع العددي للمجتمع بشكل يؤدي إلى الولاءات دون الوطنية على الولاء الوطني، وهذا الأمر يفسح المجال أمام استمرار الصراع بين الجماعات المختلفة أو بين هذه الجماعات والنظام السياسي.³

كما تشكل تهديدا أكبر إذا تطابقت تلك الانقسامات الداخلية مع معالم الانقسام الدولي وحتى الإقليمي وهو ما ينجم عنه خطورة بشكل يتفاوت مع دولة أخرى، فمثلا بلبنان تطابقت الطوائف مع الانقسام الإقليمي، فمثلت الأحزاب الشيعية رؤية إيرانية أما السنية، فمثلت الامتداد السني وأحيانا العربي، وهو الملاحظ أيضا في سوريا، وكذلك في

¹ - إبراهيم بولكاحل، "تحويل النزاعات الاجتماعية المتأصلة وإشكالية السلام المستدام: قراءة في عماية تحويل النزاع في كل من إيرلندا الشمالية وسيريلانكا"، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، م 06، ع 01، (جوان 2021)، ص. 14.

² - إبراهيم بولكاحل، نفس المرجع، ص. 16.

³ - نور عبد الاله عجرش، "الإطار الإستراتيجي لبناء السلام (رؤية في المراكز والمقومات)"، مجلة المعهد، ع 8، (2022)، ص. 299.

اليمن، حيث مثل الحوثيين الامتداد الشيعي أما حزب الإصلاح مثل التيار الإخواني، فيما مثل التيار السني عبد ربه منصور هادي ومواليه بدعم سعودي.¹

الفرع الرابع: نقص الرأس المال البشري وضعف التعليم

تتغير مستويات السكان أثناء الحرب أثناء الحرب، إذ تنخفض بشكل واضح بسبب وفيات المعارك، أو بسبب المجاعة والمرض وتدمير الخدمات الصحية، ولقد سجل فرانسيس ستيوارت والباحثون في جامعة أكسفورد أنه بين عامي 1960 و 1995 مات ما يقارب 18.5 مليون شخص بسبب الحروب والنزاعات الداخلية نصفهم تقريبا في إفريقيا، وأكثر من 80% في البلدان منخفضة الدخل بشكل عام، ومع ذلك، من المرجح أيضا أن يؤدي النزاع إلى زيادة معدلات الخصوبة، إن الآثار المترتبة على هذه التغيرات الديمغرافية الناجمة عن الحرب بالنسبة لمعدلات النمو هي غير واضحة، ولم تكن حتى الآن موضع اهتمام للبحث العلمي، وبعيدا عن التركيبة السكانية، قد يؤثر النزاع على دور العمل في الإنتاج من خلال تشوهات أسواق العمل، ففي موزنبيق على سبيل المثال، استعملت المقاومة الوطنية الموزمبيقية (RENAMO) العمل القسري بينما في سيراليون، استعمل "القادة المدنيين" في الجبهة المتحدة الثورية (RUF) العمل القسري في "مزارع الدولة".

ففي أسوأ الحالات، يمكن العودة للعبودية، كما حدث في ألمانيا أثناء الحرب العالمية الثانية أو ما حدث في بورما وليبيريا والسودان في العصر الحديث، فضلا عن المعاناة الإنسانية، من المحتمل أن يكون لتقويض أسواق العمل آثار سلبية على الكفاءة الاقتصادية.²

إن النزاع له تأثير سلبي على كل من المخزون المتبقي من رأس المال البشري، فهو يقلل من مخزون أولئك الذين لديهم تعليم رسمي ومنتج للمهارات بسبب الإصابات والوفاة والهجرة. وقد يحفز أيضا بعض المحترفين على الالتحاق بالقتال، إذ يفقدون بعض ما حصلوا عليه مسبقا من المهارات المهنية خلال سنوات القتال، كما أن النزاع يؤثر على ظروف تكوين رأس المال البشري واستبداله من خلال تقليل الوصول إلى التعليم والتدريب، وقد قدرت إحدى الدراسات أن 104.5 مليون طفل خارج المدارس في جميع أنحاء العالم يعيشون في البلدان المتضررة من النزاع أو في مرحلة التعافي منه، ويمكن أن تكون خسارة الكادر التعليمي أثناء النزاع كبيرة جدا، على سبيل المثال في رواندا، تم قتل أكثر من ثلثي معلمي المدارس الابتدائية والثانوية أو هجروا، بينما كان النظام التعليمي في كمبوديا محروما تماما من أي تدريب ويخلو من المتدربين وكان لذلك تأثير سلبي دائم على الإنجازات التعليمية للأجيال المتأثرة، تأثير حاد بشكل خاص على التعليم الثانوي في كمبوديا، ومع ذلك، فإن التخفيضات في الإنفاق التعليمي العام تؤدي إلى تدهور الجودة، وقد أكدت دراسة من قبل الأمم المتحدة

¹ -فايزة والي، "الانقسام المجتمعي كمحدد تفسيري لإخيار التسوية في اليمن وأثر ذلك على واقع مؤسسة الجيش"، *المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*، م10، ع 03، (جولية 2021)، ص 701.

² -عمر حواس حسن و إبراهيم أديب إبراهيم، المرجع السابق، ص 113.

للتربية والتعليم والثقافة (ليونيسكو) لدول النزاع بين 1980 و 1997 أن النظم التعليمية شهدت انخفاضا في الإنفاق الحكومي لصالح الجيش، إذ قدر هذا الإنفاق على التعليم بنسبة 3.1 % إلى 3.6 % سنويا.¹

هناك إخفاق منهجي طويل العهد في تقييم احتياجات البلدان في أوضاع ما بعد النزاع، وتقديم دعم طويل الأجل يمكن التنبأ به، وبناء القدرات الوطنية في مجال التخطيط، ويتجلى هذا الإخفاق تجليا صارخا في قطاع التعليم، رغم أنه يقدم أكثر من أي قطاع آخر ربما فرصا مبكرة لجني ثمار السلام، كما أن بإمكان نظام تعليمي جامع واستيعابي يقدم تعليمًا جيدا للجميع، بأن يساهم في إرساء أسس مجتمعات استيعابية منفتحة تتمتع بنسبة عالية من الحصانة، ضد الانزلاق إلى مهاوي النزاعات، مع هذا يغلب على الجهات المانحة البطء في انتهاز فرص السلام، وحتى عندما تستجيب لهذه الفرص فإنها كثيرا ما تقدم مساعدة إنمائية طويلة الأجل تحتاجها البلدان الخارجة من النزاعات أشد الحاجة.²

المطلب الرابع: السياق الأمني والإنساني

إن النزاعات المسلحة تعصف بالكثير من دول العالم الأشد فقرا، مما يترتب عن اندلاع تلك الحروب آثار في الجانب الإنساني والأمني، مما جعل المجتمع الدولي يركز انتباهه على الجانب الظاهر والباطن لتلك المعاناة الإنسانية التي تعيشها دول الخارجة من النزاع.

الفرع الأول: تزايد حركة الهجرة واللجوء

تعرف الموسوعة السياسية مصطلح "الهجرة" أنها تدل على الانتقال المكاني أو الجغرافي للأفراد أو الجماعات، في حين يعرف "التهجير" بكونه إكراها قسريا (الإرغام) على الهجرة تحت وطأة القوة والتهديد³، كما تعرف الهجرة بكونها انتقالا للفرد أو الجماعة من حيز مكاني إلى آخر بغية الاستقرار في المكان الجديد، وهي حركة قد تتخذ طابع دائم أو مؤقت، كما قد تنحصر داخل النطاق الإقليمي للدولة ذاتها أو تتجاوز حدودها الإقليمية.⁴

تمخضت الحروب والنزاعات المسلحة عن واقع مأساوي أفرز ملايين المشردين واللاجئين، إذ تشير التقديرات الإحصائية إلى تفاقم ملحوظ في أعداد اللاجئين، حيث ارتفع المؤشر من 3 ملايين ليصل إلى نحو 10 ملايين خلال

¹ - المرجع نفسه، ص 113-114.

² - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع 11، الأزمة الخفية - النزاعات المسلحة والتعليم -، 2011، ص 127.

³ - في اللغة العربية تطلق كلمة "المهاجر" على الوافد على البلاد والنازح منها على حد سواء، أما في اللغة الفرنسية فتميز بين مصطلحين بخصوص المهاجر "Le migrant" - عندما ينتقل إلى بلد آخر يسمى بالنسبة للبلد الجديد وافدا "Immigrant" -/ عندما ينتقل إلى بلد جديد فهو بالنسبة لبلده الأصلي مهاجر نازح "Emigrant".

⁴ - محمد غربي وآخرون، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط : المخاطر وإستراتيجية المواجهة، (الجزائر: ابن النديم للنشر والتوزيع، ط1، 2014)، ص 130.

حقبة السبعينيات، في منحى تصاعدي مستمر،¹ وفي السياق الراهن، ترصد البيانات وجود 38.2 مليون نازح يتوزعون جغرافيا عبر 52 دولة حول العالم.²

هذه الفئات من اللاجئين عانت تبعات إنسانية جسيمة، تتجلى في الخسائر الاقتصادية والتمزق الاجتماعي، فضلا عن معاناة التشرد، والفقر، وسوء التغذية، وانعدام الاستقرار، وعادة ما يفرض الواقع على هؤلاء الإقامة في مخيمات تقع ضمن المناطق الحدودية، وهي بيئات تتسم بقسوة الظروف المعيشية وتفشي الاضطرابات الاجتماعية، وفي حالات عديدة، تغدو عودة هؤلاء الأفراد إلى مواطنهم الأصلية أمرا يتعذر تحقيقه من الناحية العملية، مما يؤدي إلى استدامة حالة البؤس لديهم وامتدادها لعقود زمنية طويلة.³

وتعد انتهاكات حقوق الإنسان من أهم الدوافع التي تقضي الهجرة والمتمثلة بالتعرض لشتى أنواع العنف والقتل والتعذيب وخنق الحريات، والتي تعتبر من سمات الأنظمة الديكتاتورية المضطهدة لأبنائها، حيث تعد من أساسيات الدوافع السياسية لتترك البلاد، خاصة فيما إذا رافقتها الدوافع الأمنية كالنزاعات والصراعات المسلحة الدموية والحروب العرقية والقبلية وميليشيات التنظيمات الإرهابية التي تساهم في الهروب.⁴

ان تعامل الدول مع الوافدين، بغض النظر عن مسمياتهم يكون في الغالب تطبيقا للقوانين والتشريعات الدولية والمحلية الخاصة بكل دولة، لذا نجد أن عدم اعتماد معرف دولي واحد يؤدي إلى تشتيت الالتزام بالحماية القانونية المناسبة، التي يجب أن تنفذها الحكومات حيث نقص التخصيصات المادية، والدعم الفاعل المؤدي للمزيد من التعقيدات والإشكاليات والتجاوزات، التي تكون بالغالب بمنى عن أحقية اللاجئين والمهاجرين، أن الطبيعة الغالبة للحروب و النزاعات ينال فيها النصيب الأكبر من المعاناة المدنيين العزل، خاصة فيما يتعلق بالأطفال والنساء وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة، مما يستوجب ضرورة العمل بالصيغ القانونية الملزمة للتمييز، ووضع الحدود فيما يتعلق بالفئات، التي تكون ضمن المقاتلين من غيرهم من المدنيين عن الفئات المحتجزة كضحايا للحروب والنازحين والمهاجرين.

إن الارتفاع في نسب المهاجرين مدعاة لسلسلة لا تنتهي من الجرائم المنظمة، وخلق كل ذلك توترات سياسية، وتعزيز الانقسامات المجتمعية والسياسية والاقتصادية، والتي أثرت ولا تزال تؤثر سلبا وبشكل مدمر في تنشئة الثروة البشرية التي هي أساس اعمار الكون، ولقد تسببت تلك الظاهرة بإحداث شرخ أمني سياسي عميق الأبعاد في طبيعة العلاقات الدولية بين الدول المصدرة والمستقبلة، وشمل ذلك دول العبور أيضا، وفقا للنتائج التي تمخضت عنها خاصة فيما يتعلق في الإسهام المباشر بارتفاع نسب الجرائم المنظمة، والعمل على قتل المبادئ والروح الإنسانية في المهاجرين، حيث لا تتوقف

¹ - زيد بن محمد الرماني، اقتصاد السلم والحرب: أرقام وإحصاءات، (الرياض: مكتبة الرشد، ط 1، 2003)، ص 36.

² - أنسام فائق العبيدي، "إشكاليات الهجرة في ظل حقوق الإنسان وفق استراتيجيات بناء السلام"، *رواح للبحوث والدراسات*، ع 82، (جويلية 2023)، ص 83.

³ - زيد بن محمد الرماني، المرجع السابق، ص 36.

⁴ - أنسام فائق العبيدي، المرجع السابق، ص 80.

أثار ذلك عند التهديد للأمن القومي للبلاد بل تتعداه، ووفقا لما يتعرضون له من اهانات لكرامتهم الإنسانية كبشر و تحويلهم الى أدوات تستخدم لتدمير انفسهم وغيرهم، والى سلع للالتجار بهم واستخدامهم بتنفيذ الجرائم واستغلال ظروفهم القاسية كونهم بلا هوية او حماية قانونية رسمية تمكنهم من الاستقرار الأمن.¹

إن فئات البشر المدرجين تحت مسمى اللجوء والنزوح القسري، هم الفئات الذين تسببت معاناتهم بترحيلهم من أوطانهم والناجمة عن الحروب الأهلية والنزاعات المسلحة والعنف السياسي إرهاب الميليشيات أي انتهاكات حقوق الإنسان بمختلف إشكالها وأثارها المدمرة، وارتفاع نسبهم بصورة كارثية أدى إلى ارتفاع نسب المعاناة والمطالبة بحقوقهم الإنسانية و إلى إعادة تقييم ما يحصل معهم من أشكال التعامل الدولي، وإن التحدي الإنساني الخطير فيما يتعلق بالهجرة لا يتوقف عند حدود الآثار السلبية على الفرد والمجتمع بل يتعاده في ارتفاع نسب الضحايا وعائلاتهم، وتدمير الثروة البشرية التي هي أساس بناء المجتمعات وتطورها فعلى الرغم من تعدد الأسباب الكامنة وراء الهجرة بين دوافع اقتصادية إلى سياسية و أمنية و اجتماعية و سوسولوجية، إلا أن تزايد أعداد المهاجرين ظل بمثابة الهاجس الأمني المهدد لاستقرار الدول المستضيفة و مستقبلها.²

الفرع الثاني: العنف الهيكلي (البنوي)

يعد مفهوم "العنف الهيكلي" من المرتكزات المفاهيمية الحديثة التي صاغها المفكر يوهان غالتونغ (Johan Galtung) عام 1969، وذلك في سياق دراسته المعنونة: "العنف، السلام، وبحث السلام"،³ فقد قدم "غالتونغ" إطارا نظريا لبحوث السلم والصراع يميز فيه بين العنف الشخصي والعنف البنوي داخل حقل العلوم الاجتماعية والإنسانية، ويشير العنف البنوي إلى الطرق المنهجية التي تلحق الضرر بالأبنية الاجتماعية والأفراد، إذ يتسم دائما بطبيعته الخفية وغير المرئية، مع عدم وجود فاعل محدد يتحمل مسؤوليته المباشرة، وذلك على النقيض من العنف السلوكي الذي يتحدد فيه الفاعل والشخص المسؤول عنه بدقة. ورغم هذا التمايز، فإن ثمة تشابك وتداخل بين النمطين البنوي والسلوكي، وتتجلى أبسط صور العنف البنوي في الممارسات العنيفة الصادرة عن مؤسسات الدولة كالشرطة والجيش، و بناء على هذا، يعرف العنف البنوي بأنه: "العنف الذي يحصل دون وجود فاعل واضح ومرئي ويكون متأصل في صلب بنية المجتمع".⁴

¹ نفس المرجع، ص ص. 84-86.

² أنسام فائق العبيدي، نفس المرجع، ص 88.

³ العنف حسب تعبير يوهان غالتونغ يتخذ إشكالا متعددة، فهو في الغالب يكون ظاهرا عندما يتعلق الأمر بمحاولة شخص او مجموعة إيذاء او التسبب بأضرار فيزيولوجية لشخص او مجموعة أخرى، بيد ان العنف يمكن ان يتخذ جوانب أخرى غير مرئية وغير مباشرة تتجذر في الديناميات الخفية للمجتمع، يسمى هذا النوع من العنف بالعنف البنوي.

⁴ باسم علي خريسان، "العنف البنوي: دراسة في نظرية جوهان غالتونغ لتفسير العنف"، مجلة العلوم السياسية، ع6، (10 جويلية 2021)، ص ص. 158، 159.

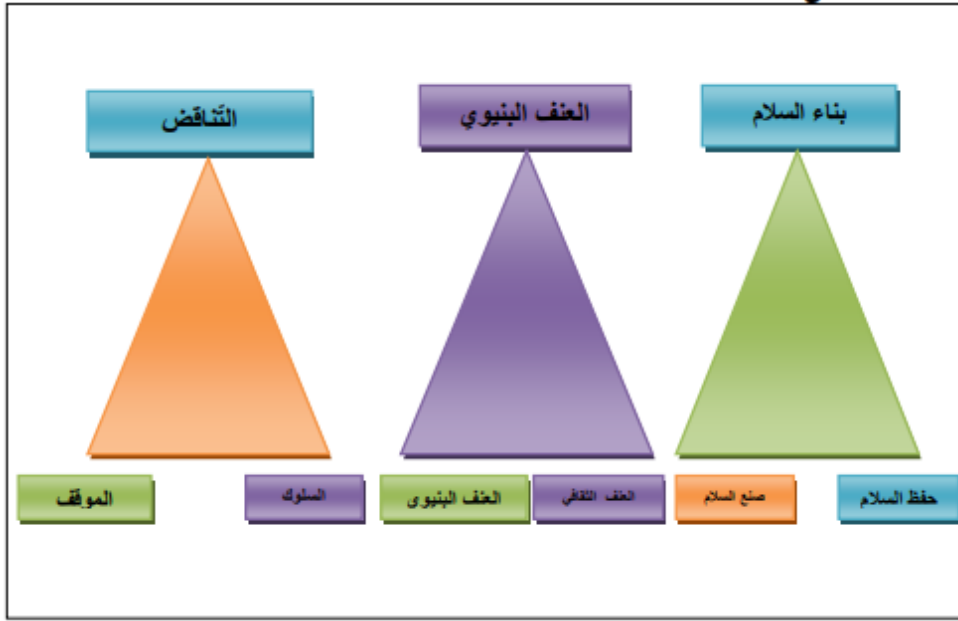
وبناء على هذا، صنف العالم "يوهان غالتونغ" السلام إلى شكلين: سلبي وإيجابي، وذلك بحسب أشكال العنف، فالسلام بمعناه البسيط يعني غياب العنف، ووصف غالتونغ السلام السلبي بحالة غياب العنف المباشر كالقتل والتعذيب والتهجير والاحتجاز والخطف، ولكن مع وجود أشكال أخرى للعنف، وهي العنف الهيكلي والعنف الثقافي، يتمثل العنف الهيكلي بغياب العدالة وغياب الشفافية والنزاهة في الأداء المؤسسي، والتميز وعدم احترام حقوق الإنسان، وبهذا فإن العدالة توجه حالة السلام إلى الإيجابية، وتتطلب نظام قانوني للدولة قادر على إعطاء الحقوق لأصحابها بالتساوي، وبما يكفل حقوقهم بحسب المعايير الدولية.¹

يتمحور العنف البنيوي في سياق الدول الخارجة من النزاعات من خلال مظاهر العجز والفوارق، التي قد تتفاقم لتصل حد الوفيات، وذلك حينما تعتمد المنظمات أو المؤسسات أو السياسات العامة إلى تلبية احتياجات وحقوق فئة مجتمعية محددة على حساب فئات أخرى، وتعد الهياكل التي تركز التفاوت وتتحيز في تلبية احتياجات جماعات بعينها سواء استنادا إلى اعتبارات عرقية، أو دينية، أو طبقية، أو عمرية، أو لغوية، أو جنسية على حساب أخرى، مما يساهم في نشر العنف، وفي هذا الإطار، يشير تنامي ظاهرة الحكومات الفاشلة أو المختلة وظيفيا إلى عجز الدولة عن تهيئة بيئة سليمة تتيح للأفراد تأمين احتياجاتهم الأساسية، علاوة على ذلك، فإن المجتمعات التي ترسخ التفاوت وعدم التكافؤ الاجتماعي والاقتصادي تمارس إقصاءا ممنهجاً لبعض الجماعات عن المشاركة الفاعلة في صنع القرار والحياة العامة، وتلحق الضرر بالأفراد الذين يعيشون تحت وطأة كل أشكال العنف المختلفة، وحينما تتسم المؤسسات بطابع العنف، فإنها تغدو بؤرة لتصدير "عدوى العنف" إلى النسيج المجتمعي بكافة مكوناته الثقافية.²

¹ - ريم غصان، المرجع السابق، ص ص. 253، 254.

² - ليزا شيرك، استراتيجيات بناء السلام: هل يمكن بناء السلام، (مصر: در الثقافة، 2011)، ص ص 34-35.

شكل رقم (03): رسم يوضح مثلث غالتونج للسلام



(رسم يوضح مثلث غالتونج للسلام)

Introduction to Conflict Resolution: Concepts and Definitions, Introduction to Conflict Resolution: Concepts and Definitions, www, google, com, p10.

ويمكن تصنيف العنف الهيكلي إلى قسمين:

1- العنف البنيوي العامودي: وينطوي هذا النوع على ممارسات القمع (باعتباره تجلياً للقوة السياسية)، والاستغلال (الذي يعكس القوة الاقتصادية)، فضلاً عن حالات الاغتراب والعزلة (المرتبطة بالقوة الثقافية).

2- العنف البنيوي الأفقي: وينطوي هذا النمط على ممارسات تفريق الجماعات التي تتطلع إلى التجمع، أو على النقيض الإدماج القسري للفئات التي تنح إلى التمايز المكاني والعيش المستقل وإلزامها بالبقاء ضمن كيان واحد، وتحدد هذه الحالة بوضوح في حرمان الشعوب من حقوقها في الاستقلال وتقرير المصير، وعليه فإن الركيزة الجوهرية التي تتعرض للانتهاك عبر هذه الممارسات هي الهوية.¹

غالباً ما يفضي العنف البنيوي في إلى توليد أنماط من العنف الثانوي، تتجسد مادياً في الحروب الأهلية، والأنشطة الإجرامية، والعنف الأسري، وإدمان المخدرات والانتحار، تحدث بشكل جزئي مخلقة فجوات كبيرة، يخلقها العنف البنيوي في مسار تلبية الاحتياجات الإنسانية وضمان الحقوق، إذ تنبثق العديد من السلوكيات الإجرامية الملحقمة للضرر المباشر بالآخرين كنتيجة حتمية لهذه الاختلالات الهيكلية، وفي هذا السياق، تبرز علاقة ارتباطية طردية واضحة بين الساكنة السجنية والأفراد الذين نشأوا في بيئات تتسم بالفقر أو التعسف، وعانوا من شح الفرص، والتعرض المنهجي للإذلال، وافتقاد سبل نيل الاحترام الاجتماعي، ويمثل التفاوت في الدخل وتوزيع الثروة بين الطبقات الاجتماعية (الأغنياء والفقراء) المؤشر الأكثر دلالة للتنبؤ بمعدلات القتل والجريمة، سواء كان ذلك على مستوى المدينة، أو الولاية، أو الدولة.

¹ - باسم علي خريسان، المرجع السابق، ص 254.

وعليه، فإن الأفراد الذين تتعذر عليهم السبل البناءة لتلبية احتياجاتهم، ينتهي بهم المآل إلى الوقوع في شرك حلقة مفرغة بأنهم ضحايا، مما يؤدي إلى تفشي أنماط العنف المختلفة تحاكي الانتشار الفيروسي، وفي هذا السياق، يوضح الشكل البياني التالي طبيعة العلاقة الارتباطية بين العنف البنيوي (الهيكلي) وبين الأشكال الثلاثة الرئيسة للعنف الثانوي المنبثق عنه، وتؤسس هذه المبادئ التحليلية الثلاثة قاعدة مرجعية لاستشراف نطاق عمليات بناء السلام، إذ تكمن نجاعة مساعي بناء السلام في قدرتها على الموازنة بين الموارد المحلية والخارجية، تسعى من خلالها لمنع العنف أو تحجيم مستوياته، فضلا عن توجيه مسارات الأفراد نحو التعافي من تداعيات النزاع.¹

الفرع الثالث: تصاعد دور الفواعل العنيفة

إن أكثر ما يهدد الدول بشكل عام والكبرى بشكل خاص في النظام الدولي، هي الفواعل من غير الدول وإن أكثر الصراعات والحروب صعوبة هي الحروب اللاتماثلية، أو ما تسمى بالحروب الجديدة،² ولقد ساهم تصاعد تأثير الفواعل العنيفة من غير الدول في تراجع الكثير من الفرضيات التقليدية التي قامت عليها الدولة القومية الحديثة، بحيث ظلت الدولة لعقود كثيرة تحتكر حق الاستخدام الشرعي للعنف، وكذا السيطرة التامة على ربوع الوطن، لكن في الوقت الحالي ظهرت العديد من الفواعل غير الدولانية التي أخذت تستعمل القوة والسلاح لبسط نفوذها على العديد من المناطق داخل الدولة، لدرجة أصبح بعضها ينافس الدولة والجيش النظامي، مستندا في ذلك على قوة السلاح، وربما الالتفاف الشعبي، دون أن ننسى التهريب والتخويف.³

انتشرت في السنوات الأخيرة مجموعة من الفواعل الغير دولية العنيفة، تحت مسميات مختلفة، لغتها السلاح والقوة، حيث تستغل هذه المجموعات حالة الصراع والحرب مثلما يحدث في العراق، سوريا وليبيا... وغيرها من الدول، وفي فترة ما بعد النزاع تجد الدولة نفسها في حالة تخبط كبير في التعامل مع تلك الجماعات المسلحة والمليشيات بين الدمج المدني او العسكري، كما تجد صعوبة ثانية تكمن في إعادة تأهيل المناطق التي تنشط فيها من قبضتها.⁴

وهذا نتيجة تنامي ظاهرة انهيار الدولة بعد النزاع، بانتشار فضاءات جغرافية مهملة خارج نطاق رقابة الدولة القومية، والتي لا تخضع للأطر الرسمية، هذه الفضاءات شكلت الأرضية الخصبة للحركات العنيفة المسلحة التي تهدد مصالح القوى الكبرى، إذ نجحت هذه الفواعل العنيفة في تطوير آليات بقاء خاصة بها تحاول السيطرة على أهم مناطق العبور أو تخريب المصالح التجارية والاقتصادية للقوى الكبرى، ولقد باتت النزاعات المسلحة الداخلية الحالية تختلف بشكل جذري عن

¹ - ليزا شيرك، المرجع السابق، ص 35-36.

² - سوران بنديان، دور القوة الذكوية في إدارة الأزمات الدولية، (عمان: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، 2020)، ص. 260.

³ - عبد الرحيم رحيموني وآخرون، قضايا عربية معاصرة: الرهانات والتحديات، (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، ط1، 2019)، ص. 119.

⁴ - المكان نفسه.

الظاهرة النزاعية في خلال الحرب الباردة، حيث تتميز بالتوسع والانتشار والتعقيد، إلى جانب قدرة الفواعل العنيفة على تصدير العنف إلى العواصم الغربية.¹

وبالتالي قام "فيل وليامز" Phil Williams بتصنيف الجماعات التالية ضمن الفواعل العنيفة من غير الدول، وهي:²

1- أمراء الحرب: كالمنتشرين في سيراليون، وكونغو الديمقراطية، وبورما وأفغانستان.

2- الميليشيات: يعرف ويليامز مفهوم الميليشيات بوصفها كيانات تحاكي في تكوينها نموذج "أمراء الحرب"، غير أنها تتميز عنه بافتقارها إلى سمة القيادة الكاريزمية، وتتمثل الشواهد الواقعية لهذا النمط في تشكيلات مثل "جيش المهدي" في العراق، وقوات "البشمركة" الكردية، إضافة إلى الميليشيات المنتشرة راهناً في مساح الحراك العربي ومنطقة الساحل الأفريقي.

3- القوات شبه العسكرية: وتتألف بنيتها من عناصر مدنية أو عسكريين سابقين، وتنشط بموجب اتفاقيات، سواء كانت ضمنية أو صريحة مع السلطات الرسمية، كما يتجسد ذلك في نموذج "قوات الدفاع الذاتي" في كولومبيا، غير أن هذه الجماعات قد تنفلت في بعض الحالات عن سيطرة الدولة.

4- حركات التمرد: وهي الحركات التي تتبنى العنف وسيلة لتحقيق أهداف تتراوح ما بين الإطاحة بالحكومة، أو السعي نحو الاستقلال عن السلطة القائمة.

5- المنظمات الإرهابية: إضافة إلى المنظمات الإجرامية والعصابات.

إلى جانب هذه الأنماط نجد سهام جابي في مقالتها "مركبات الصراعات الإقليمية، تضيف الفواعل العنيفة التالية:³

1- الشبكات العسكرية: وتنشط هذه الكيانات في تنفيذ الغارات المسلحة وخوض الحروب بالوكالة، مستندة في عملياتها إلى الدعم اللوجستي المقدم من الدول المجاورة، كما يتجلى في العلاقة الترابطية بين متمردي سيراليون ونظرائهم في ليبيريا.

2- شبكات المرتزقة: التي تتألف من قدماء المحاربين الذين أخفقت دولهم في إعادة إدماجهم اجتماعياً، عقب تنفيذ سياسات التهدة والتسريح مثل المقاتلين السابقين في كل من سيراليون، وليبيريا، وغينيا.

3- عصابات الاتجار غير المشروعة بالأسلحة: وتنظم في هيئة شبكات إقليمية تدير تعاملات مباشرة مع حركات التمرد والمرتزقة، كما هو الحال في نموذج العصابات الأفغانية.

¹ - فوزية زراوية، الموارد الطبيعية والنزاعات المسلحة في إفريقيا جنوب الصحراء: مراجعة نقدية، (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، 2019)، ص.93.

² - شهرزاد أدمام، "الفواعل العنيفة من غير الدول: دراسة في الأطر المفاهيمية والنظرية"، سياسات عربية، ع 8، (أفريل 2013)، ص.73.

³ - نفس المرجع، ص73.

4-عصابات الجريمة المنظمة العابرة للحدود: وتتمثل في تكتلات من الأفراد المنضوين تحت مظلة تنظيمات تتسم بالديمومة، وتتجاوز أنشطتها العملية الحدود الوطنية للدول، وتسعى هذه الكيانات إلى تحصيل المنافع المالية والمكاسب التجارية بأساليب غير مشروعة، موظفة في ذلك وسائل متعددة، تشمل استخدام السلاح والعنف أو التهديد بهما، وتتخذ هذه التنظيمات هياكل بنوية متباينة تتراوح بين الأنماط الهرمية، والشبكية، والخلوية، وعادة ما تلجأ إلى افتعال الخلافات بين الدول أو العمل على تأجيج النزاعات القائمة؛ بهدف توفير المناخ الملائم لممارسة نشاطها.

ويحدد "باولينلاكوروري" و"باسكال بونيغاردوادوكريسروشن" طبيعة أدوار الفاعلين غير الشرعيين ، حيث يضطلع الفاعلون من غير الدول بدور محوري في الدفع بموجات النزوح القسري في العالم، فضلا عن مسؤوليتهم المباشرة عن قطاع واسع من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وفي المقابل لا ينظر إلى هؤلاء الفاعلين بوصفهم أطراف أساسية في البحث عن حلول لهذه الإشكاليات، ويرجع ذلك إلى أن أولئك الفاعلون كيانات لا تتبع للدول، مما يجردهم من الأهلية اللازمة للمشاركة في إيجاد المعايير الدولية القانونية اللازمة لتنظيم تلك المسائل أو الانضمام كأطراف في المعاهدات والاتفاقيات الدولية.¹

¹ - عمر كامل حسان، جيوبولتيكيا الإرهاب في الشرق الأوسط واستراتيجية المواجهة، (عمان: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2023)، ص54.

المبحث الثاني: المنظمات الإقليمية: الشراكة مع فواعل بناء السلام

تتجاوز جهود بناء السلام في سياقات ما بعد الصراع حصرها في جهة دولية أو محلية واحدة ، بل تحولت إلى عملية معقدة تتطلب إرساء شبكات تعاون تربط المنظمات الإقليمية بمجموعة واسعة من الفواعل متعددة المستويات، سواء الفواعل الدولية أو المحلية، وتكمن أهمية هذا التعاون في كون أن نجاح دور المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام مرهون بمدى قدرتها على إدارة شبكة الشراكات، فبينما توفر الشراكات الرسمية الموارد والغطاء القانوني، تضمن الشراكات غير الرسمية (المحلية والدولية) القدرة على تنفيذها.

المطلب الأول: الفواعل الرسمية (الدولانية و الفوق دولانية)

تعد المنظمات الإقليمية فرعاً من المنظمات الدولية، ومن ثم فهي تخضع للأحكام والقواعد العامة التي تحكم التنظيم الدولي، سواء فيما يتعلق بآليات التأسيس، أو التكوين الهيكلي، أو توزيع الاختصاصات الوظيفية على أجهزتها، فضلاً عن طبيعة أنشطتها (العامة أو المتخصصة)، ويشكل الميثاق التأسيسي المرجعية القانونية الرئيسة للمنظمة الدولية،¹ ويركز هذا المطلب على الشراكة الرأسية في عملية بناء السلام، بين المنظمات الإقليمية والفواعل الرسمية الفوق دولانية (الأمم المتحدة و المؤسسات المالية الدولية)، والفواعل الرسمية الأخرى (حكومات الدول).

الفرع الأول: هيئة الأمم المتحدة

إن الدور الذي تقوم به الأمم المتحدة، عبر أجهزتها الرئيسية (الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والأمانة العامة)، يساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في معالجة الإشكاليات التي تثير القلق الدولي وتهدد السلم والأمن على المستويين الإقليمي والعالمي، وقد عزز هذا النشاط من فاعلية المنظمة في مجالات بناء السلام وحفظه، وبشكل خاص عقب انتهاء حقبة الحرب الباردة وتوسع نطاق ولايتها في هذا الصدد، بيد أن تنامي انخراط المنظمات الإقليمية في عمليات بناء السلام قد أثار تساؤل حول : مدى الدور الذي تقوم به لبناء السلام، أم أن ذلك من اختصاص منظمة الأمم المتحدة كمنظمة عامة وعالمية ولا تشاركها منظمة أخرى؟²

يمكن القول بأن الجهود التي اضطلعت بها أجهزة الأمم المتحدة أثمرت عن نشوء آليات أممية متخصصة في مجال بناء السلام، وتتجسد هذه المنظومة المؤسسية تحديداً في: لجنة بناء السلام، وصندوق بناء السلام، ومكتب دعم لجنة بناء السلام، وهي الهيكل التي سيجري استعراضها بإطناب في الفروع التالية:

¹ - الجبوري عمر حمد كردي و احمد بشير سبهان ، "التكامل بين قرارات المنظمات العالمية وقرارات المنظمة الإقليمية"، *مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية*، م 8، ع 28، (2019)، ص.25.

² - خالدة دنون مرعي وآخرون، "دور الجهات الفاعلة في بناء السلام"، *مجلة بوليتيك للعلوم الإنسانية والإجتماعية*، م 4، ع 01، (2023)، ص.3.

أولاً: لجنة بناء السلام

تعد لجنة بناء السلام باعتبارها جهازاً فرعياً يتبع منظومة الأمم المتحدة، ويسهم في تمكين المنظمة من بلوغ مقاصدها وغاياتها، وتتحدد الطبيعة الوظيفية لهذه اللجنة باعتبارها هيئة استشارية حكومية دولية، تُعنى بإسناد، ودعم مساعي بناء السلام في الدول التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع.

وأنشئت لجنة بناء السلام بشكل مشترك بين مجلس الأمن والجمعية العامة، وذلك عبر استصدار قرارين مستقلين ومتزامنين في عام 2005، وهما قرار مجلس الأمن رقم (S/RES/1645)، وقرار الجمعية العامة رقم (A/RES/60/180)، وقد جاء هذا التأسيس استناداً إلى المرجعية القانونية للمواد (7، 22، 29) من ميثاق الأمم المتحدة النازمة لإنشاء الأجهزة الفرعية، وتفعيلاً للمقررات الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للأمم المتحدة لعام 2005.

والذي يهمننا في هذا المقام هو الدور المتفرد الذي تضطلع به لجنة بناء السلام في إطار عملية بناء السلام، وهو الدور الذي يتحدد بموجب المهام المنوطة بها وفقاً لنص قرار مجلس الأمن رقم 1645، وذلك على النحو الآتي:¹

1- تنسيق التعاون بين كافة الفاعلين المعنيين لغايات حشد الموارد، وتفعيل التشاور بشأن صياغة استراتيجيات متكاملة تستهدف بناء السلام والتعافي في مرحلة ما بعد النزاع.

2- الإسهام في تأمين تمويل يمكن الاعتماد عليه عبر الأنشطة والاستثمارات المالية، بغية ضمان استدامة التمويل على المدى المتوسط والبعيد.

3- العمل على بلورة أفضل الممارسات في القضايا التي تستدعي تشاوراً مكثفاً وتعاوناً بين مختلف الفاعلين في القطاعات السياسية، والأمنية، والإنسانية، والتنمية.

4- توجيه التركيز نحو جهود إعادة الإعمار وبناء القدرات المؤسسية اللازمة للتعافي من آثار النزاع، والعمل على وضع خطط متكاملة تهدف إلى إرساء دعائم التنمية المستدامة.

ويتحدد كذلك دور لجنة بناء السلام بالتعاون مع السلطات الوطنية أو الانتقالية لكفالة السيطرة على زمام عملية بناء السلام، ويظهر دورها كذلك بالتنسيق وبالتشاور مع المنظمات الإقليمية لكفالة مشاركتها في عملية بناء السلام، وفقاً للفصل الثامن من الميثاق.²

ثانياً: صندوق دعم السلام

دعت قرارات مجلس الأمن رقم 1645 والجمعية العامة رقم 180/60 الصادرة عام 2005 والمؤسسة للجنة بناء السلام لإنشاء صندوق مخصص لمرحلة ما بعد النزاع يعتمد في تمويله على التبرعات، وبناءً على طلب مجلس الأمن والجمعية العامة، بادر الأمين العام للأمم المتحدة بتأسيس "صندوق بناء السلام" في عام 2006، ليكون بمثابة وعاء مالي لاستقبال المساعدات والمساهمات الطوعية، وتوجيهها لتمويل عمليات بناء السلام وتحقيق التنمية في الدول الخارجة من

¹ نفس المرجع، ص 4، 5.

² الأمم المتحدة، الجمعية العامة، قرار إنخذه الجمعية في 20 ديسمبر 2005، الوثيقة رقم: A/RES/60/180، الدورة 60، 20 ديسمبر 2005، ص 5.

أتون الصراعات والحروب الأهلية، بما يكفل مساعدتها على تجاوز حالة النزاع (تقرير الأمين العام للأمم المتحدة 2006، الوثيقة رقم A/60/984).

يقدم هذا الصندوق الدعم لعمليات بناء السلام في الدول المدرجة ضمن جدول أعمال لجنة بناء السلام، وقد يمتد عمله ليشمل بلدانا غير مدرجة ضمن اختصاص اللجنة، وذلك وفقا لتقدير لأمين العام للأمم المتحدة.

ويعتمد صندوق بناء السلام في تمويله على الدعم والتبرعات المقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إلى جانب مساهمات المنظمات الدولية والإقليمية، والقطاع الخاص، ويتولى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تزويد الجهات المانحة بتقارير تفصيلية حول الإنفاق الذي تم من موارد الصندوق، وذلك لغايات توفير مسوغات موضوعية تدعم طلبات تحديد الموارد المالية.

أما عن آلية عمل هذا الصندوق، فهم يعمل من خلال آليتين:¹

✓ الأولى: وتُكرّس للاستجابة للاحتياجات الآنية العاجلة لبناء السلام.

✓ الثانية: وتقوم على إدارة متطلبات بناء السلام المقدمة من قبل السلطات الوطنية، وذلك ضمن إطار زمني يمتد لخمس سنوات.

يشكل صندوق الأمين العام للأمم المتحدة لبناء السلام الأداة المالية المحورية التي تعتمد عليها المنظمة لضمان استدامة السلام في السياقات الجغرافية المهددة بنشوب نزاعات عنيفة، أو تلك التي تعاني من تداعياتها، وتتسم آلية عمل الصندوق بالقدرة على بناء شراكات استثمارية مع طيف واسع من الفاعلين، يشمل كيانات الأمم المتحدة، والحكومات، والمنظمات الإقليمية، والمصارف متعددة الأطراف، فضلا عن الصناديق الاستثمارية الوطنية متعددة المانحين ومنظمات المجتمع المدني، وعلى الصعيد الإحصائي، بلغت المخصصات المالية للصندوق خلال الفترة (2006-2017) نحو 772 مليون دولار وجهت لدعم 41 دولة مستفيدة، حيث ساهمت في تمويله منذ التأسيس 58 دولة عضوا، منها 33 دولة ضمن خطة العمل للفترة 2017-2019، ويتبنى الصندوق مقاربة عابرة للركائز تدعم الاستجابات الأمية المتكاملة، بغية سد الفجوات الحرجة، واغتنام الفرص السياسية بآليات تتسم بالسرعة والمرونة، مع توجيه العمليات والموارد وفق منهجية تضمن القدرة على تحمل المخاطر.²

ثالثا: مكتب دعم لجنة بناء السلام

يعد مكتب دعم بناء السلام بنية مؤسسية تابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، أسس خصيصا لإسناد مهام لجنة بناء السلام، ومعاونة الأمين العام في صياغة استراتيجيات بناء السلام، حيث يزاول المكتب مهامه تحت رئاسة الأمين العام

¹ - خالدة ذنون مرعي وآخرون، المرجع السابق، ص.2.

² - _، _، صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام، موقع الأمم المتحدة، (تم التصفح: 2024/04/16)، نقلا عن:

<https://www.un.org/peacebuilding/ar/fund>

للأمم المتحدة،¹ وعلى صعيد آخر، يضطلع المكتب بدور في تعزيز استدامة السلام داخل البلدان المتأثرة بالنزاع، يتولى مهمة توفير الدعم الدولي لأنشطة لجنة بناء السلام، كما يعمل على تعبئة جهود المنظومة الأممية نيابة عن الأمين العام وتفعيل الشراكات مع الأطراف الخارجية، بغية تطوير استراتيجيات بناء السلام، وحشد الموارد اللازمة، وتعزيز آليات التنسيق المشترك.²

وتكمن المهام المنوطة لمكتب دعم السلام في ما يلي:³

أ- توفير التمويل لدعم بناء السلام: يقوم المكتب بجمع وتحليل المعلومات عن الأموال المتأتية من الأنظمة المقررة والتبرعات والمنح وغيرها من أشكال التمويل المقدم للبلدان بعد انتهاء النزاع فيها، وذلك باستخدام مصادر المعلومات المتوفرة عن تدفقات المعونة من داخل النظم الوطنية، أو الأمم المتحدة، أو البنك الدولي، أو لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، أو غيرها، وفي الحالات التي تكون فيها مصادر المعلومات غير كافية أو غير متوفرة، يسعى المكتب جاهداً إلى تعزيز قدرات الوكالات المكلفة/الشركاء المكلفين لضمان إنشاء هذه النظم، ويقدم المكتب إلى لجنة بناء السلام المشورة، بشأن أفضل السبل لكفالة التمويل المستمر لأنشطة الإنعاش والتنمية وأنشطة بناء السلام الأخرى، بما فيها تلك الهادفة إلى بناء القدرات الوطنية، ومداومة الاتصال بالمنظمات الإنمائية والمؤسسات المالية الدولية.

ب- الدعم في مجال الخطط: يستقطب المكتب جهود تخطيط بناء السلام في منظومة الأمم المتحدة ويتولى قيادتها، ويقدم المساهمات الاستراتيجية على عملية التخطيط المتكامل للبعثات، وإعداد تقارير فنية عن أنشطة التخطيط داخل البلدان وعن التقدم المحرز في تحقيق أهداف بناء السلام ليقدمها إلى لجنة بناء السلام، وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ تلك الأهداف.

ت- الدعم في مجالي السياسات العامة والتحليل: استعراض أفضل الممارسات في مجال بناء السلام، وإعداد تقارير تحليلية عن قضايا بناء السلام الشاملة لعدة مجالات، وتوفير تحليلات عالية الجودة للعبء المستخلصة، وإقامة شراكات مع الشبكات المختصة، وإنشاء وإدارة شبكة معرفية داخل منظومة الأمم المتحدة.

ث- سبل الدعم الأخرى: يشرف المكتب على إدارة الجوانب المتعلقة باتخاذ القرار في صندوق بناء السلام وتنسيقها، وضمان تلبية احتياجات الرقابة والإبلاغ التي تقتضيها لجنة بناء السلام، كما أنه ينسق ما تقدمه لجنة بناء السلام من دعم وخدمات.

¹ - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، قرار اتخذته مجلس الأمن في الجلسة 5335، ، الوثيقة رقم: S/RES/16545، 20 ديسمبر 2005، ص ص. 3-2.

² - خالدة ذنون مرعي وآخرون، المرجع السابق، ص. 2.

³ - الأمم المتحدة، الجمعية العامة، رسالة مؤرخة 92 كانون الأول/ ديسمبر 2005 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لـ إيطاليا للأمم المتحدة، رقم A/60/649، 29 ديسمبر 2005، ص ص. 9-10.

الفرع الثاني: المؤسسات المالية الفاعلة

نظرا لتعاظم الأدوار الوظيفية للمنظمات الدولية وتنامي قدرتها التأثيرية في مفاصل السياسة العالمية، أصبحت توصف بوكالات الحكم العالمي بدلا من التسمية التقليدية، ويستند هذا التحول المفاهيمي إلى حقيقة أن حجم القضايا والملفات، التي تدار تحت مظلة هذه المنظمات يتجاوز بشكل ملحوظ نطاق الشؤون، التي تخضع لآليات التشاور والتنسيق التقليدي بين الحكومات.

لقد تحول العديد من هذه المنظمات إلى كيانات فوق قومية، تمتلك بنية عضوية ووظيفية تتسم بقدر عالي من الذاتية والاستقلالية، وتستند في تمويل عملياتها وبرامجها إلى رؤوس أموال ذات مصادر عالمية، وتجسيدا لهذا التطور، باتت هذه المنظمات تحظى بتمثيل دبلوماسي مستقل، إذ يمتلك "برنامج الأمم المتحدة الإنمائي" وحده ما يربو على مائة وخمسين مكتب إقليمي حول العالم، في حين يحوز كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، ما يناهز حوالي سبعين بعثة تمثيلية على النطاق العالمي.¹

اتسمت العلاقة بين المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية تاريخيا بالانفصال، حيث حظرت المواثيق التأسيسية لمؤسسات "بريتونوودز" التدخل في الشؤون السياسية، تاركة هذا المجال للمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة، ومع ذلك، فرضت طبيعة النزاعات الداخلية الحديثة تداخلا حتمي في الأدوار، إذ وجدت المؤسسات المالية نفسها منخرطة في صلب عمليات "إعادة الإعمار" التي هي بطبيعتها سياسية.²

تتجلى الطبيعة الوظيفية لهذه العلاقة في تحول المشروطة المالية من أداة تقنية لضبط الاقتصاد الكلي، إلى أداة سياسية لتعزيز السلام، حيث تعتمد المنظمات الإقليمية على النفوذ المالي للبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي للضغط على الأطراف المتنازعة أو الحكومات الانتقالية للالتزام بمعايير الحوكمة، يوضح التحليل الأكاديمي أن ممارسة المشروطة من قبل هذه المؤسسات أصبحت جزءا لا يتجزأ من هندسة السلام، لكنها تتطلب نهج أكثر دقة وحساسية للسياق السياسي والاجتماعي، فالمشروطة القاسية قد تؤدي إلى تقويض الهشاشة الاجتماعية، التي تحاول المنظمات الإقليمية حمايتها، مما يفرض تنسيق وظيفي دقيق لضمان أن تخدم الشروط المالية أهداف الاستقرار السياسي.³

انتقلت العلاقة من مجرد اتصالات عرضية إلى مرحلة التعاون المؤسسي، إذ لم يعد التنسيق مجرد خيار ترفي، بل أضحت ضرورة تنفيذية لتجنب الازدواجية في مساح العمليات، وتشدد الأدبيات على أهمية تعميم نموذج الاجتماعات التي دارت بين مؤسسات "بريتونوودز" والمنظمات الإقليمية كمنظمة الوحدة الأفريقية لتشمل نطاق أوسع من الفاعلين الآخرين، ويكمن الهدف الجوهرى لهذا التعاون في معالجة المعضلات العملية، مثل التنسيق بين الجهات المانحة وضمان

¹ - إيد هلال الكناني، الحكم العالمي: دراسة العلاقات الدولية بعد الحرب الباردة، (عمان: دار الخليج للنشر والتوزيع، ط1، 2020)، ص ص 251، 251.

² John D. Ciorciari, "A Prospective Enlargement of the Roles of the Bretton Woods Financial Institutions in International Peace Operations," Fordham International Law Journal 22, no. 2, (1998), p354.

³ Ibid., p 292.

الفعالية في الأداء في الواقع الميداني، حيث يتركز نجاح بناء السلام على استدامة الحوار وبلورة سياسات جماعية موحدة، بين الجناح المالي للمؤسسات المالية الدولية، والجناح السياسي للمنظمات الإقليمية.

تتجلى أرقى مستويات العلاقة في مفهوم "الشراكة الإستراتيجية"، التي تعترف بالدور القيادي للمؤسسات المالية في مجال اختصاصها، في حين تعمل ضمن الإطار العام للسلام الذي ترسمه المنظمات الإقليمية، ويتضح ذلك من خلال مبادرات مثل إطار عمل مشاركة البنك الدولي في إعادة الإعمار ما بعد النزاع" (1997)، الذي يمثل إقراراً رسمياً بالحاجة إلى شراكة هيكلية، وتفترض هذه الصيغة من العلاقة أن المؤسسات المالية لن تدرك إمكاناتها كفاعلين بارزين في عمليات السلام الدولية إلا عبر التكامل العضوي مع الشركاء الإقليميين، وبموجب هذا التقاسم الوظيفي لأعباء "بناء الدولة"، يتولى البنك الدولي مهام إعادة الإعمار المادي والمؤسسي، بينما تضمن المنظمة الإقليمية الغطاء الدبلوماسي والأمني، ليشكلا بذلك الركيزتين الأساسيتين لاستدامة عملية السلام.¹

أولاً: البنك الدولي

يمثل البنك الدولي شريكاً استراتيجياً حيوياً للمنظمات الدولية والإقليمية في الفترات الأولى التي تعقب النزاع، ويتمتع البنك الدولي بخبرات كبيرة في مجالات أساسية معينة لبناء السلام، من بينها الإدارة العامة والمالية العامة، وإصلاح الهياكل الأساسية، وإعادة تنشيط الاقتصاد، وقد دعم البنك الدولي فترة الانتقال من الصراع إلى السلام عن طريق مساعدة البلدان المتأثرة في تنشيط النشاط الاقتصادي والخدمات الاجتماعية، واعتمد البنك الدولي في عمله هذا على العمليات السياسية وانضم في بعض الأحيان إلى مفاوضات السلام من أجل تيسير خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.²

يضم خمس مؤسسات، وهي مملوكة من طرف حكومات، ومؤسسات 184 دولة من الدول الأعضاء بالأمم المتحدة، وتعتبر أكبر مؤثر داخله، تتمثل فيما يلي:³

- 1- البنك الدولي لإنشاء الإعمار والتنمية (IBRD): يركز على الحد من الفقر، من خلال تقديم الضمانات والقروض والخدمات الاستشارية وصكوك الائتمان إلى الدول المتوسطة الدخل.
- 2- المؤسسات الدولية للتنمية (IDA): يقدم قروضا بدون فائدة لـ 81 بلداً، تعد أفقر الدول في العالم.
- 3- مؤسسات التمويل الدولية (IFC): يعزز التنمية الاقتصادية عن طريق دعم القطاع الخاص للدول.
- 4- الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات المتعددة الأطراف (MIGA): والتي تشجع الاستثمار الأجنبي في البلدان الفقيرة، عن طريق تقديم الضمانات ضد الخسائر التجارية الناجمة عن الحروب.

¹ Ibid., p 354.

² حامد السعيد، *الأمم المتحدة وعمليات تدعيم السلام*، (أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق، الجزائر 01، 2012-2013)، ص 122.

³ ابتسام طليس وفريدة حموم، "إعادة الإعمار: دراسة في طبيعة المفهوم"، *مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية*، م 3، ع 3، (سبتمبر 2020)، ص 243.

5- المركز الدولي الدولي لتسوية منازعات الإستثمار : يشجع الاستثمار الأجنبي، من خلال التوفير والتحكيم وخدمات الوساطة في حل المنازعات، وفي 1980-1990 أصبح إقراض البلدان الخارجة من الصراعات من البنك تساوي 80 %، والتي تمثل 16% من القروض الإجمالية للبنك.

ثانيا: صندوق النقد الدولي

استجاب صندوق النقد الدولي للحاجة المتزايدة إلى المساعدة الدولية في البلدان الخارجة من النزاع، ومن أجل ذلك ففي أكتوبر 1995، وذلك من خلال تأييد اللجنة المؤقتة لصندوق النقد الدولي قرار المجلس التنفيذي بتوسيع نطاق مشاركة الصندوق في حالات ما بعد انتهاء الصراع، بما ذلك تحديد الظروف التي يمكن أن يقدم في ظلها دعما طارئا في سياق المساعدة الدولية المنسقة.

يقدم صندوق النقد الدولي مساعدات للبلدان الخارجة من الصراع، عن طريق وضع إطار اقتصادي، كلي متسق يستخدم كأساس لصرف الدعم المقدم من الجهات المانحة، ويقدم الصندوق نوعا من المساعدات العاجلة في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع للبلدان، التي ليست بعد على استعداد لتنفيذ السياسات الاقتصادية، التي تقتضيها مرافق الإقراض التقليدية التابعة للصندوق، وحدد الصندوق بناء القدرة كأداة رئيسية لمساعدة البلدان الخارجة من الصراع على إنشاء المؤسسات الأساسية، ويساعد من خلال توفير المساعدة التقنية والتدريب وإيفاد الممثلين والمستشارين.¹

الفرع الثالث: الدولة

تعلب الدول دورا مهما في إعادة الإعمار بعد الحرب، من خلال اتخاذ التدابير اللازمة لإعادة الإعمار، فيقوم كل من المجتمع والقطاع الخاص والسلطة المحلية والمجتمع المدني والتنسيق، فيما بينهم من أجل تطبيق الإستراتيجيات الوطنية، وسد الثغرات التي قد تحدث في ظل غياب أو ضعف الدور الحكومي، كالإتحاد السوفيتي سابقا الذي اعتمد في إعادة الإعمار على الموارد المالية والبشرية المتاحة داخليا، في حين تبنت أخرى نهج الدول المانحة كالولايات المتحدة في أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية ومشروع مارشال.²

تستدعي مسارات تحقيق السلم المجتمعي تبني مقاربات تكاملية تجمع بين الحكومات والمنظمات الإقليمية، إذ يشوب الأداء المؤسسي الحكومي القصور في إرساء دعائم السياسات الديمقراطية، والتعايش السلمي عبر الآليات الفوقية (من القمة إلى القاعدة) بشكل منفرد، وبالمقابل، يتعذر على المنظمات غير الحكومية ممارسة أدوارها بفاعلية في الأوساط الشعبية بمعزل عن وجود منظومة حكومية وظيفية تعمل على الحفاظ على الأمن والسلم، وفي هذا الإطار، يشير "جون بول ليدرأخ" John Paul Lederach إلى حتمية بناء السلام من القاعدة إلى القمة، ومن القمة إلى القاعدة، وهو

¹ - حامد السعيد، المرجع السابق، ص ص 119، 120.

² - طليس ابتسام و فريدة حموم، "إعادة الإعمار: دراسة في طبيعة المفهوم"، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، م.3، ع.3، (سبتمبر 2020)، ص.233.

ما يفرض ضرورة مؤسسة الشراكة بين الحكومات والمنظمات الحكومية الإقليمية، سعياً لوضع حد للأنظمة والشبكات التي تعمل على تغذية جذور الصراع، لذلك فإن ثمة التعاون بين الحكومات والمنظمات الإقليمية يتضمن النقاط الآتية:¹

- 1- إيقاف العامل الجوهري المحرك للحروب والنزاعات.
- 2- خلق قوة دافعة للسلام وعبر تمكين المجتمعات من تنمية مبادراتهم السلمية.
- 3- تشكيل مؤسسات جديدة وإصلاح المؤسسات القائمة لمعالجة المظالم.
- 4- تمكين الناس من مواجهة العنف والاستفزازات الهادفة إلى استخدام العنف.
- 5- رفع الإحساس بالأمن العام والخاص على حد سواء.

المطلب الثاني: الفواعل الغير رسمية (الغير دولاية)

في ظل التحولات الجيوسياسية التي أفرزت أنماطاً جديدة من النزاعات، لم تعد الدولة الوطنية أو المنظمات الإقليمية الحكومية تحتكر وظيفة بناء السلام، حيث برزت الفواعل غير الدولاية كلاعبين أساسيين في معادلة الأمن الإقليمي، حيث انتقلت العلاقة من هامش التنسيق الطوعي إلى صلب الشراكة الإستراتيجية، يتناول هذا المطلب تحليل طبيعة انخراط المنظمات الدولية غير حكومية والمنظمات دون إقليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، لتفكيك أنماط تفاعل المنظمات الإقليمية "الفوقية" (الإقليمي والدولي) و"التحتية" (المحلي).

الفرع الأول: المنظمات الدولية الغير حكومية والمنظمات دون إقليمية

تفرض الطبيعة العابرة للحدود للنزاعات المعاصرة نوعاً من "الاعتماد الوظيفي"، فبينما تخطى المنظمات الإقليمية بـ التفويض السياسي والقانوني، إلا أنها تفتقر غالباً للقدرة التنفيذية في مناطق ما بعد النزاع، فغالباً ما تواجه معوقات تتعلق ببطء الاستجابة والقيود البيروقراطية، في المقابل، ومن هذا المنطلق يأتي الدور الوظيفي للمنظمات الدولية غير الحكومية ودون الإقليمية، وتتحدد طبيعة هذه العلاقة بـ "التكامل الوظيفي" المستند إلى مبدأ "المسؤولية الجماعية، حيث أن السلام والأمن العالميين هما مسؤولية جماعية تتطلب تدابير مشتركة، ويصبح النهج التعاوني ضرورة وظيفية لتصميم استراتيجيات فعالة، وبدون هذا التكامل الوظيفي، تظل قرارات المنظمات الإقليمية حبراً على ورق، حيث تقوم المنظمات غير الحكومية ودون الإقليمية بوظيفة "الجسر" الذي ينقل السلام من القاعات الدبلوماسية إلى المجتمعات المتضررة، وسد فجوات التنمية والإنذار المبكر التي تعجز الدول عن تغطيتها منفردة، ومن هنا تستحيل الانفرادية في عمليات بناء السلام، حيث تمتلك المنظمات الدولية غير الحكومية و دون الإقليمية أدوات الرصد المتقدمة لتفعيل الإنذار المبكر والوساطة المجتمعية، بينما توفر المنظمات الإقليمية الغطاء الدبلوماسي اللازم، مما يرسخ هذه الشراكة كضرورة براغماتية لإزالة الهوة القائمة بين الدولة والمجتمع.²

¹ صلاح جبير البصيصو رنا سلام أمانة، "دور المنظمات غير الحكومية في بناء السلام"، مجلة كلية الحقوق لجامعة النهدين، م 23، ع 3، (2021)، ص 186.

² Andrea Martinez, "El aporte de organizaciones regionales inter-gubernamentales y la sociedad civil a la prevención de conflictos: Hacia una relación efectiva", *Revista Global Tribune (Universidad Autónoma del Caribe)*, n.d., p.83.

تمتلك "المنظمات غير الحكومية¹ NGOs" مقومات وإمكانات نوعية، جعلت منها تكتسب مكانة مركزية ضمن الفواعل المنخرطة في هندسة مرحلة ما بعد النزاع، وعلاوة على تراكم خبراتها الميدانية في المجالات اللصيقة ببناء السلام كالإغاثة، وتنمية القدرات فإن فاعليتها تعزى إلى طبيعة بنيتها غير الرسمية، وما تتيحه من مرونة عملية في مقارنة القضايا المتعددة، إذ تتمتع هذه المنظمات برصيد من المصداقية يؤهلها لنسج روابط الثقة مع المجتمعات المحلية، مما يسهل عملية قبولها اجتماعياً ويضفي المشروعية على تدخلاتها، فضلاً عن كفاءتها في بلورة مشاريع وشراكات فعالة تصب في تعزيز مسار بناء السلام.²

لقد دفعت الصعوبات التي تعترض سبيل الجهود الدبلوماسية الحكومية في سعيها لحل النزاعات، أن يفكر المختصون في حل هذه النزاعات بالاستعانة بالمنظمات غير الحكومية، لأنه يمكن للحكومات تحقيق السلام بشكل منفرد، فتوقيع اتفاق سلام والحفاظ عليه يمكن تحقيقه عبر تكاتف الجهود على كل مستويات المجتمع، وعليه فإن الاتصالات بين الأطراف غير الرسمية تحقق بعض التقدم الذي فشلت المفاوضات الرسمية الحكومية في تحقيقه، كما تسمح مشاركة المنظمات غير الحكومية بتناول الصعوبات الأكثر عمقا والتعاطي مع جذور المشكلة واستكشاف حلولها بعيداً عن الرؤى الحكومية.

وتلعب المنظمات غير الحكومية دوراً بارزاً في عمليات السلام، وذلك بتنفيذ قواعد القانون الدولي، حيث ساهمت عدة عوامل في تفعيل دورها، منها خاصة:³

- 1- تقتصر العضوية في هذه المنظمات في إطار الأفراد الطبيعيين، مع استبعاد التمثيل الرسمي للدول، وتتسم هيكلتها المالية بالاعتماد الغالب على التبرعات والمنح المتأتية من مصادر خاصة غير حكومية، وهو ما يُشكل ضماناً جوهرياً لصون حيادها وتعزيز استقلاليتها الوظيفية.
- 2- تحظى المنظمات غير الحكومية بهوامش تحرك أكثر اتساعاً وحرية، ويعزى ذلك إلى طبيعتها الكيانية كمنظمات أهلية (مدنية) قوامها الأفراد، سواء اتخذت طابعاً وطنياً أو دولياً، وتتمايز هذه الطبيعة بنيوياً عن المنظمات الدولية الحكومية التي تستمد تكوينها من الدول، وهو ما يجعل الأخيرة غالباً في حالة تصادم مع اعتبارات مبدأ السيادة عند مباشرتها لاختصاصاتها في مجال حماية حقوق الإنسان، سواء كان ذلك في سياقات السلم أو إبان النزاعات المسلحة.
- 3- حيابة المنظمات غير الحكومية لمركز قانوني وظيفي داخل المنظومة الأممية، يتجسد في تمتعها بالصفة الاستشارية، ووضع المراقب، مما يؤهلها للاضطلاع بأدوار مؤسسية معترف بها دولياً.⁴

¹ المنظمات الدولية غير الحكومية هي جمعيات أو تنظيمات غير رسمية "أهلية"، تضم في عضويتها جماعات من الأفراد ضمن روابط معينة، تجسد وجود تضامن عبر وطني أو عبر قومي، أي وجود تضامن بين الجمعيات أو روابط أهلية أو خاصة بغض النظر عن الحدود السياسية والإدارية بين الدول.

² هاجر خلافة و عادل زقاق، "عقبات تفعيل دور المنظمات الحكومية في حوكمة عمليات بناء السلام"، *دفاثر السياسة والقانون*، ع 11، (جوان 2014)، ص. 274.

³ إنصاف بن عمران، *المنظمات الدولية*، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2019)، ص ص. 55-56.

⁴ نفس المرجع، ص. 56.

وعلى غرار ما تقدم من صورة التعاون بين المنظمات الإقليمية والمنظمات العالمية والوكالات المتخصصة، تقدم هذه الأخيرة أنماط متعددة من التعاون مع المنظمات الإقليمية، وعلى أسس لا تختلف كثيراً عن تلك التي تعتمد من قبل المنظمات الدولية الأخرى، ورغم أن بعض المنظمات الإقليمية، قد خلت موثيقها من أي نصوص تتضمن تنظيم العلاقة فيما بينها وبين المنظمات الدولية غير الحكومية، نجد أن بعضها الآخر تبنى نصوصاً تحاكي نص المادة (71) من ميثاق الأمم المتحدة، وأخذت ترسم علاقتها مع هذه المنظمات على نفس الأسس، التي وضعها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، مثل منظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأوروبي.

فعلى سبيل المثال أعطى مجلس وزراء أوروبا "لجنة أوروبا" الحق في أن تستشير المنظمات الدولية غير حكومية باسم مجلس وزار أوروبا، وذلك فيما يخص المسائل التي تقع في دائرة اختصاصه، حيث **تنص المادة (4)** من قرار مجلس وزراء أوروبا والذي صدر في الدورة الثامنة في عام 195، والذي يتناول تعديل العلاقة القائمة ما بين المجلس وما بين المنظمات الدولية الحكومية والغير حكومية، على ما يأتي: "يجوز للجنة الوزراء أن تتخذ التدابير لكي تستشير باسم مجلس أوروبا، المنظمات الدولية غير الحكومية التي تعني بمسائل تدخل ضمن اختصاص مجلس أوروبا"، علماً إن الاتحاد الأوروبي أصبح يعترف للمنظمات الدولية غير الحكومية ومنذ عام 1991، بقدر من الشخصية القانونية الدولية مما ساهم في تعزيز دورها سواء في داخل أوروبا أو في خارجها.

أما عن جامعة الدول العربية فيلاحظ إن ميثاقها لم يسمح للمنظمات الدولية غير الحكومية الحضور أمام اللجان المنبثقة عن مجلس الجامعة، لكن هذا لا يعني عدم وجود علاقة تعاون بين جامعة الدول العربية وبين الهيئات العربية غير الحكومية، وخاصة منها الهيئات ذات الطابع المهني، فقد اتخذت جامعة الدول العربية عدة مبادرات إيجابية من أجل تدعيم التعاون فيما بينها وبين العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية.¹

الفرع الثاني: المجتمع المدني

تعد العلاقة بين المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني ركيزة أساسية في الهياكل الحديثة لحكومة عملية بناء السلام، حيث تطورت هذه العلاقة من التنافس إلى التكامل الوظيفي، ففي سياق الدول الهشة، تتدخل الجهات المحلية كالمجتمع المدني، لأداء مهام كانت تقليدياً من صميم عمل الدولة أو المجتمع الدولي، ويشير "تري باثي" Tripathi و"غوندوز" Gündüz إلى أن "خصصة السلام" تعني أن الجهات الفاعلة المحلية تملأ الفراغ الخدماتي والأمني، مما يحتم على المنظمات الدولية والإقليمية الاعتماد عليها كشركاء لا غنى عنهم وليس مجرد مستفيدين،² وبالتالي أصبحت المبادرات التي تجمع بين المنظمات الإقليمية، والمجتمع المدني هي الآلية المعيارية للتدخل في الأزمات المعقدة، مثل أزمة اللاجئين

¹ - وسام نعمت إبراهيم السعدي، *دراسة مستقبلية في ضوء أحكام التنظيم الدولي المعاصر*، (مصر: دار الكتب القانونية المرجع السابق، ص ص 91، 92).

² Salil Tripathi and Canan Gündüz, "A Role for the Private Sector in Peace Processes? Examples, and Implications for Third-Party Mediation, Background Paper, OSLO Forum, *Centre for Humanitarian Dialogue*, (2008), p.2.

السوريين، هذه الشراكات تتيح نقلاً أفضل للمعلومات والمعرفة والخبرة وتخلق حلولاً مبتكرة تدمج بين القوة الاقتصادية والشرعية الاجتماعية والنفوذ السياسي في عمليات بناء السلام.¹

تبرز أهمية منظمات المجتمع المدني أو ما يسميهم "مارشيتي" Rafaele Marchetti و Nathalie Tocci بـ "منظمات مجتمع النزاع" Conflict Society Organisation في مناهج حل النزاعات Conflict Resolution أكثر من مناهج إدارة النزاع Management conflict، فعلى خلاف دورها الثانوي في صنع السلام، تمثل منظمات المجتمع المدني، فواعل ضرورية تسمح بالانتقال من مجرد إدارة وتسوية النزاع (المستوى السياسي الأعلى) إلى بناء السلام والمصالحة الاجتماعية (المستويات السفلى).²

إذ يلعب المجتمع المدني دوراً فعالاً في مجال الحيلولة دون قيام نزاعات وكذا ترشيد عملية بناء السلام، وهو ما تم التطرق له في مؤتمر الجمعية العامة المبرم بمقر الأمم المتحدة في 19/7/2005 استجابة لنداء موجه من طرف الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان لمنظمات المجتمع المدني، حيث طالبها بعقد مؤتمر دولي يضم مختلف المنظمات من محلية ودولية وغير حكومية للتعريف بدورها في مجال منع النزاعات، وفي هذا السياق فقد أكد كوفي عنان على أهمية المجتمع المدني بقوله: "يتطلع لمنظمات المجتمع المدني لتكون شريك الأمم المتحدة لنزع فتيل النزاعات".

فالمجتمع المدني وباعتباره قناة وصل يعمل على تدعيم حرية وتعدد الآراء، ويعتبر توجه جديد في إطار تفعيل المشاركة خاصة بعد حالة النزاع التي قد تعاني منها الدول، وبالتالي فإن تقاسم الأعباء التنموية بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني يجعل الاستجابة للمتطلبات وتجاوز مخلفات النزاع بشكل أسرع.³

وفيما يتعلق ببناء الديمقراطية في مناطق ما بعد النزاع، فإن المجتمع المدني يمثل البنية التحتية المدعمة للديمقراطية خاصة في الدول التي مرت بفترات نزاع وعانت من الاستبداد، فهو يعمل على غرس القيم والممارسات الديمقراطية المدعمة لاستخدام الأساليب السلمية في التعبير عن الآراء والمطالب، فالمجتمع المدني وفقاً لمختلف المعايير التي يقوم عليها نشاطه، من تسامح ومشاركة وإدارة سلمية للتنوع والاختلاف، يتقاطع مع الديمقراطية باعتبارها أداة لإدارة الصراع.

كما نجد أيضاً جانب آخر في إطار دعم المجتمع المدني لأنشطة بناء السلام، يرتبط بترسيخ المسؤولية المجتمعية إزاء استحقاقات التنمية، واستنهاض الهمم لإعادة تأهيل الدول التي استنزفتها الصراعات، ويسهم هذا المسار بفاعلية في

¹-DeryaBuyuktanir, "Increasing Multi-stakeholder Initiatives and Cooperation in the Private Sector: The Case of the Syrian Refugee Crises", Working Paper No. 2016/02, *Maastricht School of Management*, (August 2016), p.1.

²- رضا دموم، "دور الفاعلين الاجتماعيين في حل النزاعات الدولية"، *الحوار المتوسطي*، ع 13، (13 ديسمبر 2016)، ص 326.

³- خيرة لكمين، "دور الفواعل غير الرسمية في بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع-العراق نموذجاً"، *حوليات جامعة قلمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية*، ع 20، (جوان 2017)، ص 36.

معالجة ظاهرة الاغتراب السياسي، وتوفير فضاء تشاركي حاضن للقوى المدنية؛ مما يمكنها من الإسهام في إخراج الدولة من دوامة الفوضى، وذلك عبر تفعيل الآليات الديمقراطية السلمية المتمثلة في المشاركة الانتخابية وحرية التعبير.¹

فخلال فترات ما بعد الصراع أو فترات التحول السياسي يضطلع المجتمع المدني بدور هام في حل النزاعات ونزع فتيل الانقسام المذهبي، ويساهم المجتمع المدني الناشط في بناء سياسة الحوار الوطني، ويؤمن الأساس الشرعي لعمليات وضع السياسة العامة والإصلاح، وذلك من خلال المساهمة في الإصلاحات الدستورية أو الانخراط في تحقيق العدالة الانتقالية، أو مراقبة العمليات الانتخابية كما هو الحال في السودان والعراق ولبنان، أو أداء الحكومة كما هو الحال في فلسطين.²

وقد ظهرت منظمات مستقلة غير عنيفة وموجهة نحو السلام على المستوى الوطني تتبنى نهج اللاعنف، وتتمحور رسالتها حول ترسيخ السلام، ففي أمريكا اللاتينية، وعقب عقود من هيمنة حركات التحرر المسلح، تصدرت الحركات الاجتماعية السلمية المشهد بوصفها طليعة القوى المطالبة بالعدالة والحقوق، أما في القارة الأفريقية، فقد تعاظم الدور المحوري لشبكات السلام ومنظمات فض النزاعات في استراتيجيات منع العنف والتخفيف من حدته، مما شكل ترجمة عملية لمفهوم تحويل النزاع، أي إدارة الخلافات دون اللجوء للقوة القسرية عبر آليات وتطبيقات متعددة، وتجسيدا لهذه المقاربة، جرى في كل من جنوب أفريقيا وكينيا تأهيل هيئات سلام يقودها ممثلون عن المجتمعات المحلية لاحتواء التوتر والحد من العنف، وفي ليبيريا، وفر برنامج "أكواخ بالاف" فضاء مجتمعيًا لتسوية النزاعات المحلية، بما فيها قضايا العنف المنزلي، كما اضطلعت "غرفة العمليات النسائية" في السنغال بقيادة منظمة التضامن النسائية الأفريقية (FAS) بدور جوهري في الحد من العنف المرتبط بالعملية الانتخابية، ولم يقتصر هذا الدور على البيئات المستقرة نسبياً، ففي خضم الصراع السوري، انخرطت تنظيمات السلام الناشئة في جهود الوساطة المحلية ودعم ضحايا الحرب، بالتوازي مع تطوير قدراتها في مجال المناصرة الدولية.³

على الرغم من افتقار منظمات المجتمع المدني لمقومات القوة الصلبة بمفهومها التقليدي ومحدودية مواردها المادية، إلا أنها أظهرت كفاءة استثنائية في توظيف أدوات القوة الناعمة، وتتجلى هذه الفاعلية في مرونتها العالية وقدرتها على النفاذ والانخراط مع طيف واسع من الفاعلين المحليين، متحررة في ذلك من القيود التي تعترض الحكومات، وهي ميزة تعززت بشكل ملحوظ بفضل توظيف التقنيات الحديثة ومنصات التواصل الاجتماعي، وعلاوة على ذلك، تضطلع هذه المنظمات بأدوار محورية في بناء الثقة بين المجتمعات، وتيسير تدفق المعرفة وتبادل الخبرات عبر المناطق، فضلاً عن تأثيرها في

¹ - نفس المرجع، ص ص. 36-37.

² - اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغرب آسيا، لجنة التنمية الاجتماعية، قضايا ذات أولوية في مجال التنمية الاجتماعية في المنطقة العربية: "دور المجتمع المدني والتنمية بالمشاركة في التحولات السياسية"، أكتوبر 2013، ص 5.

³ - شبكة العمل الدولية للمجتمع المدني، أداة السلام الأفضل، النسخة الأولى، 2010، ص ص. 5، 6.

إعادة صياغة الخطاب العام وتدعيم الاستراتيجيات المرتكزة على الحلول، في ظل تنامي الخطابات المتطرفة، تعمل هذه الكيانات ضمان حيز للتعددية والتعايش السلمي.¹

الفرع الثالث: القطاع الخاص

في ظل التعقيدات المتشابكة للمشهد الدولي الراهن، برز نموذج أمني جديد يركز على تفسير مشترك مفاده أن السلام والأمن العالميين هما مسؤولية جماعية تتطلب إجراءات موحدة، وعليه، فإن إتباع نهج تعاوني يشرك الجهات الفاعلة الحكومية جنباً إلى جنب، مع جميع أصحاب المصلحة المتنوعين في المجتمع، يعد أمراً ضرورياً لتصميم وتنفيذ استراتيجيات فعالة تضمن تعزيز السلام والأمن، وتدفعه قدماً نحو تحقيق التنمية المستدامة،² وفي هذا السياق لقد بات القطاع الخاص بمكوناته التي تشمل الشركات عبر الوطنية (TNCs) والشركات المحلية الأصغر حجماً، شريك مهم للمنظمات الحكومية الإقليمية في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية داخل مناطق النزاع أو ما بعد النزاع، وعبر استحداث مبادرات تشمل أصحاب مصلحة متعددي (MSIs)، وشراكات عابرة للقطاعات، تبلورت مساعي الجهات الفاعلة غير الحكومية والقطاع الخاص لبناء نهج جماعي يهدف إلى إيجاد حلول للمشكلات المختلفة، إن توسيع نطاق التحالفات الإستراتيجية بين هذه الجهات يمهّد الطريق لخلق تعاون ييسر نقلاً أفضل للمعلومات والمعرفة والخبرة، ويعزز من كفاءة تخصيص الموارد، ولا تقتصر فائدة هذا النوع من التحالفات الإستراتيجية على دعم الأطراف في تحقيق خطط عملهم فحسب، بل تمتد لتخلق نمطاً جديداً من التفكير والعمل ينجم عن دمج الأبعاد الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للعالم المعولم والأكثر تعقيداً من خلال الجمع بين أنواع متنوعة من القوى.³

إن عملية بناء السلام تشمل مهام متعددة وتحتاج إلى أدوات مختلفة، أهمها القدرات والمهارات والموارد الموجودة في القطاع الخاص،⁴ ويتفق الباحثون والعاملون في مجال التنمية على أن القطاع الخاص في موقع مثالي يخوله أن يكون جهة فاعلة إيجابية في تحقيق السلام، وذلك لما يتمتع به من نفوذ اقتصادي، ولما له من علاقات سياسية، وما يملكه من موارد مالية، وما يخرّجه من قوى عاملة ماهرة، وما يربطه من صلات بجميع شرائح المجتمع.⁵

يعتبر القطاع الخاص الحل الأمثل لمختلف المشاكل التي تعاني منها الدول الخارجة من النزاع، حيث يساعد على تعزيز فرص النمو وضمان الاستقرار الاقتصادي، وهذا من خلال القدرة على الإدارة بشكل أكفأ وترشيد استخدام الموارد، خاصة إذا كانت الدولة تعاني من نقص للموارد في بداية عملية بناء السلام، وهذا ما يخفف العبء على الدولة من حيث

¹ - نفس المرجع، ص.6.

² Andrea Martinez, "El aporte de organizaciones regionales inter-gubernamentales y la sociedad civil a la prevención de conflictos: Hacia una relación efectiva", *Revista Global Tribune (Universidad Autónoma del Caribe)*, n.d., p.83.

³ Derya Buyuktanir, "Increasing Multi-stakeholder Initiatives and Cooperation in the Private Sector: The Case of the Syrian Refugee Crises", Working Paper No. 2016/02, *Maastricht School of Management*, (August 2016), p.1.

⁴ - القطاع الخاص: هو جزء من الاقتصاد الوطني، الغير خاضع للسيطرة الحكومية المباشرة، يقوم على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وإدارتها.

⁵ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (افسكوا)، ورقة حول إستراتيجية مقترحة لتحقيق التنمية في البلدان المتضررة من النزاعات في منطقة الإسكوا: دور الدولة وتنمية القطاع الخاص، 2009، ص.18.

تمويل المشروعات التنموية وتحمل أعباء تنفيذها، ويشغل القطاع الخاص مجالات عدة من خدمات صحية تعليمية ثقافية علمية والمحافظة على البيئة والتنمية البشرية.¹

يمكن للقطاع الخاص المشاركة بشكل مباشر في تسوية النزاعات وبناء السلام، على اعتباره يملك صلاحيات وموارد ومهارات يمكن تسخيرها لخدمة عمليات السلام، ويملك مصالح تؤثر على السياسة العامة، بما في ذلك محادثات السلام، ويمكن أن تزعزع الاستقرار إذا لم تتم تلبيتها، ويمكن الاستفادة من تضافر جهود مختلف الجهات، بحيث يسمح لمؤسسات القطاع الخاص بالمشاركة في مبادرات بناء السلام، والاستفادة من مهاراتها التفاوضية ومعرفتها بالصراع والمجتمع المحلي وشبكات معارفها، وتؤدي هذه المؤسسات دوراً مؤكداً في بناء الدولة وتقويتها في أثناء النزاع. وقد يكون القطاع الخاص أيضاً بمثابة صلة وصل تجمع بين الناس وتحد من الانقسامات التي تفرقهم، وعندما تزعزع معظم العلاقات الاجتماعية وتنعدم الثقة في أثناء النزاعات، قد توفر العلاقات التجارية، بما في ذلك التعامل مع الجهة الغريبة، قنوات للاتصال بين الجماعات المتحاربة، وقد أصدرت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مجموعة من مبادئ العمل الدولي السليم في الدول والأوضاع الهشة يمكن أن توفر معلومات هامة للمؤسسات المحلية والدولية، فمن خلال المشاركة في مبادرات السلام ومعالجة مجالات أساسية مثل حقوق الإنسان والديمقراطية والحكم، يمكن للقطاع الخاص أن يخدم بناء الدولة وتعزيز شرعيتها، بمؤازرة جهات فاعلة أخرى، ويستطيع أيضاً أن يدعم القطاع العام في بناء قدراته لأداء مهامه الأساسية، وهي توفير الأمن وتقديم الخدمات الأساسية وتهيئة بيئة مؤتية للأعمال التجارية.²

يلعب القطاع الخاص دوراً هاماً في إنعاش الاقتصاد وتعزيز الاستثمار وخلق فرص العمل، وكذلك في إطار رسم السياسات التنموية، هذه الأدوار تساعد على تجاوز الفقر من خلال فرص العمل وكذلك ترشيد السياسات التنموية نظراً لتفعيل مبدأ التشاركية، إضافة إلى تخفيف العبء عن الدولة وبالتالي تتوجه لتغطية جانب آخر من الجوانب المتضررة، وبالتالي فإن فاعلية القطاع الخاص في مناطق ما بعد النزاع لا تتعلق بتحقيق الربح الخاص فقط، وإنما تتجاوزه لدعم الاقتصاد الوطني لذلك فهو يلعب دوراً محورياً في عملية بناء السلام.³

وغالباً ما يكون القطاع الخاص، لا سيما الشركات الكبيرة، مقرباً من أوساط صنع القرار السياسي، وتربطه علاقات سياسية وثيقة بالنخبة الحاكمة أو حتى بالفصائل المتحاربة. ومن المعروف أن رجال الأعمال أدوا في الماضي أدواراً هامة من الداخل كأعضاء في الفريق المعني بالتفاوض، أو من الخارج من خلال المساعدة على بناء الثقة بين الفصائل المتحاربة، أو من خلال إجراء البحوث أو التقديرات لمعرفة ما يترتب على مفاوضات السلام من تكاليف، ورجال الأعمال قادرون على دعم تنفيذ اتفاقات السلام، وذلك بما يملكونه من خبرات وأموال وطاقات تخولهم معرفة، متى وكيف ينبغي تقديم

¹ - خيرة لكمين، المرجع السابق، ص 38.

² - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (افسكوا)، المرجع السابق، ص 21.

³ - خير لكمين، المرجع السابق، ص ص 38-39.

التنازلات ، ويمكن استثمار نفوذ رجال الأعمال للمساعدة في وضع إستراتيجية على نطاق البلد تنص على إشراك كبار رجال الأعمال في اجتماعات مع ممثلين عن الجهات الأمنية والعسكرية والحكومية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، حيث يعبر القطاع الخاص عن وجهات نظره في قضايا حيوية، مثل الأمن والفساد وعائدات الضرائب، ويستطيع رجال الأعمال أن يساعدوا في التغلب على الانقسامات الناتجة من تعارض الثقافات أو تضارب الصلاحيات على صعيد المؤسسات، ويمكن أن يكون القطاع الخاص الطرف الثالث المحايد الذي يستطيع تقريب وجهات النظر المتباينة بين المنظمات الإقليمية أو المتعددة الأطراف.

وبالإضافة إلى قدرته على المشاركة في مختلف مراحل التفاوض في عملية السلام، يمكن أن يؤدي القطاع الخاص أيضا دورا حيويا في رصد تنفيذ اتفاقات السلام الذي قد يتعرض بفعل سوء نوايا أطراف معينة أو نقص في الموارد، ومن جهة أخرى، يستطيع القطاع الخاص القيام بدور هام جدا في جمع الموارد الاجتماعية والاقتصادية المطلوبة، والمساعدة في إعادة بناء الهياكل الأساسية الحيوية أو تولي هذه العملية، وخلق فرص العمل اللازمة، وتنظيم حملات التوعية.¹

الفرع الرابع: المشاركة الشعبية في عملية بناء السلام

تشير الأدبيات وتقارير هيئة الأمم المتحدة إلى أن "الجيل الثاني" من عمليات حفظ السلام يتطلب نهج شامل يربط بين الأمن الصلب والأمن الإنساني، وهو ما دفع المنظمات الإقليمية إلى توسيع نطاق شراكاتها لتشمل الفواعل المحلية التي كانت مغيبة سابقا، وبالتالي فإن التحدي يكمن في كيفية المواءمة بين الفواعل الدولية والمحلية في بيئة تتسم بانحياز مؤسسات الدولة، حيث يصبح البحث عن شركاء محليين ضرورة تشغيلية وليست مجرد خيار أخلاقي، إن هذا التوجه يتماشى مع دعوات الأمم المتحدة لتعزيز التعاون مع الترتيبات الإقليمية بموجب الفصل الثامن من الميثاق، ليس فقط في الجوانب العسكرية، بل في بناء السلام الذي يستدعي انخراط عميق مع البنى المجتمعية والسياسية المحلية،² وفي هذا الإطار تلعب المشاركة الشعبية أدوار فعالة في تعزيز عملية بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، ويمكن تصنيف المشاركة الشعبية الفعالة إلى نمطين أساسيين، يتمثلان في : مشاركة الشباب باعتبارهم القوة الديناميكية في المجتمع، ومشاركة المرأة باعتبارها ركيزة المجتمع.

أولا: مشاركة الشباب في عملية بناء السلام

يتسم مصطلح الشباب بالحدثاء النسبية، إذ ارتبط تبلوره المفاهيمي بالسياقات الثقافية الحديثة. ومع ذلك، فقد أضحت هذه الفئة الاجتماعية واقع ملموس ومعترف به عالميا، بوصفها شريحة تشمل كلا الجنسين، وفي سياق تأطير هذا

¹ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (افسكو)، المرجع السابق، ص ص. 22-23.

² Lewis William H and Edward Marks, Searching for Partners: Regional Organizations and Peace Operations, McNair Paper 58 ,Washington, DC: National Defense University, **Institute for National Strategic Studies**, (June 1998),p3-4

المفهوم، اتجهت غالبية الأطراف الفاعلة في المجتمع الدولي نحو تبني مقاييس تستند إلى المعيار العمري (السن) لتحديد هذا المفهوم، بيد أن هذا النهج لا يزال يفتقر إلى الاتساق والمعايير الموحدة دولياً.

تعتمد الأمم المتحدة تعريفاً إجرائياً لفئة "الشباب" يحددها في الشريحة العمرية الممتدة بين 15 و24 عاماً، وذلك لغايات التوحيد الإحصائي دون الإخلال بالتعاريف الوطنية الخاصة بالدول الأعضاء، ويشكل هذا التحديد العمري الأساس المرجعي لكافة البيانات والمؤشرات الواردة في إحصائيات منظمة الأمم المتحدة، بالأخص في قطاعات الديموغرافيا، والتعليم، والعمالة، والصحة، وفي مقابل هذا التحديد، تتجه بعض الأدبيات الأخرى إلى توسيع النطاق المفاهيمي للشباب ليشمل الفئة العمرية ما بين 18 و29 عاماً.¹

يمثل الشباب "القبلة الديموغرافية" في العديد من مناطق الصراع، خاصة في العالم العربي وإفريقيا، حيث تشكل الفئات العمرية الصغيرة النسبة الأكبر من السكان، مما يضع المنظمات الإقليمية أمام خيارين: إما تركهم فريسة للتطرف والبطالة، أو دمجهم كشركاء في الحل، في هذا السياق، برز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية لتفعيل قرار مجلس الأمن 2250 (2015) الخاص بالشباب والسلام والأمن، وتظهر الوثائق أن مبعوثي الشباب لرئيس الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف (COP27) قدمت إحاطة لمجلس الأمن، ركزت فيها على التحديات التي يواجهها الشباب في المنطقة العربية، مثل ندرة المياه والبطالة، مؤكدة على ضرورة إعادة توجيه الهياكل المؤسسية لتشمل الشباب كأصحاب مصلحة طبيعيين في الأدوار الرسمية، إن الاستراتيجيات الإقليمية، مثل تلك التي تطورها جامعة الدول العربية بدعم أممي، تسعى لتوفير فرص عادلة للشباب للمساهمة في تشكيل وتنفيذ استراتيجيات الأمن الإقليمي، انطلاقاً من قناعة بأن الشباب يمتلكون القدرة على الابتكار والعمل لمواجهة التحديات الأمنية والمناخية، وأن إشراكهم يعد استثماراً وقائياً يمنع تجدد دورات العنف في مناطق ما بعد النزاع.²

في خضم التحديات الأمنية المعقدة واستمرار بؤر التوتر في مناطق عديدة حول العالم خلال العقود الأخيرة، تزايد الإدراك الدولي بضرورة استثمار الطاقة الشبابية كفاعل محوري في صون السلم والحيلولة دون تجدد الصراعات، وتتويجاً لهذا التوجه، شكل اعتماد مجلس الأمن للقرار رقم 2250، في 9 ديسمبر 2015 وثيقة مرجعية مفصلية، إذ عكس هذا القرار التزام المجتمع الدولي بمأسسة دور الشباب وتعزيز انخراطهم الفعال في معادلة السلم والأمن، تضمن جملة من المرتكزات التي يمكن إجمالها فيما يلي:³

¹ - حسين حسين زيدان و هديل علي قاسم، "الدور المجتمعي للشباب في بناء ثقافة التعايش السلمي في المجتمع"، مجلة التكوين الاجتماعي، م 1، ع 2، (جوان 2019)، ص. 134.

² United Nations Security Council, "Repertoire of the Practice of the Security Council: 26th Supplement", Part I (New York: United Nations, 2023), pp. 416-417.

³ - رؤى خلف، دور الشباب في بناء الأمن والسلام على ضوء قرار 2250، رابطة المرأة العراقية، (تاريخ النصف: 2025/01/05)، نقلاً عن:

<https://iraqiwomenleague.com/mod.php?mod=news&modfile=item&itemid=79243>

أولاً: ينطوي القرار على إقرار صريح بحجم التهديدات المحدقة بالفئة الشبابية في بؤر النزاع، وهي الفئة التي تشكل ديموغرافيا الكتلة الحرجة في معظم الدول التي تعاني من هشاشة أمنية، وإذ يسلط القرار الضوء على وضعية الشباب كضحايا رئيسيين لدوامات العنف والاضطهاد، فإنه يؤسس في الوقت ذاته لمقاربة استدرابية تنقلهم من خانة الضحية إلى مرتبة الشريك في صياغة الحلول، شريطة توفر بيئة تضمن لهم فرص المشاركة والدعم المؤسسي اللازم.

ثانياً: يدعو القرار إلى اعتبار مبدأ المشاركة كدعامة أساسية، داعياً إلى كفالة الانخراط الفاعل للشباب في منظومة صنع القرار بكافة مستوياتها، ولا سيما في السياقات المتصلة بالسلم والأمن، ويستند هذا التوجه إلى الإقرار بأن الشباب يمثلون كتلة حيوية وفاعلاً قادراً على ترسيخ مقومات السلام المستدام، وهو ما يترتب على الدول الأعضاء الالتزام بدعم آليات هذه المشاركة الشبابية وتمكينهم.

ثالثاً: يولي القرار أولوية قصوى لحماية الشباب في النزاعات، و صون حقوقهم الأصلية، وينطلق هذا التوجه من إدراك عميق للتداعيات التي تفرزها الحروب، والتي تمتد لتشمل الآثار النفسية الصادمة، وتآكل الفرص الاقتصادية، وتعطيل مسارات التحصيل العلمي، وبالتالي يجب على الدول والمنظمات الحكومية التعاون المشترك، لضمان أمن الشباب، وتوفير الظروف اللازمة التي تكفل تحقيق طموحاتهم.

رابعاً: يسعى القرار إلى تعزيز الشراكات بين الحكومات والمنظمات الدولية وغير الحكومية وهيئات المجتمع المدني والشباب أنفسهم، إذ يعد التعاون متعدد الأطراف الآلية المثلى لتمكين الشباب، وضمان امتلاكهم صوتاً مؤثراً وفاعلية حقيقية في توجيه الجهود المتعلقة بالسلم والأمن.

خامساً: يظهر القرار 2250 التزاماً أممي صريح بضمان تفعيل الدور الشبابي في تحقيق السلام المستدام، وبذلك يؤسس القرار لإستراتيجية جديدة، تهدف إلى ضمان انخراط الشباب، وضمان مشاركتهم في تطوير مستقبل يتسم بالاستقرار والازدهار.

أبرز الأمين العام السابق للأمم المتحدة "بان كي مون" (Ban Ki-moon) في تقرير له عام 2012، والمتعلق ببناء السلام في أعقاب انتهاء النزاع، أن النجاح في عملية بناء السلام يتطلب قدراً من التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة، ويكون هذا من خلال تمكين المرأة ودعم مشاركة الشباب، ومشاركة المجتمعات المحلية المهمشة، وبالحدوث عن عنصر الشباب فإنه يشغل المركز القيادي في عملية بناء السلام، ولتفعيل أدواره يجب إتباع نهج متعدد يشمل كل من:¹

- 1- احترام حقوق الإنسان وفقاً لاتفاقيات الأمم المتحدة وبرنامج العمل العالمي للشباب.
- 2- اعتماد نهج اقتصادي يركز على الشباب باعتبارهم محور التنمية الاقتصادية، وتعزيز إمكانية حصولهم على فرص.

¹ - خير لكمين، المرجع السابق، ص ص. 39-40.

3- اعتماد نهج اجتماعي وسياسي يربط الشباب بالمجتمع المدني والساحة السياسية، والعمل على توفير فرص تدريب لهم؛ ودعم مشاركتهم النشطة وإسهاماتهم في الحياة العامة.

4- اعتماد نهج ثقافي اجتماعي يحدد ويحلل أدوار الشباب ضمن الهياكل القائمة ودعم التوجه نحو الحوار.

في إطار تفعيل الشراكات الاستراتيجية متعددة الأطراف، عقد الاتحاد الإفريقي أديس أبابا، 22 في سبتمبر 2017 بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد، ومنظمة "أكسفام" الدولية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومعهد دراسات السلام والأمن حلقة نقاشية موسومة بـ: "تسخير العائد الديمغرافي: إدماج الشباب على نحو هادف في بناء السلام"، وقد جاءت هذه الفعالية، التي احتضنها مقر الاتحاد الإفريقي تزامنا مع الاحتفاء باليوم الدولي للسلام 21 سبتمبر 2017، بهدف جوهرى يتمثل في الحشد المؤسسي لتسريع، وتيرة امتثال الدول الأعضاء لمقتضيات قرار مجلس الأمن رقم 2250، وتفعيل الصكوك القارية ذات الصلة بأجندة "الشباب والسلام والأمن"، مع التركيز بصفة خاصة على محورية الدور الشبابي في استراتيجيات منع التطرف العنيف ومكافحته.¹

ثانيا: مشاركة المرأة في عملية بناء السلام

لم يعد دور المرأة في مناطق النزاع ينظر إليه من زاوية "الضحية" فحسب، بل تحول جذريا لتصبح شريكا استراتيجيا في عملية بناء السلام، وهو ما تعكسه بوضوح أجندات المنظمات الإقليمية الحديثة، حيث توثق سجلات مجلس الأمن لعام 2023 تطورا ملحوظا في التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية مثل جامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي في هذا الصدد، على سبيل المثال، تم التأكيد في الإحاطات المشتركة على أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 (2000) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، حيث قامت جامعة الدول العربية بإطلاق "شبكة وسيطات السلام العربية" كآلية إقليمية لتمكين النساء في عمليات التفاوض، وتشير الوثائق إلى أن الدعم الدولي لهذه الشبكات ولخطط العمل الإقليمية يهدف إلى ضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في الحياة العامة وعمليات السلام، وليس فقط كمستفيدة من المساعدات، هذا التحول يعكس إدراكا بأن استبعاد النساء من طاوولات المفاوضات يؤدي غالبا إلى تجاهل جذور الصراع المجتمعية، بينما يساهم إشراكهن في معالجة قضايا حيوية مثل العنف القائم على النوع الاجتماعي وإعادة الإعمار المجتمعي، مما يعزز من فرص استدامة السلام.²

¹ - _، _، "الاتحاد الإفريقي وشركائه يحتفلون باليوم الدولي للسلام: "تسخير العائد الديمغرافي: إدماج الشباب على نحو هادف في بناء السلام"، الاتحاد الإفريقي، (2022/06/03)، نقلا عن:

<https://h1.nu/1iKjo>

²-United Nations Security Council, Repertoire of the Practice of the Security Council: 26th Supplement (2023),op.,cit, pp 416-417.

تعتبر مشاركة المرأة في حل الأزمات وبناء السلام في مناطق ما بعد النزاع ذات أهمية كبيرة، نظرا للأدوار التي تقوم بها، حيث يركز قرار مجلس الأمن رقم 1325 الصادر عام 2000،¹ على أهمية المشاركة المتكافئة والكاملة للمرأة، باعتبارها عنصر فاعل في منع نشوب النزاعات وكذلك إيجاد حلول لها، وفي مفاوضات السلام ومختلف مراحل السلام، ما يحث جميع الأطراف الفاعلة في عملية بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع على إدراج المنظور الجنساني في جميع المجالات، ودعم زيادة مشاركة المرأة، كما دعا الأمين العام لتعيين المزيد من النساء كممثلات ومبعوثات للقيام بالمساعي الحميدة، ناهيك عن إدراجها في عمليات الأمم المتحدة الميدانية، إضافة إلى شمولية مفاوضات السلام على:²

1- مراعاة الاحتياجات الخاصة للمرأة أثناء إعادة التوطين، وتضم كل من إعادة التأهيل والإدماج والتعمير بعد انتهاء النزاع.

2- اتخاذ تدابير تدعم مبادرات السلام المحلية للمرأة، وضمان مشاركتها في مختلف إجراءات تنفيذ اتفاقيات السلام.

3- اتخاذ تدابير تضمن حماية حقوق الإنسان عموما وحقوق المرأة خصوصا، خاصة بعد انتهاء فترة النزاع التي تتميز بعدم الاستقرار.

وقد تدعمت هذه الأفكار بمؤتمر كوبنهاغن الذي حمل عنوان "دور النساء في الأمن العالمي" المنعقد بالدانمرك في أكتوبر 2010، والذي شاركت فيه الولايات المتحدة الأمريكية، وبلدان دول أوربية، وبعض الدول الآسيوية والإفريقية، حيث ركز المؤتمر على الأدوار التي يمكن أن تلعبها المرأة، كقادة في مناطق القتال وما بعد الصراع، من خلال انخراطها في القطاعين العام والخاص، بما في ذلك الجيش، والحياة المدنية والأكاديمية، وكان يهدف المؤتمر إلى تبادل الخبرات للوصول لأفضل الممارسات، من خلال منح للمرأة مشاركة فعالة في مجتمعاتها، عن طريق إحداث تغيير إيجابي، وذلك بمساهمتها في حل الصراعات القائمة، والمساعدة في إعادة ما بعد النزاع، وتعزيز الاقتصاد وتطويرة .

فقد أشار السفير الأمريكي "فولتون" إلى فكرة وهي أنه غالبًا ما ينظر إلى المرأة كضحايا للنزاع، ويتم تجاهل الأدوار المهمة التي تلعبها كقادة، ولاسيما في المساعدة في إنهاء الصراع، ووضع ما بعد النزاع من خلال جهودها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وحتى في قيادة تنظيم مخيمات اللاجئين التي شردتهم النزاعات، فإنها تميل إلى أن تكون غائبة في طاولة السلام، ومثلة تمثيلا ناقصا في البرلمانات التي تقوم بتطوير سياسات البلدان التي عانت من النزاعات، وفي قوات حفظ السلام، وبصفحة عامة ركز تقرير المؤتمر على ثلاثة مجالات رئيسية تمكن للمرأة مكانة في إحلال السلام، وتعزيز الأمن المستدام، وهي: صنع وحفظ السلام، المصالحة و إعادة الإدماج، سيادة القانون وتطوير الاقتصاد.³

¹ - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، قرار اتخذته مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن نتيجة للجهود التي بذلتها منظمات المجتمع المدني، وحدد إطارا عالميا جديدا لمواجهة تحديات السلام والأمن من جهة، والعنف ضد المرأة، وتمكين المرأة، والعدالة بين الجنسين من جهة أخرى. تحت رقم: 1325، (2000).

² - خيرة لكامين، المرجع السابق، ص. 40.

³ - بوبشيش رفيق و بحري طروب، "أدوار المرأة في إدارة النزاعات الدولية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، ع 11، (جويلية 2017)، ص. 116.

وشهد العقد ونصف العقد الماضي إلى غاية عام 2016، صدور حزمة من القرارات الدولية المعززة لهذا التوجه، ويتجلى في هذا السياق القرار 1206 الصادر عام 2013، إذ قارب قضايا العدالة الانتقالية في سياقات النزاعات المسلحة والحروب الأهلية، وما يقترن بها من انهيار لسلطة القانون ومراحل ما بعد الصراع، ويشمل هذا الإطار تفعيل منظومة متكاملة من التدابير القضائية وغير القضائية، مع توظيف كافة الوسائل المتاحة لضمان الانخراط الفاعل للمرأة في عمليات الوساطة وبناء السلام، تأسيساً على حقيقة أن النساء لا يزلن يمثلن أكبر الضحايا، والفئة الأشد تضرراً من النزاعات والحروب، مما يعتبر مشاركتهن ضرورة حتمية.¹

إن مشاركة المرأة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ وبناء السلام في مناطق ما بعد النزاع تضمن الحد من النزاع والمواجهة، وتعمل على تمكين المرأة في المجتمع، كما توسع نطاق المهارات والأساليب المعتمدة في بناء السلام نظراً للاعتماد على عنصر فعال داخل المجتمع، إضافة إلى توفير إحساس بالأمان داخل المجتمعات المحلية، نظراً لميول المرأة للسلام والأمن، كما أن القرار رقم 1202، الصادر عن مجلس الأمن في 2013 يؤكد على أهمية النهج المتكامل الموجه نحو العدالة الانتقالية في حالات النزاع المسلح وكذا ما بعد النزاع، والتي تتضمن مختلف الإجراءات سواء كانت قضائية أو غير قضائية، التي تدعم مشاركة المرأة في مختلف جوانب الوساطة وبناء السلام، وتلعب المرأة دوراً هاماً في عملية إنعاش مناطق ما بعد النزاع، من خلال إشراكها في مختلف مشاريع وبرامج بناء السلام، باعتبارها جزء مهم في المجتمع، وذات ميولات سلامية تعاونية، تدعم التوجه السلامي للدولة وضمان استعادة الأمن والسلام المستدام من جديد.²

¹ - عبد الحسين شعبان، المرأة وعملية بناء السلام، سكرييد، (تم التصفح بتاريخ: 2021/05/03)، نقلاً عن:

<https://h1.nu/1iKjJ>

² - خيرة لكمين، المرجع السابق، ص. 41.

المبحث الثالث: جهود المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام

يشير بناء السلام إلى المساعي الرامية إلى تنسيق استراتيجيات شاملة ومتعددة المستويات ومتعددة القطاعات تنطوي منع عودة انتعاش الصراع، وتلعب التنظيمات الإقليمية دوراً محورياً بارزاً في بناء استراتيجيات طويلة المدى لمنع تجدد في مناطق مابعد النزاع، وتعدد تلك الآليات لتشمل: الآليات السياسية والدبلوماسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الأمنية والإنسانية، وهذا ما سيتم التطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: الآليات السياسية والدبلوماسية

ترتكز المنظمات الإقليمية في إدارة عمليات السلام في الدول الخارجة من النزاع على مجموعة من الآليات السياسية التي تعد من الركائز المهمة في بناء السلام، وهو جوهر الأساس لتحقيق التعايش والاندماج والتماسك المجتمعي، وهو ما سيتم التركيز عليه في هذا المطلب عن: استعادة السلطة، المساعدة الانتخابية، إرساء أسس الحكم الرشيد، المصالحة الوطنية، بناء الثقة.

الفرع الأول: استعادة سلطة الدولة

إن عملية بناء السلام المستدام في المجتمعات التي مزقتها النزاعات المسلحة، عادة ما تتطلب تنفيذ مجموعة من التدابير السياسية من أجل ضمان الاستقرار السياسي، ومنع تجدد النزاع العنيف على المدى الطويل، في مسار ترسيخ السلام أو ما يعرف بالسلام المستدام، وفي هذا الشأن تعتبر عملية دعم استعادة سلطة الدولة على إقليمها الوطني من أولويات عمليات بناء السلام في وضع ما بعد النزاع وإرساء قواعد السلام المستدام، والتي عادة ما تتطلب عملية دعم لاستعادة سلطة الدولة وتوسيعها فمن أجل خلق مداخل، وتوفير خدمات أساسية للسكان، يتعين على الدولة ممارسة التحكم في إقليمها الوطني، وعمليات بناء السلام المستدام يمكن أن تدعم الدولة في استعادة سلطتها وتوسيعها عن طريق تطوير جهود المشاركة السياسية، وكذا دعم العمليات للنشاطات الفورية لمؤسسات الدولة، وحينما تكون في موضعها فيمكنها أيضاً بناء القدرات على مستوى أصغر أو لفائدة عمليات إعادة هيكلة دستورية أو مؤسسية أكبر.¹

ترتبط عملية استعادة سلطة الدولة وتوسيع نطاق نفوذها مع تعاظم الطلب المجتمعي على الاستقرار والأمن، وفي هذا السياق، يبرز الاتجاه الذي يرى أن هذه العملية تحقق بوجود الدعم الشعبي القوي لعودة "مركزية الدولة"، وصعود نموذج "رجل الدولة القوي"، وهو مسار يتزامن وظيفياً مع مساعي النخبة السياسية الحاكمة لإعادة بسط السيطرة الإقليمية وممارسة السيادة الكاملة، وتتجسد هذه الدينامية عملياً عبر آليات "الحسم الانتخابي"، إذ يقرأ التصويت الشعبي الكاسح لصالح قيادة قوية يعد بمثابة تفويض جماهيري لعودة الدولة واستمرار قوتها، خاصة في ظل تدهور الأوضاع الاقتصادية والأمنية في مرحلة ما بعد النزاع، والضرورة الملحة لكبح محاولات الانفصال والتصدي لفوضى الميليشيات المسلحة.²

¹ - السعيد حامد، المرجع السابق، ص. 176.

² - محمد عبد الله يونس، "استعادة الدولة: اتجاه استرداد السيادة في بعض البلدان العربية"، مجلة اتجاهات الأحداث، 22 أوت 2014، (تم تصفح بتاريخ: 19 جوان 2017)، نقلاً عن:

وتتوقف عملية استعادة السلطة للدولة وتوسيع نطاق نفوذها على إبرام عقد اجتماعي بين السلطة والمجتمع، ويتجلى هذا العقد في تأسيس علاقة تبادلية تشمل الدولة وكافة المواطنين، بغض النظر عن الانتماءات الفرعية (سواء كانت إثنية، أو محلية، أو جندرية)؛ حيث يستشعر الأفراد وجود رابطة جامعة توطئها منظومة الحقوق والمسؤوليات المشتركة. وفي ظل العقد الاجتماعي، يتبلور وعي يدرك من خلاله المواطنون أن حرمانهم من عوائد الدولة القوية أمر مستبعد، وأن عدم استقرار الدولة ستعكس الضرورة سلبيًا على مصالحهم الفردية، وعليه، فإن ترسيخ الشعور بالانتماء لمجتمع ما يعد أمر بالغ الأهمية لتعزيز القابلية المجتمعية للجنوح نحو السلم وتحقيقه.¹

وفي هذا الصدد يقترح التقرير التنموي العالمي WDR f لسنة 2011 إطار يهدف لدعم العقد الاجتماعي بين الدولة وشعبها:²

- ترقية مؤسسات استجابية (إعادة بناء القدرات الإدارية العمومية وتحسين الخدمات).
- دعم التدابير الاشتراكية (مثل دعم العمليات الانتخابية، الدعم البرلماني، وإعادة تصميم القواعد السياسية).
- دعم المجتمعات المقاومة (مثلًا دعم قدرات هندسة وتقييم السلام، تطوير قدرات الحوار والوساطة وتنقيف القيادات والقيادة).

وفي مجال استعادة سلطة الدولة لا يمكن إهمال دور الحوكمة في بناء السلام المستدام، لكونها عملية تعكس حالة تقدم الإدارة وتطويرها من إدارة تقليدية إلى إدارة تتجاوب مع متطلبات المواطنين، كما تمكن من ممارسة السلطات القضائية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته، لذلك فهي تتكون من الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يستطيع الأفراد أن يشكل مصالحهم، ويمارسون حقوقهم القانونية ويؤدون واجباتهم. فالحوكمة المحلية تؤسس لكيفية ممارسة، وكيفية سماع صوت المواطنين، وكيفية صنع القرارات في قضايا ذات اهتمام عام، كونها تتسم بالمشاركة والشفافية والمساءلة، مثلما تتسم تتسم بالفعالية والعدالة وتعزز روح القانون،³ فاستعادة سلطة الدولة وتوسيعها عادة ما تتطلب وجود شبكة من المؤسسات تستخدم القوانين والإجراءات ومعايير المساءلة والشفافية وروح القانون والإفصاح والمشاركة، التي بدورها تعمل على خلق واستمرارية بيئة اجتماعية مناسبة تسمح بتنمية إنسانية تشمل كافة المجتمع، كما تتطلب طرق خلق القنوات الاتصالية بين السلطة السياسية والشعب عن طريق إشراكهم في صنع واتخاذ قرارات السياسات العامة، والتمكين السياسي وإتاحة الفرص وبناء القدرات المحلية وتوظيفها.

¹ - الأمم المتحدة، تقرير الجمعية العامة حول: منع نشوب النزاعات المسلحة، الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي: أسباب النزاع في إفريقيا والنهوض بالسلام الدائم والتنمية المستدامة فيها ومسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة، رقم الوثيقة: A/67/765، (28 فيفري 2013)، ص. 11.

² - السعيد حامد، مرجع سابق، ص. 182.

³ - زهير الكايد، الحكمانية "قضايا وتطبيقات"، (مصر: مجموعة النيل العربية، ط. 1، 2000)، ص. 10 - 17.

وعليه فإن استعادة سلطة الدولة وتوسيعها يعني أن الدولة تصبح كاملة السيادة، وقادرة على بسط سلطتها الكاملة والوحيدة والحصرية على أراضيها الوطنية، والتي يصنع فيها القرار داخل الحدود الوطنية، وليس خارج هذه الحدود التي تصبح حدودا لسيادتها واستقلالها السياسية ولحماية السيادة الوطنية والاستقلال السياسي.¹

الفرع الثاني: المساعدة الانتخابية

تعتبر المساعدة الانتخابية أداة لإقامة انتخابات حرة ونزيهة باعتبارها عنصرا أساسيا لمنع النزاع وبناء السلام بعد انتهاء النزاع والتنمية الديمقراطية، إذ أنها تجعل تداول السلطة سلميا أمرا ممكنا. ونجاح الانتخابات يضع أي دولة في بداية الطريق المؤدي إلى تحقيق السلام والاستقرار. فإنه من الممكن أن تؤدي الانتخابات الملققة، أو التي يعترض عليها بشدة إلى وضع البلد على حافة النزاع، وفي كثير من الأحيان تكون الانتخابات التي يشوبها التلاعب أو عدم الانضباط حدثا إلى نشوب نزاع مسلح أو محاولات انقلاب، وذلك لأنها تبين للمعارضة أن الوسائل السلمية والديمقراطية لحل الخلافات قد استنفدت.²

وإلى جانب الدعم التقني الذي تقدمه المساعدة الانتخابية، فهي تعني كذلك بالمراقبة الانتخابية عن طريق تمكين مختلف الهيئات الدولية من القيام بدور موسع، ومن ذلك بتدخل مباشر بالإشراف (بدون تدخل على العملية الانتخابية نفسها أو تخطيطها)، ومن ذلك تتمكن من إصدار تقرير مفصل عن نزاهة العملية وعن إجراءاتها الشكلية.³ إن أساس عملية رقابة الانتخابات يستند المرتكزات التأسيسية لآلية الرقابة الانتخابية إلى أدبيات "الحكم الرشيد" وإقامة المؤسسات الديمقراطية، في الدول التي تخوض غمار التحول الديمقراطي، وتستهدف هذه الآلية، في جوهرها، الارتقاء بالواقع السياسي للمواطن وانتزاع ثقة المجتمع الدولي، ليس في الإجراءات الإدارية فحسب، بل في "شرعية" الحكومة المنبثقة عنها ومدى مطابقتها للمعايير الدستورية والنصوص القانونية، وعلى المستوى الإجرائي، فالرقابة في الانتخابية تساهم في تعزيز الموثوقية لدى الناخبين في العملية الانتخابية، وتبديد هواجس الأحزاب السياسية المشككة عبر التأكيد على الامتثال للقانون الانتخابي، ويفضي هذا في منح المشروعية الدولية على النظام السياسي الجديد بوصفه انعكاسا للإرادة الشعبية الحقيقية، ومن ثم فالحصول على الثقة بشقيها الوطني والدولي في الانتخابات، يعد مؤشرا معياريا على نجاح المراقبين في تحصيل النتائج وضمان الاعتراف بالحكومة المنبثقة عنها.⁴

وبناء لما سبق، تعتبر عملية استعادة سلطة الدولة سواء بإعادة بناء مؤسساتها السياسية أو تمكينها، وبسط نفوذها على كامل أراضيها، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان ومنع انتهاكها عن طريق إعادة اللاجئين إلى أوطانهم والمساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية، وتحقيق الرفاه ومستوى معيشي أفضل، إضافة إلى تقديم المساعدة التقنية والمالية وإيفاد لجان

¹ - نسيم اليازجي، *السياسات الدولية في لبنان: استعادة البنية السيادية للدولة اللبنانية*، (د ب ن: د د ن، 2008)، ص. 306.

² - هيئة الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير مرحلي للأمين العام عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في إفريقيا وتعزيز السلام المستدام والتنمية المستدامة فيها، الدورة الحادية والستون، 02 أوت 2006، ص. 7.

³ - يونس مروان، *يوميات دولة انتقالية*، (مصر: العربي للنشر والتوزيع، 2014)، ص. 71.

⁴ - جنان صادق عبد الرزاق، "الانتخابات الوطنية ودور الرقابة الدولية عليها في العراق"، *مجلة العلوم القانونية والسياسية*، م 6، م 3، (2017)، ص. 115.

ومراقبين دوليين لمراقبة مدى نزاهة الانتخابات، وإعداد تقارير خاصة بذلك، فضلاً عن تقديم الدعم ومساعدة الهيئات الوطنية الانتخابية عن طريق برامج تدريبية، كل هذه العناصر من شأنها أن تعزز وترسخ السلام في مجتمعات ما بعد النزاع في مسيرتها نحو التنمية الديمقراطية وإرساء أسس السلام المستدام.

الفرع الثالث: إرساء أسس الحكم الرشيد

يتعتبر تحقيق الحكم الرشيد من أساسيات نجاح عملية بناء السلام في دول ما بعد النزاع، ذلك أنه الاستخدام المسؤول للسلطة السياسية لإدارة شؤون البلاد،¹ ويعرف الحكم الرشيد على أنه مجموعة من القوانين والنظم والقرارات، التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق إختيار الأساليب المناسبة والفاعلة لتحقيق خطط وأهداف المؤسسات، وعلى اعتبار أن الأنظمة السياسية تهدف من خلال الحوكمة الرشيدة إلى تحقيق مقاصد الإدارة الصالحة للدولة والمجتمع، والمتمثلة في ضمان الأمن والاستقرار، وتعزيز التنمية البشرية المستدامة، ويتم ذلك عبر سياسات عامة توسع خيارات الأفراد، وتقلص الفوارق الاقتصادية بين المواطنين، وتكفل الرفاهية والتعليم، وتعالج أوجه الحرمان في الحاضر والمستقبل، سواءاً تعلق الأمر بالرفاهية والأمن، أو القدرة على الإختيار، وهذا يعني أن الحوكمة أخذت تعرف بدلالة الحكم الديمقراطي المتجسدة، أن يكون الحكم على وفق ممارسات وقواعد ثابتة وعادلة، قابلة للتطبيق على الجميع، وتقنين المسائلة والشفافية ومكافحة الفساد، وتوسيع حق المشاركة بالقرارات، وإحترام الحريات والحقوق والعيش بكرامة.²

تضم الحوكمة عملية مجموعة من القواعد التي تحدد الممارسات والأدوار، وتوجه التفاعلات تتضمن نشاطات الفواعل غير الدولاتية والفواعل الدولية، وبالتالي هي تفاعل مجموعة من الشبكات المنظمة عدد من الأجهزة الحكومية لإدارة السلطات الاقتصادية، السياسية، الإدارية، والاجتماعية، بحيث تكون محصلة التفاعلات الرسمية وغير الرسمية في تحقيق أهداف ومصالح المجتمع، ويتضمن مفهوم الحوكمة ثلاثة جوانب أساسية هي:³

- 1- الطريقة التي يتم إختيار الحكومات ومتابعتها وتغييرها
 - 2- إحترام المواطنين والدولة والمؤسسات التي تنظم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بينهم
- وهناك العديد من المرتكزات التي يجب توفرها من أجل تحقيق الحوكمة، وهذا وفق ما جاء به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتمثل في:

1- الشفافية: تتمثل الشفافية في إتاحة البيانات والمعلومات للمواطنين، وبالوقت المناسب عن أنشطة، ومجالات عمل الحكومة بطريقة يمكن الإعتماد عليها، والتي يمكن من خلالها مساءلة ومحاسبة المسؤولين عن أعمالهم مما يساعد المواطنين على تحديد ما ينبغي تغييره أو تحسينه.⁴

¹ - مهدي سعداوي و جعفر عدالة ، "إستراتيجية بناء السلام في دول ما بعد النزاع"، *مجلة طلبة للدراسات العلمية والأكاديمية*، م 7، ع 01، (2024/04/11)، ص 989.

² - نور عبد الله عجرس، "الإطار الإستراتيجي لبناء السلام (رؤية في المرتكزات والمقومات والآليات)"، *مجلة المعهد*، ع 8، (2022)، ص 301.

³ - عائشة بن عبد الله قادة ، " الحوكمة العالمية في بناء السلام بعد النزاع: المنظمات غير الحكومية أنموذجاً"، *مجلة الناقد للدراسات السياسية*، م 7، ع 2، (2023)، ص 426.

⁴ - المرجع نفسه، ص 426.

2-المساءلة: تعرف المساءلة إجرائياً بأنها الآلية التي يلتزم بموجبها الأفراد بتحمل التبعات المترتبة على المسؤوليات الموكلة إليهم، وذلك في إطار مقتضيات المصلحة العامة والامتنال للأهداف الإستراتيجية المرسومة، وتستند هذه الآلية معيارياً إلى تعزيز أفضل الممارسات، وتحجيم الممارسات السلبية، مع الالتزام الصارم بمبادئ العدالة والمساواة في التطبيق،¹ ويمكن تصنيف المساءلة إلى نوعين رئيسيين هما المساءلة الداخلية والمساءلة الخارجية، فالمساءلة الداخلية تتجسد في الرقابة المباشرة التي تمارسها القاعدة الشعبية أو المستفيدون (متلقو الخدمة) تجاه الجهات الحكومية (مقدمي الخدمة)، أما المساءلة الخارجية فتشير إلى المنظومة المؤسسية والتدابير الضابطة التي تضعها الدولة لحماية الصالح العام، حيث يتم إرساء أنظمة وحوافز تحكم السلوك المؤسسي داخل الحكومة، ومن أبرز تطبيقاتها تفعيل مبدأ "الفصل بين السلطات" وإنشاء أجهزة رقابة مستقلة.²

3- المشاركة: تحتل المشاركة مكانة مهمة ضمن مقومات الحكم الرشيد، باعتبارها إستراتيجية شاملة، لا تقتصر على الجانب الإجرائي، بل تتعداه لتكريس الدور المحوري للأفراد في الفضاء العام، وترتكز على توسيع هامش الخيارات المجتمعية، والاستثمار الأمثل للقدرات الكامنة لدى الأفراد والجماعات المنظمة، مما يمنحهم فاعلية حقيقية في تشكيل السلطة وتوجيه مسارات السياسات الاجتماعية، ومن منظور قيمي وحقوقى، يقترن الحق في المشاركة عضوياً بضمان الكرامة الإنسانية، إذ يكفل للأفراد حرية المساهمة في صياغة الأطر المؤسسية والقانونية الناضجة لحياتهم، مما يمكنهم من الممارسة الفعلية لحقوقهم (الإعمال الأمثل للحقوق)، فضلاً عن ذلك، تعد المشاركة الآلية الضامنة لتوطين المعايير الدولية لحقوق الإنسان، عبر وجوبية دمج الفئات المستضعفة والمهمشة كالفقراء، والنساء، وذوي الاحتياجات الخاصة، والأطفال، وسكان المناطق النائية، والأقليات في صلب العملية التنموية والسياسية.³

4- حكم القانون: أي وجوب سيادة القانون وتطبيقه من خلال مؤسسات عادلة ومنصفة.

5- الاستجابة: أي محاولة المؤسسات والعمليات خدمة العملاء والاستجابة لمطالبهم.

6- الإجماع: أي التوجيه نحو بناء توافق الآراء بمعنى تحقيق حول المصالح التي تخدم الجماعات والإجراءات والسياسات.

7- العدالة والإنصاف: أي تمتع كافة أفراد المجتمع بتكافؤ الفرص وتحسين أوضاعهم.

8-الكفاءة والفاعلية: ينبغي أن تسفر العمليات والمؤسسات عن نتائج تلبى الاحتياجات مع تحقيق أفضل استخدام للموارد.

¹ - محمد محمد الشيبان وعنان محمد أبو حمور، مفاهيم إدارية معاصرة، (الأردن: الأكاديميون للنشر، 2011)، ص. 277.

² - فوزين بن عثمان، "حقوق الإنسان العالمية وخصوصية الفعل الوطني في حمايتها"، المجلة الأكاديمية للبحث القضائي، م 3، ع 1، (2012)، ص 203-204.

³ - سقني فاكبة، التمكين من حقوق الإنسان: متطلباته وموانعه في الوطن العربي، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العام، تخصص حقوق الإنسان والحريات الأساسية، جامعة باتنة 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، السنة الجامعية: 2015-2016)، ص. 130.

9- الرؤية الإستراتيجية: أن يملك القادة والشعب منظور عريض وطويل الأجل فيما يتعلق بالحكم الرشيد.¹

الفرع الرابع: المصالحة الوطنية

تنشأ فكرة المصالحة الوطنية عادة في إعمار عملية التحول من الحرب إلى السلم أو من الحكم السلطوي إلى الديمقراطية،² يبرز المجتمع الدولي اهتماما خاصا بتسوية سلمية معينة، يسهل ذلك مسار عملية المصالحة، ويشجع الأطراف على تجاوز الصعوبات، كما يمكن أن يقدم ذلك دعما حقيقيا ملموسا لمواصلته، وهذا ما تبنيه حالات المصالحة في أيرلندا الشمالية، وسلفادور والبوسنة في السنوات الأخيرة، ومع نهاية الحرب الباردة، إهتمت الكثير من المنظمات الإقليمية بحل النزاعات سلميا المتبوع بعملية المصالحة ومنها الاتحاد الأوروبي، وكذلك منظمة الدول الأمريكية.³

إكتسب مفهوم المصالحة أهمية بالغة، لدى نشطاء السلام على وجه الخصوص، بإعتبارها الشرط الضروري للسلام الدائم، كما تم مناقشة مفهومها بشكل واسع في الأدبيات الأكاديمية حول بناء السلام وتحولات الصراع، كما تم مناقشتها أيضا في سياق الإعتراف، الندم، الرحمة والغفران، وتم تعريفها كعملية ينتقل خلالها المجتمع من الماضي المقسم إلى المستقبل المشترك.⁴

وقد جاء تعريف عمليات الأمم المتحدة لدعم السلام للمصالحة ، بأنها: "عملية إجتماعية يتعامل فيها الناس مع الماضي، ويعتفون بالفظائع والمعاناة الماضية، في الوقت نفسه يغيرون المواقف والسلوك التدميري نحو علاقات بناءة تجاه السلام المستدام تشمل المجتمع بأكمله".

فيما تبنت " CNRR " اللجنة الوطنية للجبر والمصالحة بـكلومبيا " في تعريفها للمصالحة، بأنها: "هدف بقدر ما هي عملية طويلة الأمد تشمل أشخاصا أو مجتمعات تعمل معا لخلق مناخ التعايش السلمي على أساس بداية علاقات ثقة جديدة بين المواطنين والدولة وبين أنفسهم، إنها تعميق لدولة ديمقراطية بمشاركة المجتمع المدني و المؤسسات".

ووضعت الوكالة الدولية السويدية لتنمية التعاون تعريفا للمصالحة بأنها: " عملية مجتمعية تتضمن إعترافا مشتركا بمعاناة الماضي وتغيير السلوك الهدام إلى علاقة بناءة نحو سلام مستدام".

¹ - العربي بوزيان و غالم جلطي، "مفهوم الحوكمة: عوامل ظهورها ومركزاتها، ومجالات استخداماتها"، *مجلة المالية والأسواق*، م 8، م 2، ص ص. 337، 338.

² طوني جورج عطا الله، "حل النزاعات: مسار المصالحة الوطنية والانتقال الديمقراطي: التجارب اللبنانية بين النزاع والتسوية، مقتضيات السلم الأهلي والذاكرة- حالة لبنان من منظور تطبيقي ومقارن-"، (تم التصفح بتاريخ: 2025/02/01)، ص. 13، نقلا عن:

https://www.nhrc-qa.org/storage/generalPages/file_62fd5fe33f638_1660772323.pdf

³ - ليلي مسالي، "المصالحة الوطنية كآلية لتحقيق الأمن والسلام"، *مجلة صوت القانون*، م 9، ع 01، (2022)، ص. 1042.

⁴ - بن علي بن عطا الله و فيصل أنسيغة، "المصالحة كآلية لتحقيق العدالة الانتقالية في مجتمعات ما بعد النزاعات"، *مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية*، م 5، م 2، (السنة 2020)، ص ص. 1406، 1407.

أما من منظور بناء السلام، يمكن أن ينظر إليها على أنه عملية إصلاح العلاقات على جميع مستويات المجتمع ومواجهة السرد السائد للماضي حول الانتهاكات السابقة.¹

ومنه من يعرف عملية المصالحة بأنها: "عملية مجتمعية تنطوي على الاعتراف المتبادل بمعاناة الماضي، وتغيير المواقف الهدامة والسلوك في العلاقات البناءة إتجاه السلام المستدام"، وتكمن قوة هذا التعريف في إستخلاص العناصر المركزي لعملية المصالحة والتي تتمثل فيما يلي:²

1- التغييرات في العاطفة والمواقف والسلوك.

2- المصالحة هي عملية مجتمعية بعد النزاع المسلح، وهي عملية تنطوي على التغييرات داخل وفيما بين المجموعات المتنازعة.

3- هي عملية وليست هدف بعيد لا يمكن تحقيقه على أرض الواقع، بل هي عملية واقعية تتم من خلال إعادة بناء العلاقات لتمكين من التعايش معا وتحقيق السلام المستدام من خلال الصفح والمساءلة وفقدان الذاكرة.

وبناء على ما تقدم فالمصالحة هي عملية مجتمعية تتضمن اعترافا مشتركا بمعاناة الماضي، وتغيير السلوم الهدام إلى علاقة بناءة سلام مستدام، وبذلك تكون المصالحة ضرورية لمساعدة المجتمع على الانتقال من ماضي يسوده الإنقسام والنزاع والعنف إلى مجتمع التعايش السلمي، الذي يتشارك فيه الجميع، على نحو فاعل، فإذا لم يخضع مرتكبوا إنتهاكات حقوق الإنسان للمحاكمة، لا يمكن للصراع أن ينتهي من ثم لا يمكن بناء سلم أهلي، فهي عملية توافق وطني تستهدف تقريب وجهات النظر المختلفة وردم الفجوات بين الأطراف المتخاصمة.³

الفرع الخامس: بناء الثقة

يشكل بناء الثقة شرط أساسي لبناء القدرات، وهذا نتيجة ما تخلفه النزاعات من صدمات وحالات معنوية سيئة واختيار الروابط الاجتماعية، وتتضمن عمليات بناء القدرات في مجتمعات مابعد النزاع، تتدخل المنظمات الإقليمية، وذلك بالتركيز على تسخير جميع الإمكانيات، واستخدام الآليات التي من شأنها تطوير وتنمية قدرات المجتمع المحلي، حيث تعمل على تدريب الأفراد من أجل تمكينهم لإنشاء منظمات المجتمع المدني وتنظيم ورشات ودوريات تدريبية، وخلق مراكز استعلامية لرفع الوعي بين الأفراد.

فالتحالفات اللاحقة للنزاعات، يجب ان يسبقها إجراءات لبناء الثقة والأمن بين تلك الأطراف، والتي تتمثل في المؤشرات التالية:

1- التوافق: أي أن اتباع تلك الإجراءات يتطلب توافقا مسبقا في آراء الأطراف المتنازعة حول التطبيق، وفي هذا الخصوص تكتسب القدرة على التحقق من البيانات المقدمة نظرا لأن عدم صدق المعلومات والبيانات المقدمة،

¹ - بن علي بن عطاء الله و فيصل أنسيغة، المرجع السابق، ص 1408.

² - ليلي مسالي، المرجع السابق، ص 1035-1036.

³ - نور عبد الله عجرس، "الإطار الإستراتيجي لبناء السلام (رؤية في المراكز والمقومات والآليات)"، مجلة المعهد، ع 8، (2022)، ص 301.

من أي أطراف النزاع قد يساعد على تآكل الثقة في بدايتها، وإن هذه الإجراءات لا يجب أن تكون مفروضة من قبل أي أطراف خارجية على أطراف النزاع ذاتهم.

2- التدرج: وذلك ان اللجوء إلى النقاط المشتركة في بداية، ثم التدرج في المعالجة اللازمة لرأب الصدع هو الطريق الأمثل لبناء الثقة، ولا يمكن أن تبدأ عمليات الإعمار السياسي جملة واحدة، فالتدرج هو السبيل لبناء الثقة.

3- الخصوصية: إن ما يصلح من إجراءات لإعادة الإعمار في منطقة معينة قد لا يصلح في منطقة أخرى، وإن كانت مؤشرات بناء الثقة التي يمكن التعويل عليها واحدة، وذلك لاختلاف السمات والتمايز من منطقة الأخرى.

4- المرونة: فيجب ان ينظر إلى هذه الإجراءات على أنها أدوات مرنة يمكن البدء بأي إجراء منها، دون التقيد بالإجراءات والقوالب الجامدة للمعالجة.¹

المطلب الثاني: الآليات القانونية والانسانية

يرتبط السلام الدائم إرتباطا واسعا بقيم العدالة وحقوق الإنسان، من خلال بناء مجتمعات عادلة ومعالجة انتهاكات حقوق الإنسان الفادحة والواسعة النطاق، وتعزيز حقوق ضحايا النزاعات المسلحة، ونادرا ما تسعى الحكومات المتضررة من النزاع في تطبيق تدابير العدالة الإنتقالية، وهذا مايفضي إلى توفير دعم خارجي ممثل في المنظمات القارية، والأمر الذي يعود بالمنفعة الكبرى على الجهات الفاعلة المحلية في تحقيق أهدافها.

الفرع الأول: سيادة القانون

اتفق المجتمع الدولي على تعريف سيادة القانون بأنها "مبدأ للحكومة يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات، العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علنا، وتطبق على الجميع بالتساوي ويحكم في إطارها إلى قضاء مستقل وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وعلى هذا الاساس، يستوجب هذا المبدأ تفعيل حزمة من التدابير الملزمة لترسيخ سيادة القانون، والمساواة والمساءلة أمامه، والإنصاف في تطبيقه، وتكريس مبدأ الفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، وتحقيق اليقين القانوني، ونبد التعسف، فضلا عن الشفافية في شقيها الإجرائي والقانوني.

وعليه، تشكل سيادة القانون الإطار الذي يكفل المناخ الملائم لإحقاق العدالة والوفاء بالالتزامات المنبثقة عن المعاهدات وسائر مصادر القانون الدولي، وتتجلى الغاية الوظيفية لهذا المبدأ في اعتماد آليات تسوية المنازعات بالطرق السلمية، استنادا لمبادئ العدالة وقواعد القانون الدولي، وفي سياق متصل، أولى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 مبدأ سيادة القانون مكانة مهمة بوصفه صمام أمان للاستقرار السياسي والاجتماعي، إذ نص صراحة على

¹ - محمد نور البصري، "النزاعات الداخلية ومسارات إعادة الإعمار في الدولة العربية"، مجلة السياسة والاقتصاد، ع 4، (أكتوبر 2019)، ص ص. 15-16.

أنه: "... من الضروري أن تتمتع حقوق الإنسان بحماية سيادة القانون إذا أريد للبشر ألا يضطروا آخر الأمر إلى اللجوء بالتمرد على الطغيان والاضطهاد..."¹

لا ترتبط سيادة القانون بحقوق الإنسان فقط، بل ترتبط بالديمقراطية، حيث تركز سيادة القانون على تقييد ممارسة السلطات العامة ومراجعتها بشكل مستقل، كما تعزز سيادة القانون الديمقراطية من خلال إنشاء آلية للمساءلة لمن يتولون السلطة العامة، بالإضافة إلى حماية حقوق الإنسان التي تتضمن حقوق الأقليات.²

فقد ارتقت سيادة القانون لتغدو فكرة وطموحا عالميا ، لها هدف أساسي صالح للتطبيق في كافة الأماكن، ومع ذلك، فهذا لا يعني أن تنفيذها يستلزم التطابق الحرفي في آليات التنفيذ بمعزل عن السياقات الاعتبارية المحددة (التاريخية، والسياسية، والاجتماعية، والجغرافية)، ففي حين تتسم المكونات الجوهرية لسيادة القانون بالثبات ، فإن الطريقة المحددة التي تتحقق بها قد تختلف من بلد إلى آخر تبعا للسياق المحلي، خاصة النظام الدستوري والتقاليد في البلد المعني.³

وتعمل برامج المساعدة التقنية في مجال سيادة القانون على تعزيز القدرات المؤسسية الضرورية لإعطاء القوة والمعنى للضمانات والأنظمة الدستورية والنظم القانونية والسياسات العامة، وتوضح أهمية هذا التمكين المؤسسي في السياقات الانتخابية، إذ يرتبط تعزيز ثقة المواطنين في مبدأ سيادة القانون بمدى كفاءة الهيئات المعنية في معالجة الطعون والشكاوي الانتخابية، وفقا لمعايير النزاهة والحياد والسرعة الإجرائية، وفي إطار الامتثال للتشريعات الوطنية، وتحسين هذا التوجه، تم توجيه الدعم الدولي لتقوية آليات تسوية المنازعات الانتخابية في عدد من الدول التي تمر بمراحل انتقالية، وشمل ذلك نماذج مثل: بوروندي، وهايتي، وقيرغيزستان، والعراق.

وتبين التجارب ضرورة تلبية الاحتياجات التي تتعلق بمهام الشرطة، والعدالة، والمؤسسات الإصلاحية، وهذا بطريقة منسقة، باعتبارها شرط إلزامي لتعزيز إقامة العدالة وإشاعة السلام ، وفي هذا الصدد، تسعى المناهج المستحدثة إلى تحسين أداء قطاع العدالة، فعلى سبيل المثال، ساهم تأسيس خلايا دعم الادعاء العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية في تيسير عملية التحقيق في الجنايات الخطيرة وتسريع إجراءات محاكمة المتورطين فيها ، وفي ليبيريا، شكل إنشاء مركز العدالة والأمن نموذجا ريادي يمكن تطبيقه في سياقات مماثلة، أما في بوروندي، فقد أثمرت جهود التوجيه وبناء القدرات التي بذلتها منظمة الأمم المتحدة بما في ذلك إنشاء مجمع لكتابة المحاكم وتأهيل القضاة في مجال إدارة المؤسسات القضائية الى تعزيز معايير الشفافية والنجاعة في العمليات القضائية.⁴

¹ - ريم غصان فيصل، مداخلة بعنوان: دور سيادة القانون في بناء السلام (دراسة في محركات الصراع والأداء المؤسسي)، المؤتمر الدولي حول المسائل القانونية، جامعة الموصل، (2021)، ص. 351.

² - إيمان بغدادي، إرساء سيادة القانون تماشيا مع المسار الديمقراطي في الجزائر، *مجلة القانون العام الجزائري والمقارن*، م 11، ع 1، (جويلية 2025)، ص. 384.

³ - اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون، لجنة البندقية، القائمة المرجعية لسيادة القانون، رقم الوثيقة: (CDL-AD (2016) 007)، دور 106، (11-12 مارس 2016)، ص. 12.

⁴ - الأمم المتحدة، الجمعية العامة، قرار اتخذته الجمعية العامة في ديسمبر 2011، الوثيقة رقم: A/66/133، الدورة 66 ، 19 مارس 2012، ص. 11.

يعد إنشاء مؤسسات معنية بسيادة القانون شرطاً أساسياً لضمان الاستقرار الأمني، وتوفير الاستقرار لبناء السلام، وتكتسب المؤسسات القضائية والإصلاحية، جنباً بجنب مع الشرطة، وبالتوازي مع أجهزة إنفاذ القانون الخاضعة للمساءلة والتي تلتزم باحترام الحقوق الإنسان أهمية استراتيجية قصوى في مرحلة ما بعد النزاع مباشرة، إذ تكفل هذه المنظومة تفعيل المساءلة الجنائية، وتعزيز آليات التسوية السلمية للمنازعات، مما يفضي إلى استعادة الثقة العامة والتماسك المجتمعي القائم على المساواة القانونية، وفي إطار الترابط العضوي بين السلم والأمن والتنمية المستدامة، تبني الأمم المتحدة مقاربة شاملة تستهدف تدعيم سلسلة العدالة الجنائية بأكملها، وكجزء لا يتجزأ من هذه الاستراتيجية لتعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان، تبرز الضرورة الملحة لدعم جهود إصلاح القطاع الأمني التي تقودها السلطات الوطنية، تكريساً لمبدأ الملكية الوطنية للعملية الإصلاحية.¹

ومن خلال ما سبق، يتجلى جوهر سيادة القانون في تكريس مبدأ سمو القانون، بحيث يعلو فوق الجميع، ويخضع له جميع الأفراد، الحكام والمحكومين على حد سواء، وفي سياق التأصيل الفقهي لهذا المفهوم، يمكن التمييز بين مستويين من التفسير: التفسير الشكلي الذي ينصرف إلى الوجود القانوني ذاته، دون الخوض في طبيعة العلاقة بين السلطة والقانون، والتفسير الموضوعي الجوهرية وهو المناط الحقيقي للمبدأ، إذ لا يكفي بمجرد الوجود الفيزيقي للقانون، بل بسيادة القانون داخل مجتمع منظم قانوناً، أي أن القانون في هذا التفسير للمفهوم موجود لكن تنقصه السيادة، ومضمون هذا التفسير يتعلق بالتزام الدولة ممثلة في سلطاتها التشريعية والتنفيذية بالقانون.²

الفرع الثاني: بناء الدستور

تشكل الدساتير وما يعادلها الركيزة الأساسية التي يتأسس عليها دولة تقوم على مبدأ سيادة القانون، وفي هذا الشأن فإن صياغة الدستور وفق مقاربة تشاركية تشمل الجميع، من شأنها أن تضطلع بدور حاسم في الانتقال السياسي السلمي وتوطيد دعائم بناء السلام في مراحل ما بعد النزاع، وعلاوة على ذلك، تؤدي هذه المقاربة دور وقائي في منع تجدد النزاع في المستقبل، وذلك من خلال المساواة في الحقوق وضمان الإدماج الفعلي للفئات المهمشة.³

وغالباً ما ظهرت عمليات بناء دساتير جديدة عقب فترة ما بعد النزاع، ولقد تصاعدت أهمية بناء الدساتير بالتوازي مع مدى ومستوى الحاجة إلى تحول النزاع، لذلك فقد شكلت عملية انتشار الدساتير وتشكيل الحكومة بالتوافق من تراجع النزاع العنيف، وبعد عام 1990، كانت القوة الرئيسية وراء ضرورة بناء الدساتير في الدول الخارجة من النزاع، تكمن في البعد المعني بالنزاع، وكانت عمليات بناء الدساتير مصممة مع أهداف بناء السلام، ويتضمن مفهوم بناء الدستور استحداث هيكلية جديدة إضافة إلى إعادة تطوير الهياكل الموجودة أصلاً كجزء من عملية مستمرة، ويشمل

¹ - _، _، "سيادة القانون والسلام والأمن، الأمم المتحدة وسيادة القانون"، (تاريخ التصفح: 2025/06/16)، نقلاً عن:

<https://www.un.org/ruleoflaw/ar/rule-of-law-and-peace-and-security>

² - يوسف عطاري، *القانون الدولي بين الاستقرار والعدالة*، (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، ط1، 2016)، ص. 167.

³ - الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الوثيقة رقم: A/66/133، الدورة السادسة والستون، 8 أوت 2011، ص. 10.

بناء الدستور تطوير وإضافة قيمة طويلة الأمد للحكم والنظام السياسي، ويمكن أن يساهم في العديد من الأطراف في جوانب البناء كالمفاوضين، المصممين، المشرعين، الشعب، الناشطين، المختصين... إلخ.¹

يندرج الغرض الرئيسي لعملية البناء الدستوري في تحديد شروط العلاقة بين الدولة ومواطنيها، ومن شأن الوثيقة الدستورية، التي توخي الحرص في صياغتها أن يتيح للمجتمع أدوات لإدارة النزاعات وحلها سلمياً، فيما يحتمل أن يؤدي دستور يعترضه الخلل إلى تفاقم النزاعات، إلا أنه يمكن تفادي هذه النزاعات المحتملة باعتماد دستور سليم أو ببذل الجهود في وقت مبكر لتعديل الدستور حتى يكون في خدمة أهدافه المشروعة، والدعم الخارجي المقدم في صياغة الدساتير متاح، وإن كان من الممكن أن يتسم بقدر أكبر من التناسق وبعيد استراتيجي أفضل، وتحقيقاً لهذه الغاية، فقد رحب بدعم تعزيز أنشطة بناء الدستور، من خلال وسائل منها إنشاء قدرة معنية بسيادة القانون.²

الفرع الثالث: دعم العدالة الانتقالية

لقد واجهت الدول في مراحل ما بعد النزاع إشكالية العدالة الانتقالية، وتحديدًا جدلية التعامل مع إرث الماضي بين خيارَي التشدد والمرونة، مع ضرورة الحفاظ على قيم العدالة والتضامن الاجتماعي، ويقتضي هذا المسار تعويض الضحايا والعمل على إصلاح النظام القانوني، مع إيلاء الأولوية القصوى لكشف الحقيقة الكاملة، و الوقوف على حجم الأضرار التي طالت المجتمع والأفراد جراء سياسات التسلط والتعسف في استخدام السلطة والنفوذ.³

ويثير مفهوم العدالة الانتقالية ثلاث قضايا رئيسية:

✓ **الأولى:** أنها إدارة لصيرورة التحول من وضع إلى آخر، بما يستلزمه مفهوم الإدارة من عمليات التخطيط والتنسيق والتوجيه والاتصال، وما يتطلبه من أطر مؤسسية وسياسات وإجراءات وموارد مالية، فضلاً عن سائر الجوانب المرتبطة بالعملية الإدارية.

✓ **الثانية:** أنها عدالة، ويحيل مصطلح العدالة هنا إلى جملة الإجراءات والمؤسسات القضائية، بدءاً من عمليات جمع الحقائق والمعلومات، ووصولاً إلى إجراء المحاكمات وإصدار الأحكام القضائية وتنفيذها.

✓ **الثالثة:** أنها انتقالية، مما يعني أنها حالة استثنائية وليست دائمة، وتحدد ضمن إطار زمني معين يُعرف بالفترة الانتقالية، حيث تكون الإجراءات والمؤسسات المنشأة خلالها مؤقتة بطبيعتها، ولا تعد بديلاً عن الإجراءات والمؤسسات الاعتيادية، ولا سيما المؤسسات القضائية منها.⁴

¹ - المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، "بناء الدستور في مراحل ما بعد الصراع: الدعم الخارجي لعملية سيادية"، ماي 2011، ص. 10-11.

² - الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، الوثيقة رقم: A/60/861، 24 ماي 2006، ص. 22.

³ - عبد الحسين شعبان، "العدالة الانتقالية: مقاربات عربية للتجربة الدولية"، مركز دراسات الوحدة العربية، م 36، ع 413، (جولية 2013)، ص. 102.

⁴ - محمد علي سويلم، **العدالة الانتقالية (دراسة مقارنة)**، (القاهرة: دار المصرية للنشر والتوزيع، ط3، 2019)، ص ص. 31، 32.

تقوم الاتجاهات المعاصرة على حقيقة مفادها أن الدول التي عانت صراعات مسلحة أو خضعت لحكم أنظمة استبدادية، ملزمة بتبني مبادئ العدالة الانتقالية فور انتهاء تلك الصراعات أو زوال تلك الأنظمة، ويقوم هذا المسار على توثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وكافة أشكال التعسف في استعمال السلطة، مع كشف الحقائق وإحاطة المواطنين بها، كما يقتضي الأمر مساءلة المسؤولين عن تلك التجاوزات، وتطهير أجهزة الدولة من العناصر المتورطة في الجرائم الجسيمة، تزامنا مع إصلاح تلك المؤسسات لضمان عدم التكرار، ويشمل ذلك أيضا ضمان القصاص العادل للضحايا، وإنصاف ذويبهم، وتخليد ذكراهم، واعتماد برامج لإعادة تأهيل الناجين ودمجهم، وصولا إلى إنجاز المصالحة الوطنية بين مختلف مكونات الشعب.¹

ويتفق هذا المضمون مع مبادئ شيكاغو لعدالة ما بعد النزاعات، التي تؤكد على سعي الدول لمساءلة الجناة المتورطين في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وخروقات القانون الدولي الإنساني، كما تشمل هذه المبادئ كشف الحقائق المرتبطة بانتهاكات الماضي، وجبر ضرر الضحايا، وإقرار إصلاحات تشريعية وإدارية ومؤسسية كفيلة بمنع تكرار الانتهاكات في المستقبل، وإحياء الذاكرة، وتكريس ثقافة نبذ العنف واحترام حقوق الإنسان، وضمان انخراط مختلف المكونات المجتمعية في هذا المسار، وصولا إلى تعزيز الحقوق والحريات، وترسيخ سيادة القانون، ومبادئ الحكم الرشيد.²

وتعتبر مفهوم العدالة الانتقالية مفهوما يحتل موقعا أساسيا في الخطاب المعاصر، بوصفه آلية تسعى إلى الانتقال من الأنظمة الاستبدادية التي تفتقر لسيادة القانون إلى أنظمة ديمقراطية تحترم حقوق الإنسان، وتمثل الأهداف المعلنة للعدالة الانتقالية في مراحل ما بعد النزاع في رد الاعتبار لكرامة الضحايا، وبناء الثقة بين الأطراف المتحاربة، وتعزيز الإصلاحات المؤسسية التي يقتضيها تأسيس علاقات مجتمعية جديدة،³ كما يكفل إجراء مشاورات وطنية حقيقية وشفافة وواسعة النطاق، كخطوة استباقية لازمة قبل تصميم أي عمليات أو آليات للعدالة الانتقالية، وذلك لضمان أن تعكس هذه الآليات الاحتياجات الفعلية للأشخاص والمجتمعات المحلية المتضررة،⁴ أي أن المشاورات الوطنية تنسم بأهمية حاسمة لضمان إقامة آليات للعدالة الانتقالية التي تعكس الاحتياجات الخاصة للمجتمعات المتضررة.⁵

وتشجع مبادرات العدالة الانتقالية في ترسيخ مبدأ المساءلة وتعزيز احترام حقوق الإنسان؛ مما يكسبها أهمية استراتيجية في بناء رصيد متين من الثقة لدى المجتمع المدني. التي ضرورية لدعم إصلاح سيادة القانون، ودفع عجلة التنمية الاقتصادية، وتكريس الحوكمة الديمقراطية، تنسم هذه المبادرات بالتنوع الهيكلي، حيث تجمع بين الآليات القضائية وغير

1 - خميس دهام حميد، *العدالة الانتقالية: دراسة مقارنة بين دولة جنوب إفريقيا والعراق*، (العراق: جامعة بغداد، 2016)، ص. 14.

2 - إدريس لكريني، *العدالة الانتقالية وأثرها في التحول الديمقراطي: مقارنة لنماذج عالمية في ضوء الحراك العربي، أطوار التاريخ الانتقالي: مآل الثورات العربية*، (قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، 2015)، ص. 123.

3- إيريك سوتاس، *العدالة الانتقالية والعقوبات - مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر* 2008، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، م 90، ع 870، يونيو 2008، ص. 83.

4- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، *تقرير الأمين العام، تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها*، الوثيقة رقم: A/67/290، 5 أكتوبر 2012، ص. 16.

5- الوثيقة رقم: A/66/133، مرجع سابق، ص. 14.

القضائية، لتشمل الملاحقات الجنائية الفردية، وبرامج جبر الضرر، وآليات تقصي الحقائق، فضلا عن الإصلاح المؤسسي وتدابير فحص السجلات الشخصية بغرض الفصل الوظيفي للمتورطين.¹

الفرع الرابع: احترام حقوق الإنسان

هناك إجماع على أن انتهاكات حقوق الإنسان هي أعراض للنزاعات العنيفة وأسباب لها في ذات الوقت، ويمكن للنزاع العنيف والمدمر أن يؤدي إلى انتفاء مستديم لحقوق الإنسان خلال مرحلة زمنية معينة، فأما الطبيعة العرضية لانتهاكات حقوق الإنسان فهي معروفة جدا، فهي هجمات ضد الحق الأساسي في الحياة وتعرف انتشارا واسعا وهجمات عشوائية ضد المدنيين، إعدام معتقلين، موت شعوب بأكملها من الجوع، تقتيل وإبادة، أما التعذيب فمعروف كثيرا في النزاعات الداخلية، مثل الحد من الحريات العامة للنساء والبنات يغتصبن من طرف الجنود، ويرغمن على البغاء ويؤسر الأطفال ليستخدموا كجنود، كما أن عشرات الآلاف من المعتقلين يختطفون قسريا كل سنة حيث يقتلون عادة ويتم دفنهم أو حرق جثثهم في السرية الكاملة، كما يتم سجن الآلاف دون محاكمة، وفي ظل إجراءات محففة، كما أن هناك حقوقا أساسية تنتهك وذلك في قبيل آخر من الانتهاكات كتدمير المنازل والمدارس والمستشفيات أو الهجوم على قوافل الإغاثة وغير ذلك كتدمير المواقع الثقافية والرموز.²

ويتضح من الرؤية السابقة أن اندلاع النزاع العنيف يؤدي بالضرورة إلى انتهاكات مباشرة لحقوق الإنسان حيث تكثر الاغتيالات والتعذيب وانتشار الأمراض والأوبئة خاصة داخل ملاجئ اللاجئين والنازحين نحو جول الجوار، ومن التهديدات الإنسانية الأخرى هي عمليات تجنيد الأطفال واستغلالهم في مختلف العمليات الإجرامية إضافة إلى جرائم الاغتصاب والاستغلال الجنسي للنساء وحتى الأطفال، وعلى هذا الأساس يسعى المجتمع الدولي وبمساعدة الأطراف الداخلية في بيئة ما بعد النزاع إلى محاولة حماية حقوق الإنسان وتوفير الظروف الملائمة لذلك.

إن حماية وتعزيز حقوق الإنسان أثناء عمليات بناء السلام في الدول الخارجة من النزاع يعد من الأولويات الأساسية لصيانة وإرساء دعائم السلام المستدام، فقد أشارت إعلانات حقوق الإنسان التي صدرت على مستويات النظام الدولي، والأنظمة الإقليمية والدولة إلى وجود تأكيد على حقوق إنسانية لا يمكن إغفالها أثناء عمليات بناء السلام المستدام وإرساء دعائمه³:

1- حق الحياة؛ أي حق المواطن في عدم الاعتداء عليه أو قتله، بحيث يعيش في أمان وسلام إلى جانب حقه في وجود رعاية صحية وغيرها من الأمور المرتبطة بالحياة.

2- الحرية؛ وهي من أكثر القيم المشار إليها في إعلانات حقوق الإنسان.

¹ - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع، وثيقة رقم: S/2011/634، 12 أكتوبر 2011، ص.7.

² - السعيد حامد، مرجع سابق، ص.167-168.

³ - لطفية مصباح، دور المنظمات الدولية في حل مشكلة حقوق الإنسان في عصر العولمة: دراسة تحليلية من رؤية العولمة الاجتماعية، (القاهرة: الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، 2010)، ص. 116.

3- حق الملكية.

إن الهدف الأبرز من هذا النشاط هو حماية السكان من المزيد من الانتهاكات، ومعالجة الظروف البنيوية والمنظومية، التي تؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان، وبالتالي فإن التحسن العام على هذا الصعيد، أي في وضع حقوق الإنسان يعتبر أمراً ضرورياً في مجال إعادة تأهيل الدول الخارجة من النزاع، ولعل من المهم أيضاً على ترقية وحماية حقوق الإنسان أن تشمل تعميق ثقافة حقوق الإنسان داخل المجتمع، باعتبار ذلك يساهم في التحول في الظروف التي قد تولد العنف في المجتمع.¹

وهذا المبدأ ينطبق في استراتيجيات بناء السلام، حيث يعمل الشركاء الدوليون والمنظمات الدولية والإقليمية في إطار هذه العمليات إلى إجراء أبحاث، والقيام بتحركات تتمحور حول منع انتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والمساءلة عنها، ومحاولة إمالة اللثام عن الانتهاكات بسرعة ودقة وإصرار من أجل محاسبة المسؤولين عنها، حيث يعمل بناء السلام على إجراء أبحاث بصورة منهجية وحيادية حول الوقائع القضائية الفردية، وأنماط انتهاكات الإنسان، ويتم نشر النتائج التي تتمخض عنها على الملأ، يقومون فيما بعد بتعبئة الرأي العام من أجل وضع حد لهذه الانتهاكات.²

المطلب الثالث: الآليات الاجتماعية والاقتصادية

تحتاج البلدان الخارجة من الصراعات ضرورة إجراء سياسات سريعة تشمل جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية تدعم البناء الاقتصادي والاجتماعي، وتحد من مخاطر العودة إلى الصراع، حيث تلعب المعونات الخارجية المقدمة من طرف المنظمات الإقليمية، دوراً مهماً في التعافي الاقتصادي وإعادة الإعمار، وكذا البرامج الخاصة ببناء القدرات وتقوية البناء المؤسسي لمؤسسات الدولة لإستئناف الأنشطة الاقتصادية، وتمكين الأفراد داخل المجتمع المحلي لاستعادة حياتهم الطبيعية.

الفرع الأول: إعادة الإعمار

تشكل إستراتيجية التعافي "إعادة الإعمار والتنمية في دول ما بعد النزاع" منظومة متكاملة من الإجراءات، إذ لا تقتصر فقط على الاستجابة الآنية للاحتياجات الإنسانية للسكان المتضررين، بل تتجاوز ذلك نحو هدف استراتيجي يتمثل في محاصرة مسببات النزاع والحيلولة دون تجدد النزاعات في أماكن التوتر وتفادي الانتكاس إلى العنف، وتستند هذه الإستراتيجية إلى معالجة الجذور البنيوية للدوافع النزاعية بالتوازي مع تعزيز محفزات السلام المستدام، مما يعني أن عمليات إعادة الإعمار لا ترتكز بال مسار السياسي فحسب، بل تتمدد عضواً لتشمل مسارات موازية، وفي مقدمتها المسار الاقتصادي،³ إذ يشمل ذلك إعادة تأهيل القطاعات الإنتاجية الحيوية (الزراعة، والصناعة، والخدمات)؛ لضمان دوران عجلة الاقتصاد المحلي، وبهذا المنظور، لا ينحصر مفهوم إعادة الإعمار في شقه الضيق المتمثل في ترميم البنية التحتية

¹ - السعيد حامد، مرجع سابق، ص. 172.

² - بوغلام يوسف، *المساءلة عن الجرائم البيئية في القانون الدولي*، ط1، (مصر: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، 2014)، ص. 24.

³ - محمد نور البصري، "النزاعات الداخلية ومسارات إعادة في الدولة العربية"، *مجلة السياسة والاقتصاد*، 4ع، (أكتوبر 2019)، ص 14.

المادية كشبكات الطرق، والجسور، والأنفاق، ومنظومات المياه والكهرباء التي طالها دمار واسع بل يتجاوز ذلك ليشمل إعادة بناء المقومات الاقتصادية للدولة بشكل شامل.¹

وعلاوة على ما سبق، لا يقتصر مسار إعادة الإعمار على المقاربة الاقتصادية فحسب، بل يتمدد عضوا ليشمل الشق الاجتماعي والإنساني كأولوية استراتيجية، وتتمحور هذه الرؤية حول مركزية الإنسان بوصفه الضحية الأبرز للنزاع، مما يفرض ضرورة توجيه سياسات التعافي نحو ترميم رأس المال البشري وجبر ضرر الفئات الأكثر هشاشة وتضررا من جرحي، وذوي الضحايا، ولاجئين، ونازحين، ومحتجزين، ويتلزم هذا المسار الإنساني مع تفعيل آليات المصالحة الوطنية وتثبيت دعائم الاستقرار، وذلك بهدف قيادة مرحلة انتقالية تأسيسية تضع المداميك الأولى لبناء مستدام في وضع ما بعد النزاع.²

وفي سياق آخر، تستهدف هذه الاستراتيجية ترسيخ دعائم الأمن الداخلي والاستقرار الاجتماعي، بالتوازي مع تحقيق حزمة الأهداف والأولويات المدرجة ضمن استراتيجية إعادة الإعمار، ويشمل ذلك، بصفة جوهرية، معالجة ملف إعادة توطين النازحين وإدماجهم، وتسهيل مسارات التنمية الشاملة الموجهة محليا، وتكتسب هذه التنمية أهمية استراتيجية، إذ تعد ضرورة لاستعادة الشرعية السياسية للدولة، وتحديد العقد الاجتماعي، فضلا عن دورها في إعادة تنشيط الحراك داخل المجتمعات المحلية، وذلك من خلال ما يلي:³

1- توفير الخدمات الأساسية بما في ذلك الرعاية الصحية والمياه والطاقة والصرف الصحي.

2- إعادة التأهيل وبناء المساكن.

3- الحصول على التعليم.

4- توفير فرص العمل.

5- استعادة حرية التنقل والتجارة.

وتلعب الأطراف الخارجية لإعادة الإعمار في مرحلة ما بعد الصراع بصفة عامة كالدول التي تقدم الدعم الثنائي، وبرامج الأمم المتحدة ووكالاتها، والمنظمات غير حكومية والبنوك والشركات الدولية، وبصفة خاصة المنظمات الإقليمية، فالقاعدة هي المشاركة الدولية الواسعة، للانخراط في إعادة الإعمار بهدف مساعدة المجتمعات في مرحلة ما بعد الصراع.⁴

وهذه المشاركة الدولية للمنظمات الإقليمية تأتي نتيجة لعاملين رئيسيين:

1- مطالب تمويل سياسات إعادة الإعمار التي لا يمكن تلبيتها من جانب السلطات السياسية المحلية التي تفتقر عادة إلى وجود قاعدة إيرادات، لدعم الإنفاق على إعادة الإعمار.

¹ - علي غانم بوحمد، الإصلاح المالي وإعادة الإعمار في فترات الأزمات: دراسة تطبيقية مقارنة، (دمشق: دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2023)، ص. 125.

² - محمد نور البصري، المرجع السابق، ص. 14.

³ - ابتسام طليس و فريدة حموم، المرجع السابق، ص. 227، 228.

⁴ - علي غانم بوحمد، المرجع السابق، ص. 125.

2- الإستثمارات السياسية التي تقوم بها الجهات الفاعلة الدولية، التي تراهن على وقف الصراع.

في الواقع فإن جزءا كبيرا من المجتمع الدولي ركز جهوده على مجالات رئيسية في إصلاح القطاع الأمني، حيث إن الهدف الرئيس لإعادة الإعمار- بالنسبة إلى العديد من الدول المانحة- هو تعزيز قدرات الدولة، وخصوصا أجهزتها التي تمتلك حق ممارسة القوة، والتي يمكنها الحفاظ على النظام، ومنع العودة إلى الصراع، وقد أدت مركزية الأمن في إعادة الإعمار إلى جعل العلاقة بين الأمن، والتنمية مرجعية في كيفية تشجيع الدول المانحة على التنمية من خلال الأمن.¹

الفرع الثاني: دعم التنمية المستدامة

تعد التنمية نقطة مركزية في إطار عمليات بناء السلام على المدى القصير، لبناء الثقة في جهود السلام، وضمان انضمام الأطراف المتحاربة إلى مشروع بناء الدولة، وذلك من أجل توجيه الاهتمام إلى جذور وأسباب الصراع كالفقر، فساهمت جهود الأمم المتحدة لحفظ السلام في تطوير البنية التحتية إلى تحسين سبل التجارة والصناعة وإعادة اللاجئين إلى ديارهم، كما شاركت بعثات حفظ السلام في رسم السياسات الاقتصادية البعيدة لتحقيق التنمية المستدامة من أجل الحفاظ على السلم والنظام.²

وفي هذا السياق يعد من أهم أسباب فشل الكثير من عمليات إعادة الإعمار في السابق، أنه تم التعامل مع مرحلة إعادة الإعمار من قبل الحكومات الوطنية وكذلك المجتمع الدولي، كما لو كانت عملية تنمية عادية إذ توجد إختلافات ما بين التنمية في الظروف العادية والتنمية في مرحلة إعادة الإعمار، فالتنمية العادية غالبا ما تكون ضمن هيكل سياسي واقتصادي محدد بهدف تحقيق النمو الاقتصادي، وفي ظل وجود حكومة قائمة بغض النظر عن ضعفها او قوتها، ففي حالة التنمية العادية لا يحتاج البلد المعني إلى تخصيص جزء من الموارد والجهود لتوفير الأمن والاستقرار، ونجد أيضا الجهات الفاعلة المشاركة في التنمية العادية ليست متعددة بالشكل الذي يربك برامج التنمية، ويجعل من الصعب التنسيق بين جهودها، كما نجد أن الدعم المالي المقدم من الطرف الخارجية في حالة التنمية العادية، يتم استغلالها بطريقة أفضل ولا يشوبه الكثير من الفساد بحكم وجود سلطات قضائية ورقابية أكثر فاعلية، أما في حالة التنمية ما بعد إعادة الإعمار فيحتاج البلد المعني إلى إعادة البناء المؤسسي بجوانبه كافة، ويحتاج أيضا إلى جهود ودعم مالي أكبر وإضافي لبناء الدولة والسلام.³

ولتحقيق التنمية المستدامة في دول ما بعد النزاعات الدولية المسلحة هناك ثلاث أبعاد لابد من الإهتمام بها، وهي:⁴

1 - نفس المرجع، ص 126.

2- ابتسام طليس و فريدة حموم، المرجع السابق، ص 233.

3 - حواء عمر صافار، "برامج التعافي الاقتصادي وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراعات"، *المجلة العربية للنشر العلمي*، ع 63، (2 كانون الثاني، 2024)، ص ص 281-282.

4 - حمزة بيطام، "شكل النظام السياسي في دول ما بعد النزاع الدولي المسلح"، *المجلة الجزائرية للأمن الإنساني*، م 10، ع 10، جويلية 2025، ص ص 796-797.

1-البعد الاجتماعي: فالإنسان موضوع الحقوق والحريات التي تنص عليها جميع القوانين الدولية والوطنية، وهو العامل الحاسم في أي عملية من عمليات التنمية¹، والنهضة، إذ بدون الإنسان المشروط لن يتحقق أي شيء، وبذلك لا بد من الاهتمام بهذا البعد في مثل هذه المراحل التاريخية.

2-البعد الاقتصادي: يعتمد هذا البعد من أبعاد التنمية المستدامة على استغلال الإنسان لجملة الموارد الموجودة والمتاحة من أجل إشباع احتياجات الأجيال الحالية، مع الحفاظ على حق الأجيال المقبلة من هذه الموارد، وعلى هذا لا بد على الحكومات التي اختارها الشعب الاستغلال العقلاني لها، ويتكون البعد الاقتصادي من أربعة أسس قائمة ومتكاملة، وهي: النمو الاقتصادي المستدام، كفاءة رأس المال، إشباع الحاجات الأساسية، العدالة الاقتصادية.

3-البعد البيئي: من بين الحقوق الأساسية التي يجب أن يتمتع بها الإنسان هو الحق في العيش في ظل بيئة نظيفة وسليمة، لذا يعتمد هذا البعد أساساً على أن لعملية التنمية المستدامة تأثيرات جانبية على البيئة، فعلى الدول والحكومات العمل لتقليل من تلويث البيئة أثناء عملية التنمية، وهذا ما نص عليه إعلان ريو دي جانيرو بشأن البيئة والتنمية في المبدأ 4، حيث نص على أنه: " من أجل تحقيق تنمية مستدامة، يجب أن تكون حماية البيئة جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن النظر فيها بمعزل عنها".

وبالتالي تسعى الأبعاد الثلاثة في عملية التنمية المستدامة في البحث عن أفضل أسلوب لخدمة الأجيال الحالية، مع الحفاظ على حق الأجيال المقبلة من هذه الموارد، مع الحفاظ على البعد البيئي.

وخلاصة هذه النقطة أنه من المستحيل على الشعوب والأمم التي خرجت حديثاً من أي شكل من أشكال النزاع الدولي المسلح تأسيس نظام سياسي راشد، يمثل حقيقة هذه الشعوب والأمم تعيش في ظله مالم تكن هناك تنمية مستدامة في هذه البلدان، فكلما تحققت التنمية تحققت السيادة، وتحققت معها إرادة الأمم، والعكس بالعكس.

الفرع الثالث: الإنعاش الاقتصادي

توصف استراتيجية الإنعاش ما بعد نزاع، بأنها مجموعة متنوعة من المعارف، تهدف إلى رسم خارطة طريق تساعد على تحديد المهام الواجب تنفيذها عبر مراحل إعادة الإعمار المتتابعة، وتضطلع هذه الاستراتيجية بوظيفة حيوية تتمثل في تشخيص الاحتياجات، وتقدير حجم الموارد اللازمة، وتحديد النطاق المكاني لأنشطة الإنعاش، وعلى المستوى الهيكلي، تتضمن الاستراتيجية صياغة الأهداف والغايات، وترتيب سلم الأولويات والمهام، وهندسة سياسات التنفيذ، وتكتسب خطط الإنعاش خصوصية نوعية تميزها عن آليات التخطيط التقليدية المعتمدة في السياقات المستقرة، إذ تتطلب منهجية مرنة قادرة على التعامل مع بيئة تتسم بالتعقيد.²

¹ - حسب المادة 02 من إعلان الأمم المتحدة للتنمية، فإن: « الإنسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية وينبغي أن يكون المشارك النشط في الحق في التنمية والمستفيد منه».

² - سلطان بركات و غسان بركات، "دروس مستفادة من تجارب الإنعاش ما بعد النزاعات المسلحة: نحو عمل عربي موحد"، سياسات عربية، ع 30، (جانفي 2018)، ص.28.

ويعد التعافي الاقتصادي المبكر السريع بعد انتهاء الصراع مباشرة أفضل فرصة لإنقاذ البلد المعني من براثن الفقر وعودة الصراع من جديد، إذ تشير الكثير من الدراسات إلى أن الدول التي لا تتعافى اقتصادياً في العام الأول لانتهاء الصراع، بل تكون أكثر عرضة لتجدد الصراع.

ولعل مما يفسر تعافي اقتصادات بعض البلدان بشكل أسرع من غيرها هو مدى توفر مجموعة من المقومات، والتي من شأنها أن تقلل من المدة اللازمة للانتعاش، حيث إن القدرة على التعافي فيما بعد الصراع تعتمد بشكل كبير على إمكانات البلد الاقتصادية وحجم الدمار في هذه الإمكانات، وأيضاً من الممكن أن تتوقف وتيرة التعافي الاقتصادي للبلد المعني على حجم وتوقيت المساعدات والدعم الذي يتلقاه، ومدى القدرة على حماية الممتلكات، والعقود من شأن هذا أن يؤدي إلى نمو التعامل في الاقتصاد الرسمي، وبالتالي سرعة التعافي الاقتصادي، إذ تعد هذه المرحلة منعطفًا خطيراً يشمل جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويرى كثير من المختصين في هذا الشأن ضرورة إجراء سياسات سريعة تدعم إعادة البناء الاقتصادي، وتضع الاقتصاد على أسس سليمة، وأيضاً لإعادة تأهيل البناء المؤسسي.¹

إن الانعاش الاقتصادي وفقاً لما سبق يشكل أرضية لاستدامة السلام، كونه يوفر فرص القضاء على البطالة وزيادة نسبة الدخل الفردي، عن طريق توفير فرص الشغل ومبدأ تكافؤ الفرص، كما يسمح بتعزيز القدرات التنظيمية المحلية من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني، كما أن المساعدات المقدمة من قبل المجتمع الدولي الهادفة لإنعاش الدول الخارجة من النزاع تساهم في بناء البنية التحتية والمرافق الأساسية العامة، ومرافق الخدمات تلعب دوراً في بناء السلام الدائم.

وفي الصدد نفسه، تتطلب استراتيجيات الانعاش الاقتصادي رصد الموارد اللازمة لإعادة هندسة الأسواق المحلية، وتأمين استدامة الخدمات الاجتماعية، وتحفيز الأنشطة المدرة للدخل، وتبرز الحاجة الملحة إلى توظيف حزم المساعدات الاقتصادية بأسرع وتيرة ممكنة في تدشين عجلة الإنتاج الغذائي المحلي، وذلك بهدف تحقيق نقلة نوعية من حالة التبعية للمعونات الإغاثية إلى مرحلة الاكتفاء الذاتي والأمن الغذائي، بيد أن هذا التحول الهيكلي يظل مرهوناً بتوفير المدخلات الزراعية وترميم البنى التحتية المتهاكلة، بالتوازي مع ضرورة تهيئة بيئة آمنة عبر عمليات تطهير المناطق من الألغام، والمعالجة البيئية للترسبات السامة، وإزالة المخلفات والأنقاض الناجمة عن العمليات الحربية.²

وما يمكن قوله في الأخير، عملية الإنعاش في المناطق المتضررة من النزاع لها دور حاسم في استدامة السلام كونه يضع أرضية للقضاء على الأسباب الجذرية للنزاع كونه يمكن من توسيع مصادر الدخل لدى الدولة والأفراد والقضاء على الفقر والابوة وتوفير الخدمات الاجتماعية.

¹ - حواء عمر صافار، المرجع السابق، ص. 282.

² - السعيد حامد، المرجع السابق، ص. 204.

الفرع الرابع: إدارة شؤون اللاجئين في وضع ما بعد النزاع

يعرف اللاجئ في سياق القانون الدولي، على أنه كل شخص يضطر إلى ترك بلده لاعتقاد حقيقي واقعي أو جدي بالخوف من الاضطهاد على حياته أو كيانه بسبب عرقه أو جنسه أو دينه أو رأيه السياسي، خارج بلد جنسيته ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد.¹

وعرفت اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام 1969 اللاجئ متجاوزة معيار الاضطهاد الفردي لتشمل الأسباب الموضوعية للنزوح القسري، وبموجب هذا الإطار، يمتد وصف اللاجئ ليشمل كل شخص يُكره على مغادرة دولة منشئه، نتيجة تعرضها لعدوان خارجي، أو خضوعها للاحتلال أو الهيمنة الأجنبية، أو بسبب وقوع أحداث تخل بشكل جسيم بالنظام العام في عموم الإقليم الوطني أو في جزء منه.

وفي واقع الأمر، يلاحظ أن اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام 1969 قد وسعت من مفهوم اللاجئ متجاوزة بذلك المحددات التقليدية لتعريف اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951، ويتجلى هذا التمايز الجوهرى في نقطتين رئيسيتين: أولهما أنه شمل فئة جديدة من الأشخاص، لم يكونوا مشمولين ضمن تعريف اللاجئ الوارد في اتفاقية الأمم المتحدة للاجئين لعام 1951، وهؤلاء الأشخاص هم الذين اضطروا للهروب عبر الحدود نتيجة عدوان خارجي أو سيطرة أجنبية أو بسبب أحداث تثير الاضطراب بشكل خطير بالنظام العام في إقليم دولته الأصل، والنقطة الثانية تمثلت في أنها لم تعلق حق اللجوء أو تعريف الشخص الذي ينطبق عليه وصف اللاجئ على قيد زمني معين، حيث جاءت هذه الاتفاقية، متحررة من القيد الزمني التي نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951،² مما أكسب هذا التعريف مرونة وقابلية للتطبيق المستمر دون ارتكان بتواريخ مرجعية سابقة.

تعد عملية الفصل بين اللاجئين والمتحاربين قضية بالغة الأهمية نظرا لما يشكله انخراط العناصر المسلحة من تهديد مباشر للأمن الإنساني بين اللاجئين والنازحين، مما يفرض ضرورة حتمية لعزلهم لحماية المدنيين،³ وغالبا ما تواجه الدول المستضيفة تحديات هيكلية تتمثل في غياب الإرادة السياسية أو العجز في القدرات المؤسسية اللازمة لفرض سيادة القانون داخل مناطق اللجوء، ويفاقم من هذا الوضع انتشار الأسلحة كمتغير يهدد أمن اللاجئين والفئات المستضعفة على حد

¹ - الجمعية العامة، "الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين المعتمدة من مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية"، (تم النسخ: 2024/09/07)، نقلا عن: <https://h1.nu/1iKsV>

² - أمينة مراد، "الحماية القانونية للاجئين في ظل القانون الدولي: دراسة تحليلية، المركز الديمقراطي العربي"، (تم النسخ بتاريخ: 2025/02/04)، نقلا عن: <https://democraticac.de/?p=45114>

³ - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام: توفير الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة إلى اللاجئين وغيرهم ممن يوجدون في حالات النزاع، رقم الوثيقة: S/1998/862، سبتمبر 1998، ص. 13.

سواء،¹ وعلى هذا الأساس يتركز الدور الوظيفي لفاعلي بناء السلام في تقديم الإسناد الاستراتيجي للدول المستضيفة، لضمان فصل مسلحين عن اللاجئين والمدنيين، صونا لمقتضيات السلم والأمن.

يترتب على وجود عناصر مسلحة واختراقها للبنية الديمغرافية لمخيمات اللاجئين ومستوطنات النازحين داخليا إلى تداعيات إنسانية كارثية ومحددة الأثر، وتغدو الفئات المستضعفة بالخصوص النساء والأطفال أكثر عرضة للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والتي تتراوح بين الاتجار بالبشر، والتجنيد القسري، وجرائم العنف القائم على النوع الاجتماعي كالاعتداءات الجنسية.

وأظهرت التجربة أنه من الضروري الفصل الفوري بين المسلحين والمدنيين في مخيمات اللاجئين وغيرها من الأماكن إذ إن استمرار ظاهرة عسكرية المخيمات يؤدي طرديا إلى تعميق المشكلة وتعقيد آليات المعالجة، وعلاوة على ذلك، تفرز هذه الوضعية تحديات تعيق مسارات المراحل الانتقالية في فترة ما بعد النزاع، مما يشكل عائق أمام برامج العودة الطوعية للاجئين وإعادة الإدماج المجتمعي.

كثيرا ما تكون عملية إعادة تموضع اللاجئين ونقلهم من المناطق الحدودية تعقيدات لوجستية وجيوسياسية، ودائما ما ترغب الحكومات المضيفة إلى احتواء هذه المشكلة على الحدود، لتتجنب المخاطر التي من شأنها زعزعة الاستقرار الداخلي، وقد ترغب في ترك اللاجئين على الحدود استنادا إلى حسابات إستراتيجية وعسكرية، وقد يتشبث اللاجئون أنفسهم عن مغادرة المناطق المتاخمة للحدود رغبة منهم في العودة إلى الوطن من فترة إلى أخرى، أو أن يكونوا في وضع يمكنهم من الفرار، مرة أخرى عند الضرورة، وتفرض هذه المشكلة تحديا أمام المجتمعات المضيفة والدول المستقبلة للاجئين، التي ترى أن النزاع يمتد بالضرورة إلى ما وراء المجتمعات المحلية المضيفة، مما يؤثر على الأمن في مناطق الحدود، وتصل الخطورة ذروتها حينما تتسم هذه التدفقات البشرية بالاختلاط مع عناصر مسلحة، مما يحول الأزمة إلى تهديد مباشر للأمن الإقليمي، وإزاء هذه السياقات الأمنية المعقدة، يتعين على المجتمع الدولي الالتزام بالحفاظ على الطابع المدني والإنساني لمخيمات اللجوء والنزوح.²

الفرع الخامس: تعزيز التماسك الاجتماعي

تشكل مشكلات تماسك الدولة والمجتمع أهم الإشكاليات المعوقة لبناء السلام الأهلي، وعدم انتظام الحياة المجتمعية في الدول بصورة عامة، فمما لا شك فيه أن وحدة الجماعة البشرية داخل أي كيان سياسي، وبغض النظر عن فلسفة وإيديولوجية النظام السياسي في الدولة تعد شرطا أساسيا في استقرار هذه الدولة وبنيتها الأساسية، ويتوقف هذا الاستقرار على مقدار إجماع الفئات والعناصر البشرية المختلفة على أهداف وطنية، تتجاوز فيها هذه الفئات مصالحها الفرعية والجزئية، بما يجعل الأهداف الوطنية قضية الوجود المشترك داخل الدولة، ومن ثم تحقيق الاستقرار والمضي إلى تحقيق طموحات وآمال الشعب، وترتبط مسألة الاندماج الوطني في الغالب بدرجة التجانس داخل الدولة والمجتمع، فيؤدي

¹ - المرجع نفسه، ص. 14.

² - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن عن: حماية المدنيين في الصراع المسلح، رقم الوثيقة: S/2002/1300، 26 نوفمبر 2002، ص. 11-12.

التلاحم بين الجماعات المتنوعة والمتعددة داخل المجتمع بثقافتها، وقيمها ورموزها وتقاليدها السياسية إلى تعزيز شرعية النظام السياسي، وتسهيل ممارسة وظائفه في الدولة، في حين تتمثل في حال عجز النظام السياسي عن التعامل مع الواقع العددي للمجتمع بشكل يؤدي إلى على الولاءات دون الوطنية على الولاء الوطني، وهذا الأمر يفسح المجال أمام استمرار الصراع بين الجماعات المختلفة أو بين هذه الجماعات والنظام السياسي¹.

وتأتي عملية التماسك الاجتماعي في وضع ما بعد النزاع في شكل عملية ديناميكية قائمة على مبادئ تشترك فيها المجتمعات من أجل النهوض بالتنمية الاجتماعية، كما ترمي إلى تشجيع قيام مجتمعات مستقرة آمنة وعادلة، تحترم فيها جميع حقوق الإنسان ويتمتع فيها الجميع بالمساواة في الفرص، بمن في ذلك الفئات المستضعفة والأشخاص المستضعفون². فالتماسك الاجتماعي شرط أساسي لغقامة مجتمع مستقر، آمن يسوده الوثام والسلام والعدل، ويستند التماسك الاجتماعي إلى تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية كافة، ويهدف إلى عدم التمييز، واحترام كرامة الإنسان، وتشجيع ثقافة السلام، والتسامح واللاعنف، واحترام التنوع، والمساواة في الفرص، والتضامن، ومشاركة الجميع في المجتمع. كما تعد آلية التوسع في الفرص الاقتصادية كذلك، ودعم تنمية القدرات الشخصية، والنهوض بنظم الحماية الاجتماعية الشاملة القائمة على التضامن في مواجهة أوجع الضعف والأخطار الاجتماعية، وإدارة الموارد المالية العامة بشكل ناجح والاعتراف بالطابع التعددي للمجتمعات³.

المطلب الرابع: الآليات الأمنية والعسكرية

تشهد مراحل ما بعد النزاع غالباً ضعف الأمن وانتشار الخوف بسبب استمرار التهديدات وكذلك الخوف من الأعمال الانتقامية، وتقع مسؤولية إنفاذ القوانين والحفاظ على الأمن والنظام العام على عدد من المؤسسات الحكومية وبشكل محدد القوات الأمنية والشرطة، ويمثل انخفاض مستوى الأعمال العدائية وأحداث العنف مؤشراً على الأداء المؤسسي المتقدم، وبالرغم من أن المسؤولية تقع على عاتق اللاعبين الوطنيين، ودور الأمم المتحدة كلاعب محايد، إلا أن المنظمات الإقليمية تلعب دوراً بارزاً في تقديم المساعدات للحكومات في هذه المرحلة لإدارة وضع ما بعد النزاع.

الفرع الأول: إصلاح قطاع الأمن والشرطة

بالرغم من ظهور مفهوم إصلاح القطاع الأمني في أواخر التسعينيات من القرن الماضي، فلا يوجد تعريف متعارف عليه لقطاع الأمن أو إصلاح القطاع الأمني، وتبنى مختلف الأطراف المعنية فهماً قد يضيق أو يتسع لمفهوم الإصلاح الأمني. وغالباً ما تستخدم مصطلحات متنوعة، كإصلاح قطاع الأمن، أو إصلاح النظام الأمني، أو تحديث قطاع الأمن أو إحداث التحول فيه، وغير ذلك من المسميات، وعلى الرغم من حداثة هذا المفهوم إلا أنه أصبح يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالسلام الدائم في وضع ما بعد النزاع فهو ركيزة أساسية لا يمكن تجاهلها كونه يساهم في إرساء دعائم السلام المستدام في الدول الخارجة من النزاع، إذ بعد انتهاء النزاع في دولة ما فإن ما تواجهه الإدارة والمؤسسات والهيكل هو اختلالات جراء

¹ - نور عبدالله عجرس، المرجع السابق، ص. 299.

² - البطرك محمد كامل ومحمد جمال، *تنمية المجتمع المحلي*، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 2007)، ص. 189.

³ - السعيد حامد، المرجع السابق، ص. 207.

النزاع العنيف والشيء الذي يحتم اعتماد سياسات إصلاح مدنية وأمنية لضمان فاعلية مختلف الأطراف في عملية التنمية الشاملة في الدول الخارجة من النزاع.¹

فالإصلاح الأمني في وضع ما بعد النزاع يعبر عن تغيير نظام قطاع الأمن، وهو يشمل كافة الأطراف المعنية العاملة فيه والأدوار المنوطة بها، والإجراءات الخاصة بها، والتي تعمل مع بعضها البعض لغدارة وتشغيل النظام بطريقة تتسم بقدر أكبر من التوافق مع المعايير الديمقراطية والمبادئ السليمة للحكم الراشد مما يعزز الإدارة الجيدة لإطار العمل الأمني وترسيخ دعائم السلام في وضع ما بعد النزاع.

كما أن الإصلاح الأمني يمثل مدخلا شاملا يركز على الطبيعة المترابطة لمؤسسات القطاع الأمني، ويسعى إلى تحقيق هدفين أساسيين: يتمثل أولهما في التأكيد على الإدارة الديمقراطية والمدنية لقطاع الأمن، أما الهدف الثاني فيسعى إلى إنشاء قطاع أمني فعال وناجح من ناحية تكاليفه، كأن تتم إعادة هيكلته وبناء إمكانياته المادية والبشرية.²

وهو أداة شاملة لإصلاح قطاعات الأمن مختلفة الأركان في الدول الخارجة من النزاع، أو لتطوير القدرات لتلبية احتياجات الأمن البشري لسكانها،³ ويستند على مبدئين، أولهما، هو الملكية والقيادة الوطنيتان، حيث يجب أن تكون عملية إصلاح القطاع الأمني دائما تحت السيطرة الوطنية، وأن تستند إلى الاحتياجات والظروف الخاصة بالبلد المعني، ويجب أن تشارك السلطات الوطنية في جميع نواحي إصلاح القطاع الأمني، وخلال جميع مراحله ويجب عليها أن تتولى القيادة، وثاني المبدئين، ضرورة اتخاذ نهج كلي ومتسق وشامل نحو إصلاح قطاع الأمن، وذلك عن طريق المشاركة في مختلف المشاريع، والأنشطة المتصلة بإصلاح قطاع الأمن من خلال سنين عديدة.⁴

وفي السياق نفسه، يستوجب الإصلاح الأمني يستوجب أن يمر بعدة محاور يشملها منهج التأهيل، نخص بالذكر منها إضفاء النجاعة على العمل الأمني وسبق الأحداث واعتماد شراكة مع المجتمع المدني وضمان الأمن والسلم الاجتماعي وتنمية الشعور بالمسؤولية، والتحلي بالمصداقية، وتقديم خدمات عادلة ومنصفة للجميع مع حماية حقوق الإنسان واحترام دولة القانون، وهو يتطلب تطوير مقتضيات التكوين ورفع مستوى المعرفة بشكل عام واستحداث آليات مراقبة لسير العمل، وفي المجتمعات الخارجة من النزاعات، فمن الأهمية بمكان إعادة بناء وتعزيز الهياكل و المؤسسات المسؤولة عن

¹ - محسن بن العجمي بن عيسى، الأمن والتنمية، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2011)، ص. 204.

² - كريستين فالاسبيك، "إصلاح القطاع الأمني والنوع الاجتماعي"، مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، (د، س، ن)، ص. 7-8.

³ - كويراينهانلون، "إصلاح القطاع الأمني في تونس - عام بعد ثورة الياسمين"، معهد السلام الأمريكي، (تم التصفح بتاريخ: 2025/07/12)، نقلا عن:

https://www.usip.org/sites/default/files/sr304_Arabic.pdf

⁴ - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير مجلس الأمن حول: صون السلم والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في إصلاح قطاع الأمن، الوثيقة رقم: S/PV.5889، 12 ماي 2008، ص. 6.

الحفاظ على النظام المدني لخلق بيئة مواتية للسلام الدائم، ويتطلب ذلك إنشاء دائرة شرطة تتسم بالكفاءة والمهنية والفعالية، وإصلاح جهاز الشرطة عادة ما يأخذ منهج إعادة الهيكلة وتعزيز القدرات العملية، وتعزيز المؤهلات المهنية.¹ إن إصلاح القطاع الأمني هو أداة شاملة لإصلاح قطاعات الأمن مختلفة الأركان في الدول الضعيفة الخارجة من النزاعات بغية إحلال وبناء السلام، أو لتطوير القدرات لتلبية احتياجات الأمن البشري لسكانها، أو للانتقال من الحكم المستبد إلى الحكم، وإن إصلاح قطاع الدفاع والأمن والشرطة يتطلب نظاما سياسيا مبنيا على الحكم الرشيد بالإضافة إلى تحري الشفافية، وأنه ينبغي على القوات المسلحة أن تكون منفتحة تجاه القطاعات السياسية والاجتماعية المختلفة، وأن ميزانيتها ينبغي أن تكون متاحة للمناقشة العامة، كما أنه من الضروري للغاية وجود إشراف برلماني على إصلاحات الوزارة وعلى تقدم تلك الإصلاحات.²

وبالتالي تتطلب مرحلة ما بعد النزاع العمل على العودة الآمنة والمستدامة للنازحين واللاجئين، والالتزام بالقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في مختلف المؤسسات، خصوصا في المحاكم وفي إجراءات الشكاوى، والاستدعاءات والتقاضي، إضافة إلى تدعيم مستوى الثقة في مؤسسات فرض القانون، ويعد انخفاض معدلات الجريمة والعنف والحرية في الأماكن العامة، وتزايد معدلات الإبلاغ عن المخاطر من أبرز المؤشرات على تزايد مستوى الثقة في أداء المؤسسات الأمنية والمسؤولة عن الحفاظ على الأمن للنظام العام.³

الفرع الثاني: إدارة مشكلة الألغام

إن العديد من النزاعات المسلحة تخلف وراءها بقايا أسلحة وألغام تهدد البيئة والأمن البشري، وإن معالجة هذه المخاطر وإعادة فتح سبيل العيش والوصول إلى الموارد وإعادة الأمن الأساسي هي من الخطوات الأولى لإرساء السلام وبناءه، لذا فإن الإجراءات المتعلقة بالألغام تمثل نشاطا حاسما في الانتقال من الصراع إلى السلام، ومع ذلك، فإن إزالة المخلفات على الأرض قد تؤدي أيضا إلى أضرار بيئية، علاوة على ذلك، تبقى المخاطر القائمة في الألغام المتبقية، والتي لم يتم إزالتها أو لم يتم العثور عليها، وقد تواجه الدول ومنظمات الأعمال المتعلقة بالألغام تمثل نشاطا حاسما في الانتقال من الصراع إلى السلام، ومع ذلك، فإن إزالة المخلفات على الأرض قد تؤدي أيضا إلى أضرار بيئية، علاوة على ذلك، تبقى المخاطر قائمة في الألغام المتبقية، والتي لم يتم إزالتها أو لم يتم العثور عليها، وقد تواجه الدول ومنظمات الأعمال المتعلقة بالألغام المسؤولية حالة وقوع حوادث.⁴

إن النشاط المضاد للألغام يعد عنصرا جوهريا في ميدان بناء السلام، فبالإضافة إلى كونه ينفذ في وضعيات نزاع نشطة، وباعتباره طويل الأمد فإن العمل المضاد للألغام، يمكن من بناء الثقة بين الأطراف المتنازعة كما يستخدم كموضع

¹ - الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام عن: بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، الوثيقة رقم: S/2006/60، 2 فيفري 2006، ص. 11.

² - فهيل جبار جلي، "الإجراءات الأمنية والإنسانية لبناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع"، مجلة دراسات دولية، ع 84، (2021)، ص. 327.

³ - ريم غسان فيصل، مداخل في المؤتمر الدولي السادس للقضايا القانونية بعنوان: دور سيادة القانون في بناء السلام (دراسة في محركات الصراع والأداء المؤسسي)، 2021، جامعة تيشك الدولية، العراق، ص. 354، 355.

⁴ - نفس المرجع، ص. 325.

أولي تركيز عليه المفاوضات أو كوسيلة لترقية المصالحة بما أن الخصوم السابقين يعملون جنباً إلى جنب في مجاهد إزالة آثار الحرب.

وفي هذا الصدد، يذكر الخبير في العمل المضاد للألغام "تاد بترسون" Ted Paterson، أن البرامج المضادة للألغام قد استحدثت في منتصف النزاع أو أثناء الخروج منه، أي خلال أو في نهاية أوضاع فوضوية حرجية جداً، والحال أن المجتمع الدولي قد تجاوب معها بحماس ضعيف أو بالقليل من النجاح مازجا بين المساعدة ومهام بناء السلام³، وتكمن الأهمية لهذه العملية في وضع ما بعد النزاع، لكونها تهدف للحد من انتشار الأسلحة الخفيفة، وتقليل نسبة الوفيات والوقاية منها، وقد يكون أداة تسهل عملية المصالحة الوطنية¹.

الفرع الثالث: نزع سلاح وتسريح المقاتلين وإعادة دمجهم

يمكن تتبع مفهوم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، من خلال دراسة مكونات الثلاث منفردة ومنفصلة، وإن كانت تتداخل لدى إنفاذها مع بعضها البعض، وتعرف الكلمات المفتاحية الثلاث لمصطلح نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بأنها مقارنة DDR والتي من بين المقاربات ذات الأهمية البالغة، والتي من شأنها أن تساعد على نشر السلام الدائم في الدول الخارجة من النزاع، فهذه المقاربة تركز على نزع سلاح المقاتلين المسلحين سواء من القوات المسلحة الحكومية أو المجموعات والقوات غير الحكومية، فهي تساعد على إيجاد جو من الثقة والأمن الضروريين لبدء أنشطة العودة للحياة الطبيعية.

وتمر هذه العملية بثلاث مراحل أولها الموافقة على تثبيت عملية نزع السلاح وثانيها تسريحهم ثم تأتي عملية دمجهم في الحياة المدنية:

أولاً: نزع سلاح المتحاربين: (Disarmament):

يشكل نزع السلاح أولى مراحل إجراءات نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم (DDR)، يعرف مصطلح نزع سلاح المتحاربين بأنه: "عملية جمع الأسلحة الصغيرة والذخيرة والمتفجرات والأسلحة الخفيفة والثقيلة من المحاربين في منطقة النزاع، وفي أحيان كثيرة من السكان المدنيين، وتوثيقها وتحديدتها ومن ثم التخلص منها، وتشمل عملية نزع السلاح أيضاً تطوير برامج إدارة السلاح بشكل مسؤول"، وتتم هذه العملية في أماكن مخصصة يتم الاتفاق عليها خلال مفاوضات السلام، وعادة ما تنتزع الأسلحة إما عن طريق القوة أو الشراء أو السيطرة بالإقناع². وهناك مجموعة واسعة من الأنشطة على المدى القصير التي يجب أن تصاحب هذه العملية، بما في ذلك جمع الأسلحة المبنية على بنية المجتمع ووضع برامج لها؛ تدمير الأسلحة؛ وإعادة إنشاء الأنظمة القانونية المدنية المتعلقة بالتحكم بجهازها، وتنظيم مصانع إنتاج الأسلحة المحلية، وإدارة إمداد ونقل الأسلحة، وتأمين مخازن الدولة لمنع تسربها إلى المجتمع،

¹ - سعداوي مهدي و عدالة جعفر، المرجع السابق، ص 995.

² - سامية يتوجي، "أطر إنفاذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في سياق متطلبات الإصلاح المؤسسي لدى دول مابعد النزاع المسلح"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، م 04، ع 01، (جوان 2019)، ص 76.

ويجب في هذا المجال استخدام الإجراءات الخارجية مثل المعاهدات الدولية والإقليمية لحظر الأسلحة الصغيرة والخفيفة وذلك من أجل صياغة استراتيجيات إقليمية تعاونية لضبط تدفقاً لأسلحة غير القانوني عبر الحدود.¹

الهدف من عملية نزاع السلاح هو الإسهام في الأمن والاستقرار في مناطق مابعد النزاع من أجل الشروع في حياة جديدة تنعم بالسلام وتهيئة البيئة المناسبة للارتفاع بالعملية السياسية، ويمثل انتشار الأسلحة وإزالتها في نهاية المطاف تحقيقاً لهدف الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين عبر منع تسليح أي جهة غير حكومية، الأمر الذي يقلل من حدوث نزاعات مسلحة، كما في دول مثل بورندي وساحل العاج، والكونغو الديمقراطية وليبيريا.²

ويتضح من خلال ما سبق أن عملية نزع سلاح المتقاتلين ومنع انتشارها أولوية من أولويات بناء السلام الدائم و إرساء دعائمه، حيث يضع بناء السلام برامج لجمع الأسلحة الخفيفة والثقيلة عن طريق فتح مخازن من أجل ذلك أين يقدم المتقاتلون جميع الأسلحة، كما يعمل البناء على القضاء على ظاهرة انتشارها في الأوساط المجتمعية، وذلك بتوعيتهم بضرورة تسليمها لأن ذلك يخدم السلام، فضلاً عن محاولة تدميرها ومنع تدفقها عبر الحدود، كما يساهم بناء السلام الدولية والإقليمية خلال هذه المرحلة الأولى بمساعدة الأطراف الوطنية على وضع قوانين وطنية تنظم إنتاج الأسلحة وكيفية حيازتها.

ثانياً: تسريح المتقاتلين (Demobilization):

يعرف مصطلح تسريح المتقاتلين بأنه: "الإعفاء الرسمي للمقاتلين الفعليين من القوات المسلحة والجماعات المسلحة"، كما يعرفه البعض الآخر على أنه: "تفكيك للتشكيلات العسكرية على المستوى الفردي وتسريح المقاتلين من التعبئة العسكرية التي تستدعي إليها الدولة".

وفي واقع الأمر، فإن التسريح هي العملية الثانية التي تتم بعد نزع السلاح، يقصد بها فك الارتباط بين المقاتلين المسلحين والمجموعات التي ينتمون إليها بسبب القتال وبين حيازتهم للأسلحة، ويتم التسريح وفق نصوص اتفاق السلام الموقع بين أطراف النزاع، ويتم وضع خطط لاحقة على عمليتي المسح والإحصاء لأعداد المقاتلين وأماكن إقامتهم وأهليتهم الاجتماعية والنفسية، يتم من خلالها العمل على استيعاب احتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية وتلبيتها بسرعة، خشية التقلبات أو المشاكل وسط المقاتلين المسرحين.

وبمقتضى هذا الإجراء يكتسب المقاتل مركز المدني،³ وعادة ما يتم تسريح المقاتلين السابقين خلال فترة زمنية محددة تقسم على مرحلتين: أول مرحلة منه، تمتد من بدء عملية تسريح المقاتلين الأفراد وتجميعهم في مراكز مؤقتة، إلى تقسيمهم إلى مجموعات تقيم في مخيمات مخصصة لهذا الغرض، أما المرحلة الثانية، فتشمل تسليم المقاتلين السابقين المسرحين حزم

¹ - مجموعة عمل عبر الوكالات، "نزع السلاح، التسريح وإعادة الإدماج: مبادئ التدخل والإدارة في عمليات حفظ السلام"، معهد تدريب عمليات السلام، (2024)، ص.8.

² - فهيل جبار جلي، المرجع السابق، ص.322.

³ - نوال عروق، "برامج الأمم المتحدة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج - الجهود والتحديات"، *المجلة الأكاديمية*، م 15، ع 01، (2017)، ص.545.

دعم قبل إعادة الدمج ذا المدى الطويل، ويطلق عليها عملية إعادة الإسكان، والتي لا يمكن أن تستمر لأكثر من سنة واحدة، بما فيها إنفاذ إجراءات الانتقال الآمن، وتوفير الطعام والمأوى والملابس، وتقديم الخدمات الصحية، وضمان التعليم والتدريب والتوظيف القصير المدى؛ ومنح المساعدات العينية أو المالية.¹

لكن ما تجدر الإشارة إليه أن تقدم المساعدة والمنح المالية في هذه المرحلة يجب أن يكون مدروساً لأن المبالغة في تقديم الإعانات قد يمس بمصداقية هذه البرامج وتتحول في نظر المجتمع إلى مكافئة، كما أن الدعم يظل مؤقت ولا يقيد بضرورة تحقيق إعادة الإدماج.²

ثالثاً: إعادة الدمج (Reintegration):

يعرف إعادة الإدماج بأنها: "عملية يكتسب من خلالها المقاتلون السابقون الوضع أو المركز المدني، بصفتهم مواطنين عاديين، ويحصلون بمقتضى ذلك، على عمل مناسب ودخل دائم، ويشاركون في التدريب على المهارات والقيام بمشاريع إنمائية وبعثات".³

فإعادة الإدماج هي عملية اقتصادية واجتماعية معقدة على المدى البعيد ضمن جهود التنمية الشاملة بهدف إدماج المسرحين، وهي مسؤولية داخلية لكن صعوبتها ومتطلباتها تجعلها محل مساعدة، ودعم خارجي خاصة من جانب المؤسسات المالية الدولية والإقليمية، أما إعادة الإدماج في شقه الاجتماعي فيعتمد على احتواء المجتمع وتقبله للمقاتلين المسرحين واندماجهم في الحياة المدنية، وإن كان ذلك صعباً خاصة لبعض الفئات الخاصة (الأطفال والنساء)،⁴ وكذلك تشمل عملية إعادة الإدماج السياسي والمتمثلة في تقديم الدعم للمقاتلين السابقين والجماعات المرتبطة بهم لكي يصبحوا مواطنين كاملي المواطنة، قادرين على المطالبة بما لهم من حقوق وأداء ما عليهم من واجبات، بما فيها الحقوق والواجبات المتعلقة بالمشاركة في العمليات السياسية، مثل الانتخابات وصنع القرارات التي تمس حياة المجتمع المحلي وبحسب أوضاع البلدان، والاستفادة من فرص تولي القيادة والتمثيل في هيئات صنع القرار وتلقي التربية الوطنية وتعليم مبادئ السلام، بما في ذلك بناء القدرات المتصلة بالتطور الديمقراطي وحقوق الإنسان.⁵

وبالتالي تشتمل إعادة الدمج القابلة للبقاء على أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية، وجميعها تحتويها عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج، فسياسياً يجب إنشاء أنظمة تسمح للتعامل مع الشكاوى والتظلمات السياسية للمواطنين والأطراف المعنية من خلال قنوات شرعية بدل من حمل السلاح للمطالبة بها، ويجب أن تشجع هذه الأنظمة على التصالح طويل الأمد وإعادة البناء، وقد يشمل التجديد السياسي إنشاء آليات إنصاف انتقالية مثل لجنة الحقائق، وإجراءات إصلاح رسمية، وكتابة دستور جديد، وتشكيل أحزاب سياسية جديدة، وإقامة انتخابات وكذلك بناء نظام

¹ - سامية يتوجي، المرجع السابق، ص. 76.

² - نوال عرقوب، المرجع السابق، ص. 545.

³ - سامية يتوجي، المرجع السابق، ص. 77.

⁴ - نوال عرقوب، المرجع السابق، ص. 545.

⁵ - الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن: نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، الدورة الخامسة والستون، 21 مارس 2011، ص. 13-14.

قضائي وخدمات عسكرية وسياسية جديدة، و من أجل إمكانية دعمهم لأنفسهم ومشاركتهم في إعادة بناء الاقتصاد، فإن أولئك الذين شاركوا في النزاع يحتاجون إلى إعادة تدريبهم وتعليمهم، ويتوجب إدماجهم في الاقتصاد الغير مبني على الحروب، ويجب التوصل إلى عقد اتفاقية اجتماعي جديد بين مختلف أنواع العائدين اللاجئين، الأشخاص الذين تمت إزاحتهم من نفس البلد، المقاتلين السابقين والقادمون الجدد وأولئك الذين تخلفوا وذلك من أجل التعامل بشكل جماعي مع الجرائم التي ارتكبت خلال النزاع وإعادة بناء المجتمعات. ويجب أن يبنى هذا العقد على مبادئ المشاركة الديمقراطية¹. على العموم، هناك خمس فئات من الناس يجب أخذهم بعين الاعتبار في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج²:

1- المقاتلون الذكور والمقاتلات الإناث.

2- الأطفال المرتبطين بالقوات والمجموعات المسلحة.

3- أولئك الذين يقومون بأدوار ليست قتالية (بما في ذلك النساء).

4- المقاتلون السابقون ذوي الإعاقات والأمراض المزمنة.

5- التابعون / المعولون.

تأسيسا على ما سبق، يعرف مصطلح نزع السلاح وتسريح المقاتلين وإعادة إدماجهم (DDR) في حد ذاته، بأنه عبارة عن: "مجموعة محددة من العمليات التي تتم في المرحلة التي تلي النزاع والتي يتم من خلالها بناء السلام، عن طريق³:

1- عمليات نزع وجمع الأسلحة الصغيرة والذخائر والمتفجرات والأسلحة الخفيفة والثقيلة التي بحوزة المقاتلين

والسكان المدنيين في منطقة النزاع، والسيطرة عليها أو التخلص منها.

2- وتسريح المقاتلين عن طريق حل القوات المتحاربة لهيكلها العسكرية أو خفض عددها، والتمهيد لعودة المحاربين

القدامى تدريجيا إلى الحياة المدنية.

3- وإعادة ادماج المقاتلين في المجتمع باعتمادهم وذويهم نط حياة مدنية منتجة للتكيف اقتصاديا واجتماعيا مع مرحلة ما

بعد النزاع، وغالبا ما يتم ذلك بإدراجهم في قوات الأمن المحلي.

¹ - مجموعة عمل عبر الوكالات، المرجع السابق، ص. 9.

² - فهيل جبار جلي، المرجع السابق، ص. 324.

³ - سامية يتوجي، المرجع السابق، ص. 78.

خلاصة الفصل الثاني

استناداً لم سبق، وختاماً لهذا الفصل، فإن عملية بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع تمثل مساراً معقداً ومتعدد الأبعاد، يستوجب فهماً عميقاً لسياقات الدول الخارجة من النزاع، وما تعانيه من هشاشة سياسية وتدهور اقتصادي وتفكك اجتماعي، مما يفرض تحديات في مختلف الجوانب، لا يمكن لأي دولة مواجهتها بشكل بمفرده، أو لأي منظمة إقليمية بمعزل عن غيرها من الفواعل، ومن هذا المنطلق فإن تدخل المنظمات الإقليمية في سياقات ما بعد النزاع، لا يرتكز بقدراتها الذاتية فحسب، بل يعتمد جوهرياً على فاعلية شراكاتها الإستراتيجية التي تنسجها المنظمات الإقليمية سواء في تعاملها الفوقي مع المنظومة الأممية والمؤسسات المالية والفواعل المحلية لضمان الغطاء الشرعي والتمويل، أو في امتدادها التحتي مع الفواعل المحلية، عبر إشراك المجتمع المدني، وتمكين المرأة والشباب في بيئات ما بعد النزاع، ومن ثم فإن الإطار المعياري لتدخل المنظمات الإقليمية، يستمد فاعليته، من التكامل بين الآليات الدبلوماسية السياسية والقانونية، والتدابير الأمنية والاقتصادية والإنسانية، والتي يمثل حجر الزاوية للانتقال من مرحلة وقف العنف إلى مرحلة السلام المستدام، وعليه، فإن التحدي الأكبر يكمن في قدرة هذه المنظمات على المواءمة بين متطلبات الاستقرار الأمني العاجل وضرورات التنمية والإصلاح المؤسسي الآجل، لضمان عدم الانتكاس مجدداً في دوامة الصراع، ومن هذا المنطلق يبرز الاتحاد الأوروبي كأحد أهم الفواعل الدولية، والتي طورت نموذجاً خاصاً في جهود بناء السلام، وهو ما سنتطرق إليه في الفصل الثالث، الذي يسعى إلى اختبار ما مدى قدرة النموذج الأوروبي في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع.

الفصل الثالث:

استراتيجية الإتحاد الأوروبي في عملية بناء

السلام

مقدمة الفصل الثالث

تمثل تجربة الإتحاد الأوروبي في بناء السلام نموذجاً استثنائياً في تاريخ العلاقات الدولية، فمنذ إرهاباته الأولى، صاغ الإتحاد الأوروبي هويته كمشروع سلام إقليمي، نجح في تحويل القارة الأوروبية من ساحة للصراعات التي دامت قرون، إلى فضاء للمصالحة القارية، وانطلاقاً من هذا النجاح الداخلي، انتقل الإتحاد الأوروبي ليصبح فاعل جيوسياسي يسعى لنشر الاستقرار والأمن في شتى أنحاء العالم، معتبراً ذلك أحد أهدافه الإستراتيجية المنصوص عليها في المعاهدات المنشأة له، ويستمد الإتحاد الأوروبي قدرته على التأثير في بيئات ما بعد النزاع من مكانته الهائلة، التي تسمح له بحشد مزيج من الأدوات والموارد المتنوعة ضمن إطار عمله الخارجي، والتي يضمها هيكله المؤسساتي الفريد من نوعه، فبينما يضطلع المجلس الأوروبي والمفوضية والبرلمان برسم التوجهات الكبرى وتحديد السياسات الخارجية، تلعب الهياكل المتخصصة، والأجهزة الفرعية لإدارة الأزمات والتدخل المدني دوراً حيوياً في تنفيذ برامج بناء السلام ميدانياً وتحويل الرؤى السياسية إلى تدابير إجرائية ملموسة، لتشكيل مجتمعة ثقلاً مؤسسيا قادراً على إدارة الأزمات المعقدة.

وفي سبيل معالجة التعقيدات البنوية في بيئات ما بعد النزاع، صاغ الإتحاد مقارنة شاملة، تتجاوز المفاهيم التقليدية للأمن، حيث توظف استراتيجياته آليات متعددة الأبعاد تدمج بين التدابير الدبلوماسية والسياسية، والقدرات الأمنية والعسكرية، والأدوات الاقتصادية والاجتماعية، وتهدف هذه المقاربة إلى تحقيق سلام مستدام من خلال معالجة الجذور العميقة للنزاع، وربط المساعدات الإنسانية العاجلة ببرامج التنمية طويلة الأمد وإصلاح مؤسسات الدول الهشة. ومن هذا المنطلق سيتم التطرق في هذا الفصل من الدراسة إلى أهم الهياكل المؤسساتية للإتحاد الأوروبي (الرئيسية والفرعية) التي تلعب دوراً استراتيجياً في رسم التوجهات العامة للسياسات الأوروبية، بما في ذلك تلك المتعلقة ببناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، كما يقدم تحليلاً شاملاً للإستراتيجية الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام، عبر مجموعة واسعة من الآليات المتكاملة التي تشمل التدابير السياسية والدبلوماسية، القانونية، الاقتصادية والاجتماعية، والأمنية، كما سيستعرض نماذج تطبيقية لدور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام في مناطق النزاع في جميع أنحاء العالم، سيتناول بداية، التدخلات الميدانية للإتحاد الأوروبي في منطقة غرب البلقان (البوسنا والهرسك، وكوسوفو) في أوروبا، بعد ذلك سيتم التطرق إلى أقاليم أخرى متباينة السياقات، مثل نموذج كمبوديا في آسيا، والكونغو الديمقراطية في إفريقيا، أخيراً تحاول الدراسة تشخيص التحديات التي تعيق دور الإتحاد الأوروبي بناء على التجارب المشار إليها، ومن ثم استشراف الآفاق المستقبلية لدور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع ما بعد النزاع على ضوء هذه التحديات.

المبحث الأول: الإطار المؤسسي للاتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام

يتملك الاتحاد الأوروبي هيكل مؤسسي متطور يميز إستراتيجيته في بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، ليس فقط داخل حدوده، بل وفي مختلف أنحاء العالم، ويمكن هذا الإطار المؤسسي من صياغة وتنفيذ مقاربة أوروبية شاملة لبناء السلام، تقوم على دمج مجموعة واسعة من الأدوات والسياسات، التي تطورت لتشمل الجوانب السياسية، والاقتصادية، والأمنية، وأصبحت الركيزة الأساسية لتدخلاته في سياقات ما بعد النزاع منذ فترة ما بعد الحرب الباردة.

المطلب الأول: الكيان الأوروبي الموحد : التطور التاريخي والمؤسسي

خضع الاتحاد الأوروبي لمسار تطوري طويل حوله من مشروع للتعاون الاقتصادي القاري إلى فاعل سياسي وأمني يمارس تأثير عالمي، ويستوجب فهم الدور الراهن للاتحاد في بناء السلام بالضرورة العودة إلى جذوره التاريخية، وتتبع المحطات المفصلية في مسيرته المؤسسية، بدءاً من المعاهدات التأسيسية وصولاً إلى معاهدة لشبونة التي عززت من شخصيته القانونية الدولية، يهدف هذا المطلب إلى رصد هذا التحول التاريخي، وكيفية تشكل الهوية المؤسسية للاتحاد الأوروبي الراهنة.

الفرع الأول: نشأة الإتحاد الأوروبي وتوسيع عضويته

قبل البحث في هيكلية المنظمة وأهدافها ومبادئها، لا بد من نبذة عن تطور مسيرة الوحدة الأوروبية، والتي ارتبطت في البداية "بمجموعة الفحم والصلب الأوروبية" حيث نشأت بموجب معاهدة وقعت في باريس في 18 أبريل 1951، وأصبحت سارية المفعول اعتباراً من 25 أوت 1952، وشكلت الخطوة الأولى نحو أوروبا الموحدة ، أما "المجموعة الاقتصادية الأوروبية" و"المجموعة الأوروبية للطاقة النووية"، فتم إنشاؤها وفقاً لمعاهدة روما التي وقعت في 25 مارس 1957، ودخلت حيز التنفيذ في 1 جانفي 1957 ، وقد هدتنا إلى إقامة سوق مشتركة، وتوحيد السياسات الاقتصادية، وتنمية الصناعات النووية، وقد شكلت المؤسسات المشتركة للمجموعات الثلاث بموجب معاهدة وقعت في بروكسل في 8 أبريل 1965، ودخلت حيز التنفيذ في 1 جويلية 1967، وبموجب هذه المعاهدة أصبح للمجموعات الأوروبية الثلاث مجلس وزراء واحد، وبرلمان واحد، ولجنة أوروبية واحدة، ومحكمة عدل واحدة، وقد تمت أول انتخابات مباشرة من قبل الشعوب الأوروبية لأعضاء البرلمان الأوروبي في 10 جوان 1979.¹

أنشئ الإتحاد الأوروبي بموجب معاهدة دولية وقعتها في مدينة ماستريخت بهولندا في 7 فيفري 1992، الدول الإثنا عشر الأعضاء في المجموعة الأوروبية المكونة آنذاك من: مجموعة السوق الأوروبية ومجموعة الفحم والصلب، ومجموعة الأوراتوم،² ودخلت حيز التنفيذ في 1 جانفي 1993. وبموجب المعاهدة، دخلت مرحلة التكامل والاندماج في أوروبا مرحلة جديدة، وقبلت بعد ذلك دول أوروبية جديدة في عضوية الإتحاد.³

وبذلك تحولت المجموعة الاقتصادية الأوروبية (EEC) إلى المجموعة الأوروبية،⁴ بموجب معاهدة ماستريخت، وقد

¹ كمال عبد العزيز ناجي، دور المنظمات الدولية في تنفيذ قرارات التحكيم ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط.1، 2007)، ص.358.

² أسست المعاهدة الجديدة "ماستريخت" الاتحاد الأوروبي الذي هدف إلى تعزيز التعاون بين الحكومات الأوروبية، في الشؤون الاقتصادية والمالية، وإلى تأسيس سياسة أوروبية أمنية وخارجية مشتركة، والتعاون في العدالة والشؤون الداخلية.

³ خليل حسين، موسوعة المنظمات الإقليمية القارية: الاتحادات الأوروبية والآسيوية والإفريقية والأمريكية والمنظمات السياسية والاقتصادية والعسكرية والروابط اللغوية، (بيروت: مكتبة الحلبي الحقوقية، ج.2، 2013)، ص.27.

⁴ استخدم مصطلح المجموعة الأوروبية في الممارسة لعدة سنوات، للدلالة على المجموعات الأوروبية الثلاثة: الجماعة الأوروبية للفحم والصلب، ومجموعة الطاقة الذرية الأوروبية، والجماعة الاقتصادية الأوروبية.

وضع الاتحاد الأوروبي تحت إشراف المجلس الأوروبي، المكون من رؤساء الدول والحكومات للدول الأعضاء، بينما استمرت المجموعة الأوروبية في الوجود، وتملك الاختصاص في المسائل المتعلقة بمعاهدة روما وتعديلاتها. وعموما يمكننا القول أن أهم التحولات التي شهدتها التكامل الأوروبي وفق اتفاقية ماستريخت، وذلك من أجل التعامل مع متطلبات فترة ما بعد الحرب الباردة قد مست مستويين أساسيين:¹

1- مستوى السياسات الاقتصادية والنقدية:

شدت الاتفاقية على ضرورة توسيع وتعميق التكامل من خلال التشديد على ضرورة التحرير الكامل لحرة السلع والخدمات وإلغاء كافة الحواجز بين الدول الأعضاء، والأهم من ذلك فقد مثلت الاتفاقية الانطلاقة الحقيقية لإستراتيجية توحيد العملة الأوروبية والتي تمت فعلا في جانفي 1999م.

2- مستوى السياسة الخارجية والأمنية:

حيث دشنت الاتفاقية مرحلة أوروبا في الساحة الدولية، وذلك حيث حدد الجزء الخامس من معاهدة ماستريخت أغراض السياسة الخارجية والأمنية المشتركة في:

- ✓ حماية القيم المشتركة والمصالح الأساسية للاتحاد.
- ✓ صيانة استقلال الإتحاد وقد أضافت معاهدة أمستردام 1997 ضرورة الدفاع عن استقلال الإتحاد الأوروبي، وعن حدوده الخارجية بوجه أي اعتداء.
- ✓ المحافظة على الأمن والسلم الدوليين من خلال التنسيق مع حلف الناتو.
- ✓ تعزيز التعاون الدولي مع أفضلية للجوار الأوروبي.
- ✓ دعم الديمقراطية واستقلال القضاء واحترام حقوق الإنسان.

في 2 سبتمبر 1997 وقعت الدول الأوروبية "معاهدة أمستردام" التي هدفت إلى زيادة الانصهار والتلاحم الأوروبي خلال خمس سنوات في مجال الأمن والقضاء، وفي 26 فيفري 2001 وقعت دول الإتحاد الأوروبي "معاهدة نيس" باستثناء أيرلندا، وخلال مطلع عام 2004 تم توسيع الإتحاد الأوروبي ليصبح عدد أعضائه خمسا وعشرين دولة بدلا من خمس عشرة دولة.²

ففي 25/04/2005 وقعت رومانيا وبلغاريا بحضور وزراء خارجية الدول الخمس والعشرين، في لوكسمبورغ، اتفاق انضمامهما إلى الإتحاد. وبذلك أصبح الاتحاد حتى نهاية العام 2007 يضم 27 دولة، نذكرها حسب تسلسل انضمامها للاتحاد: إيطاليا، ألمانيا، بلجيكا، فرنسا، لوكسمبورغ، هولندا سنة 1958، المملكة المتحدة 1973، الدانمارك 1973، اليونان 1981، إسبانيا والبرتغال 1986، أيرلندا 1993، السويد وفنلندا والنمسا 1995، استونيا وبولندا وجمهورية التشيك والجمهورية السلوفاكية وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطا وهنغاريا 2004، رومانيا وبلغاريا سنة 2007.³

¹ هبة محمد العيني، المنظمات الدولية والإقليمية، (عمان: دار حامد للنشر والتوزيع، ط.1، 2016)، ص.165.

² كمال عبد العزيز ناجي، مرجع سابق، ص.359.

³ خليل حسين، مرجع سابق، ص.27.

جدول رقم (03): المعاهدات المنشأة للإتحاد الأوروبي

اسم المعاهدة	تاريخ التوقيع	تاريخ تنفيذها	المضمون
المجموعة الأوروبية للفحم والصلب ECSC	1951	1952	أنشأت المجموعة الأوروبية للفحم والصلب
المجموعة الاقتصادية الأوروبية EEC	1957	1957	أسست السوق الأوروبية المشتركة
المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية Euratom	1957	1957	أسست السوق الأوروبية المشتركة
القانون الأوروبي الموحد	1986	1987	سن مجموعة من القوانين
معاهدة ماستريخت	1992	1993	تأسيس الإتحاد الأوروبي
معاهدة أمستردام	1997	1997	أدخلت على معاهدة ماستريخت بعض التعديلات
معاهدة نيس	2001	2003	تعديل الأصوات وانتخاب البرلمان الأوروبي

المصدر: محمد دحام كردي، مستقبل الإتحاد الأوروبي: دراسة في التأثير السياسي الدولي، (بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2013)، ص 98.

الفرع الثاني: مبادئ الإتحاد الأوروبي وأهدافه

تقضي المادة الثانية من معاهدة ماستريخت بتحديد الأهداف التالية للإتحاد الأوروبي:¹

- تعزيز التقدم الاجتماعي والاقتصادي والمستوى العالي للعمالة، وتحقيق التنمية المتوازنة الممكنة، وعلى الأخص عبر خلق منطقة من دون حدود داخلية من خلال التلاحم الاجتماعي والاقتصادي، ومن خلال إنشاء إتحاد نقدي اقتصادي يتضمن في النهاية عملة واحدة طبقاً لأحكام هذه المعاهدة.
- يؤكد الإتحاد هويته على الصعيد الدولي، وعلى الأخص عبر تطبيق سياسة خارجية أمنية مشتركة، تتضمن بنية متقدمة لسياسة الدفاع المشترك التي تؤدي إلى دفاع مشترك، طبقاً لأحكام المادة رقم (17).
- تعزيز حماية حقوق ومصالح المواطنين للدول الأعضاء عبر إدخال مواطنة الإتحاد.
- المحافظة على الإتحاد وتطويره كمنظمة للحرية والأمن والعدالة..

ويركز الإتحاد الأوروبي على المبادئ التالية:²

- أ- احترام الهوية الوطنية للدول الأعضاء التي تقوم فيها أنظمة الحكم على المبادئ الديمقراطية.
- ب- احترام الحقوق الأساسية التي كفلتها الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، التي تنبع من

¹ كمال عبد العزيز ناجي، مرجع سابق، ص.360.

² المرجع نفسه، ص ص.360-361.

التقاليد الدستورية المشتركة، باعتبارها مبادئ عامة حقوق المجموعة الأوروبية.

إن الإتحاد الأوروبي هو كيان دولي له الشخصية القانونية المستقلة، لكنه يجسد نظاما سياسيا لم تتضح سماته وملامحه بشكل نهائي ومستقر بعد، فما تزال بنيته المؤسسية في حالة تطور أو تحول دائم، لكي يتواءم مع ما يطرأ عليه من توسع مستمر، سواء على الصعيد الداخلي باكتساب أعضاء جدد أو على الصعيد الخارجي باتساع نشاطاته، ونطاق صلاحياته، لذلك يمكن القول إن الإتحاد الأوروبي يشكل بوضعه الراهن نظاما فريدا لم يسبق له مثيل، وأنه يبدو أقرب إلى المنظمة الإقليمية منه إلى شكل الدولة الفدرالية أو الكونفدرالية.¹

شكل رقم (04): خريطة تبين نمو الإتحاد الأوروبي: 1957-2013

كيفية صنع الاتحاد الأوروبي



- ١٩٥٧: (بلجيكا، فرنسا، ألمانيا الغربية، إيطاليا، لوكسمبورج، هولندا)
- ١٩٧٢: (الدنمارك، أيرلندا، المملكة المتحدة)
- ١٩٨١: (اليونان)
- ١٩٨٦: (إسبانيا، البرتغال)
- ١٩٩٥: (فنلندا، السويد)
- ٢٠٠٤: (الجمهورية التشيكية، قبرص، إستونيا، الجير، لاتفيا، ليتوانيا، مالطة، بولندا، سلوفاكيا، سلوفينيا)
- ٢٠٠٧: (بلغاريا، رومانيا)
- ٢٠١٣: (كرواتيا)

المصدر: جون بيندر وسامعون أشروود، **الاتحاد الأوروبي - مقدمة قصيرة جدا** - (القاهرة: ط 1، 2010)، ص 33.

المطلب الثاني: الأجهزة والهيكل الرئيسية للاتحاد الأوروبي

الاتحاد الأوروبي جهاز فوق قومي، يضم في عضويته 27 دولة، وتديره ثلاث مؤسسات: المفوضية والمجلس والبرلمان. ويضم الجماعة الأوروبية ومجالات السياسة والقضاء والتعاون في مجال الشرطة الجنائية، وتنسيق السياسة الخارجية والأمنية المشتركة. دخلت مؤسسات الاتحاد في صراع دائم حول سلطات صنع القرار وصلاحياته، تجلّى الصراع بين المؤسسات الثلاث الآتية:

¹ خليل حسين، مرجع سابق، ص 28.

الفرع الأول: المجلس الأوروبي

من المفيد هنا عدم الخلط بين المجلس الأوروبي ومجلس أوروبا، ويتكون المجلس الأوروبي من رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ومهمته الأساسية وضع الخطوط العامة لسياسة الاتحاد الأوروبي، فيما يتعلق بالاندماج وإعطاء التوجيهات لباقي مؤسسات الاتحاد.¹

أولاً: تعريف المجلس الأوروبي

يستخدم هذا المصطلح لوصف الاجتماعات المنتظمة التي يعقدها رؤساء دول أو حكومات البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ويهدف هذا المجلس إلى توفير القوة، الدافعة للاتحاد من أجل تطويره وتحديد خطوط إرشادية لسياساته العامة، لا يقوم المجلس بوضع أي تشريعات، ويعقد المجلس اجتماعاً مرتين كل عام على الأقل، ويحضر رئيس المفوضية الأوروبية هذه الاجتماعات بصفته عضواً كاملاً، يترأس الاجتماع الدولة العضو التي تترأس مجلس الاتحاد الأوروبي بحسب نظام تداول محدد مسبقاً،² ونظراً لكونه أعلى سلطة سياسية في الاتحاد الأوروبي، فإن قرارات المجلس الأوروبي تشكل الإطار الذي تعمل ضمنه بقية مؤسسات الاتحاد، ولهذا، فإن دوره في بناء السياسات الأوروبية وتوجيه مستقبل الاتحاد يعدّ محورياً، فالمجلس الأوروبي هو المؤسسة التي تضع المسار الاستراتيجي للاتحاد الأوروبي، حيث يجمع قادة الدول الأعضاء لاتخاذ قرارات حاسمة بشأن القضايا السياسية، الاقتصادية، والأمنية، من خلال عمله، يضمن الاتحاد الأوروبي استقرار سياساته واتجاهاته على المدى الطويل، مما يعزز من مكانته كقوة عالمية مؤثرة.³

لم تتضمن معاهدة روما المنشئة للاتحاد الأوروبي نصوصاً واضحة حول طريقة اجتماعات الجماعة، ولم يجتمع قادة الدول في السنوات العشر الأولى لإنشائها إلا ثلاث مرات، ولكن بدأت تظهر الحاجة إلى وجود إطار منظم لتبادل وجهات النظر على مستوى القمة وحل المشكلات التي لا تستطيع مؤسسات الجماعة الأخرى حلها، لذلك تم الاتفاق في قمة كانون الأول / ديسمبر 1974 في باريس على عقد اجتماعات الرؤساء الدول والحكومات ثلاث مرات سنوياً تحت اسم المجلس الأوروبي وعقد بالفعل أول اجتماع في هذا الإطار في دبلن في مارس 1975، واستمرت الاجتماعات حتى الاتفاق في كانون الأول/ديسمبر 1985 على قصر الاجتماعات على مرتين في السنة مع إمكانية عقد اجتماعات أخرى في الظروف الخاصة، جاء القانون الأوروبي الموحد عام 1986، الذي يعتبر مكملاً لاتفاقية روما، ينص على اعتبار المجلس الأوروبي ضمن المؤسسات الرسمية للجماعة.⁴

ثانياً- مهام المجلس الأوروبي

لا يتدخل المجلس بعملية الإدارة اليومية للاتحاد، باعتبار أن وظيفته الأساسية وضع الخطوط العامة لسياسة الاندماج، وإعطاء التوجيهات لباقي مؤسسات الاتحاد الأوروبي، حيث يختص المجلس برسم السياسة في مجال

¹ إبراهيم مشورب، المنظمات الدولية والإقليمية: الأمم المتحدة - جامعة الدول العربية-الاتحاد الإفريقي- الاتحاد الأوروبي، (بيروت: دار المنهل اللبناني، 2013)، ص.228.

² أحمد يوسف دودين ومصطفى يوسف كافي، التكتلات الاقتصادية الدولية، (عمان: دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2019)، ص.116.

³ Bressanelli, E., & Chelotti, N., "The shadow of the European Council. Understanding legislation on economic governance," *Journal of European Integration*, Vo.38, No.5, p.512.

⁴ خليل حسين، مرجع سابق، ص ص.30-31.

السياسات الخارجية، أما أبرز اختصاصات وصلاحيات المجلس الأوروبي فهي:¹

أ- منح عملية البناء الأوروبي دفعة سياسية قوية.

ب- تحديد مسيرة العملية ورسم السياسة العامة التي يتعين أن توجه وتقود العمل في مؤسسات الجماعات الأوروبية وتحديد الطريقة التي ستسير عليها عملية التعاون السياسي في أوروبا.

ج مناقشة جميع الجوانب المتعلقة بإقامة اتحاد أوروبي والعمل على تحقيق التناغم فيما بينها.

د- تمهيد الطريق أمام ضم قطاعات جديدة إلى عملية التكامل الأوروبي

هـ- التعبير عن الموقف الأوروبي المشترك من قضايا السياسة الخارجية.

وبشكل عام، تتمثل مهام المجلس الأوروبي في المسائل التالية:²

أ- تحديد التوجهات الإستراتيجية للاتحاد: يضع المجلس الأوروبي الرؤية العامة للاتحاد الأوروبي ويحدد أولويات العمل المشترك في مختلف المجالات، مثل الاقتصاد، البيئة، والهجرة.

ب- السياسة الخارجية والأمنية: يلعب المجلس دوراً رئيسياً في تحديد السياسات الخارجية والأمنية المشتركة، بما في ذلك العلاقات مع الدول الأخرى، وحل النزاعات، والتعاون الدفاعي.

ج- التعامل مع الأزمات: عندما يواجه الاتحاد الأوروبي أزمات كبرى، مثل الأزمات الاقتصادية أو السياسية، يكون المجلس الأوروبي الجهة التي تقود اتخاذ القرارات الحاسمة بشأن كيفية التعامل معها.

يحدد المجلس الأوروبي سياسات توسيع الاتحاد، بما في ذلك قبول أعضاء جدد، بناءً على معايير معينة تتعلق بالديمقراطية، حقوق الإنسان، والاستقرار الاقتصادي.³

ثالثاً- تركيبة المجلس الأوروبي:

يتكون المجلس الأوروبي من:⁴

أ- رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء.

ب- رئيس المجلس الأوروبي: يتم انتخابه لفترة تبلغ عامين ونصف، ويشرف على تنظيم الاجتماعات وتنسيق العمل بين القادة.

ج- رئيس المفوضية الأوروبية: يشارك في الاجتماعات بصفته ممثلاً عن المفوضية الأوروبية.

د- الممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية: يشارك عند مناقشة القضايا الخارجية،⁵ و يجتمع المجلس الأوروبي عادةً أربع مرات سنوياً، ولكن يمكن عقد اجتماعات إضافية إذا دعت الحاجة، تعرف هذه

¹ المرجع نفسه، ص 31-32.

² Alexandrova Petya, "Institutional issue proclivity in the EU: the European Council vs the Commission," *Journal of European Public Policy*, Vo.25, No.5, pp.6-8.

³ Ibid., p.14.

⁴ Wolfgang Wessels, "The European Council: A Bigger Club, a Similar Role" in: Edward Best et al., *The Institutions of the Enlarged European Union* (United Kingdom: Edward Elgar Publishing Limited, 2008), pp.16-33.

⁵ يعمل على تنفيذ القرارات التي يتخذها المجلس، من خلال التواصل مع الدول الخارجية، وتمثيل الاتحاد الأوروبي في القضايا الدولية، وقيادة السياسات الدفاعية والدبلوماسية للاتحاد الأوروبي.

الاجتماعات باسم "القمة الأوروبية"، وتناقش القضايا السياسية والإستراتيجية الكبرى، وتتولى رئاسة المجلس إحدى الدول الأعضاء لمدة ستة أشهر، تمارس فيها عملية التنسيق والإعداد للاجتماعات، ويكون رئيس الحكومة أو الدولة هو رئيس المجلس والمتحدث باسم المجلس خلال تلك الفترة وتعقد اجتماعات المجلس في إحدى مدن.¹

الفرع الثاني: مجلس الاتحاد الأوروبي (المجلس الوزاري)

أولاً: تعريف مجلس الاتحاد الأوروبي

وهو أحد الأجهزة الرئيسة التي تضمنها الهيكل التنظيمي العملية الاندماج الأوروبي منذ البداية حيث كان يسمى قبل 8 تشرين الأول / أكتوبر 1993 مجلس الجماعات الأوروبية، لكن تعديلات كثيرة طرأت على تشكيل المجلس وطريقة صنع القرار فيه، وقد تطور عبر المعاهدات وآخرها معاهدة ماستريخت،² حيث يعتبر مؤسسة رئيسية من مؤسسات الاتحاد الأوروبي وخاصة لجهة اتخاذ القرار داخل الاتحاد الأوروبي، ويشارك البرلمان مسؤولية إصدار قوانين الاتحاد الأوروبي، ويتكون من وزراء من الحكومات الوطنية للدول الأعضاء، ويمكن لأي من الوزراء المشاركة في الاجتماعات عند المناقشة أي من الأمور التي تهمهم. وقد نصت المادة 203 من معاهدة ماستريخت 1992 على أن المجلس الوزراء يتشكل: " من ممثل واحد عن كل دولة يتعين أن يكون على مستوى وزاري، ومفوضاً يملك صلاحية التحدث باسم حكومة الدولة التي يمثلها.³

وبالتالي فالمجلس هو السلطة التنفيذية في الاتحاد، ويختص بسلطة اتخاذ القرارات، وضمان التنسيق بين السياسات العامة للدول الأعضاء، وفي هذا الإطار، فهو يمنح المفوضية السلطة بالنسبة إلى المراسيم التي أقرها لتطبيق القواعد التي وضعها، ويمكن للمجلس أن يحتفظ لنفسه بالحق في حالات معينة بممارسة سلطاته مباشرة، فيتخذ قراراته بالتوافق، بناء على اقتراح من المفوضية، وبعد الحصول على رأي البرلمان الأوروبي.⁴

يعتبر من أهم الأجهزة الإدارية في الاتحاد (على الرغم من تقليص صلاحياته لصالح البرلمان الأوروبي)، ويقوم بتمثيل مصالح الدول الأعضاء على المستوى الأوروبي، وله صلاحيات واسعة ضمن المجالات المتعلقة بالسياسة الخارجية المشتركة والتعاون الأمني.⁵

وعضوية المجلس الوزاري تختلف بحسب الموضوع محل البحث فإذا كان الموضوع يتعلق بالزراعة تم اجتماع وزراء الزراعة للدول الأعضاء، أما إذا كان الموضوع يخص الميزانية تم اجتماع وزراء المالية وعلى هذا المنوال.

أما وزراء الخارجية فوضعهم خاص، فهم يجتمعون شهرياً ماعدا شهر آب / أغسطس حيث يناقشون المسائل المتعلقة بالسياسة الخارجية، ويقومون بعملية التنسيق العام للاجتماعات الوزراء في القطاعات الأخرى، وعادة ما يكون هناك أكثر من اجتماع في الوقت نفسه، حيث يجتمع وزراء المالية في حجرة ووزراء الزراعة في حجرة أخرى. ويقع مقر المجلس وسكرتاريته في مدينة بروكسل بلجيكا ولكن تعقد الاجتماعات أيضاً في لوكسمبورغ ثلاث مرات في العام نيسان وحزيران

¹ خليل حسين، مرجع سابق، ص.32.

² المكان نفسه.

³ إبراهيم مشورب، مرجع سابق، ص.228-229.

⁴ كمال عبد العزيز ناجي، مرجع سابق، ص.361.

⁵ أحمد يوسف دودين ومصطفى يوسف كافي، مرجع سابق، ص.114.

وتشرين الأول).¹

ثانياً: مهام المجلس الاتحاد الأوروبي

ويعتبر المجلس المؤسسة الرئيسة التي تعبر فيها كل دولة عن مصالحها الخاصة وتقوم كل دولة بعرض وجهة نظرها عن طريق الوزير المختص أو من خلال ما يعرف بلجنة الممثلين الدائمين، وتضم هذه اللجنة وفوداً من الدول الأعضاء مكونة من دبلوماسيين وخبراء من الوزارات المختلفة ويرأسها ممثل دائم بدرجة سفير ويجتمع الممثلون الدائمون مرة كل أسبوع على الأقل ويقومون بمناقشة المسائل التي ستعرض على المجلس الوزاري، فإذا وافقت لجنة الممثلين الدائمين على تشريع معين وضع على جدول أعمال المجلس الوزاري على أنه مسألة من الدرجة الأولى، أما إذا لم يتم الإنفاق فيمرض بكونه مسألة من الدرجة الثانية ما يعني أنها مسألة تتطلب مناقشة أكبر في المجلس الوزاري قبل التصويت عليه.²

ثالثاً: تركيب المجلس الاتحاد الأوروبي

يتكون من وزراء حكومات الدول الأعضاء في الاتحاد وفقاً لنوع الاجتماع المزمع عقده. فإذا كان موضوع الاجتماع يتعلق بالشؤون الخارجية يجتمع وزراء الخارجية، وكذلك يجتمع وزراء المالية على سبيل المثال إذا كان موضوع الاجتماع متعلقاً بالشؤون المالية والنقدية، ويعمل المجلس على التنسيق بين الخطط الاقتصادية العامة للدول الأعضاء مع اتخاذ القرارات الضرورية للعمل بالمعاهدات والاتفاقيات المؤسسة للاتحاد، وتنعقد اجتماعات المجلس بناء على طلب الرئيس، ويكون ذلك بمبادرة منه أو بطلب من أي عضو من الأعضاء، أما قاعدة التصويت فتتم وفقاً للأغلبية ويتم استخدامها في عدد من المجالات المحددة وأهمها الميزانية والسياسة الزراعية، والجدير بالذكر هنا أن أصوات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قبل قمة نيس، كنت كالتالي:³

- إسبانيا 7 أصوات.
- بلجيكا، اليونان، هولندا، البرتغال، 5 أصوات لكل منها.
- الدانمارك، أيرلندا 3 أصوات لكل منها.
- النرويج، فلندا 3 أصوات لكل منها.
- لوكسمبورغ صوتان.
- السويد، النمسا 4 أصوات لكل منها .

ولقد جاءت قمة نيس بفرنسا لتشهد العديد من التغييرات سواء في عدد المقاعد أو في نمط اتخاذ القرارات. فبالنسبة لنمط اتخاذ القرارات فقد صار مشروطاً بثلاث قواعد هي الإجماع في بعض الحالات، وغالبية 14 دولة في حالات ثنائية، وغالبية دول تمثل 12 % من مجموع سكان أوروبا في حالة ثالثة، وذلك في محاولة لتجنب الشكاوي العديدة من استخدام حق الفيتو وأثره في تعطيل بعض المشاريع الأوروبية، خاصة من قبل دول صغيرة نسبياً مثل لوكسمبورغ والتي تعارض بعض هذه المشاريع التي تتناقض مع مصالحها الخاصة، وعلى الرغم من ذلك فقد شهدت المداولات في قمة نيس قيام الدول الأعضاء بالاحتفاظ بالمجالات التي لا ترضى المساس بها، حيث أصرت ألمانيا على

¹ خليل حسين، مرجع سابق، ص 32-33.

² المكان نفسه.

³ أيمن السيد عبد الوهاب، *المنظمات الإقليمية* (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2001)، ص 52-53.

استثناء المهجرة واللجوء السياسي من التداول، إلى جانب الصحة والعدالة، بينما أصرت بريطانيا على استثناء الدفاع والتجنس الضريبي، وأصرت اسبانيا على المساعدات الإقليمية.¹

كما شهدت القمة ظهور مطالبة ألمانيا بضرورة زيادة مقاعدها في المجلس الوزاري بما يتناسب مع حجم سكانها البالغ 90 مليون، وألا تظل مساوية لفرنسا التي تضم 59 مليون نسمة فقط، وقد دب الخلاف بين فرنسا وألمانيا بسبب هذا المطلب الألماني، وانتهى الأمر بحصول ألمانيا على مقاعد متساوية مع فرنسا ولكن حصلت ألمانيا على بند ينص على إمكانية تعطيل قرارات المجلس من خلال تجمع أصوات دول يعادل سكانها نسبة 62% من عدد سكان أعضاء الإتحاد، وفيما يلي تقسيم مقاعد المجلس الوزاري:²

- بريطانيا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، 69 صوتاً لكل منها.

- اسبانيا، 67 صوتاً.

- اليونان، البرتغال، بلجيكا، 16 صوتاً لكل منها.

- هولندا، 11 صوتاً.

- فيلندا، الدانمرك، أيرلندا، 7 أصوات لكل منها.

- لوكسمبورج، صوتان.

- السويد والنمسا 10 أصوات لكل منهما.

والجدير بالذكر هنا، أن جدول أعمال مجلس الوزراء ينقسم إلى قسمين أولهما يتضمن المسائل التي سبق وتناولتها لجنة الممثلين الدائمين، أما القسم الثاني فيشمل على مقترحات المفوضية والتي لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها.

وتتغير رئاسة المجلس بشكل دوري، حيث تتولى كل دولة الرئاسة لمدة سنة أشهر، مع احتمال إدخال التعديلات عليها إن طبق الدستور الأوروبي، ويتم ترتيبها وفقاً للأبجدية، ويطلق اسم الدولة على فترة الرئاسة مثل الرئاسة الفرنسية أو الألمانية، وتتولى وزارة خارجية الدولة التي تحتل مقعد الرئاسة مساعدة سكرتارية المجلس في إدارة أعماله والتنسيق بين الدول الأعضاء في إطار المجلس، وتتمثل وظيفة المجلس الوزاري في إقرار التشريعات المختلفة الصادرة عن الإتحاد أي يقوم بدور البرلمانات الوطنية في الدول الأعضاء، ولكن دوره يقتصر على الرفض أو الموافقة على التشريعات دون القيام بإعدادها، حيث تتولى مؤسسة أخرى المفوضية الأوروبية القيام بهذا الدور.³

أما عن وضعية التصويت في المجلس الوزاري فالدول الأعضاء ليس لها أصوات متساوية باعتبار أن لكل دولة عدداً من الأصوات يتناسب مع حجمها، وحاول نظام التصويت في المجلس الوزاري أن يخلق نوعاً من العدالة بين الدول الكبيرة والدول الصغيرة بحيث أوجد توازناً بين مصالح الدول الصغيرة ومصالح الدول العظمى لكن رغم ذلك لم يعط أي دولة أو تكتل دولي حق فرض صيغة قرار أو عرفته أي قرار إلا إذا أجمعت عليه الدول الأعضاء في الإتحاد، واتفقت الدول الأعضاء على استحداث منصب وزير الشؤون الخارجية للإتحاد ليصبح الوزير الأوروبي، وبحكم منصبه رئيساً المجلس وزراء خارجية الإتحاد والمسئول عن إعداد جدول أعمال المجلس الأوروبي (جدول أعمال القمة الأوروبية)، ويحتل المجلس الوزاري

¹ المرجع نفسه، ص. 53.

² المرجع نفسه، ص. 53-54.

³ خليل حسين، مرجع سابق، ص. 32-33.

الأوروبي موقعاً استراتيجياً في عملية صنع القرار باعتبارها حلقة الوصل بين البركان الأوروبي والمفوضية الأوروبية.¹

الفرع الثالث: المفوضية الأوروبية

أولاً: تعريف المفوضية الأوروبية

تعتبر المفوضية الأوروبية إحدى المؤسسات الرئيسية في صنع القرار في الاتحاد الأوروبي، وعملياً تعتبر الهيئة التنفيذية للاتحاد، حيث تعد مشاريع القوانين الأوروبية وتحيلها إلى البرلمان الأوروبي وإلى المجلس الوزاري، كما تضع موضع التنفيذ السياسات المشتركة للاتحاد الأوروبي وتدير أموال وبرامج الاتحاد، وتمارس الرقابة على تقييد الدول الأوروبية بالمعاهدات والقوانين، بحيث يمكنها إحالة منتهكيها إلى محكمة العدل الدولية الأوروبية إذا اقتضى الأمر.²

تتم المفوضية الأوروبية، والتي مقرها بروكسل بمصالح الاتحاد الأوروبية ككل، مما يفرض على المفوضين الالتزام بذلك بغض النظر عن جنسيتهم أو الدول التي سينتمون إليها، إضافة إلى أنها تمتلك صلاحيات واسعة حيث لها تقديم مقترحات لقوانين والإشراف على تنفيذ القوانين المشتركة بوصفها المسؤولة عن حماية الاتفاقيات المبرمة، كما تقوم بوضع الميزانية العامة للاتحاد والإشراف على تنفيذها، بالإضافة لذلك تقوم المفوضية بتمثيل الاتحاد في المفاوضات الدولية، كما يحق لها توقيع الاتفاقيات مع دول خارج الاتحاد ولها صلاحيات واسعة في مسألة قبول أعضاء جدد في الاتحاد، يتم التصويت في المفوضية على أساس الأغلبية، حيث يحق لكل دولة عضو في الاتحاد بموجب **معاهدة نيس** تعيين مفوض واحد.³

تعتبر المفوضية إحدى المؤسسات الرئيسة في عملية صنع القرار الأوروبي، ويعين أعضاء المفوضية من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد، ورغم ذلك يكون ولاؤهم للاتحاد وليس لدولهم، وعند دخولهم المفوضية يقسمون على الولاء التام للاتحاد.⁴

مقرها بروكسل وتعتبر حكومة الاتحاد الأوروبي، وكانت تتكون من 20 عضواً من بينهم الرئيس، إلا أن قمة نيس أدخلت تعديلات على عدد أعضائها، بأن يكون أقل من 27 عضواً على أن يتخذ قرار في هذا الشأن في المستقبل على الرغم من أن الأوروبيين كانوا يتطلعون إلى خفض حجم المفوضين الأوروبيين إلى أقل من 20 عضواً لتسهيل عملها ولتخفيف وزنها البيروقراطي.⁵

ثانياً: مهام المفوضية الأوروبية

وتتلخص صلاحيات ومهام المفوضية الأوروبية في الأمور الآتية:⁶

أ - إعداد المقترحات التي تقوي حركة الاندماج الأوروبي.

ب - تنفيذ ما يشرع من قوانين أو يصدر من قرارات باعتبارها أحد الأجنحة الرئيسة للسلطة التنفيذية في الاتحاد، ومن ثم فهي مسؤولة عن إدارة العملية التكاملية برمتها.

¹ المرجع نفسه، ص 33-34.

² إبراهيم مشورب، مرجع سابق، ص 229.

³ أحمد يوسف دودين ومصطفى يوسف كافي، مرجع سابق، ص 115.

⁴ خليل حسين، مرجع سابق، ص 35.

⁵ أيمن السيد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 55.

⁶ خليل حسين، مرجع سابق، ص 35-36.

ج- متابعة ومراقبة تنفيذ المعاهدات، فهي مسؤولة عن وفاء حكومات الدول الأعضاء بما تعهدت به والتأكد من ذلك وعن التزام الهيئات والشركات الأوروبية بالقوانين واللوائح المقررة، وإحالة المخالفات، من جانب الحكومات أو من جانب الهيئات والشركات والأفراد إلى المحكمة الأوروبية، ولها أيضاً أن تقترح فرض عقوبات على هذه الجهات لحملها على احترام وتنفيذ التزاماتها، ولذلك يمكن القول دون مبالغة أن المفوضية هي نواة الحكومة الأوروبية إن لم تكن قد أصبحت حكومة أوروبية بالفعل.

د- تمثيل الاتحاد، فهي تعتبر الجهة التي تمثل الاتحاد الأوروبي وتتحدث باسمه، وتقوم بالمفاوضات الاقتصادية والتجارية الدولية، وقد أكد مشروع الدستور على هذه الوظائف جميعاً فيما عدا الأمور المتعلقة بالسياسة الخارجية والأمن وبعض الأمور الأخرى المحدودة.

كما تقوم المفوضية بأداء العديد من الوظائف الأخرى يمكن إجمالها في:¹

1- رسم السياسات بمعنى القيام بطرح مبادرات وخطط سياسة مع المؤسسات المعنية في الإتحاد وبخاصة مجلس الوزراء.

2- الوساطة بين المصالح العمومية المتصارعة من خلال الحكومة القومية ومجلس الوزراء.

تنفيذ سياسات الإتحاد وخاصة في مجال السياسات الزراعية وتقرير ميزانية الإتحاد.

ويتم انتخاب الرئيس من جانب رؤساء الدول والحكومات لمدة خمس سنوات، أما الأعضاء فيتم انتخابهم من قبل البرلمان الأوروبي.²

ثالثاً: تركيبة المفوضية الأوروبية

تتكون المفوضية من 27 مفوضاً - ممثل واحد لكل دولة من الدول. الأعضاء، ويتم اختيار رئيس المفوضية من قبل حكومات الاتحاد الأوروبي، وتتم الموافقة على التعيين من قبل البرلمان الأوروبي، أما المفوضين الآخرين فيتم ترشيحهم من قبل حكوماتهم بالتشاور مع رئيس المفوضية الجديد ومن ثم يتم اعتمادهم من قبل البرلمان الأوروبي، والمفوضين هؤلاء لا يمثلون حكوماتهم أو دولهم.³

لا يزيد عدد ممثلين دائمين للدول الأعضاء من اثنين، وهي مسؤولة من إعداد عمل المجلس، وتنفيذ المهام الموكولة إليها من المجلس أو المقررة لها في المعاهدات الأوروبية ذات الصلة. ويمكن للمفوضية أن تعتمد قرارات إجرائية في الحالات المنصوص عليها في القواعد الإجرائية للمجلس، وتقدم تقريراً سنوياً للبرلمان الأوروبي عن أنشطتها.⁴

طراً على تشكيل المفوضية الأوروبية تطور كبير بسبب عمليات التوسع الأفقي المثالية واستمرار انضمام أعضاء جدد إلى الاتحاد الأوروبي ووفقاً للتعديل المقترح في مشروع الدستور تشكل المفوضية اعتباراً من أول تشرين الثاني / نوفمبر 2009، 15 مفوضاً من بينهم رئيس المفوضية ووزير خارجية الاتحاد الأوروبي الذي يعتبر بحكم منصبه نائباً للرئيس، وذلك بقرار يصدر من المجلس الأوروبي بالأغلبية الموصوفة، أما الثلاثة عشر الآخرين فيتم اختيارهم بالتناوب من بين

¹ أيمن السيد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص.55.

² المرجع نفسه، ص.55.

³ كمال ناجي عبد العزيز، مرجع سابق، ص.362.

⁴ المكان نفسه.

مرشحي الدول الأعضاء، ويحق لرئيس المفوضية تعيين مفوضين آخرين إن اقتضت الضرورة، دون أن يكون لهم حق التصويت، وتجتمع المفوضية كهيئة جماعية مرة كل أسبوع على الأقل ويتم اتخاذ القرارات بالأغلبية البسيطة.¹ وقد أدخل مشروع الدستور الأوروبي عدة تعديلات في اتجاه المزيد من الوضوح في علاقة المفوضية بكل من المجلس الأوروبي، والبرلمان وأيضاً لدعم سلطات رئيس المفوضية، فالذي يعين رئيس المفوضية هو البرلمان الأوروبي بقرار يتخذ بالأغلبية، بناء على ترشيح المجلس الأوروبي، بقرار يتحد بالأغلبية، ويتعين على المجلس الأوروبي تقديم مرشح آخر في حالة عدم حصول المرشح الأول على الأغلبية اللازمة في البرلمان، أما في حالة الموافقة عليه، فيصبح المرشح الحائز على ثقة البرلمان رئيساً للمفوضية الأوروبية، ويقوم بدوره بتعيين المفوضين الثلاثة عشر الآخرين وفقاً لنظام التناوب المعتمد إذ يتعين على كل من الدول الثلاث عشرة الأخرى، وفقاً للنظام التناوب المعتمد أما وزير خارجية الاتحاد، فيخضع اختياره النظام مختلف حتى عن نظام اختيار رئيس المفوضية نفسه، فالمجلس الأوروبي هو الذي يعين وزير الخارجية، بعد التشاور مع رئيس المفوضية، وهو الذي يقرر تنحيته من وظيفته بالطريقة نفسها إذا تطلب الأمر ذلك ويعتبر وزير خارجية الاتحاد الأوروبي، بحكم منصبه، وما سبق الإشارة نائباً لرئيس المفوضية ومفوضاً في الوقت نفسه بإدارة العلاقات الخارجية للاتحاد.²

الفرع الرابع: البرلمان الأوروبي

أولاً: تعريف البرلمان الأوروبي

البرلمان الأوروبي هو الهيئة التمثيلية التي تعبر عن إرادة الشعوب الأوروبية وتجسد استمرار دعمها وتأييدها لفكرة الوحدة والاندماج،³ يعتبر من أهم مؤسسات الاتحاد الأوروبي وهو يستمد شرعيته عن طريق الاقتراع العام من قبل مواطني الدول الأوروبية، ويقوم بمهمة التشريع، وقد ظهر مفهوم البرلمان الأوروبي أول مرة في معاهدة روما عام 1937 المنشئة للجماعة الأوروبية.⁴

ويقع مقر البرلمان الأوروبي في مدينة ستراسبورغ، ويمكنه عقد دورات طارئة أو استثنائية في مدينة بروكسل. وقد جاء في ملحق محاضر معاهدة أمستردام: "مقر البرلمان الأوروبي هو مدينة ستراسبورغ، وبما تعقد 12 من جلسات البرلمان الكاملة بما فيها جلسة مناقشة الشؤون الاقتصادية. جلسات البرلمان الإضافية يتم عقده في بروكسل، وأيضاً تعقد فيه اجتماعات اللجان البرلمانية، وتظل سكرتيريا البرلمان الأوروبي والأقسام التابعة لها في لوكسمبورغ."⁵

يتملك البرلمان الأوروبي بعض الصلاحيات التشريعية ويعتبر الجهاز الرقابي والاستشاري في الاتحاد الأوروبي، ويراقب عمل المفوضية الأوروبية ويوافق على أعضائها، ويشارك في وضع القوانين والمصادقة على الاتفاقيات الدولية وعلى انضمام أعضاء جدد، كما يملك صلاحيات واسعة فيما يتعلق بالميزانية المشتركة للاتحاد الأوروبي.⁶

¹ خليل حسين، مرجع سابق، ص. 36.

² المرجع نفسه، ص. 36-37.

³ خليل حسين، مرجع سابق، ص. 36-37.

⁴ إبراهيم مشورب، مرجع سابق، ص. 229.

⁵ المرجع نفسه، ص. 230.

⁶ أحمد يوسف دودين ومصطفى يوسف كافي، مرجع سابق، ص. 116.

ثانياً: مهام البرلمان الأوروبي

وللبرلمان عدة وظائف يمكن إجمالها في التالي:¹

- 1- الوظيفة التشريعية؛ حيث يجري عرض الموضوعات على البرلمان مرتين، وذلك للتعامل مع ما قد يدخله البرلمان من تعديلات، ففي الأحوال التي يصدر فيها مجلس الوزراء قراراته بالأغلبية يعاد العرض على البرلمان مرة أخرى للنظر فيه.
- 2- تقرير الموازنة من حيث أن للبرلمان سلطة تعديل الإنفاق الزراعي ورفض مشروع الميزانية بأغلبية ثلثي الأصوات، وفي الحالات التي تتطلب موافقة كل من مجلس الوزراء والبرلمان، يصدر البرلمان رأياً جديداً يتخذ بعده المجلس قراراً محدداً.
- 3- للبرلمان الحق في مطالبة المفوضية بتقديم مقترحات حول أي موضوع، كما أنه يدفع كلا من مجلس الوزراء والمفوضية إلى تطوير أو تعديل سياستها أو وضع سياسة جديدة إذا اقتضى الأمر.
- 4- الرقابة، حيث يتحتم قيام المفوضية بتقديم بيانات إلى البرلمان عن أعمالها ويناقش البرلمان التقرير السنوي للمفوضية كما أنه له سلطة توجيه أسئلة لها تقوم بالرد عليها شفاهية أو كتابة، كما يقوم البرلمان بتعيين محقق له صلاحيات تلقي الشكاوي من مواطني الاتحاد.

ثالثاً: تركيبة البرلمان الأوروبي

يتكون البرلمان الأوروبي من نواب يتم انتخابهم بالاقتراع العام المباشر من قبل شعوب دول المجموعة، لمدة خمس سنوات،² كان يتكون من 628 عضواً توزع حسب ثقل الدولة العضو، فنجد أن ألمانيا لها 99 مقعداً، تليها كل من بريطانيا وفرنسا وإيطاليا لكل منها 87 مقعداً، وإسبانيا 24 مقعداً، وهولندا 13 مقعداً، والبرتغال وبلجيكا واليونان لكل منهما 25 مقعداً، الدانمرك 12 مقعداً، وإيرلندا 15 مقعداً، ولوكسمبورغ 6 مقاعد، ولكن في تعديل "قمة نيس" تم إقرار زيادة عدد أعضاء البرلمان ليصل إلى 728 عضواً ومع ذلك حافظت ألمانيا على عدد مقاعدها بواقع 99 مقعداً، بينما انخفض عدد أعضاء فرنسا إلى 27 عضواً ومعها الدول الكبرى الأعضاء أمثال بريطانيا وإيطاليا وإسبانيا والتي انخفض عدد ممثليها لإتاحة المجال أمام تمثيل الدول المرشحة للعضوية والانتماء للاتحاد في العام 2004.³

ويتبين لنا أن تمثيل الدول يقدر حسب عدد سكانها، فألمانيا أكبر دولة في الاتحاد الأوروبي من حيث السكان ومالطا أصغر دولة ولم تحدد المؤسسات الأوروبية أي شروطاً لعضوية البرلمان الأوروبي، ويمكن الجمع ما بين العضوية في البرلمانات الوطنية والبرلمان الأوروبي.

ويتمتع أعضاء البرلمان الأوروبي بنظام الحصانة يشبه نظام الحصانة المعمول به في الدول، ويعقد البرلمان الأوروبي اجتماعاته المادية في مدينة ستراسبورغ المقر الرسمي للبرلمان الأوروبي، أما الدورات الاستثنائية أو الطارئة فتعقد في بروكسل. ويحدد البرلمان الأوروبي نظامه الداخلي بنفسه، ويختار في منتصف كل دورة أي كل سنتين ونصف رئيساً و 14 نائباً وخمس مراقبين ماليين كما يحدد اللجان البرلمانية الدائمة والمؤقتة ولجان التحقيق.⁴

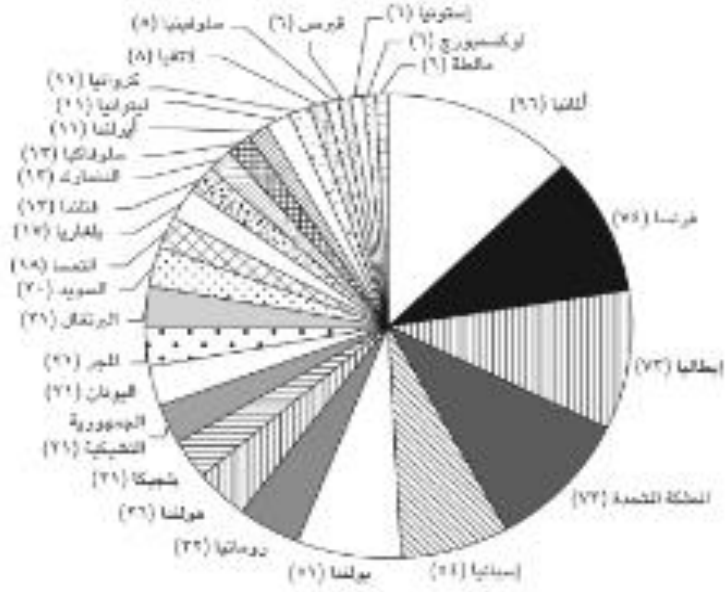
¹ أيمن السيد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 56-57.

² كمال عبد العزيز ناجي، مرجع سابق، ص 361.

³ أيمن السيد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 56.

⁴ خليل حسن، مرجع سابق، ص 37.

شكل رقم (05): عدد أعضاء البرلمان الأوروبي من كل دولة، عام 2014.



المصدر: جون بيندر وسامعون أشروود، *الإتحاد الأوروبي - مقدمة قصيرة جدا*، (القاهرة: ط1، 2010)، ص48.

الفرع الخامس: محكمة العدل الأوروبي

أولاً: تعريف محكمة العدل الأوروبية

تعد محكمة العدل الأوروبية الجهاز القضائي للإتحاد الأوروبي ، تتكون المحكمة من قاض من كل دولة ويشهد له بالكفاءة والخبرة في المجالات ويقوم المجلس الوزاري باختيار أعضاء المحكمة بناء على ترشيحات الدول، ويختار قاضي واحد منهم ليكون رئيسا للمحكمة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وقد يتغير أعضاء المحكمة بناء على ترشيحات الدول، ويختار قاض واحد منهم ليكون رئيسا للمحكمة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وقد يتغير عدد أعضاء المحكمة بتغير عدد أعضاء الجماعة الأوروبية، ويعتبرون مستقلين، ويضمن الإتحاد الأوروبي للقضاة كل الوسائل اللازمة للقيام بواجباتهم على أكمل وجه وحماية استقلاليتهم وحيادهم.¹

ثانياً: مهام محكمة العدل الدولية

تتمثل أهم اختصاصات ووظائف المحكمة في:²

- 1- الفصل في المنازعات بين الدول الأعضاء حول تفسير القوانين والمعاهدات والاتفاقيات ذات الصلة.
- 2- الفصل في المنازعات والخلافات بين مؤسسات الإتحاد من ناحية وبين الدول الأعضاء من ناحية أخرى، أو بين مؤسسات الإتحاد فيما بينها.
- 3- المنازعات التي بين الأفراد والشركات من ناحية وبين الدول الأعضاء من ناحية أخرى، حول الحقوق والالتزامات.
- 4- تفسير الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي يبرمها الاتحاد.
- 5- الفصل في المسائل المعروفة إليها من المحاكم الوطنية، وتحديد القوانين الواجبة التطبيق.

¹ صدام مرير الجميلي، *الاتحاد الأوروبي ودوره في النظام العالمي الجديد*، (بيروت: دار المنهلي اللبناني، ط1، 2009)، ص ص. 72-73.

² المرجع نفسه، ص ص. 72-73.

وقد أدى تزايد اللجوء إلى محكمة العدل الأوروبية وتراكم القضايا المعروضة عليها، إلى إنشاء محكمة ابتدائية لمعاونة المحكمة الرئيسية وتخفيف العبء عنها، وأحكام محكمة البداية قابلة للاستئناف أمام محكمة العدل الأوروبية. وأكدت "معاهدة ماستريخت" الدور البالغ الأهمية لمحكمة العدل الأوروبية باعتبارها أحد مكونات النظام المؤسسي الأوروبي والجهة المسؤولة عن فرز وتوحيد القوانين الأوروبية الواجبة التطبيق، ومقر المحكمة في لوكسمبورغ، ويجب التمييز بينها وبين المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ستراسبورغ، فهذه الأخيرة تفصل في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان فقط، كما ورد في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.¹

المطلب الثالث: الأجهزة والهيكل الفرعية للإتحاد الأوروبي

لقدّر الآباء المؤسسين، عند تصميمهم للبناء التنظيمي للمؤسسات التكاملية على وجود قنوات تربط بين المراكز الرئيسية لصنع القرار من ناحية، وبين جماعات المصالح ومؤسسات المجتمع المدني والخبرات الفنية المختلفة، من ناحية أخرى، وذلك بهدف إشراك الجماعات التي تربط أو تتأثر مصالحها بما يدور داخل الجماعة الأوروبية والتشاور معها حول القضايا ذات اهتمام المشترك، ولهذا الهدف فقد تم إنشاء العديد من اللجان ذات الطابع الاستشاري مثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، ولجنة الأقاليم وغيرها، هذا بالإضافة إلى عدد كبير من لجان خاصة بالإدارة والتنظيم، كأجهزة فرعية تساند الأجهزة الرئيسية.

سنستطرق في هذا المطلب إلى أهم الأجهزة الفرعية، كما يلي:

الفرع الأول: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية

تضم اللجنة ممثلين للفئات الاجتماعية المختلفة في الدول الأعضاء، أي العمال وأصحاب الأعمال والمزارعين والحرفيين والمهنيين والوسطاء وممثلي الجمهور (انظر المادة 193: من معاهدة الإتحاد الأوروبي). أما من يعين أعضاء اللجنة، فهو مجلس الوزراء بالإجماع بناء على ترشيحات الدول، وفي البداية تحدد عدد أعضاء اللجنة (المادة 194: معاهدة ماستريخت) بمائة وواحد 24 عضوا لكل من الثلاثة الكبار، و12 عضوا لكل من بلجيكا وهولندا، و5 أعضاء من لوكسمبورغ، ثم ارتفع العدد فيما بعد إلى 144.²

وفي بداية عام 2004، كانت اللجنة تتألف من 222 عضوا يمثلون مختلف مصالح القطاعات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، وهم ممثلون للمجتمع المدني في الإتحاد، وهذا التمثيل يساعد على تحقيق هدفين مرتبطين ومتكاملين في الوقت نفسه، الهدف الأول، ضمان أن تأتي القرارات الأوروبية معبرة عن الحد الأدنى لتوافق المصالح بين الجماعات المعنية المختلفة، وهي مصالح عادة ما تكون معارضة ومتضاربة، أما الهدف، فهو الحصول على تأييد ودعم هذه الجماعات لحركة التكامل والاندماج الأوروبيين. ومدة العضوية أربع سنوات قابلة للتجديد، تعين من قبل المجلس، وتجتمع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية كل شهر في بروكسل، وهؤلاء الأعضاء مستقلون في أداء واجباتهم لأنهم يعملون للمصالح العام للإتحاد الأوروبي، لهذه اللجنة جهاز استشاري تم تكوينه لمساعدة المجلس واللجنة، والكثير من الباحثين يرون أهمية الدور الاستشاري الذي تقوم به داخل الهيكل التنظيمي للإتحاد الأوروبي، حيث أنهم يرون أن المناقشات التي دارت في اللجنة قد شكلت الأساس الصلب الذي بنيت عليه الحقوق الأساسية التي تضمنها الميثاق الاجتماعي الذي صدر عام

¹ المرجع نفسه، ص ص. 73-74.

² محمد عبيد المبيضين، *الاتحاد الأوروبي كظاهرة إقليمية مميزة*، (عمان: الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط. 1، 2018)، ص ص. 152-153.

1989، والذي تبنته آنذاك 11 دولة أوروبية.

تتطلب معاهدة الاتحاد الأوروبي السارية المفعول (وأيضاً مشروع الدستور) ضرورة قيام المجلس الوزاري والبرلمان والمفوضية بالتشاور مسبقاً مع اللجنة الاقتصادية في بعض الموضوعات، وبخاصة التي يتم اقتراحها بمبادرة من المفوضية، وللجنة أن تصدر من تلقاء نفسها آراء تعبر عن وجهة نظرها وبشكل مستقل دون أن تنتظر الطلب منها هذا الأمر مسبقاً.¹

الفرع الثاني: لجنة المناطق/الأقاليم

لقد تضمنت معاهدة الاتحاد (المادة 2/4) تأسيس لجنة للأقاليم لتعاون المجلس والمفوضية، وذلك بصفة استشارية ماثلة للجنة الاقتصادية واللجنة الاجتماعية، ولها نفس الهيكل التنظيمي (بروتوكول 16)، وتتألف من ممثلين للأجهزة الإقليمية والمحليات، أما بالنسبة للعدد، فكانت البداية 24 لكل من الأربعة الكبار، 21 من اسبانيا، 12 من كل من البرتغال وبلجيكا وهولندا واليونان، وتسعة من كل من ايرلندا و الدنمرك، وستة من لوكسمبورغ.

تعتبر هذه اللجنة مؤسسة تشبه اللجنة الاقتصادية والاجتماعية من حيث صلاحياتها القانونية والدستورية، فلجنة الأقاليم تعد لجنة استشارية، وهي لا تتمتع باختصاصات أو سلطات مستقلة في عملية صنع القرار الأوروبي، ولكنها تعتبر ضرورية ومهمة جداً للتأكيد على طابع اللامركزية الذي يميز عملية صنع القرار المحلي في الدول الأوروبية، وتنص معاهدة الإتحاد الأوروبي على وجود استشارة لجنة الأقاليم في عدد من المسائل، وبخاصة تلك المتعلقة بالتعليم والثقافة والصحة العامة والشبكات البينية الأوروبية والمواصلات، والطاقة، والبنية التحتية المتعلقة بقطاعات الاتصالات والمسائل التي تمس التماسك الاجتماعي والاقتصادي، ومكافحة البطالة، والتشريعات الاجتماعية.²

تعد هذه اللجنة من أحدث الأجهزة، إذ تم إنشاؤها بموجب معاهدة ماستريخت للإتحاد الأوروبي، وقد عقدت أول اجتماع لها في شهر مارس 1994، وتقوم بتمثيل الأجهزة المحلية والإقليمية في الإتحاد، وذلك حتى لا تتسم أعمال الإتحاد بالمركزية، بل تكون هذه الأعمال مراعية لمصالح المناطق المختلفة.

وعدد أعضائها 222 عضواً يعينهم المجلس لمدة أربعة سنوات قابلة للتجديد، ولها أربع دورات في السنة، ومقرها بروكسل، وهؤلاء الأعضاء مستقلون بعملهم لصالح الإتحاد. ولكي تقوم اللجنة بأداء مهامها، فقد أنشأت سبعا من اللجان المتخصصة، هذا إضافة إلى وحدة بحوث تقوم بدراسة السياسات الإقليمية والتكامل في الإتحاد الأوروبي، وتقوم بنشر دراسات متعمقة حول مدى التقدم في التكامل الأوروبي من وجهتي النظر المحلية والإقليمية.³

الفرع الثالث: البنك الأوروبي للاستثمار

حرصت اتفاقية روما لعام 1975، على وجود مؤسسة مالية في الجماعة لا تستهدف تحقيق الربح، وتعمل على تحقيق تنمية متوازنة ودائمة في الدول الأعضاء وعلى هذا الأساس تأسس في العام 1958 بنك أوروبي للاستثمار الذي يقوم بالمهام الآتية:⁴

¹ المرجع نفسه، ص 153-154.

² المرجع نفسه، ص 154.

³ المرجع نفسه، ص 155.

⁴ صدام مير الجميلي، مرجع سابق، ص 76-77.

أ- الاهتمام بالأقاليم الأقل تقدماً في أوروبا وتمويل مشروعات الاستثمار فيها بهدف تضيق الفجوة بين معدلات النمو بين الدول الأوروبية وداخل كل منها.

ب- تمويل مشروعات مشتركة في الدول الأوروبية بهدف تسهيل ودعم أهداف الجماعة ككل، والتغلب على مشكلات التكامل والاندماج ومعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المشتركة التي تواجهها مثل: مشاكل البطالة والتحديث وتحديد الصناعات والقطاعات الاقتصادية الأخرى.

ج- تمويل مشروعات أوروبية مشتركة خارج دول الجماعة بهدف فتح الأسواق الخارجية أمام الجماعة أو دعم علاقة الجماعة الأوروبية بالعالم الخارجي لتوفير الأرضية المشتركة مع العالم الخارجي.

ويعتبر البنك الأوروبي للاستثمار هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية، ويشرف عليه مجلس محافظين مكون من وزراء المالية في الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي.

وتقتصر مهمته على تحديد التوجهات العامة لسياسة الائتمان والإشراف على تنفيذها، وتكتب جميع الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي في رأسمال البنك وفق نظام يتناسب مع الإمكانيات والقدرات المالية لكل دولة، ويحق للبنك الاقتراض من البنوك العامة والخاصة ومن مختلف أسواق المال الأوروبية والعالمية.

الفرع الرابع: البنك المركزي الأوروبي

تأسس هذا البنك في مرحلة متأخرة من تطور الجماعة الأوروبية، وبعد أن دخلت عملية التكامل والاندماج الأوروبي مرحلة حاسمة يقرر توحيد العملات الأوروبية وإصدار عملة أوروبية موحدة (اليورو).

والهدف الأساسي لهذا البنك، كما هو الحال في البنوك المركزية في الدول الأعضاء، هو المحافظة على استقرار العملة الأوروبية، والعمل على ضبط حجم النقود المتداولة، ويشكل البنك المركزي مع البنوك الأوروبية التي تبنت اليورو منظومة موحدة تسمى منظومة البنوك المركزية الأوروبية، وهو يعتبر هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية، ويشرف على البنك مجلس محافظين. أما الإدارة الفعلية فيتولاها مجلس تنفيذي، يتكون مجلس المحافظين من: محافظي البنوك المركزية في الدول الأعضاء، بالإضافة إلى أعضاء المجلس التنفيذي الذي يتكون من الرئيس ونائب الرئيس وأربعة أعضاء، ويتم تعيينهم لمدة ثماني سنوات من بين شخصيات تتوافر فيها الكفاءات المطلوبة وبناء على توصية من المجلس الوزاري بعد التشاور مع البرلمان، وذلك بقرار جماعي من بين حكومات الدول الأعضاء.

وتجدر الإشارة إلى أن إنشاء البنك المركزي الأوروبي لم يؤد إلى اختفاء البنوك المركزية في الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي، لذلك يمكن القول إن البنوك المركزية في الإتحاد الأوروبي تشكل مع البنك المركزي الأوروبي منظومة موحدة تقع على عاتقها مسؤولية تنفيذ السياسة المالية والنقدية للجماعة الأوروبية.¹

إن جميع مؤسسات وأجهزة الإتحاد الأوروبي مستقلة تعمل بحياد عن الدول الأعضاء، وتسعى لتنمية عملية الاندماج والتكامل في الإتحاد، ويشترط على موظفيها عند توظيفهم، العمل بحيادية واستقلالية من أجل الوصول إلى المستقبل الأفضل لأوروبا الموحدة.²

¹ خليل حسين، مرجع سابق، ص. 45.

² صدام مرير الجميلي، مرجع سابق، ص ص. 77-78.

شكل رقم (06): مؤسسات الإتحاد الأوروبي



المصدر: جون بيندر وسامعون أشروود، *الإتحاد الأوروبي - مقدمة قصيرة جدا*، (القاهرة: ط1، 2010)، ص 42.

المبحث الثاني: مساعي الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع ما بعد النزاع

شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة، انتقال من ممارسات حفظ السلام التقليدية إلى تبني استراتيجيات بناء السلام، الأكثر شمولية، وهو ما دفع المنظمات الإقليمية إلى الانخراط الإقليمي بشكل أكبر في مساعي بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، وفي هذا السياق يعد الإتحاد الأوروبي النموذج الأكمل والأكثر تطوراً لدراسة هذا التحول الوظيفي، إذ لا تمثل تجربة الإتحاد الأوروبي حالة فريدة فحسب، بل تشكل إسقاطاً معيارياً يمكن من خلاله محاولة فهم الدور المتنامي والمتصاعد للمنظمات الإقليمية في مناطق ما بعد النزاع في جميع أنحاء العالم، فمنذ تفعيل السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة (CSDP)، سعى الإتحاد إلى تجاوز وظيفته الاقتصادية الضيقة ليرسخ مكانته كفاعل أمني إقليمي يدير أوضاع ما بعد النزاع، وفق منظور متكامل، إذ تبنى الإتحاد الأوروبي نهجاً شاملاً في بناء السلام مركزاً في بعثاته على مهام ما بعد النزاع كإصلاح القطاع الأمني، وبناء مؤسسات الدولة، وسيادة القانون وتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول: الإجراءات الدبلوماسية للإتحاد الأوروبي في بناء السلام

تعد الآليات الدبلوماسية من أبرز أدوات الإتحاد الأوروبي في تعزيز السلام والاستقرار في مناطق النزاع وما بعده، ولقد استند الإتحاد الأوروبي في نهجه على مجموعة من الأدوات تتمثل في الحوار، الوساطة، والدبلوماسية الوقائية، إضافة إلى أنظمة الإنذار المبكر التي تهدف إلى منع تصعيد الأزمات.

الفرع الأول: الحوار والتفاوض

يمثل الحوار والتفاوض عنصرين أساسيين في الاستراتيجيات الدبلوماسية للإتحاد الأوروبي في مساعي بناء السلام، كونها جهود استباقية تهدف إلى تعزيز التفاهم وتسوية النزاعات وتشجيع التعاون بين الأطراف المتصارعة، وتمتد أهمية الحوار إلى ما هو أبعد من مجرد وقف العنف؛ فهو يمتلك القوة التحويلية لإعادة تشكيل العلاقات، وإرساء الأساس لسلام دائم، ويدرك الإتحاد الأوروبي أن الوساطة يجب أن تكون شاملة ولديها وعي سياسي، وتعزز الحلول التي تشمل جميع أصحاب المصلحة المتأثرين بالنزاع.¹

يعمل الحوار الفعال في كثير من الأحيان كمقدمة للمفاوضات الرسمية، حيث يمكن للقاءات الأولية بناء الثقة بين الأطراف المعنية، وتعتمد ديناميكيات الحوار الناجح، على الاعتراف بالمصالح المشتركة وخلق جو آمن يفضي إلى مناقشات مفتوحة، وتؤكد إستراتيجية الإتحاد الأوروبي على أهمية إنشاء قنوات للتواصل المستمر، حتى في ظل الظروف المتوترة، والتي يمكن أن تخفف من سوء الفهم وتقلل من الأعمال العدائية، ومن ثم فإن تعزيز مهارات الوساطة هو هدف أساسي للإتحاد الأوروبي، مع الاعتراف بأن تحقيق السلام الدائم ينطوي على أكثر من مجرد وقف الأعمال العدائية، وأنه يتطلب مواجهة المظالم الأساسية وتسهيل الحوارات البناءة،² علاوة على ذلك، يتطلب التوصل إلى توافق في الآراء من خلال الحوار و إلى الصبر والمثابرة، كما يتضح من مناهج المشاركة طويلة الأجل للإتحاد الأوروبي في مناطق مثل غرب

¹ Council of the Europe Union, *Concept on EU Peace Mediation*, (Brussels: Council of The Europe Union, 1 December 2020), p.3.

² European Union External Action Service (EEAS), "Conflict Prevention, Peace Building and Mediation", (10 August 2021). available from: <https://url-shortener.me/6XOX>

البلقان.¹

برز الحوار كأداة حاسمة في بناء السلام، مما يسمح للأطراف المتصارعة بالانخراط في المناقشات بدلا من اللجوء إلى العنف، ومن الأمثلة البارزة على ذلك وساطة الإتحاد الأوروبي خلال حرب البوسنة، ولا سيما اتفاقية دايتون لعام 1995، التي أنشأت إطاراً للسلام وقسمت البوسنة والهرسك إلى منطقتين شبه مستقلتين، وقد أنهى هذا الحوار الناجح سنوات من الصراع ومهد الطريق للمصالحة المستمرة التي يدعمها الإتحاد الأوروبي من خلال المساعدة المالية والسياسية، وبالمثل، سهل الإتحاد الأوروبي المفاوضات بين كوسوفو وصربيا، مما أدى إلى اتفاق بروكسل لعام 2013 الذي يهدف إلى تطبيع العلاقات ومعالجة قضايا الحكم وحقوق الأقليات، إن المشاركة المستمرة للإتحاد الأوروبي تجسد كيف يمكن للحوار أن يدير التحديات السياسية المعقدة بفعالية.²

ومع ذلك، تواجه عملية الحوار نصيبها من العقبات، حيث يمكن أن تؤدي ديناميكيات السلطة المعقدة إلى تعقيد المناقشات، خاصة عندما تتداخل التأثيرات الخارجية مع النزاعات المحلية أو عندما تستمر المظالم التاريخية بين أطراف النزاع، كما إن بناء السلام الفعال يفرض الملكية المحلية لعملية الحوار، لذلك، يجب أن تشرك المحادثات شرائح مجتمعية مختلفة بدلاً من أن تقتصر على المفاوضات بين النخب وحدها، ومن الضروري أن يلعب المشاركون المحليون دوراً نشطاً لضمان أن تكون الحلول المقترحة ذات صلة ثقافية ومستدامة،³ هذه العوامل الداخلية تحد من مساعي الإتحاد الأوروبي كجهة دولية فاعلة في الحوار والتفاوض في دول ما بعد النزاع.

الفرع الثاني: الوساطة الأوروبية

حدد الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة دور التنظيمات والوكالات الإقليمية، حيث أعطت منظمة الأمم المتحدة الأولوية لدعم الجهات الفاعلة التي تسعى لتعزيز قدراتها في مجال الوساطة، وذلك بالاستفادة من التفاعلات القائمة بين مكاتب الأمم المتحدة وتلك التابعة للمنظمات الإقليمية،⁴ ولقد لعب الوساطة الأوروبية دوراً محورياً في بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، إذ تشكّل إحدى الأدوات الأساسية للإتحاد الأوروبي في السياسة الخارجية والدبلوماسية الوقائية، وفي هذا الإطار برز الإتحاد الأوروبي كوسيط فاعل في عدد من السياقات المعقدة، أبرزها غرب البلقان، على سبيل المثال ساهمت مشاركة الإتحاد الأوروبي في المفاوضات التي أعقبت اتفاق دايتون في البوسنة والهرسك في إرساء أسس الاستقرار السياسي من خلال إطار حوكمة شمل تمثيلاً متعدد الأعراق،⁵ تؤكد هذه الحالة أن الإتحاد الأوروبي لا يقتصر على تسهيل الاتفاقات، بل ينخرط بفعالية في تنفيذها عبر أدوات مثل بعثات السياسة الأمنية والدفاعية

¹ Clare Vecino Prieto, "Crisis diplomacy in The European Union: Managing Conflict and Mediation Efforts: The Bosnian War, stand Up for Europe". available from: <https://url-shortener.me/6YQ8> retrieved (29/07/2025)

² Ibid.

³ Australia, Pacific & Asia Conflict Prevention and Peacebuilding Network, "Australian International Development Policy Review Submission," *Department of Foreign Affairs and Trade DFAT*, (November 2022). available from: <https://url-shortener.me/6XPP> retrieved (29 July 2025)

⁴ الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن: تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها، (25 جانفي 2012)، ص.15.

⁵ Clare Vecino Prieto, op. cit.

المشتركة (CSDP) والدعم المؤسسي طويل الأمد.¹

كما تقاسمت الأمم المتحدة والإتحاد الأوروبي الخبرات ذات الصلة والدروس المستفادة في مجال دعم الوساطة، وإنشاء وحدة لدعم الوساطة، وشمل ذلك تنظيم سلسلة من الندوات والدورات التدريبية القصيرة لموظفين في الإتحاد الأوروبي بشأن مسائل تتعلق بعمليات الوساطة، وقد ساهمت تلك الجهود في إنشاء القدرات الخاصة بالإتحاد الأوروبي في دعم مجال الوساطة في إطار الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية.²

لا تقتصر الوساطة الأوروبية على "المسار الأول" فحسب، بل تعتمد كذلك على ما يعرف بـ "دبلوماسية المسار الثاني"، والتي تشمل منظمات المجتمع المدني ومبادرات السلام المحلية، وتكمن أهمية هذا المسار في تعزيز الحوار المجتمعي، وخلق بيئة داعمة للمفاوضات الرسمية، كما هو الحال في البرامج التي يمولها الإتحاد الأوروبي لدعم منظمات المجتمع المدني في جورجيا وأوكرانيا بعد النزاع.³

وبالرغم من ذلك، تبرز أهمية فهم السياقات المحلية كشرط أساسي للنجاح في جهود الوساطة الأوروبية، ويعد الاستماع الفعال إلى الفاعلين المحليين ودمج رؤاهم في الاستراتيجيات العامة من الأدوات التي تعزز فعالية الإتحاد الأوروبي في مناطق ما بعد النزاع.⁴

يمكن القول أن الإتحاد الأوروبي يقدم نموذجًا متعدد الأبعاد في الوساطة، يجمع بين أدوات دبلوماسية رسمية ومبادرات مجتمعية، مع التركيز على دعم المؤسسات وبناء الثقة في فترات ما بعد النزاع، مما يساهم في ترسيخ السلام طويل الأمد في مناطق متأثرة بالعنف والانقسام.

الفرع الثالث: الدبلوماسية الوقائية

تشكل الدبلوماسية الوقائية أداة إستراتيجية للإتحاد الأوروبي تهدف إلى منع اندلاع النزاعات قبل تفاقمها، إذ ينفذ الإتحاد الأوروبي مجموعة متنوعة من الاستراتيجيات التي تهدف إلى منع نشوب النزاعات، مع التركيز على تحديد الأسباب الكامنة للنزاع، وتصحيحها وكذلك تحديد المؤشرات المبكرة للعنف المحتمل، ويتمثل أحد المكونات الرئيسية لهذا النهج في التحليل المنهجي للنزاع الذي يقوم به الإتحاد الأوروبي لتحديد الدول المعرضة لعدم الاستقرار، تتضمن هذه العملية تحليل كل من العوامل الهيكلية والتشغيلية التي قد تؤدي إلى النزاع، وبالتالي تمكين التدخلات الفورية، يستخدم الإتحاد الأوروبي آليات محددة مثل نظام الإنذار المبكر ومسح الأفق للتنبؤ بالآزمات ووضع استجابات مناسبة قبل أي تصعيد.⁵

¹ السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة هو مشروع التكامل الأوروبي في بعده الأمني والدفاعي، جاء في سياق الاهتمام الأوروبي المشترك في تحقيق التكامل المنشود من خلال تدعيم الوحدة الاقتصادية بالوحدة في المجال الدفاعي والأمني بعيدا عن تدخلات الولايات المتحدة الأمريكية وحلف الشمال الأطلسي، وقد مثلت معاهدة ماستريخت الانطلاقة الفعلية لها. انظر: هشام بن حداد، "تعزيز التكامل الأوروبي على ضوء السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة للإتحاد الأوروبي"، *مجلة القانون، المجتمع والسلطة*، م.7، ع.2، (2018)، ص.242.

² الأمم المتحدة، الجمعية العامة، *تقرير الأمين العام عن تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها*، مرجع سابق، ص.16.

³ Huma Haider and Brigitte Rohwerder, *Conflict: Topic Guide*, (United Kingdom: Governance and Social Development Resource Centre, 2014), pp.65-66.

⁴ Organization for Security and Cooperation in Europe (OSCE), *Mediation and Dialogue Facilitation in the OSCE Reference Guide*, (Vienna : OSCE Conflict Prevention Centre, 2014), p.43.

⁵ European Union External Action Service (EEAS), op. cit.

تمثل الدبلوماسية الوقائية جزءاً أساسياً من تفويض الإتحاد الأوروبي للحفاظ على السلام ومنع النزاعات وتعزيز الأمن الدولي، وتهدف هذه الآلية بشكل استباقي إلى منع نشوب الصراعات بين الأطراف وتجنب تصعيدها وانتشارها، وتعتبر الوساطة أداة بالغة الأهمية ضمن هذا الإطار، حيث يمكن لعمليات الحوار أن تكون مساراً رئيسياً نحو السلام عبر معالجة الأزمات في مراحلها المبكرة والتعامل مع التوترات قبل أن تترسخ المواقف وتؤثر على حياة الناس، إن تفضيل هذا النهج الوقائي له ميزة إستراتيجية تتمثل في موازنة التركيز العالمي المتزايد على سياسات "رد الفعل" للأزمات.¹

لتحقيق أهدافها، تعتمد الآلية على "النهج المتكامل" (Integrated Approach)، الذي يمثل إطار عمل الإتحاد الأوروبي لمواجهة الصراعات والأزمات الخارجية بشكل أكثر تماسكاً وشمولية، يتيح هذا النهج حشد واستخدام كافة الأدوات المتاحة للإتحاد، والتي تشمل المجالات الدبلوماسية، والأمنية، والدفاعية، والمالية، والتجارية، والمساعدات التنموية والإنسانية، هذا التكامل بين الأدوات المختلفة يعزز من نفوذ الإتحاد الأوروبي وقدرته على التأثير في عمليات الوساطة.²

تشمل الإجراءات الوقائية للإتحاد الأوروبي التعاون مع مختلف المنظمات الدولية، التي تعمل جنباً إلى جنب مع الأمم المتحدة لمواجهة هذه التحديات العالمية بشكل جماعي، إن التركيز المتجدد على الابتكار في وساطة السلام سيزيد من تمكين الإتحاد الأوروبي من معالجة التهديدات الناشئة من خلال نسج البحث والتحليل الاستراتيجي في أنشطته الدبلوماسية.³

تطورت إستراتيجية الإتحاد الأوروبي للدبلوماسية الوقائية بشكل كبير منذ معاهدة لشبونة في عام 2009، مما يمثل تحولاً في جهوده الدبلوماسية الأوروبية، وأرست مبادرات مثل برنامج "غوتنبيرغ" أساساً يركز على منع نشوب النزاعات، مكن إنشاء الدائرة الأوروبية للعمل الخارجي (EEAS)،⁴ ومثلت هذه الأخيرة مشاركة أكثر تنظيمياً في المناطق المعرضة للصراعات، بهدف التنفيذ الفعال للتدابير الوقائية، ففي عام 2011 أكد مجلس الإتحاد الأوروبي على الحاجة إلى تحسين أنظمة الإنذار المبكر وآليات الاستجابة.

تسترشد هذه الآلية بمجموعة من المبادئ الأساسية، أبرزها أن الإتحاد الأوروبي هو فاعل قائم على القيم، فجميع تدخلاته تستند إلى مبادئه التأسيسية كاحترام كرامة الإنسان، والحرية، والديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان،⁵ كما يلتزم الإتحاد بمبدأ "عدم إلحاق الضرر" والحساسية تجاه النزاع لضمان أن إجراءاته لا تعزز أي ديناميكيات سلبية، وتعد الشراكات ركيزة أساسية أخرى، خاصة الشراكة الإستراتيجية مع الأمم المتحدة، بالإضافة إلى التعاون مع المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني.⁶

¹ Council of the Europe Union, op. cit., p.4.

² Ibid., p.6.

³ Antje Herrberg and Guy Banim, "Quo Vadis EU Peace Mediation? Maintaining the Skill of Peaceful Intervention in the Era of Strategic Competition", *College of Europe Policy Brief*, (October 2024), p.6.

⁴ الدائرة الأوروبية للعمل الخارجي EEAS تأسست عام 2010، ومقرها في بروكسل وهي الجسم الدبلوماسي للإتحاد تنقسم إلى: مديريات جغرافية من بينها تعني بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا، كما تتضمن مديرية مواضيعية معنية بحقوق الإنسان والقضايا العالمية ومتعددة الأطراف.

⁵ Council of the Europe Union, op. cit., p.4.

⁶ Ibid., p.7.

الفرع الرابع: أنظمة الإنذار المبكر (EWS)

تكتسي أنظمة الإنذار المبكر أهمية كبيرة في تعزيز قدرة الإتحاد الأوروبي على استشراف المخاطر المحتملة للنزاعات، ويعد نظام الإنذار المبكر للنزاعات (EWS) التابع للإتحاد الأوروبي أمر ضروري لتحديد وتقييم مخاطر النزاع العنيف،¹ مما يسمح باتخاذ تدابير استباقية قبل حدوث التصعيد، وهي توظف كل من الرؤى النوعية والبيانات الكمية، مع الأخذ في الاعتبار عوامل مثل التقلبات الاقتصادية والسخط الاجتماعي للتنبؤ بالعنف المحتمل، حيث تمكن هذه الإستراتيجية الشاملة الإتحاد الأوروبي من تحديد أولويات المناطق المعرضة للخطر، وتكييف التدخلات وفق لذلك.²

تتمثل إحدى نقاط القوة الرئيسية لنظام الإنذار المبكر في تعزيزه للتحليل التعاوني للنزاعات بين مختلف مؤسسات الإتحاد الأوروبي، وتعزيز الفهم من خلال وجهات نظر متنوعة وتحسين الوعي الظرفي، هذا الجهد الجماعي أمر بالغ الأهمية في البيئات المعقدة مع تفاعلات أصحاب المصلحة التي لا يمكن التنبؤ بها، إن المعرفة المستمرة من خلال آليات التغذية الراجعة يزيد من فعالية مبادرات وساطة الإتحاد الأوروبي المفعلة بإشارات الإنذار المبكر، و يتطلب الإنذار المبكر الفعال أيضا الاهتمام بمؤشرات الأمن البشري، مثل انتهاكات حقوق الأقليات والقضايا الجنسانية، والتي توفر رؤى حيوية حول التوترات المتزايدة التي يمكن أن تؤدي إلى الصراع، مع التأكيد على الحاجة إلى نهج شامل للوقاية.³

على الرغم من التقدم المحرز في تفعيل قدرات الإنذار المبكر، لا تزال هناك تحديات في ترجمة التحذيرات إلى أفعال، حيث في كثير من الأحيان، لا يوجد ما يكفي من الإلحاح أو التمويل للتدابير الوقائية،⁴ كما يقوم أصحاب المصلحة المحليون بدور بارز في نجاح أنظمة الإنذار المبكر، حيث تعزز مشاركتهم جمع البيانات وملكية جهود بناء السلام، وبالتالي فإن الانفصال عن الواقع المحلي يمكن أن يقلل من الفعالية، ومن ثم يجب أن تعزز أنظمة الإنذار المبكر في الإتحاد الأوروبي التعاون مع المبادرات المحلية مع تحسين العمليات الداخلية لاتخاذ الإجراءات في الوقت المناسب لتعزيز السلام الدائم.⁵

يعتبر نظام الإنذار المبكر للإتحاد الأوروبي أحد الأدوات الجوهرية ضمن مقاربة الإتحاد الشاملة لمنع النزاعات وبناء السلام المستدام، وقد طور الإتحاد، من خلال خدمة العمل الخارجي الأوروبي (EEAS) ومؤسسات أخرى، آليات استشرافية مبنية على جمع المعلومات والتحليل متعدد المصادر، بهدف رصد مؤشرات النزاع أو إعادة اندلاعه، خاصة في المناطق الخارجة من الصراع.

¹ Ibid., p.14.

² Huma Haider and Brigitte Rohwerder, op. cit., p.51.

³ Ibid., p.50.

⁴ Sarah Bressan, "The Power and Limits of data for Peace: Improving the EU Conflict Early Warning System for More Effective Prevention", European Union Institute for Security Studies, (12 January 2024), p.6.

⁵ Saferworld and Conciliation Resources, *Effective Local Action: From Early Warning to Peacebuilding*, (London: Saferworld, February 2016), p.2.

يعتمد النظام الأوروبي على ما يُعرف بـ "مسح الأفق" (Horizon Scanning)، الذي يتيح تقدير احتمالات اندلاع الأزمات خلال فترة قصيرة إلى متوسطة (3-6 أشهر)، وذلك باستخدام منهجيات نوعية وكمية مدعومة بتقارير الميدان، ومعلومات استخباراتية، وتحليلات من منظمات المجتمع المدني، والشركاء المحليين.¹

تم تفعيل برنامج مشترك يجمع الإنذار المبكر مع آليات التدخل السريع أو الاستجابة السريعة (EWER) في حالات الأزمات، ضمن أداة السياسة الخارجية المتكاملة (IFP)، طبق في عدة مناطق من بينها جورجيا، لبنان، وأفغانستان قبل انسحاب القوات الغربية، يستخدم هذا البرنامج نماذج تحليلية تستند إلى السياق المحلي لتحديد احتمالات اندلاع أو تصاعد النزاع، مما يسمح بتعبئة دبلوماسية فورية أو إرسال فرق تقصي إلى الميدان.²

لا يقتصر دور النظام على جمع وتحليل البيانات، بل يتكامل مع أدوات الإتحاد الأوروبي الأخرى مثل بعثات السياسة الأمنية والدفاعية، ودبلوماسية المسار الأول والثاني، وآليات الاستجابة السريعة، وبفضل هذه المقاربة المتعددة المستويات، يمكن للإتحاد الأوروبي التحرك قبل تفاقم الأزمات، كما يُسهم النظام في إعادة توجيه برامج المساعدات والتعاون الإنمائي بما يتوافق مع المؤشرات المحلية للنزاع، مما يعزز فرص الاستقرار طويل الأمد، وتعتمد فعالية هذه الأنظمة على التكامل بين المعلومات الإستراتيجية والتمكين المحلي، أي بناء القدرات المحلية لرصد التهديدات والتعامل معها بشكل استباقي، وهو ما بدأ الإتحاد الأوروبي في تعزيزه في عدة دول من الجوار الشرقي والجنوبي.³

المطلب الثاني: الإجراءات السياسية للإتحاد الأوروبي في بناء السلام

تشكل الآليات السياسية إطار عمل حيوي يدعم جهود بناء السلام عبر تعزيز الديمقراطية والحكم الرشيد، المصالحة الوطنية، والإصلاح السياسي، يركز الإتحاد الأوروبي على تقوية المؤسسات السياسية وتعزيز المشاركة المجتمعية، مع دعم التحولات الديمقراطية وتطوير الأحزاب السياسية، كما يولي أهمية كبيرة لتعزيز الشفافية والمساءلة، مما يعزز ثقة المواطنين في العملية السياسية ويؤسس لاستقرار طويل الأمد في مناطق ما بعد النزاع.

الفرع الأول: تعزيز الديمقراطية الأوروبية في مناطق ما بعد النزاع

يعد تعزيز الديمقراطية من الركائز الأساسية لإستراتيجية الإتحاد الأوروبي في بناء السلام، وبشكل خاص في مراحل ما بعد النزاع، إذ تؤمن مؤسسات الإتحاد بأن الديمقراطية ليست فقط آلية للحكم، بل إطار شامل يعزز الشرعية، ويعالج المظالم، ويمنع تجدد النزاعات من خلال مشاركة واسعة للمواطنين في اتخاذ القرار، وضمان خضوع السلطة للمساءلة.

ترتبط الديمقراطية وفق للسياسة الخارجية والأمنية للإتحاد الأوروبي، ارتباطاً قوياً بسيادة القانون وحقوق الإنسان، ما يجعلها أداة استباقية لمنع العنف السياسي وإعادة إنتاج أسباب النزاع، ويعتمد الإتحاد الأوروبي في هذا المجال على مزيج من أدوات الدبلوماسية، والتعاون الإنمائي، والمساعدات الفنية، ومراقبة الانتخابات، ودعم منظمات المجتمع المدني، لبناء نظم

¹ United Nations, "Building Peace from the Ground Up: How Early Warning, Early Response Systems Are Preventing Conflict in Northwestern Nigeria", United nation. available from:

<https://www.un.org/peacebuilding/content/nigeria-success-story>

retrieved (29/07/2025)

² National Steering Committee for Peace (Kenya), "Conflict Analysis & Early Warning", NSC Peace Kenya. 2025. available from: <https://nscpeace.go.ke/work/conflict-analysis-early-warning>

Retrieved (29/07/2025)

³ Ibid.

ديمقراطية فعالة وشاملة في المناطق الخارجة من النزاع.¹

يرى معظم الباحثين، أن الإتحاد الأوروبي "قوة معيارية" Normative Power بامتياز، تقوم في جزء منها، وتنفرد عن باقي القوى الكبرى في العالم بكونها "قوة ناعمة" Soft Power تجعل هويتها المشتركة وأهدافها تركز على لنهوض بالديمقراطية وحقوق الإنسان والتعددية السياسية عبر نشرها وتصديرها خارج حدودها.

ولا يخفي تأثير فلسفة السياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي بنظرية السلام الديمقراطي التي تقوم على فكرة أن الديمقراطية تمثل الدعامة الأساسية لبناء تنمية حقيقة داخل الدول، ولإقامة سلام متين ودائم في العلاقات الدولية، وتعد قيم الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وتنظيم انتخابات دورية حرة ونزيهة، عوامل حاسمة تشجع الاستقرار السياسي والسلام داخل الدول وفيما بينها.²

يعد تمكين منظمات المجتمع المدني شرط ضروري آخر لتعزيز الديمقراطية، من خلال تعزيز هذه الكيانات، إذ يدعم الاتحاد الأوروبي قدرتها على مساءلة الحكومات وتعزيز حقوق الإنسان والشفافية والحكم الرشيد، والعمل كوسيط بين المواطنين والمؤسسات السياسية.³

وجدير بالذكر، أن المقاربة الأوروبية للديمقراطية تجاوزت الشروط الشكلية للديمقراطية (الانتخابات) إلى الشروط الجوهرية والنوعية كدور الأحزاب، وفعالية المجتمع المدني، والمشاركة السياسية، واستقلالية الإعلام، وحقوق الإنسان والأقليات، ما تعكسه خطة عمل حقوق الإنسان والديمقراطية للفترة 2015-2019، وقبل ذلك كانت "كاثرين آشتون" قد صرحت بصفقتها الممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية: "نحن بحاجة للمساعدة على بناء ما أسميه "ديمقراطية عميقة"، والتي تشمل الإصلاح السياسي، والانتخابات، وبناء المؤسسات، ومكافحة الفساد، والقضاء المستقل، ودعم المجتمع المدني"، وتقوم المقاربة الأوروبية أيضا على افتراض علاقة ثنائية الاتجاه بين السلم والديمقراطية حيث كلاهما يعتمد على الآخر ويعزز، وهو ما عكسته الإستراتيجية العالمية للاتحاد الأوروبي التي تم تبنيها في جوان 2016.⁴

وبناء على ذلك، قدم الاتحاد الأوروبي مجموعة من المشاريع والمبادرات لتعزيز الديمقراطية في سياقات ما بعد النزاع، شملت العناصر الآتية:

1. مراقبة الانتخابات في مناطق ما بعد النزاع

يعد نشر بعثات مراقبة الانتخابات (EU EOMs) من أكثر أدوات الاتحاد الأوروبي فاعلية في دعم العمليات الديمقراطية، حيث تستخدم كآلية لتعزيز الشفافية وبناء الثقة في العملية السياسية، و تم ارسال بعثات مراقبة فعالة في أكثر

¹ European Parliament, *Annual Report on Implementation of the Common Foreign and Security Policy, 2024*, (Brussels: European Parliament, April 2025), p.1.

² محمد سعدي، "الاتحاد الأوروبي والمشروطية الديمقراطية: اختبار ما بعد الربيع العربي"، *سياسات عربية*، ع.36، (جانفي 2019)، ص.80.

³ United Nations Security Council, "Security Council Adopts Resolution Outlining Means to Ensure Robust Support for African Union Peace Operations, End Conflict on Continent", *UN Press*, (27 February 2019). available from: <https://press.un.org/en/2019/sc13721.doc.htm>

retrieved (30 July 2025)

⁴ زكرياء بوروي، "المشروطية الديمقراطية في العلاقات بين الاتحاد الأوروبي والجزائر"، *المجلة الجزائرية للعلوم الإنسانية والاجتماعية*، م.7، ع.1، (جوان 2023)، ص.107.

من 75 دول خارجة من النزاع من بينها تنزانيا 2015، وكينيا 2017 حيث عقد البعثات موائد لمنع العنف الانتخابي، زيمبابوي 2023، حيث قامت بعثة الإتحاد الأوروبي بالتنسيق مع الإتحاد الإفريقي ومجموعة التنمية للجنوب الإفريقي بشأن بيانات حول عدم كفاية العملية الانتخابية، و نيجيريا 2019 وسيراليون 2023.¹

2. برنامج دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان

من خلال أداة الإتحاد الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان (EIDHR)، مول الإتحاد مئات المشاريع في دول ما بعد النزاع، ففي كوسوفو، دعمت هذه الأداة منظمات المجتمع المدني في مراقبة البرلمان، وتنظيم حملات توعية انتخابية، وتعزيز حرية الإعلام، و وفي جورجيا، ساعدت المبادرات الممولة على إصلاح قانون الانتخابات وتمكين مشاركة النساء في السياسة، بما يعزز بناء السلام المجتمعي من القاعدة.²

3. بناء القدرات المؤسسية وتعزيز سيادة القانون

تساهم هذه الجهود في تهدئة التوترات الاجتماعية وتعزيز شرعية الدولة، خاصة في المناطق الهشة، مثل ليبيا، حيث دعم الإتحاد الأوروبي بعثة دعم الحدود في ليبيا (EUBAM)، وكذا الإشراف على تدريبات مرتبطة بالحكم الرشيد، وبناء المؤسسات، في محاولة لتثبيت قواعد العمل المؤسسي في بيئة ما بعد النزاع.³

4. الحوار السياسي الشامل كأداة دعم للديمقراطية

عبر برامج مثل الأداة المساهمة في الاستقرار والسلام، دعم الإتحاد الأوروبي عمليات حوار سياسي بين الأحزاب والمجتمع المدني في بلدان مثل النيجر وبوركينا فاسو، مما ساهم في منع الانزلاق مجدداً نحو الصراع، وزيادة انخراط المجموعات المهمشة في العمليات السياسية.⁴

الفرع الثاني: المساعدات الانتخابية

يعتبر الإتحاد الأوروبي المساعدة الانتخابية من الأنشطة الأساسية ضمن إستراتيجيته العامة التي تسعى لتدعيم سيادة القانون والحريات الديمقراطية، وقد أعيد تأكيد التزام الإتحاد الأوروبي في المعاهدات التي أبرمها وفي مجموعة واسعة من المبادرات التي اتخذها، بما في ذلك المساعدة الانتخابية، وخلال تسعينات القرن الماضي، ساهم الإتحاد الأوروبي بأنشطته في العمليات الانتخابية التي تعتبر مرحلة إستراتيجية في بناء الديمقراطية، وفي ضوء البعد السياسي للمساعدة الانتخابية، اتخذت عدة إجراءات مشتركة في إطار السياسة المشتركة الخارجية والأمنية في البوسنة والهرسك (أعوام 1996 و 1997 و 1998)، وفلسطين (عام 1995)، وزائير سابقا (عام 1996)، وإلى جانب ما أحدثته هذه الإجراءات من أثر

¹ Sean Mcgearty and Dylan Macchiarini Crosson, *The EU's Preventive Diplomacy: Practice Makes (Not Yet) Perfect?* (Brussels: European Parliament, Policy Department for External Relations, Novembre 2023), pp 20-21.

² European Union External Action Service (EEAS), op. cit.

³ European Commission, *Commission Implementing Decision on the special measure 2019 in favour of Libya, including one action to be carried on in 2020, financed by the general budget of the European*, (Brussels: European Commission, 29 October 2019), p.2.

⁴ The European Commission, Service for Foreign Policy Instruments, "The EU's Instrument Contributing to Stability and Peace (IcSP)," *FPI News*, (04 May 2023). available from:

<https://h1.nu/1cZZh>

سياسي، فإنه يمكن قياسها من الوجهة الاقتصادية حيث ناهزت تلك المساعدات ما يزيد عن 20 مليون وحدة نقدية أوروبية، وكان آخر مثال على ذلك الإجراءات المشتركة التي اتخذت لدعم الانتخابات في نيجيريا في فيفري 1999، وبالإضافة إلى ذلك، مول الإتحاد الأوروبي إلى حد كبير بعثات، ومشاريع المساعدة الانتخابية، التي أعدت بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية (كمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا) والمنظمات غير الحكومية، وفي عام 1997، أدرج بند خاص في ميزانية الإتحاد الأوروبي للمراقبة الانتخابية، ليكمل بذلك الأموال المخصصة للمساعدة الانتخابية داخل ميزانية الإتحاد.¹

يعد تمويل الانتخابات أمراً بالغ الأهمية لترسيخ العملية الديمقراطية، في بيئات ما بعد الصراع، على اعتبار أن المؤسسات لا تزال هشة، وتظهر الأبحاث أن التمويل الكافي للعمليات الانتخابية يمكن أن يؤثر بشكل كبير على نزاهة الانتخابات، مما يؤثر على الاستقرار السياسي الأوسع، على سبيل المثال، خصص الإتحاد الأوروبي موارد مالية لدعم الانتخابات الديمقراطية على مستوى العالم، بهدف ضمان أن تكون هذه الأحداث شفافة وشاملة، ويساهم البرلمان الأوروبي في مراقبة الانتخابات من خلال بعثات مراقبة الانتخابات (EOMs)، والتي تقيم العملية الانتخابية وتقدم توصيات.²

وفي نفس السياق، حدد البرلمان الأوروبي استراتيجيات تمويل شاملة من خلال برامج مثل مبادرة المواطنين والمساواة والحقوق والقيم (CERV)، التي خصصت 1.55 مليار يورو للمشاريع المتعلقة بالديمقراطية في جميع أنحاء الدول الأعضاء، ويعد هذا الدعم مهم لتعزيز مشاركة المواطنين وتعزيز الحوكمة الشفافة والمساءلة الانتخابية،³ بالإضافة إلى ذلك توفر الأموال المساعدة الفنية لبعثات مراقبة الانتخابات، وتقييم العمليات الانتخابية من الاستعدادات السابقة للانتخابات إلى تقييمات ما بعد الانتخابات، وضمان الامتثال للمعايير الدولية.

إلى جانب المساعدات المالية المباشرة للانتخابات، يدعم الإتحاد الأوروبي منظمات المجتمع المدني (CSOs) الحيوية لمراقبة الانتخابات والدعوة إلى الإصلاحات الديمقراطية، غالباً في ظل ظروف معادية، من خلال دعم منظمات المجتمع المدني، يمكن الإتحاد الأوروبي المواطنين من المشاركة بنشاط في العمليات الديمقراطية.⁴

ولقد عمل الإتحاد الأوروبي على تمويل العمليات الانتخابية من خلال مجموعة من المبادرات والمشاريع المخصصة لإعادة بناء الثقة في النظم السياسية ودعم المسارات الديمقراطية، حيث يتم تنفيذ هذا التمويل عبر أدوات مثل "أداة الجوار والتنمية والتعاون الدولي" (NDICI)، التي تخصص موارد لدعم الانتخابات في بيئات هشة، حيث تضعف مؤسسات الدولة وتكون الحاجة ملحة لإرساء الشرعية السياسية من خلال صناديق الاقتراع.⁵

¹ الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة البرنامج والتنسيق، *التقييم المتعلق لبرنامج المساعدات الانتخابية*، (نيويورك: الأمم المتحدة، 23 مارس 1999)، ص.10.

² European Parliament, *Promoting Democracy and Observing Elections*, (Strasbourg: European Parliament, 2025), pp.2-3.

³ Richard Youngs, "The Defensive Turn in European Democracy Support", *Carnegie Europe*, (March 2024), p14.

⁴ European Parliament, *Promoting Democracy and Observing Elections*, op. cit.

⁵ European Parliament, *Report on the implementation of the Neighborhood, Development and International Cooperation Instrument – Global Europe (2023/2029(INI))*, (Brussels: European Parliament, 23 November 2023), pp.2-3.

ومن الجدير بالملاحظة أن الإتحاد الأوروبي استحدث آليات ذات طابع تمويلي أساسا لدعم الديمقراطية، بداية بالمبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان (EIDHR) التي أطلقها البرلمان الأوروبي عام 1994، والتي استبدلت بالآلية الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان في 2006، والتي رصد لها مبلغ يناهز المليار يورو للفترة ما بين 2007 و2013، وتقوم هذه الآلية على دعم منظمات المجتمع المدني التي تخدم تعزيز القيم الديمقراطية في البلدان التي تشملها سياسة الجوار الأوروبي، ثم تعززت آليات الإتحاد الأوروبي للمساعدة الديمقراطية بإنشاء "الصندوق الأوروبي للديمقراطية" (EED) الذي أعلن عنه في 20 ديسمبر 2011، ويمثل مؤسسة دولية غير ربحية تتمتع بالاستقلالية القانونية عن الإتحاد، وتعتمد في تمويلها أساسا على منح أعضائه مقرها "بروكسل" ببلجيكا، وتركز عملها دون حصره في دول الجوار الأوروبي، واستحدثت لاحقا آلية الجوار، والتنمية، والتعاون الدولي (NDICI) كآلية جديدة شاملة ومتعددة السنوات 2020-2027، تمس تمويل الديمقراطية في بلدان سياسة الجوار، لتحل محل الآلية الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان (EIDHR)، التي اعتمدت في الفترة 2014-2020 بمبلغ يفوق المليار يورو.¹

الفرع الثالث: تعزيز الحكم الرشيد

يعد الحكم الرشيد أحد المحاور الإستراتيجية في رؤية الإتحاد الأوروبي لبناء السلام، خاصة في مناطق ما بعد النزاع ولقد تبنى الإتحاد الأوروبي تعريفا واسعا للحكم الرشيد، يتجاوز مجرد الكفاءة الإدارية، ليشمل أبعاد سياسية ومعيارية، ففي وثائقه الرسمية، منذ أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وسع الإتحاد الأوروبي بشكل كبير فهمه للحكم الرشيد في بيانه لعام 2003 حول "الحكم والتنمية"، وضعت المفوضية تعريفا لا يزال يشار إليه: "يتعلق الحكم بقدرة الدولة على خدمة المواطنين، ويشير الحكم إلى القواعد والعمليات والسلوك الذي يتم من خلاله التعبير عن المصالح، وإدارة الموارد، وممارسة السلطة في المجتمع"، ومع اكتساب مفاهيم حقوق الإنسان، والتحول الديمقراطي والديمقراطية، وسيادة القانون، والمجتمع المدني، وتقاسم السلطة اللامركزي، والإدارة المالية العامة السليمة، يتطور المجتمع إلى نظام سياسي أكثر تقدما، ويتطور الحكم إلى حكم رشيد.²

يؤمن الإتحاد الأوروبي بأن تعزيز الحكم الرشيد لا يقتصر على بناء المؤسسات الرسمية، بل يتطلب كذلك تمكين المجتمعات المحلية، وتحفيز الحوار المجتمعي، وتعزيز شرعية الدولة، وقد تم دمج الحوكمة الرشيدة ضمن إطار "سياسة الجوار الأوروبي" (ENP)، وبرنامج "أوروبا العالمية" (NDICI)، وغيرها من الآليات الموجهة إلى مناطق النزاع وما بعد النزاع.³

في إطار علاقة الإتحاد الأوروبي الخارجية، يستعمل مجموعة من الأدوات التي تخدم سياسته الخارجية لتعزيز الحكم الرشيد، وذلك من خلال الحوار السياسي، وما يسمى بالمشروطة الإيجابية (المشروطة السياسية) في تقديم المساعدات، وتركز سياسات الإتحاد الأوروبي من خلا وسائلها الخارجية على تعزيز مؤسسات الدولة لزيادة الإنتاج والشرعية من خلال قدرته على تصدير معايير الحكم الرشيد، التي تتمثل في الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وتنمية الموارد البشرية، على

¹ زكرياء بوروني، مرجع سابق، ص.108.

² Christine Hackenesch, *Good Governance in EU External Relations: What Role for Development Policy in a Changing International Context?*, (Belgium: European Parliament, 04 July 2016), p.19.

³ European Commission, *Multi- Annual Indicative Programme NDICI – Global Europe: Thematic Programme on Peace, Stability and Conflict Prevention, 2021–2027* (Brussels: European Commission, 2021), p.8.

اعتبار أن الإتحاد الأوروبي كقوة معيارية في إطار العلاقات الدولية لها أهداف إستراتيجية واسعة.¹

يعتمد الإتحاد الأوروبي في تفعيل استراتيجياته، على مجموعة من الأدوات المالية التي تهدف إلى دعم الإصلاحات في الدول ما بعد النزاع، وتظهر البيانات التجريبية أن الأهمية المتزايدة التي أولتها مؤسسات الإتحاد الأوروبي، لدعم إصلاحات الحكم تنعكس بوضوح في ميزانية المساعدات الأوروبية، فمنذ عام 2000، ازداد الحجم المطلق لمساعدات الحكم الأوروبية، وكذلك النسبة المئوية لمساعدات الحكم كحصة من إجمالي المساعدات الأوروبية تدريجياً.²

ومن أبرز هذه الأدوات المالية "أداة التعاون الإنمائي" (DCI) و"صندوق التنمية الأوروبي" (EDF)، وتكشف البيانات أن "بين عامي 2009 و2014، استخدم الإتحاد الأوروبي أموال كبيرة من صندوق التنمية الأوروبي أكثر من تلك التي استخدمها من أداة التعاون الإنمائي لدعم إصلاحات الحكم (1,756 مليون يورو مقارنة بـ 1,315 مليون يورو)، ومن الناحية النسبية، كانت حصة مساعدات الحكم المقدمة من خلال صندوق التنمية الأوروبي أعلى أيضاً من تلك المقدمة لبرامج أداة التعاون الإنمائي الجغرافية (حوالي 13 بالمئة مقارنة بـ 11 بالمئة بين عامي 2009 و2014)."³

وبناء على ذلك يدافع الإتحاد الأوروبي على آلية ربط رشادة الحكم بالمعونات، حيث يرى أنه يقوم فقط باقتراح آليات الوصول لنموذج تنمية يحترم حقوق الإنسان ويحقق التنمية الاجتماعية، ويوضح أن رشادة الحكم تضيف أبعاداً جديدة للحكم متعلقة بغدارة الموارد تضمن استخدام الموارد والمعونات بكفاءة.⁴

الفرع الرابع: المصالحة الوطنية والإصلاح السياسي

أولاً: المصالحة الوطنية

يساهم الإتحاد الأوروبي بشكل كبير في تعزيز المصالحة الوطنية في سياقات ما بعد النزاع، انطلاقاً من قناعته بأن السلام المستدام لا يمكن تحقيقه دون معالجة آثار العنف والانقسامات المجتمعية،⁵ وتمثل المصالحة الوطنية البوابة الحقيقية نحو مجتمع متماسك بعد الصراع، فحين تتوقف البنادق، تبرز الحاجة إلى معالجة الجروح المفتوحة، ليس فقط عبر آليات المحاسبة، بل أيضاً عبر الحوار والاعتراف، وجبر الضرر، تكمن أهمية برامج المصالحة في قدرتها على تفكيك التوترات، وإعادة بناء الثقة بين الفئات التي فرقها الحرب أو الصراعات الطائفية والسياسية، كما تساهم في دعم الاستقرار السياسي، وخلق بيئة مواتية للتنمية الاقتصادية، لأن المصالحة تعني وجود نظام قانوني عادل، وإرادة سياسية لتجاوز الماضي، وبناء مستقبل مشترك.⁶

يعرف الإتحاد الأوروبي المصالحة الوطنية من خلال خمس مكونات أساسية، كما يتضح من تعريف الذي وضعه برنامج السلام الثاني (Peace 2): هو تطوير رؤية مشتركة لمجتمع عادل ومتربط، والاعتراف بالماضي والتعامل معه، بناء

¹ خديجة بوديب، دور مؤسسات الحكم الراشد في تفعيل الحكم الراشد على مستوى دول المغرب العربي، (رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة، 2010-2011)، ص 50-51.

² Christine Hackenesch, op. cit., p 21.

³ Ibid., p.22.

⁴ خديجة بوديب، مرجع سابق، ص 53.

⁵ Simon Duke and Aurélie Courtier, "EU Peacebuilding: Concepts, Players and Instruments", *Centre for The Law of EU External Relations*, No.3, (2009), pp.16-17.

⁶-Saky Emmanuel, "Promoting Social Development Through National Reconciliation: The Case of Ghana", *Journal of social Development in Africa*, Vo.19, No.1, (2004), p.67.

علاقات إيجابية، تغيير ثقافي و في المواقف جذري، تغيير اجتماعي واقتصادي وسياسي جوهري، وتؤكد هذه الورقة أيضا على أن المصالحة يجب أن تكون ملموسة على المستوى المحلي، بحيث يتمكن الأفراد من العيش مع العدو السابق وأن لا يلجئوا إلى العنف للتعامل مع المشاكل.¹

ومن الناحية العملية، يتضمن دعم الإتحاد الأوروبي لبناء "المجتمعات السياسية" برامج تدعم تأسيس نظام سياسي فاعل، فبدون شعور مشترك بالانتماء إلى مجتمع سياسي واحد، قد يجد سكان منطقة ما صعوبة في قبول القرارات التي تتخذها حكومتهم،² ومن هذا المنطلق، مول الإتحاد الأوروبي مجموعة من المشاريع في القارة الإفريقية، كمشروع بناء السلام والمصالحة في جنوب السودان، الذي موله الاتحاد الأوروبي عبر الصندوق الإستثماري لإفريقيا لدعم جهود المصالحة على مستوى المجتمعات المحلية، وتعزيز آليات المساءلة وتحقيق العدالة الانتقالية بعد اتفاق 2018، بقيمة إجمالية تقارب 4.98 مليون يورو.³

وكذلك، قام الإتحاد الأوروبي بدعم "برنامج دعم الشفاء المجتمعي والمصالحة" في رواندا، بتمويل كامل من الاتحاد الأوروبي عبر "أداة المساهمة في الاستقرار والأمن" (IcSP)، واستهدف هذا الدعم مواجهة الصدمات النفسية والاجتماعية بعد الإبادة العرقية، وتعزيز التماسك الاجتماعي من خلال شراكة مع مؤسسات الدولة والمجتمع المدني، في عدة مناطق متأثرة بالعنصرية، والماضي الحري،⁴ بالإضافة إلى صندوق "Bêkou" لإعادة التماسك الاجتماعي والمصالحة في جمهورية إفريقيا الوسطى، وهو برنامج تمويل متعدد الجهات الداعمة أطلقته مؤسسات الاتحاد الأوروبي منذ 2015، لدعم العودة الطوعية للنازحين، وتعزيز الحوار بين المجتمعات، وتمكين الشباب والإعلام المجتمعي كركائز للمصالحة المحلية.⁵

وفي القارة الأوروبية، دعم الإتحاد الأوروبي الحوار المدني وتعزيز القدرات المحلية في دول البلقان الغربية (البوسنة، كوسوفو، صربيا)، وبالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، ضمن مشروع "دعم الاتحاد الأوروبي لبناء الثقة"، حيث تم فتح دورات تمويل لتمكين منظمات المجتمع المدني من قيادة حوارات المصالحة، تكريم الضحايا، وتثقيف الشباب حول جرائم الماضي بما يدعم التعايش والتفاهم بين المكونات الاثنية.⁶

¹ Vanessa Zelenovic, "Post-Conflict Reconciliation in the European Context: The Cases of Northern Ireland and the Balkans", *Jackson Journal of International Studies*, (2023), p.6.

² Sonja Grimm, and Lou Mathis Okka, "Stability First, Development Second, Democracy Third: The European Union's Policy towards the Post-Conflict Western Balkans, 1991-2010," *Europe-Asia Studies*, Vo.67, No.6, (2015), p.926.

³ European Commission, "Impact South Sudan-Supporting Equitable Access to and completion of Quality Primary Education", EU Trust Fund For Africa-South Sudan, available from: <https://2u.pw/Aya0U8>

retrieved (02/03/2023)

⁴ European Commission, "Support to societal healing and reconciliation – Interpeace". available from: <https://2u.pw/qxeuhf>

retrieved (06/08/2025)

⁵ European Commission, "Bêkou Fund - Social cohesion and reconciliation", available from: <https://tinyurl.com/52e32hf8>

retrieved (06/08/2025)

⁶ -United Nations Development Programme, "Open Call for financing civil society organizations' projects for dealing with the legacies of the conflicts from the 1990s and promoting reconciliation and dialogue in the Western Balkans". available from: <https://tinyurl.com/ye8zvdkw>

retrieved (06/08/2025)

ثانيا: دور الإتحاد الأوروبي في الإصلاح السياسي بعد النزاعات

يتعامل الإتحاد الأوروبي مع الإصلاح السياسي كأداة استراتيجية لإعادة بناء المؤسسات وضمان الشمولية السياسية بعد النزاع، ويهدف بناء الدولة إلى بناء مؤسسات سياسية وشرعية ومستدامة، على الرغم أن في بعض الحالات لا تكون هناك حاجة إلى بناء دولة جديدة، بل إلى دعم الاستقرار والإصلاح في الهياكل القائمة، إلا أن في دولتي البوسنة والهرسك، كان بناء الدولة من قبل الإتحاد يهدف إلى بناء مؤسسات جديدة ودولة جديدة من الصفر، اعتبرت البوسنة والهرسك بمثابة نموذج لبناء الدولة وإعادة الإعمار بعد الصراع بعد الحرب الباردة، كان المكتب السامي الأداة الرئيسية للإتحاد الأوروبي لتولي دور قيادي في بناء السلام بعد الصراع في دول ما بعد النزاع.¹

وفي نفس السياق، يعد بناء المؤسسات إضافة إلى الحكم الرشيد، عنصرين من عناصر النهج الليبرالي لبناء السلام في سياسة الإتحاد الأوروبي، وبموجب هذا النهج، يفترض أن يؤدي إنشاء مؤسسات سياسية واقتصادية على النمط (مثل الديمقراطية والأسواق الحرة) إلى الاستقرار والازدهار، وبالتالي تقليل احتمالية نشوب صراع عنيف.²

يعزز الإتحاد الأوروبي بناء المؤسسات من خلال مجموعة متنوعة من الآليات، بما في ذلك المساعدة المالية والخبرة الفنية والحوار السياسي والمشروطة، وكمثال على ذلك، قد يقدم الإتحاد الأوروبي مساعدة مالية لدعم إصلاح نظام العدالة في بلد ما أو قد يرسل خبرة للمساعدة في صياغة دستور جديد³، وقد ينخرط الإتحاد الأوروبي أيضا في حوار سياسي مع حكومة بلد ما لتشجيعها على تبني إصلاحات ديمقراطية، أو قد يجعل المساعدة مشروطة بإحراز تقدم في مجالات مثل حقوق الإنسان ومكافحة الفساد.⁴

وجدير بالذكر، بين عامي 2000 و 2006، تم توجيه معظم المساعدات المالية والفنية للإتحاد الأوروبي في دول البلقان من خلال برنامج "المساعدة المجتمعية لإعادة الإعمار والتنمية والاستقرار في البلقان" (CARDS)، ونفذته الوكالة الأوروبية لإعادة الإعمار والتنمية والاستقرار في البلقان، وتم تصميم برنامج " للمساهمة في عملية الاستقرار والانتساب"، وكانت مساعداته مشروطة بالمبادئ الديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان والأقليات، والحريات الأساسية، ومبادئ القانون الدولي، بالإضافة إلى المتطلبات السياسية والاقتصادية، وتم توجيه مساعدات الإتحاد الأوروبي منذ ذلك الحين بشكل مباشر نحو إنشاء إطار مؤسسي وتشريعي لدعم الديمقراطية.⁵

الفرع الخامس: دعم الأحزاب السياسية

يعد دعم الأحزاب السياسية من متطلبات الحكم الديمقراطي والاستقرار السياسي في مجتمعات ما بعد الصراع حيث تعبر الأحزاب السياسية القوية عن مصالح متنوعة، وتعزز الحوار الشامل، وتساعد في إنشاء أطر حوكمة مشروعة، وهي بمثابة قنوات للتفاعل بين المواطن والدولة، مما يتيح التعبير عن الرأي العام ومساءلة القادة، تعتمد الحوكمة الفعالة على

¹ Vladimir Kmec, *The EU Approach to Peacebuilding in Common Security and Security and Defense*, (PHD Thesis in Philosophy, Department of Politics and International Studies, University of Cambridge, 2018), p.24.

² Ibid., p.31-32.

³ Ibid., p.167.

⁴ European Parliament, *Promoting Democracy and Observing Elections*, p.1.

⁵ Sonja Grimm, and Lou Mathis Okka, op. cit., p.922.

السلطات المحلية ومشاركة المجتمع المدني،¹ وتشمل استراتيجيات الاتحاد الأوروبي لدعم تطوير الأحزاب السياسية تعزيز الشراكات بين المؤسسات الأوروبية وأصحاب المصلحة المحليين لخلق بيئة مواتية للممارسات الديمقراطية، يمكن هذا النهج الأطراف الناشئة من معالجة المخاوف العامة بفعالية.²

يستخدم الاتحاد الأوروبي استراتيجيات مختلفة لدعم الأحزاب السياسية في المناطق المتضررة من النزاع، وهو أمر ضروري لتعزيز الحكم الديمقراطي والاستقرار السياسي، وينطوي النهج الأساسي على تقديم المساعدة التقنية، وبرامج بناء القدرات لتعزيز القدرات التشغيلية لهذه الأطراف، ويشمل ذلك التدريب على وضع السياسات وإدارة الحملات والمشاركة المدنية، مع التركيز القوي على تعزيز الديمقراطية الداخلية للحزب من خلال صنع القرار الشامل، إضافة إلى ذلك يؤكد الاتحاد الأوروبي على الحوار بين الكيانات السياسية لتعزيز بناء التوافق في الآراء، وهو مطلب جوهري في سياقات ما بعد النزاع، حيث قد يكون هناك عدم ثقة، مبادرات مثل ورش العمل تسهل المناقشات التي تؤدي إلى حلول الحوكمة التعاونية، دعم الاتحاد الأوروبي منصات تجمع بين جهات سياسية فاعلة متعددة لمواجهة التحديات الوطنية العاجلة، وبالتالي تعزيز الشرعية وثقة الجمهور، ولتنفيذ هذه الاستراتيجيات بفعالية، يتعاون الاتحاد الأوروبي مع منظمات المجتمع المدني المحلية، التي تربط الناخبين بالأحزاب السياسية، من خلال تمكين منظمات المجتمع المدني، يضمن الاتحاد الأوروبي انعكاس مخاوف المواطنين في الحوارات السياسية، وبالتالي المساهمة في الحوكمة والمساءلة الشاملتين.

كما أن الدعم المالي أمر حيوي، بما في ذلك تمويل الحملات الانتخابية والمبادرات التشريعية التي تهدف إلى زيادة الشفافية داخل العمليات الحزبية، و يراقب الاتحاد الأوروبي استخدام الأموال لتعزيز أفضل الممارسات في الإدارة المالية والحد من مخاطر الفساد، وعلاوة على ذلك، يعزز الاتحاد الأوروبي نزاهة الانتخابات من خلال مراقبة البعثات أثناء الانتخابات، وتعزيز العمليات وتقديم رؤى حول الإصلاحات اللازمة، و من المسلم به أن الجهود المبذولة لإدراج الفئات المهمشة، خاصة النساء والشباب، في الأطر السياسية يشكل أولوية في عملية بناء السلام،³ وبشكل عام، يهدف هذه النهج متعددة الأبعاد إلى تنمية الممارسات الديمقراطية المستدامة، والقدرة على الصمود ضد التطرف في المناطق المتضررة من النزاع.

المطلب الثالث: الإجراءات القانونية للاتحاد الأوروبي في بناء السلام

تعد الآليات القانونية من أبرز المقومات التي تساهم في ترسيخ السلام، من خلال تعزيز سيادة القانون والعدالة الانتقالية، ويعتمد الاتحاد الأوروبي على إصلاح الأطر القانونية والدستورية لضمان احترام الحقوق ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات، كما يكرس جهوده لمكافحة الفساد الذي يهدد مساعي التعافي، مسخرا أدوات قانونية لتعزيز العدالة والمساواة، مما يمهد الطريق لبناء مؤسسات قانونية قوية ومستقرة تضمن استدامة السلام.

¹ European Commission, *Multi-annual Indicative Programme 2021-2027: Mongolia*, (Brussels: European Union, 2021), p.17.

² Christina Bache, "Women's Role in Peace Processes", *European Parliament*, (2019). available from: [https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/IPOL_STU\(2019\)608869](https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/IPOL_STU(2019)608869) retrieved (16/08/2025)

³ United Nations, Security Council, "Adopts Resolution Outlining Means to Ensure Robust Support for African Union Peace Operations, End Conflict on Continent", United Nations, (27 February 2019). available from: <https://press.un.org/en/2019/sc13721.doc.htm> retrieved (16/08/2025)

الفرع الأول: تعزيز سيادة القانون

تمثل سيادة القانون ركيزة أساسية في عملية بناء السلام بعد انتهاء النزاع، حيث توفر أساسا للحكومة والنظام الاجتماعي الضروريين للتعافي، في بيئات ما بعد النزاع، يعد الحفاظ على سيادة القانون أمرا حيويا لأنه يحفز الاستقرار ويضمن العدالة ويعيد بناء الثقة في المؤسسات، يشدد الإتحاد الأوروبي على أن حماية الديمقراطية وإرساء سيادة القانون أمران أساسيان لاستراتيجيات منع نشوب النزاعات.¹

يستخدم الإتحاد الأوروبي مجموعة من الأطر والاتفاقات القانونية الحاسمة لتعزيز إرساء سيادة القانون ضمن مبادرات بناء السلام بعد انتهاء النزاع، ومن الأدوات الجديدة بالذكر أداة الاستقرار (IFS)، التي تعد نهجا شاملا لإدارة الأزمات، مع التركيز على التحديات الأمنية جنبا إلى جنب مع تحصين مؤسسات القانون والنظام، وتعطي أداة الاستقرار الأولوية لبناء الدولة والحكم الديمقراطي والإنعاش الاقتصادي كعناصر أساسية لتحقيق الاستقرار في المجتمعات الخارجة من الصراع،² ويستلزم تنفيذ هذا الإطار سلسلة من الإجراءات المصممة لمعالجة التهديدات الأمنية الفورية، ومواجهة تحديات الحوكمة طويلة الأجل، كما هو محدد في الوثائق سياسة الإتحاد الأوروبي.³

كما يوجد إطار قانوني حيوي آخر هو معايير "كوبنهاغن" للانضمام إلى الإتحاد الأوروبي، والتي تنص على أنه يجب على الدول المرشحة إظهار الاستقرار السياسي الراسخ في الديمقراطية، والالتزام بسيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان، وهياكل الحكم الفعالة، ويعزز هذا الشرط المشروط المواءمة القانونية من خلال التوافق مع المكتسبات المجتمعية، مما يضمن أن الأعضاء المحتملين يستوفون معايير الإتحاد الأوروبي قبل الحصول على العضوية.⁴

علاوة على ذلك، تعزز الإستراتيجية العالمية للإتحاد الأوروبي هذه المبادئ من خلال ربط الأمن بالتنمية، وبالتالي تعزيز منظور حساس للنزاع يعترف بدور العدالة في تحقيق سلام دائم، من خلال الدعوة إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، تسلط هذه الإستراتيجية الضوء على أهمية مبادرات سيادة القانون في معالجة دوافع النزاع مثل عدم المساواة والإفلات من العقاب.⁵

وفضلا عن ذلك، تؤكد القرارات التشريعية على الحاجة إلى الاتساق بين سياسات التنمية والتدابير الأمنية، فعلى سبيل المثال، يشجعون بعثات بناء القدرات التي تتماشى مع جهود إصلاح قطاع الأمن مع التأكيد على أهمية التنسيق في تجسد هذه الأطر تفاني الإتحاد الأوروبي في دمج الآليات القانونية في بناء السلام، مع التأكيد على الفعالية من خلال نهج منهجي عبر سياقات مختلفة.⁶

الفرع الثاني: تعزيز العدالة الانتقالية

تشكل العدالة الانتقالية إطارا مهما لمعالجة آثار النزاعات، وتهدف إلى تحقيق المصالحة، المحاسبة، وضمان عدم تكرار

¹ Michal Naturski, "The European Union Peacebuilding Approach: Governance and Practices of the Instrument for Stability", *PRIF Report*, No. 111, p.I.

² Loc, cit.

³ Ibid. p.8.

⁴ Grimm, Sonja, and Okka Lou Mathis, op. cit., pp.916-917.

⁵ European Commission, *Multi- Annual Indicative Programme NDICI – Global Europe: Thematic Programme on Peace, Stability and Conflict Prevention, 2021–2027*, op. cit., p.4.

⁶ Beatrix Immenkamp, *The EU's New approach to Funding Peace and Security*, Briefing EU Legislation in Progress, (2016), pp.8-9.

الانتهاكات، وتشمل هذه الآليات الملاحقات القضائية، لجان تقصي الحقائق، برامج التعويضات، والإصلاحات المؤسسية، ويتم تصميمها بحسب السياقات الوطنية بعد النزاعات، وفي هذا السياق يضطلع الاتحاد الأوروبي بوظيفية حيوية في دعم هذه الآليات، حيث يقدم دعم مالي وفني لإنشاء وتعزيز أطر العدالة الانتقالية في الدول المتضررة،¹ ومن خلال الصناديق التنموية والبرامج المتخصصة، يدعم الاتحاد الأوروبي إنشاء لجان الحقيقة وإصلاح القطاعات الأمنية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، كما يروج الاتحاد الأوروبي للمبادئ التشاركية التي تشمل تمكين المرأة والمجتمع المدني لضمان شمولية عمليات العدالة الانتقالية ونجاحها.²

يرتكز الاتحاد الأوروبي على مجموعة من البرامج والمبادرات التي تدعم العدالة الانتقالية، منها:³

1- برنامج الدعم للسلام والأمن والتنمية (NDICI 2021-2027): يخصص الاتحاد الأوروبي جزءاً كبيراً من هذا البرنامج لدعم عمليات العدالة الانتقالية، من خلال تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية على إجراء تحقيقات مستقلة وشاملة، ودعم إصلاح النظام القضائي، وتحسين آليات التعويض للضحايا.

2- دعم لجان الحقيقة وآليات التوثيق: يشارك الاتحاد في تمويل مشاريع توثيق الانتهاكات وتدريب الكوادر المختصة على إعداد تقارير العدالة الانتقالية، التي تعتمد على الشفافية والمشاركة المجتمعية، كما يعمل مع الشركاء المحليين لتعزيز قدرة المؤسسات على التعامل مع الانتهاكات السابقة وإعادة بناء الثقة بين المجتمع والدولة.

3- تعزيز دور المجتمع المدني وتمكين المرأة: يركز الاتحاد على تعزيز دور منظمات المجتمع المدني، وخاصة تلك العاملة في مجال حقوق الإنسان وتمكين المرأة، باعتبارها قوة محورية في ضمان العدالة الشاملة، والتعبير عن أصوات الضحايا، ويتم دعم برامج تدريبية مخصصة لبناء قدرات هؤلاء الفاعلين في المراقبة والمناصرة.

4- مبادرات بناء القدرات القضائية والأمنية: يعزز الاتحاد الأوروبي إصلاح القطاعات الأمنية والقضائية في الدول ما بعد النزاع عبر دعم مشاريع تدريب القضاء والأجهزة الأمنية على حقوق الإنسان، وتطوير آليات محاسبة فعالة تضمن عدم الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون.

وفي سياق العدالة الانتقالية يقود الاتحاد الأوروبي مشاريع هامة وتجمعه شراكات إستراتيجية مع أهم الفواعل الدولية حيث يعمل الاتحاد الأوروبي بتنسيق وثيق مع هيئات دولية مثل الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية لدعم المساءلة الدولية، وضمان متابعة قضايا جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة، إضافة إلى دعم البرامج الوطنية للمصالحة وإعادة الإعمار،⁴ ففي مناطق مثل غرب أفريقيا وبلدان الساحل، يدعم الاتحاد مشاريع العدالة الانتقالية التي تأخذ بعين الاعتبار

¹ European Union External Action Service (EEAS), "The EU's Policy Framework on support to transitional justice", p.15, available from : <https://2cm.es/ljOfo> retrieved (16/08/2025)

² Ibid., p.1.

³ European Commission, *Thematic Programme on Human Rights and Democracy: Multi-Annual Indicative Programming 2021-2027*, (Brussels: European Union, 2021), pp.17-18.

⁴ Josep Borrell, "A stronger European Union within a Better, Greener and Safer World - key Principles that will be Guiding My Mandate", *European Union External Action Service (EEAS)*, (01 December 2019). available from : <https://2cm.es/1e-3b> retrieved (19/08/2025)

الخصوصيات الثقافية والاجتماعية، مع التركيز على الإدماج المجتمعي وحماية حقوق الأقليات والنساء.¹

الفرع الثالث: حماية حقوق الإنسان

تعد حماية حقوق الإنسان مسألة بالغة التعقيد في مسار بناء السلام، وهي بمثابة بوصلة أخلاقية وأداة عملية للاستقرار والمصالحة في مجتمعات ما بعد الصراع، ومن خلال دمج مبادئ حقوق الإنسان في بناء السلام، يمكن لأصحاب المصلحة حماية الفئات الضعيفة من السكان ومعالجة قضايا الخلاف الأساسية، ويؤكد الاتحاد الأوروبي على الديمقراطية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان في إطار بناء السلام الخاص به،² وفي هذا الإطار، أطلق الاتحاد الأوروبي "خطة العمل الأوروبية لحقوق الإنسان والديمقراطية 2020-2024"، التي تركز على دعم نظم العدالة الانتقالية، وتعزيز المحاسبة، وتدريب موظفي الدولة في بلدان النزاع السابق على المعايير الحقوقية، كما تمثل أداة "الآلية الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان" (EIDHR) مشاريع لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وتقديم الدعم القانوني للضحايا، وتهيئة مناخ قانوني آمن لعمل منظمات المجتمع المدني في دول مثل السودان، ليبيا، وأوكرانيا.³

علاوة على ذلك، يشترط "مرفق السلام الأوروبي" (EPF) احترام حقوق الإنسان كأساس في جميع عملياته، حيث ترفق المساعدات العسكرية بالتدريب على قواعد القانون الإنساني الدولي،⁴ كما أن مهام سياسة الأمن والدفاع الأوروبي المشترك (CSDP)، مثل بعثة الاتحاد الأوروبي الاستشارية في أوكرانيا (EUAM)، وبعثة سيادة القانون (EULEX) في كوسوفو، تعمل على تعزيز احترام سيادة القانون وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان في سياق إعادة بناء مؤسسات الأمن والعدالة.⁵

وفي هذا الصدد، أنشأ الاتحاد الأوروبي "برنامج الإتحاد الأوروبي من أجل العدالة" (EU4Justice)، الذي يعمل على إعادة بناء قدرات النظام القضائي، وتعزيز استقلال القضاء في مناطق ما بعد النزاع، خاصة في البلقان والقرن الإفريقي،⁶ كما تركز برامج "آلية الإتحاد الأوروبي للمجتمع المدني" (EU Civil Society Facility)، على تمويل المبادرات المحلية لتمكين المجتمعات من رصد الأداء الحقوقي للحكومات، وتسهيل الوصول إلى العدالة.⁷

كما دعم الاتحاد الأوروبي عبر مبادرة "الجهات الفاعلة غير الحكومية والتنمية" (NSA-LA) برامج توعية ومناصرة تقوم بها منظمات المجتمع المدني في دول النزاع السابق، لتعزيز ثقافة الحقوق والمسؤولية المدنية، كما تتيح مبادرات كدعم الإتحاد الأوروبي الوساطة في السلام على توفير تدريبات، ومرافقة فنية لمنظمات المجتمع المدني الفاعلة في الوساطة وبناء

¹ European Commission, *Multi-annual Indicative Programme 2021-2027 for Sub-Saharan Africa* (Brussels: European Union, 2021), pp.17-18.

² Michal Naturski, op. cit., p.1.

³ European Commission, "Human rights and fundamental values". Available from:

<https://2cm.es/1e-7J>

retrieved (19/08/2025)

⁴ European Union External Action Service, *2022 Annual Report on Human Rights and Democracy in the World*, (Brussels: European Union, 2023), pp.124-125.

⁵ Ibid., p.167.

⁶ European Commission, *Commission Staff Working Document: 2020 Annual Report On the implementation of the European Union's instruments for financing external actions in 2019, SWD(2020) 336 final*, (Brussels: European Commission, 2020), p.158.

⁷ Ibid., p.168.

السلام المحلي.¹

يعد التعاون مع السلطات والمجتمعات المحلية أمر ضروري لنجاح التعافي بعد انتهاء النزاع، حيث يضمن إشراك الحكم المحلي أن تتماشى مبادرات التعافي مع الاحتياجات والأولويات الفريدة للمتضررين، مما يعزز الشعور بالملكية والمسؤولية بين السكان، يعزز الإتحاد الأوروبي تنفيذ مشاريع إعادة الإعمار عبر السلطات المحلية، حيث يخول الحكومات المحلية تنفيذ مشاريع مدعومة من "بنك الاستثمار الأوروبي" بتمويل الإتحاد، مدعومة بإجراءات شراء شفافة تعزز مشاركة المجتمعات المحلية ككرواتيا وطاجاكستان سابقا، بهدف تنشيط الاقتصادات المحلية وتعزيز رابط الثقة بين المواطنين والمؤسسات.²

المطلب الرابع: الإجراءات الأمنية والعسكرية للإتحاد الأوروبي في بناء السلام

تشكل الآليات الأمنية والعسكرية حجر الزاوية في استقرار مناطق ما بعد النزاع وضمان عدم تجدد العنف، ويركز الإتحاد الأوروبي على نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة دمجهم في المجتمع، بالإضافة إلى إصلاح قطاع الأمن والشرطة لتعزيز القدرات المحلية، كما يولي أهمية لإزالة الألغام التي تهدد حياة المواطنين، ويدعم عمليات السلام بالتنسيق مع المنظمات الدولية، مما يعزز بيئة آمنة ومستقرة تؤسس لسلام دائم وتنمية مستدامة.

الفرع الأول: نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة دمجهم (DDR)

تعد مبادرات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR) حاسمة لتحقيق سلام دائم في بيئات ما بعد الصراع، وفي هذا السياق، يسعى الإتحاد الأوروبي إلى دعم وتنفيذ عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ضمن إطار السياسة المشتركة للأمن والدفاع (CSDP)، حيث يطلق الإتحاد مبادرات وبرامج متعددة تدمج الأبعاد المدنية والعسكرية لتعزيز الاستقرار والسلام في المناطق المتأثرة بالنزاعات، ومن خلال بعثات ومشاريع متنوعة، مثل بعثات التدريب للأمن المحلي والدعم الإداري، يساهم الإتحاد في تأهيل المقاتلين السابقين للاندماج في المجتمع المدني، وتعزيز قدراتهم الاقتصادية والاجتماعية.³

تساهم السياسة المشتركة للأمن والدفاع من خلال برامج مثل صندوق السلام الأوروبي وبرنامج أوروبا العالمية، تمويل مبادرات التدريب المهني والمشاريع التنموية، التي تستهدف المقاتلين السابقين لتسهيل عودتهم إلى المجتمع، عبر خلق فرص عمل مستدامة وتحسين البنية التحتية الاجتماعية، بالإضافة إلى ذلك، يتضمن دور الإتحاد الأوروبي تقديم الدعم النفسي والاجتماعي عبر شراكات مع منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، لضمان معالجة الآثار النفسية للنزاعات المسلحة

¹ Georgieva, Kristalina. Maximizing the Impact of the World Bank Group in Fragile and Conflict-Affected Situations. 2018. available from:

<https://2u.pw/xQtKk>

retrieved (18/08/2025)

² European External Action Service, " EIB-backed Ukraine Recovery Programme kicks off as critical infrastructure projects get underway", Press and information team of the Delegation to Ukraine, (March 11, 2024). available from: <https://tinyurl.com/mr39nban>

retrieved (18/08/2025)

³ European Commission, "A new EU policy to support Disarmament, Demobilization and Reintegration of former combatants," *Press Release*, (December 21, 2021), pp.1-2. available from:

<https://tinyurl.com/3z82jwvr>

retrieved (18/08/2025)

على الأفراد، وهو ما يعزز فرص إعادة الإدماج.¹

كما يعد بناء شراكات قوية مع المجتمعات المحلية أمراً أساسياً لبناء الثقة بين المقاتلين السابقين والهيئات الحكومية، وهو أمر ضروري لتحقيق السلام الدائم، ويعتبر هذا من الأولويات في إطار عمل الاتحاد الأوروبي ضمن بعثات السياسة المشتركة للأمن والدفاع (CSDP)، حيث يعتمد الاتحاد الأوروبي على تقييمات دورية مدججة في برامج DDR لضمان مرونة التدخلات وتكييفها مع التغيرات الميدانية والسياسية، وتؤكد هذه السياسة على نهج متعدد الأوجه يجمع بين الدعم العسكري، السياسي، والتنمية، ويعد مرفق السلام الأوروبي أحد الأدوات الرئيسية التي تدعم هذه المقاربة، من خلال تمويل مشاريع السلام والاستقرار التي تعزز قدرات المجتمعات المحلية على الصمود بعد الصراع.²

وتشمل أهم المبادرات والبرامج والمشاريع الأوروبية، لدعم عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR)، فيما يلي:

1-مرفق السلام الأوروبي (EPF-EuropeanPeaceFacility):

يعد بمثابة صندوق تمويلي خارجي يهدف إلى دعم العمليات والبعثات الأمنية والعسكرية للاتحاد الأوروبي في مناطق النزاعات، يمول مرفق السلام الأوروبي EPF تدريبات القوات المحلية، ودعم برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بالإضافة إلى دعم المؤسسات الأمنية لتعزيز الاستقرار، كمثال: دعم البعثات في غرب إفريقيا والبحر الأبيض المتوسط لتمكين قوات الأمن المحلية من التعامل مع الأسلحة غير المشروعة والمقاتلين السابقين.³

2-البرنامج الإرشادي متعدد السنوات (NDICI) ضمن أوروبا العالمية (Global Europe):

هو عبارة برنامج تمويل طويل الأمد موجه لدعم التنمية والاستقرار في الدول الشريكة، يحتوي على محور خاص بالسلام والاستقرار ومنع النزاعات يشمل تمويل مشاريع DDR، وبرامج تدريب مهني للمقاتلين السابقين، وكذا دعم المجتمعات المحلية لإعادة الإدماج، إضافة إلى دعم عمليات الرصد والتقييم لضمان استدامة نتائج برامج DDR.⁴

3-بعثات السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة (CSDP Missions):

تشمل بعثات مدنية وعسكرية في مناطق النزاعات مثل بعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب في مالي (EUTM Mali)، وبعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة في الإصلاح الأمني في جمهورية أفريقيا الوسطى (EUSEC RCA)، وتساهم هذه البعثات في تدريب وتأهيل قوات الأمن المحلية على إدارة نزع السلاح، ومكافحة الاتجار بالأسلحة، وتأهيل المقاتلين السابقين لإعادة الاندماج ضمن قوات الأمن أو المجتمع المدني.⁵

رابعاً: برنامج دعم الأمن والعدالة (Security and Justice Support Programs)

¹ European Commission, *Multi- Annual Indicative Programme NDICI – Global Europe: Thematic Programme on Peace, Stability and Conflict Prevention, 2021–2027*, op. cit., pp.17-18.

² European Commission, "European Peace Facility," available from: https://fpi.ec.europa.eu/what-we-do/european-peace-facility_en.
retrieved (18/08/2025)

³ Ibid.

⁴ European Commission, *Multi- Annual Indicative Programme NDICI – Global Europe: Thematic Programme on Peace, Stability and Conflict Prevention, 2021–2027*, op. cit., p.17.

⁵ The European External Action Service, "Missions and Operations", (30 January 2025). available from: https://www.eeas.europa.eu/eeas/missions-and-operations_en
retrieved (19/08/2025)

هي عبارة مشاريع تهدف إلى تعزيز حكم القانون، وبناء مؤسسات قضائية، قوية تساعد في إرساء الاستقرار وتحقيق المصالحة المجتمعية، وتشمل برامج الدعم النفسي والاجتماعي للمقاتلين السابقين وتقديم خدمات إعادة الإدماج مع التركيز على الاعتبارات الجنسية، وحماية الفئات الضعيفة.¹

الفرع الثاني: إصلاح قطاع الأمن والشرطة (SSR)

في أعقاب النزاعات، يكتسب إصلاح قطاع الأمن (SSR) أهمية قصوى لتحقيق الاستقرار وبناء السلام الدائم ويعزز هذا الإصلاح كفاءة المؤسسات الأمنية -العسكرية والشرطة والقضائية- ومساءلتها في ظل الحكم الديمقراطي، إذ يُرسي رقابة مدنية على قوات الأمن ويضمن امتثالها لسيادة القانون، وتعد هذه الإستراتيجية حاسمة لاستعادة الأمن والنظام بشكل عاجل، وتأسيس قواعد السلام على المدى الطويل.

ويشدد الإتحاد الأوروبي على ضرورة أن يقوم إصلاح قطاع الأمن على مبدأ "الملكية المحلية" والمشاركة الفاعلة، مع تلبية الاحتياجات الأمنية لجميع الشرائح المجتمعية، وبالأخص الفئات المهمشة، ومن شأن هذا النهج الشامل أن يحد من مسببات النزاع ويعزز المشاركة الأوسع في الحوكمة الأمنية، وتؤكد سياسات الإتحاد أن تطوير القدرات لمواجهة التحديات الأمنية هو ركيزة أساسية للاستقرار الوطني والعالمي.²

ويعد التعاون بين أصحاب المصلحة حجر الزاوية في جهود إصلاح قطاع الأمن، وهو ما يستوجب إشراك الحكومات المحلية والمجتمع المدني لدمج الإصلاحات ضمن أطر أوسع لبناء السلام، وتضمن الرقابة الديمقراطية أن يمارس مقدموا الخدمات الأمنية مهامهم بشفافية ومسؤولية،³ وفي مقابل ذلك، وفي سيناريوهات ما بعد النزاع يحتل بناء قدرات قوات الشرطة المحلية أولوية قصوى ضمن عملية الإصلاح (SSR)، ويدرك الإتحاد الأوروبي أن إنفاذ القانون بفعالية هو شرط أساسي لضبط النظام العام وضمان السلامة العامة، وهما ركيزتان للسلام المستدام، ودعماً لذلك، ينفذ الإتحاد مبادرات متنوعة لتعزيز قدرات الشرطة المحلية عبر التدريب، والدعم الفني، وتوفير المعدات غير الفتاكة.⁴

تركز هذه الجهود على ترسيخ ثقافة تحترم حقوق الإنسان وتعلي من سيادة القانون، مما يعكس التزام الإتحاد الأوروبي بالحكم الرشيد، ويعد تعزيز المساءلة والكفاءة في القطاع الأمني هو السبيل لمنع تجدد النزاع، وقد أحرز الإتحاد الأوروبي عموماً تقدماً ملموساً في برامج التدريب المصممة خصيصاً لتلأام احتياجات الشرطة المحلية، بهدف رفع كفاءتها التشغيلية مع ضمان تقديم خدمات تتسم بالحيادية تجاه كافة المجتمعات.⁵

كما تتبنى هذه المبادرات نهجاً تشاركياً يدمج السكان المحليين في نقاشات حول احتياجاتهم الأمنية. ولا تقتصر ثمار هذه المشاركة على معالجة مظالم الفئات المهمشة فحسب، بل تمتد لبناء الثقة بين المجتمعات ووكالات إنفاذ القانون. ويمنح

¹ European Commission, *Multi- Annual Indicative Programme NDICI – Global Europe: Thematic Programme on Peace, Stability and Conflict Prevention, 2021–2027*, op. cit., pp.17-18.

² Christoph Bleiker and Marc Krupanski, *The Rule of Law and Security Sector Reform : Conceptualising a Complex Relationship*, (Geneva : Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF), 2012), p.55.

³ Beatrix Immenkamp, op. cit., p.14.

⁴ European Commission, "Joint Communication To The European Parliament and The Council: Capacity Building in Support of Security and Development Enabling Partners to Prevent and Manage Crises," *European Commission*, (28 April 2015). available from: <https://tinyurl.com/329safyn>

Retrieved (21/08/2025)

⁵ Christoph Bleiker and Marc Krupanski, op. cit., p.8.

إصلاح القطاع الأمني الناجح الأولوية لهذه العلاقات، إذ تعد حاسمة لتخفيف حدة النزاع وتعزيز الاستقرار المجتمعي.¹ فضلاً عن ذلك، يتمشى إدراج وجهات نظر المرأة في إصلاحات الشرطة مع الالتزامات الدولية بقرار مجلس الأمن رقم (1325) بشأن المرأة والسلام والأمن، مما يعزز الإستراتيجيات المراعية للنوع الاجتماعي داخل الأجهزة الأمنية، وبشكل عام، يشكل بناء قدرات الشرطة المحلية ركيزة أساسية في إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لتحقيق السلام والاستقرار الدائمين في بيئات ما بعد النزاع.²

الفرع الثالث: الأعمال المتعلقة بالألغام

تكتسب عمليات إزالة الألغام في وضع ما بعد النزاع أهمية قصوى، نظراً للمخاطر الجسيمة التي تشكلها الذخائر غير المنفجرة والألغام الأرضية، إذ تهدد هذه المخلفات حياة المدنيين، وتعوق عودة النازحين، وتحول دون الوصول إلى الموارد الأساسية الحيوية للتنمية المستدامة، وفي هذا الصدد يدعم الإتحاد الأوروبي مبادرات فاعلة، مثل "المركز اللبناني للأعمال المتعلقة بالألغام"، لمعالجة هذه التحديات بكفاءة.³

وتعد إزالة الألغام شرط ضروري لاستعادة ثقة الجمهور وخلق بيئة آمنة تتيح للمجتمعات إعادة بناء حياتها، فالألغام الأرضية لا تتسبب في الإصابات الجسدية فحسب، بل تبتث الرعب أيضاً، مما يعطل الودائع الاجتماعية ويعرقل مسار المصالحة، وتتماشى "الأعمال المتعلقة بالألغام" (Mine Action)، مع أهداف الإتحاد الأوروبي الرامية إلى تحقيق الاستقرار عبر إستراتيجيات تعزز الأمن البشري وقدرة المجتمع على الصمود، وتساهم هذه المبادرات بشكل ملموس في الانتعاش الاقتصادي من خلال تحرير الأراضي التي كان يتعذر الوصول إليها سابقاً، مما يتيح استغلالها في الزراعة أو التنمية، وقد خصص الإتحاد الأوروبي موارد معتبرة لمثل هذه البرامج، مؤكداً دورها المحوري في تسهيل العودة الآمنة للأسر والمساعدة في إعادة التأهيل المجتمعي.⁴

ويولي الإتحاد الأوروبي اهتماماً كبيراً بالأعمال المتعلقة بالألغام بوصفها عنصراً حاسماً في جهود بناء السلام، وتشمل هذه المشاركة طيفاً واسعاً من البرامج ومبادرات التمويل التي تهدف إلى تخييد مخاطر الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب، ويتجلى التزام الإتحاد من خلال مساهماته المالية، مثل تخصيصه مؤخراً مبلغ 8 ملايين يورو لتعزيز الاستقرار في لبنان، ودعم دور "المركز اللبناني للأعمال المتعلقة بالألغام" في تطهير المناطق وضمان ظروف آمنة للعائلات العائدة، ولتعزيز الفعالية، يتعاون الإتحاد مع السلطات المحلية والمنظمات الدولية لتنفيذ إستراتيجيات شاملة تشمل التوعية بالمخاطر، وعمليات التطهير، ودعم الضحايا، كما تركز العديد من مشاريع الإتحاد على تدريب الكوادر الوطنية لتنفيذ عمليات إزالة الألغام بكفاءة واستدامة، مما يعزز القدرات المحلية.⁵

¹ Ibid., p.55.

² Megan Bastick, *Integrating Gender into Internal Police Oversight*, (Geneva: DCAF, OSCE, OSCE/ODIHR, 2014), p.1.

³ European Commission, *The European Union's Support For Mine Action Across The World*, (Luxembourg : Publications Office of the European Union, 2018), pp.25–26.

⁴ Ibid., pp.11-12.

⁵ United Nations Development Programme, "EU Announces €8 Million for Post-Conflict Stability in Lebanon," (May 15, 2025). available from: <https://tinyurl.com/ydrr7263>

علاوة على ذلك، يوظف الإتحاد الأوروبي آليات المساعدات الخارجية لتمويل هذه الأعمال على مستوى العالم، مستفيداً من الهيئات القائمة - مثل صندوق التنمية الأوروبي - لتوفير مخصصات مرنة تستجيب للاحتياجات العاجلة التي تحددها التقييمات الميدانية¹، ومن خلال دمج الموارد المالية مع الشراكات الإستراتيجية، يهدف الإتحاد إلى معالجة المخاطر الأمنية الفورية بالتوازي مع تعزيز بيئة مواتية لبناء سلام مستدام.²

المطلب الخامس: الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية للإتحاد الأوروبي في بناء السلام

تنبؤ الآليات الاقتصادية والاجتماعية موقعا حيويًا في تعزيز الاستقرار ودفع عجلة التنمية في مناطق ما بعد النزاع، ويركز الإتحاد الأوروبي في هذا الإطار على جملة من الأولويات، تبدأ من بناء القدرات وتعزيز الثقة بين الأطراف المتنازعة، وصولاً إلى جهود إعادة الإعمار والتنمية المستدامة، كما تتضمن هذه الآليات تقديم المساعدات الاقتصادية، وحماية حقوق الإنسان، ودعم منظمات المجتمع المدني، ويعني هذا المطلب أيضاً بحث سبل إصلاح البنى التحتية، والتعليم، والصحة، فضلاً عن تمكين المرأة وتعزيز المشاركة المجتمعية، وذلك بهدف تأسيس بيئة مستدامة تكفل تحقيق السلام الشامل والتنمية المتوازنة.

الفرع الأول: بناء القدرات

تعد عملية بناء القدرات ركيزة أساسية لضمان استدامة تعافي المجتمعات الخارجة من النزاع وإعادة بنائها، إذ من الأهمية بمكان استعادة سلطة الدولة وشرعيتها، التي غالباً ما تتآكل خلال مرحلة النزاع، لذا، يجب تنسيق الإجراءات الأولية بعناية لمساعدة الحكومات على تطوير القدرات الجوهرية التي تعزز الحوكمة الفعالة،³ وفي هذا الصدد، يساهم الإتحاد الأوروبي في دعم برامج بناء القدرات عبر آليات متعددة، أبرزها "آلية الجوار والتنمية والتعاون الدولي - أوروبا العالمية" (NDICI Global Europe)، التي تخصص تمويلًا لبناء القدرات المؤسسية في قطاعات: الأمن، والعدالة، والإدارة العامة⁴، كما تدعم بعثات "السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة" (CSDP) المدنية والعسكرية عملية إصلاح القطاع الأمني وتدريب الكوادر الوطنية، كما هو الحال في بعثة (EUCAP Sahel) في النيجر، التي تركز على بناء قدرات الشرطة الوطنية وحرس الحدود.⁵

لقد اعتمد الإتحاد الأوروبي إستراتيجيات مختلفة لتعزيز بناء القدرات في مناطق ما بعد النزاع، مع التأكيد على محورية الحوكمة والتنمية المؤسسية، ومن الشروط الأساسية لنجاح هذه الجهود: ضمان الاتساق في دعم الحكومات المحلية لاستعادة شرعيتها وكفاءتها، وتشمل هذه الإستراتيجيات مبادرات مثل "التآزر بين الأمن والتنمية"، التي أطلقها الإتحاد لدعم قدرات مؤسسات الدول الهشة على تقديم الخدمات العامة وتحقيق الأمن، كما يوظف الإتحاد أدوات مبتكرة مثل "مرفق بناء القدرات لدعم الأمن والتنمية" (CBSD)، الذي يُمكن من تمويل دعم قدرات الجيوش الوطنية لأغراض غير

¹ Simon Duke and Aurélie Courtier, op. cit., p.28.

² Ibid, pp.40-41.

³ Jago Salmon and Eugenia Piza-Lopez, *Capacity Development in Post-Conflict Countries* (New York: United Nations Development Programme, 2010), p.3.

⁴ European Commission, *Global Europe: The Neighbourhood, Development and International Cooperation Instrument, Factsheet*, (Brussels: European Commission, June 9, 2021), p.2.

⁵ European External Action Service, "EUCAP Sahel Niger: European Union Capacity-Building Civilian Mission," (30 October 2020). available from: <https://shorturl.at/FCMHO>

retrieved (21/08/2025)

قتالية، كحماية المدنيين أو تأمين الحدود.¹

وقد أحدثت مبادرات بناء القدرات أثر ملموس في مختلف مناطق ما بعد النزاع، ففي رواندا على سبيل المثال شرعت الحكومة في تنفيذ برنامج لإعادة بناء إطارها الإداري واستعادة الخدمات العامة بعد الإبادة الجماعية عام 1994، مع التركيز على تدريب موظفي الخدمة المدنية وتعزيز هياكل الحوكمة، مما أدى إلى تحسينات كبيرة في قدرة الدولة²، وتُعد تجربة موزمبيق بعد الحرب الأهلية مثالاً بارزاً آخر؛ حيث عززت إصلاحات القطاع العام المكثفة الاستقرار من خلال دمج المجتمعات المحلية في عمليات صنع القرار، وضمان ملائمة المبادرات للسياق المحلي.³

علاوة على ذلك، يضطلع الاتحاد الأوروبي -عبر بعثات (CSDP)- بدور مباشر في بناء المؤسسات القضائية وتعزيز سيادة القانون، ومثال ذلك "بعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون" (EULEX) في كوسوفو،⁴ كما تدعم برامج الاتحاد قدرات المجتمع المدني من خلال أدوات مثل "أداة منظمات المجتمع المدني والسلطات المحلية" (CSO-LA)، التي تمول مبادرات تشمل التدريب، والرقابة، والمناصرة في بيئات ما بعد النزاع.⁵

الفرع الثاني: بناء الثقة بين أصحاب المصلحة

إن تنمية الثقة بين أصحاب المصلحة في بيئات ما بعد النزاع تمثل نقطة ارتكاز جد مهمة لتعزيز التعاون وضمان الاستقرار، وتتضمن إستراتيجيات تحقيق ذلك تكريس التواصل الشفاف، وتعزيز الحوار، وإنشاء منصات تتيح التفاعل بين المجموعات المتنوعة وفي هذا الإطار، يدعم الاتحاد الأوروبي بناء الثقة من خلال برامج الحوار الشامل، مثل مبادرة (EU4Dialogue) التي تستهدف بناء قنوات تواصل غير رسمية بين الأطراف المتنازعة في منطقة جنوب القوقاز وشرق أوروبا،⁶ كما تدمج بعثات "السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة" (CSDP) عناصر الوساطة وإشراك المجتمع المحلي ضمن أنشطتها، مثل "بعثة الاتحاد الأوروبي الاستشارية في أوكرانيا" (EUAM Ukraine)، التي ساهمت في إصلاح مؤسسات الشرطة وتعزيز المساءلة المجتمعية بوصفها وسيلة لبناء الثقة بين الدولة والمواطنين.⁷

يكتسب تقييم تدابير بناء الثقة في بيئات ما بعد النزاع أهمية قصوى لقياس فعاليتها وضمان استدامتها على المدى الطويل، وفي هذا السياق تستخدم بعثات الاتحاد الأوروبي أدوات تقييم الأثر الاجتماعي والسياسي لرصد التغيرات في

¹ European Commission, *Questions and Answers: the new EU strategy on capacity building of partner countries and regional organisations in support of security and development*, European Commission - Fact Sheet, Brussels, April 28, 2015, pp.1-2.

² Severine Rugumamu and Osman Gbla, *Studies in Reconstruction and Capacity Building in Post-Conflict countries in Africa : Some Lessons of Experience from Mozambique*, (Zimbabwe : The African Capacity Building Foundations, May 5-7, 2004), pp.37-38.

³ Ibid., pp.54-55.

⁴ Simon Duke and Aurélie Courtier, op. cit., p.35.

⁵ Ibid., p.41.

⁶ EU Neighbours East, "EU4Dialogue: Supporting Understanding Between Conflict Parties".

available from :

<https://euneighbourseast.eu/projects/eu-project-page/?id=1570>

retrieved (22/08/2025)

⁷ European Union Advisory Mission for Civilian Security Sector Reform Ukraine, "EUAM UKRAINE: European Union Advisory Mission for Civilian Security Sector Reform in Ukraine - Civilian Mission", (30 october 2020). available from : <https://shorturl.at/C2rpg>

retrieved (22/08/2025)

مستويات الثقة المجتمعية¹، كما يعتبر "مرفق دعم الوساطة وبناء السلام" التابع للإتحاد الأوروبي من الأدوات المخصصة لتقييم جدوى مسارات المصالحة المجتمعية والتفاوض المحلي في النزاعات المستعصية.²

الفرع الثالث: إعادة الإعمار والتعافي الاقتصادي بعد انتهاء النزاع

تساهم جهود إعادة الإعمار في تحقيق التعافي الاقتصادي والاجتماعي، إذ تركز المبادرات الناجحة في هذا المجال على مبادئ أساسية توجه تصميمها وتنفيذها، ومن الضروري اتباع نهج شامل يدمج بين الأمن، والحوكمة، والانتعاش الاقتصادي، والمصالحة الاجتماعية،³ فهذه الإستراتيجية تعالج مسببات النزاع وتخلق بيئة ملائمة للسلام الدائم، ويعتمد التنفيذ الفعال لهذه الجهود على التعاون الوثيق بين أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات المحلية، والكيانات الدولية، والمجتمع المدني.⁴

في هذا السياق، يضطلع الإتحاد الأوروبي بدور محوري من خلال مبادرة "إعادة الإعمار المرن والسلام المستدام" ضمن إطار "أوروبا العالمية" (Global Europe)، تمول هذه المبادرة جهود إعادة إعمار البنية التحتية الحيوية، وتحفيز الاقتصادات المحلية، ودعم الحكم الرشيد في بلدان ما بعد النزاع، مثل أوكرانيا ومالي وأفغانستان⁵، كما يدعم الإتحاد برنامج "إعادة البناء بشكل أفضل" (Build Back Better) المشترك مع الأمم المتحدة، الذي يدمج مفاهيم الصمود البيئي والاجتماعي في تصميم برامج التعافي.⁶

وعلى الصعيد التنفيذي، يطلق الإتحاد الأوروبي مبادرات واسعة النطاق لإعمار البنية التحتية الاجتماعية، ففي إطار "مرفق أوكرانيا" (Ukraine Facility) للفترة (2024-2027)، يوفر الإتحاد تمويلاً يصل إلى 50 مليار يورو لإعادة بناء المدارس والمستشفيات ومحطات المياه والصرف الصحي، بالإضافة إلى دعم مشاريع الإسكان العام،⁷ كما يدعم البنك الأوروبي للاستثمار (EIB) برنامجي: "تعافي أوكرانيا" (Ukraine Recovery Programme)، و"التعافي المبكر لأوكرانيا" (Ukraine Early Recovery Programme)، لإطلاق أكثر من 155 مشروعاً لإصلاح البنية التحتية الاجتماعية في أكثر من 100 مدينة أوكرانية.

ففي قطاع التعليم، أطلق الإتحاد بالتعاون مع البنك الأوروبي للاستثمار مشاريع لإعادة تأهيل المدارس، مثل إصلاح مدرسة (V.I. Vernadskyi) في مقاطعة بولتافا، حيث تم تجديد المرافق الصحية وأنظمة التدفئة لصالح 466 طالباً،

¹ European Commission, *External Evaluation of the Instrument contributing to Stability and Peace (2014 – mid 2017)*, (Strasbourg : European Commission, June 2017), p.1.

² Ibid., pp.8-9.

³ Nikolaos Tzifakis, "Post-Conflict Economic Reconstruction," *Encyclopedia Princetoniensis*. Available from: <https://pesd.princeton.edu/node/586>

retrieved (22/08/2025)

⁴ Simon Duke and Aurélie Courtier, op. cit., pp.4-5.

⁵ European Commission, *"Global Europe : The Neighbourhood, Development and International Cooperation Instrument"*, op. cit., pp.3-4.

⁶ Ernest Dube, "The Build-Back-Better Concept as a Disaster Risk Reduction Strategy for Positive Reconstruction and Sustainable Development in Zimbabwe: A Literature Study", *International Journal of Disaster Risk Reduction*, No.43, (2020), pp.2-3.

⁷ Valentyna Puzikova, "The new EU financial facility for Ukraine: Opportunities and Controversial Issues," *Hannover Economic Papers*, No.720, p.9.

مما ضمن استمرار العملية التعليمية¹، كما قدم الاتحاد دعماً عبر "آلية الحماية المدنية للاتحاد الأوروبي" (EU Civil Protection Mechanism) لتوفير حافلات مدرسية وتأمين وصول الأطفال إلى التعليم حتى في المناطق المحررة.² أما في قطاع الصحة، فقد شهدت الخدمات نقلة نوعية من خلال انضمام أوكرانيا إلى برنامج (EU4Health)، مما مكن الاتحاد والمفوضية من تقديم الدعم الصحي للاجئين، وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي، وتسهيل الوصول إلى الرعاية الطبية، ودمج المرضى ذوي الحالات النادرة ضمن شبكة الخدمات الصحية الأوروبية.³ وتأسيساً على ذلك، إن إعطاء الأولوية للإنعاش الاقتصادي، عبر استعادة البنية التحتية ودعم الاقتصاد المحلي، شيء ضروري لتحقيق الاكتفاء الذاتي واستدامة السلام، ولا ينطوي هذا الجهد على إصلاح الأضرار المادية فحسب، بل يشمل أيضاً تعزيز بيئة النمو الاقتصادي، وتشجيع القطاع الخاص، وتنفيذ الإصلاحات الهيكلية لاستقرار الاقتصاد الكلي،⁴ ويدير الاتحاد مشاريع رائدة في هذا الإطار، مثل "برنامج الانتعاش الاقتصادي المحلي" (LERP) الذي يهدف إلى تنشيط سلاسل القيمة الزراعية والصناعية، ومبادرة (EU4Recovery) لدعم الخدمات الصحية والتعليم والبنية الرقمية، كما يوفر منحاً عبر "الصندوق الأوروبي للتنمية المستدامة بلس" (EFSD+) لدعم ريادة الأعمال والمشاريع الصغيرة والمتوسطة في المناطق المتضررة.⁵

الفرع الرابع: المساعدات الاقتصادية

تعمل المعونات الاقتصادية على دعم جهود التعافي وبناء السلام، ويوظف الاتحاد الأوروبي مجموعة متنوعة من إستراتيجيات المساعدة الاقتصادية التي تهدف إلى تعزيز الاستقرار وتشجيع الانتعاش في المناطق الخارجة من النزاع، ويتمثل أحد الأشكال الأساسية للدعم في المنح والصناديق، بما في ذلك "الصندوق الأوروبي للتنمية الإقليمية" (ERDF) و"صندوق التماسك"، اللذان يركزان على الحد من التفاوت الإقليمي وتعزيز التماسك الاجتماعي،⁶ فضلاً عن ذلك، استحدثت آليات مالية مبتكرة صممت خصيصاً لدعم "مؤسسات الأثر الاجتماعي"، والتي تعالج التحديات المجتمعية بالتوازي مع تعزيز النمو الاقتصادي، وتتميز هذه الاستثمارات بأهدافها الواضحة المتمثلة في تحقيق نتائج اجتماعية إيجابية

¹ European Investment Bank, "EIB-backed Ukraine Recovery Programme Kicks off as Critical Infrastructure Projects get underway," (8 March 2024). available from:

<https://shorturl.at/7TC4Y>

retrieved (24/08/2025)

² European Commission, "EU humanitarian support to Ukraine". available from:

<https://shorturl.at/lxTZ8>

retrieved (24/08/2025)

³ European Commission, "EU-Ukraine Solidarity and Cooperation on Health". available from:

<https://url-shortener.me/1ZG5>

retrieved (24/08/2025)

⁴ United Nations Development Programme, *Sharing New Ground in Post-Conflict Situations : The Role of UNDP in Support Reintegration Programmes* (New York : United Nations Development Programme, January 2000), pp.49-50.

⁵ European Parliament, "Economic, Social and Territorial Cohesion," *EU FactSheets*. available from:

<https://www.europarl.europa.eu/factsheets/en/sheet/93/economic-social-and-territorial-cohesion>

retrieved (24/08/2025)

⁶ Ibid., pp.1-2.

إلى جانب العوائد المالية، واستهداف مجالات حيوية مثل التوظيف وتنشيط المجتمع.¹ وعلاوة على ذلك، أطلق الاتحاد الأوروبي مبادرات متخصصة، مثل "صندوق الانتقال العادل" (Just Transition Fund)، ومبادرة (REACT-EU)، لتقديم دعم مخصص خلال المراحل الانتقالية في المناطق التي تواجه صعوبات اجتماعية واقتصادية كبيرة، ولا تقتصر ثمار هذا النهج الشامل على معالجة الاحتياجات الاقتصادية الفورية فحسب، بل تمتد لتشكيل أساساً متين للتنمية المستدامة في بيئات ما بعد النزاع، وتجدر الإشارة إلى أن مبادرات المساعدة الاقتصادية التي ينفذها الاتحاد الأوروبي في مناطق ما بعد الصراع تعد حاسمة لتحقيق الاستقرار والتعافي، إذ تركز هذه البرامج على إعادة بناء البنية التحتية، وتنشيط الخدمات العامة، وخلق فرص العمل الضرورية لاستقرار المجتمعات، ومع ذلك، قد تتباين فعاليتها تبعاً للظروف المحلية وجودة الحوكمة، فالقدرة على استيعاب المساعدات تكون منخفضة عادة في المراحل الأولى بعد النزاع، لكنها تتحسن بمرور الوقت، مما يشير إلى أن النهج الإستراتيجي للمساعدة، يمكن أن يعزز من تأثيرها.²

واستخلاصاً لما تم ذكره، فإن نجاح هذه الجهود يرتبط في كثير من الأحيان، بمدى مواءمتها مع السياسات والاحتياجات المحلية، إذ إن الحل الفعال للنزاعات يعزز ثقة المستثمرين، وهو أمر حيوي للنمو المستدام. لذا، يجب أن تعزز المساعدات الاقتصادية التنمية المستدامة والوحدة الاجتماعية بالتزامن مع دعم الإنعاش الاقتصادي.³

الفرع الخامس: تعزيز المشاركة المجتمعية

اضطلع الاتحاد الأوروبي بدور متنامي في تعزيز المشاركة المجتمعية ضمن سياقات إعادة الإعمار بعد النزاعات، عبر إطلاق وتمويل عدد من المبادرات والبرامج التي تستهدف تمكين الفئات المحلية ودعم الحوار بين المواطنين والمؤسسات الرسمية. فعلى سبيل المثال، مؤل الاتحاد مشاريع تهدف إلى تقوية منظمات المجتمع المدني وتعزيز الشفافية المحلية في عدد من البلدان المتأثرة بالنزاع، مثل برنامج "التمكين المحلي للمساءلة والمشاركة" الذي نُفذ في بعض مناطق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وركز على دعم القواعد الشعبية ومشاركة المرأة والشباب في الحوكمة.⁴

كما أطلق الاتحاد برنامج "دعم المجتمع المدني من أجل الديمقراطية" في دول غرب البلقان، الذي وفر منصات تشاركية للحوار المجتمعي، وشجع مبادرات تقودها المجتمعات لتعزيز التماسك الاجتماعي، وبالأخص في المناطق التي تعاني من الانقسام العرقي والسياسي،⁵ علاوة على ذلك، ساهم الاتحاد الأوروبي عبر "آلية المساهمة في الاستقرار والأمن" (IcSP)

¹ European Economic and Social Committee, "Opinion of the European Economic and Social Committee on 'Innovative financial instruments as part of the development of social impact companies'," *Official Journal of the European Union C 194*, (May 12, 2022), pp.2-3.

² European Parliament, "*Economic, Social and Territorial Cohesion*", op. cit., p.3.

³ Ameyavikram Pathak and Armen Baibourtian, "The Economics of Peace: Exploring the Interplay between Economic Stability, Conflict Resolution and Global Prosperity," (24 June 2024). available from: <https://shorturl.at/KByJa>

retrieved (25/08/2025)

⁴ EU Neighbours South, "We Gov! – Empowering MENA Civil Society Organisations' Participation in Policy Making". available from: <https://ln.run/xzTa5>

retrieved (27/08/2025)

⁵ United Nations Development Programme, "Regional Programme on Local Democracy in the Western Balkans 2 (ReLoaD2)". available from: <https://tinyurl.com/367vs45j>

retrieved (27/08/2025)

في تمويل أنشطة تدعم الإعلام المجتمعي والحوار المحلي، مما أتاح للفئات المهمشة التعبير عن احتياجاتها والمشاركة في رسم أولويات التعافي.¹

وتجدر الإشارة إلى أن مشاريع الاتحاد الأوروبي غالبًا ما تركز على مقارنة تشاركية تراعي التنوع الثقافي والنوع الاجتماعي، وتنفذ بالتعاون مع منظمات محلية، مما يعزز الإحساس المحلي بالملكية ويعمق الثقة بالمؤسسات الوليدة، ومن خلال هذه الأنشطة، استطاع الاتحاد توفير بيئة أكثر شمولًا في عدد من مناطق ما بعد النزاع، ليساهم بذلك في بناء سلام مستدام عبر آليات مجتمعية فاعلة.

الفرع السادس: إستراتيجية إعادة إدماج المشردين والنازحين

تقتضي إعادة الإدماج الفعالة للأفراد النازحين واللاجئين في مناطق ما بعد الصراع تبني إستراتيجية شاملة، لتحقيق الاستقرار والتماسك الاجتماعي على المدى الطويل، ويجب أن يشمل هذا النهج الدعم الاقتصادي والاجتماعي المحلي لتنشيط المجتمع، كما ينبغي تصميم المبادرات لتناسب مجموعات محددة، مثل المقاتلين السابقين والنازحين داخليًا، مع إشراك السلطات المحلية لتعزيز الملكية والفعالية، ويعد إنشاء الأطر القانونية والدعم المؤسسي عنصرين أساسيين لضمان استدامة إعادة الإدماج، علاوة على ذلك، يتعين أن تلي البرامج الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية العاجلة، وتشجع المشاركة في حل النزاعات لاستعادة الثقة، كما أن دمج خدمات التعليم والتدريب المهني والصحة النفسية يعزز رأس المال البشري، ويمكّن الأفراد من المساهمة بشكل إيجابي، بينما تضطلع منظمات المجتمع المدني بدور هام في تعزيز الدعوة لحقوق هذه المجموعات وتسهيل إدماجها.²

وتجدر الإشارة إلى أن الاتحاد الأوروبي يؤدي وظائف محورية في دعم جهود إعادة الإدماج من خلال برامج ومبادرات متعددة، أبرزها:

1- إطار إعادة التوطين والقبول الإنساني:

أعتمد إطار الاتحاد الأوروبي لإعادة التوطين (URF) في ماي 2024، وذلك ضمن ميثاق الهجرة واللجوء، ويوفر هذا الإطار آليات لإعادة التوطين القانوني، ونقل الأشخاص الأكثر تضررا من الخارج إلى دول الاتحاد، بدعم من وكالة الاتحاد الأوروبي للجوء (EUAA)، وشبكة إعادة التوطين والقبول الإنساني، ومنذ عام 2015، ساعدت آليات الاتحاد في إعادة توطين أكثر من 130,000 شخص، وتوفير 54,000 فرصة قبول إنساني للفترة 2021-2025.³

2- المساعدات الاقتصادية والاجتماعية المشتركة (مشروع UNITE في الساحل):

أطلق الاتحاد الأوروبي مبادرة (UNITE) في الساحل الغربي (2025)، بتمويل قدره 10 ملايين يورو، لدعم النازحين والمجتمعات المضيفة في بنين وكوت ديفوار وغانا وطوغو، وتم تنفيذ هذه المبادرة بالشراكة مع كل من: المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، ومنظمة الأمم المتحدة

¹ Catherine Barnes, *Agents for Change : Civil Society Roles in Preventing War & Building Peace*, (The Hague : European Centre for Conflict Prevention, September 2006), p.79.

² Nikolaos Tzifakis, op. cit.

³ European Union Agency For Asylum, "Resettlement". available from: <https://shorturl.at/gsaNI> retrieved (28/08/2025)

للطفولة (UNICEF)، وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)، بهدف إصلاح سلاسل القيمة الغذائية، وتعزيز سبل العيش، وتحسين خدمات الإسكان والتعليم والصحة للفئات المتأثرة.¹

3- التعليم والتدريب المهني والتأهيل الاجتماعي:

يدعم الاتحاد دمج اللاجئين في الأنظمة التعليمية من مرحلة الطفولة حتى التعليم العالي، عبر "خطة العمل الأوروبية للاندماج والشمول (2021-2027)"، ويركز ذلك على تعليم اللغات، والاعتراف بالمؤهلات، وتنمية الكفاءات المهنية عبر المشروع الأوروبي (IntegAction) الممول من برنامج (Erasmus+) للفترة (2019-2022)²، وقد دعم هذا المشروع اندماج اللاجئين في إيطاليا وألمانيا وفنلندا واليونان، من خلال تحسين الكفاءات اللغوية والمهنية والشخصية، وتحفيز المشاركة المجتمعية.

4- دعم السلطات المحلية وتشبيك الفاعلين:

من خلال الصندوق الاجتماعي الأوروبي (ESF+) ومنصة التعاون عبر الدول، يدعم الاتحاد مشاركة السلطات المحلية في تبادل الخبرات والممارسات الميدانية؛ لتعزيز دمج اللاجئين وبناء شراكات قوية (2021-2027)، كما تدعم برامج تبادل الخبرات بين المدن، مثل مشروع (City GROW) و (MOZC)، لتعزيز الإدماج الحضري في مجالات التعليم، والصحة، والعمل.

5- إعادة الإدماج المستدام للعائدين (Returnees):

من خلال إستراتيجية العودة الطوعية وإعادة الإدماج، يدعم الاتحاد هذه العملية بشكل إنساني ومستدام عبر توفير الدعم الاجتماعي والنفسي وفرص العمل في المجتمعات الأصلية، كما يدعم التدريب والمؤسسات المحلية لضمان تكامل النازحين العائدين واندماجهم.

6- أنظمة القبول القانونية والمسارات التكاملية:

يدعم الاتحاد بروتوكولات المسارات الآمنة، كمبادرات "الممرات المهنية" (Work Corridors) في إيطاليا وفرنسا، التي تدمج التعليم والعمل ضمن القبول الإنساني عبر التعاون مع منظمات محلية ودولية، كما يعزز مفهوم "الرعاية المجتمعية" (Community Sponsorship) في بلدان مثل فنلندا وبلجيكا وألمانيا؛ لتمكين المجتمع المدني من استضافة اللاجئين ودعم اندماجهم الاجتماعي والاقتصادي.

الفرع السابع: تمويل برامج الإسكان والمرافق العامة

يساهم الاتحاد الأوروبي في دعم مشاريع الإسكان الاجتماعي وإعادة إعمار المناطق المدمرة عبر إطار "سياسة التماسك" (Cohesion Policy)، وبرنامج مثل "الصندوق الأوروبي للتنمية الإقليمية" (ERDF) وبرنامج "استثمر في الاتحاد الأوروبي" (InvestEU)، وقد خصّصت هذه الأدوات نحو 250 مليون يورو لمشاريع الإسكان الاجتماعي ميسور التكلفة، بالتعاون مع بنك التنمية التابع لمجلس أوروبا، في حين كشفت مراجعة منتصف المدة

¹ Praisebell Rosemond Larbi, "Ghana gets share of EU's €10m refugee aid package," *Zed Multimedia*, (24 June 2025). available from: <https://shorturl.at/HcyYe> retrieved (28/08/2025)

² برنامج ERASMUS+ هو برنامج تابع للاتحاد لدعم التعليم والتدريب والشباب والرياضة في أوروبا. لمزيد من التفاصيل يرى الاطلاع:

European Commission, *ERASMUS+ Guide Programme*, (Brussels: European Commission, 2019), pp.6-7.

لسياسات التعاون عن دعم متزايد لمشاريع الإسكان الميسور والبنية التحتية للطاقة المقاومة للأزمات في المناطق الحدودية والمعرضة للخطر.¹

ويشكل دعم البنية التحتية الأساسية، مثل المياه والكهرباء والصرف الصحي، جزءاً جوهرياً من التعافي المجتمعي، ويؤكد الاتحاد الأوروبي أهمية إشراك المجتمعات المحلية في تخطيط تلك المشاريع وتنفيذها، لضمان التوافق مع الأولويات وبناء الثقة.

ففي أوكرانيا، قدمت مجموعة البنك الأوروبي للاستثمار (EIB) قرضاً بقيمة 100 مليون يورو لإعادة بناء البنية الاجتماعية،² بما في ذلك المدارس والمستشفيات وشبكات المياه والصرف الصحي والإسكان الاجتماعي في المناطق المحررة، وذلك ضمن "برنامج تعافي أوكرانيا" (Ukraine Recovery Programme) بدعم من الاتحاد الأوروبي، كما خطط البنك أيضاً لتوفير تمويل بقيمة 55 مليون يورو لاستمرار تنفيذ 151 مشروعاً في عام 2025، تشمل البنية الصحية والتعليمية والإسكان وأنظمة التدفئة والمياه.³

¹ The social development bank for Europe, "InvestEU kickstarts €250 million of investment in affordable social housing, skills and social enterprises under agreement with Council of Europe Development Bank," (12 July 2023). available from : <https://shorturl.at/KMygp>
Retrieved (29/08/2025)

² European Investment Bank, "EIB provides €100 million to strengthen economic resilience and heating infrastructure in Ukraine". available from : <https://shorturl.at/V0zUM>
retrieved (29/08/2025)

³ European Investment Bank, "Ukraine: EIB provides €55 million to reconstruct social infrastructure". available from : <https://shorturl.at/U0xwq>

retrieved (29/08/2025)

المبحث الثالث: مقارنة الاتحاد الأوروبي في بناء السلام: دراسة نماذج تطبيقية لدول خارجة من النزاع

يتبنى الاتحاد الأوروبي مقارنة شاملة ومتعددة الأبعاد في عملية بناء السلام في سياق الدول الخارجة من النزاع، تهدف إلى معالجة الجذور الهيكلية للنزاع، وتجلت هذه الجهود بوضوح في انخراط الاتحاد الواسع في مناطق جغرافية متعددة، بدءاً من البلقان والجوار الشرقي وصولاً إلى جنوب شرق آسيا، وإلى البحيرات الكبرى في أفريقيا، ومن ثم يحاول هذا المبحث من الدراسة الإجابة عن التساؤل حول: ما مدى تطابق الخطاب الأوروبي مع الممارسة الميدانية من خلال دراسة بعض النماذج المختارة؟

المطلب الأول: دور الاتحاد الأوروبي في بناء السلام في البوسنة والهرسك

أصبح الاتحاد الأوروبي خلال السنوات القليلة الماضية الفاعل الدولي الرئيس في بناء السلام في البوسنة والهرسك، وفي هذا السياق، باتت الفرصة سانحة بشكل لا يمكن إنكاره لتحويل البوسنة ما بعد الصراع إلى ديمقراطية مستدامة ومتعددة الأعراق، ويمتلك الاتحاد الأوروبي، بحكم طبيعته، مجموعة أدوات فريدة ومتكاملة تحت تصرفه تمكنه من تحقيق الاستقرار، وإضفاء الطابع الديمقراطي، ودفع الإصلاحات في الدول الهشة التي تتعافى من صراع عنيف في نطاقه الجيوسياسي.

الفرع الأول: جذور الصراع في البوسنة والهرسك

يمكن إرجاع بداية الأزمة في البوسنة إلى تحليل هياكل الفيدرالية اليوغوسلافية نتيجة التصادم بين مواقف رغبات القوميات المختلفة التي كانت تحتويها أراضيها، وظهر ذلك من خلال بروز النزاعات القومية ومطالبتها بالاستقلال،¹ وهو ما حدث في سنة 1990 حيث شهدت البوسنة والهرسك باعتبارها جزءاً من يوغوسلافيا انتخاب حكومة ائتلافية محلية مكونة من المسلمين والكروات بقيادة "علي عزت بيغوفيتش"، وفي تلك الأثناء حاول رئيس جمهورية صربيا "سلوبودان مليوسيفيتش" إقناع "علي عزت بيغوفيتش"، بضم البوسنة والهرسك إلى جمهورية الصرب ومعهما جمهوريتا الجبل الأسود ومقدونيا بتشكيل جمهورية يوغوسلافية جديدة، إلا أن "بيغوفيتش" رفض الفكرة تماماً، فقام زعماء الحزب الديمقراطي الصربي بإعلان مناطق صرب البوسنة إقليمياً شبه مستقل، وعلى إثر ذلك دخلت البوسنة والهرسك في معضلة أمنية مجتمعية من خلال لجوء كل من كروات البوسنة وصرب البوسنة إلى تسليح أنفسهم، في حين رفض في بداية الأمر "علي عزت بيغوفيتش" تسليح مسلمي البوسنة.²

بعد إعلان نتائج استفتاء انفصال البوسنة والهرسك في مارس من العام 1992، نشبت الحرب بعد أن رفض البوسنيون الصرب الاعتراف الدولي باستقلال البوسنة والهرسك، وبدعم من الحكومة الصربية، قامت قوات صرب البوسنة بإشغال قتل الحرب داخل البوسنة والهرسك بهدف ضمان أغلبية صربية للبلاد.³

¹ - قصص في، الإدارة الأمريكية لأزمات البلقان البوسنة - الهرسك، كوسوفو (1992-1999)، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، (جامعة الجزائر 3)، كلية العلوم السياسية والإعلام، السنة الجامعية: 2010-2011، ص. 69.

² - وليد دوزي، "حرب البوسنة والهرسك 1992-1995: أسبابها، أطرافها، وآثارها"، مجلة القانون والتنمية، م4، ع2، (جولية 2023)، ص. 40، 41.

³ - أمايا الأرز، "الحلول الدائمة والعادلة: الدروس المستفادة من تجربة البوسنة والهرسك"، بديل المركز الفلسطيني، (تم التصفح بتاريخ: 2025/09/26)، نقلاً عن:

بدأت هجمات الصرب في الشمال الغربي وفي شرق البوسنة، بهدف توسيع مناطقهم وتوحيد الأقاليم وجعلها متجانسة عن طريق تجميع الصرب في دولة واحدة متبعين في ذلك سياسة التصفية العرقية، وفي نهاية السنة تمكن الصرب من الاستيلاء على ثلثي أقاليم البوسنة، كما تمت محاصرة وقصف العاصمة سراييفو لمدة 43 شهرا، دمرت قرى مسلمي وكروات البوسنة والكنائس والمساجد، وارتكبت جرائم شنيعة من طرف الصرب في حق المسلمين.¹

في المقابل، اعترف المجتمع الدولي بالبوسنة والهرسك دولة مستقلة، وأصبحت عضوا في الأمم المتحدة في 22 ماي 1992، وبناء على نتائج الاستفتاء الذي أشرفت عليه الأمم المتحدة، شملت الاستجابة الدولية للصراع أربع جهات أو مجموعات رئيسية: الدول ذات الأغلبية المسلمة، الأمم المتحدة، الولايات المتحدة، الاتحاد الأوروبي.²

وإلا أن كل هذه المأساة التي عرفتها البوسنة لم تكفي إلى أن اندلعت حرب أخرى في سنة 1993، بين البوسنيك والكروات، إثر ضرب "مستار" بالمدفعية من طرف الكروات في 9 ماي 1993، وأمام كل هذا فإن قوات المواجهة كانت ضعيفة جدا، فبينما تمكنت كرواتيا من مواجهة الصرب، بقيت البوسنة عاجزة عن الدفاع على نفسها، لأن "علي بيكوفيتش" لم يؤسس جيشا منظما إذ اقتصر هذا الأخير على بعض الجماعات والمليشيات التي كانت ترد على الهجمات في سراييفو.³

تواصلت عمليات التقتيل والتهجير والترويع للبوسنيين غير الصرب في البوسنة إلى غاية نهاية سنة 1995، نتيجة ضغوطا الولايات المتحدة الأمريكية على أطراف النزاع البوسني، وبعد توجيهها لضربات جوية محدودة ضد صرب البوسنة نهاية شهر أوت 1995، إضافة إلى حدوث بعض التوازنات بين القوى المتنازعة في المعارك، وتغيير نسبة السيطرة على الأراضي من الجانبين، توفرت الرغبة لأول مرة لدى صرب البوسنة للتفاوض، حيث أعلن المبعوث الأمريكي للمنطقة "ريتشارد هولبروك" موافقة جميع الأطراف على وقف إطلاق النار في 10 أكتوبر 1995، وقبولهم الجلوس من اجل التفاوض والتسوية، والتي أصبحت تعرف باسم اتفاق دايتون.⁴

وبذلك انتهت الحرب بعد أن وقعت جمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) على اتفاق "دايتون للسلام" في باريس في 14 ديسمبر 1995، نتيجة جهود المجتمع الدولي لوضع حد للحرب في البوسنة والهرسك، وحدد اتفاق دايتون للسلام بصورة دقيقة، إلى جانب إنهاء الحرب، التزامات الدول الأطراف في الاتفاق - جمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) - بإنهاء النزاع في المنطقة وتعزيز السلام والاستقرار الدائمين، ووفقا للمادة 1 من المرفق 4 من اتفاق دايتون للسلام (دستور البوسنة والهرسك)، تواصل جمهورية البوسنة والهرسك، الذي أصبح اسمها الرسمي منذ ذلك الحين "البوسنة والهرسك"، وجودها القانوني بموجب القانون الدولي كدولة، لها هيكلها الداخلي المعدل على النحو المنصوص عليه في الاتفاق ومحدودها (آنذاك) المعترف بها دوليا، وتتكون البوسنة والهرسك من مجموعتين اثنتين، وهي اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية صربسكا، عاصمة البوسنة والهرسك هي ساراييفو، واللغات الرسمية فيها هي البوسنية والكرواتية والصربية،

¹ - سايح نوال، دور منظمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون الدولي والعلاقات الدولية، (جامعة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، السنة الجامعية 2001-2002)، ص.11.

² - أمير هادجيكادونيتش، "الدروس المستفادة من تجربة بناء السلام في البوسنة والهرسك"، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، (أكتوبر 2024)، ص.5.

³ - نفس المرجع، ص.12.

⁴ - وليد دوزي، المرجع السابق، ص.43.

وأقيمت مقاطعة بروكو كوحدة إدارية منفردة تتمتع بالحكم الذاتي المحلي وتخضع لسيادة البوسنة والهرسك، وفقاً للحكم النهائي لهيئة التحكيم الصادر في 5 مارس 1999، بشأن النزاع على الحدود المشتركة بين الكيانين، في منطقة بروكو،¹ كان لدى دول الإتحاد الأوروبي الرئيسية مصالح قومية وروابط تاريخية مختلفة في المنطقة، ما أدى إلى إتباع نهج ما أدى إلى إتباع نهج مجزأ وغير متماسك تجاه الأزمة، على سبيل المثال، كانت فرنسا المملكة المتحدة أكثر تسامحاً مع سلوك صربيا العدواني من ألمانيا، حاول الإتحاد الأوروبي في البداية التوسط في الصراع من خلال القنوات الدبلوماسية، واقترح كثيراً من خطط السلام، مثل خطة "كارينغتون - كوتيلير" وخطة "فانس - أوين للسلام"، ومع ذلك، فشلت هذه المساعي في كسب الدعم اللازم، ما أدى إلى مزيد من الإحباط والانتقادات لدور الإتحاد الأوروبي في الصراع، وقد أبرز الافتقار إلى العمل الحسام قلة خبرة الإتحاد الأوروبي في إدارة الأزمات على عتبة بيته، وكشف عن اعتماده على التعاون الدولي الأوسع نطاقاً، وخصوصاً من جانب الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي، للتوصل إلى حل.²

الفرع الثاني : الترتيبات السياسية و الدبلوماسية

يمثل نموذج الإتحاد الأوروبي لبناء السلام في البوسنة والهرسك، محاولة للانتقال الجذري بعيداً عن الاستراتيجيات التقليدية السابقة، والتي اتبعت لتحقيق الاستقرار وإصلاح المؤسسات، فالجهود التي سبقت التدخل الأوروبي، والتي قادها الممثل السامي الدولي (HR)، اتسمت بالاعتماد على نموذج "الوصاية الدولية" بصلاحياته الواسعة، وقد مكن هذا النموذج الممثل السامي من فرض إصلاحات أساسية وإقالة المسؤولين المحليين الذين ينظر إليهم كمعرقلين، وفي حين نجحت هذه الوصاية في دفع أجندة تنفيذ السلام في البوسنة، إلا أن تبعاتها كانت سلبية للغاية على المدى الطويل، إذ أدت إلى تقويض مبادئ الملكية السياسية والمساءلة المحلية، والأخطر من ذلك، أنها رسخت متلازمة الاعتماد الشبه المؤسسي على الحضور الدولي، وهو ما أعاق بشدة تطوير القدرات المحلية الذاتية لبناء سلام مستدام.³

ففي عام 1999، أطلق الإتحاد "الأوروبي عملية الاستقرار والانتساب (SAP)" لإنشاء روابط سياسية واقتصادية أكثر تحديد وملموسة مع دول المنطقة، كما اتسمت العملية بنهج مزدوج يركز على الظروف الخاصة بكل بلد من ناحية، وعلى نهج إقليمي تجاه غرب البلقان من ناحية أخرى، بالإضافة إلى ذلك، أصبحت عملية الاستقرار والانتساب محور الإستراتيجية طويلة الأمد للإتحاد الأوروبي تجاه منطقة غرب البلقان، كان الهدف الرئيسي لعملية الاستقرار والانتساب هو دفع عجلة الترسخ الديمقراطي لدول المنطقة من خلال إصلاحات محلية جوهرية تستند إلى القيم والهياكل الأوروبية،⁴ وفي هذا السياق سمحت عملية الاستقرار والانتساب الخاصة بالبوسنة والهرسك بإنشاء اتفاقية

1 - الأمم المتحدة، الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف: البوسنة والهرسك، 2004، ص.7.

2 - أمير هادجيكادونيتش، "الدروس المستفادة من تجربة بناء السلام في البوسنة والهرسك"، مركز هرمون للدراسات المعاصرة، (أكتوبر 2024)، ص.5.

3 - Stefano Recchia, "Beyond international trusteeship: EU peacebuilding in Bosnia and Herzegovina," *Occasional Paper*, No. 66, European Union Institute for Security Studies (EUISS), (February 2007), p.5.

4 - Brljavac, Bedrudin. "Europeanisation Process of Bosnia and Herzegovina: Responsibility of the European Union?", *Balkanologie XIII*, no. 1-2, (2011), p.4.

استقرار وانتساب (SAA) باقامة علاقات تعاقدية رسمية مع الاتحاد الأوروبي¹.

مثلت "عملية الاستقرار والانتساب" التحول الاستراتيجي الأبرز في نهج الاتحاد الأوروبي تجاه منطقة غرب البلقان بأسرها، حيث تم نقل العلاقة من إدارة الأزمات إلى مسار تكامل منظم وطويل الأمد، ولقدت الإطار السياسي لانخراط الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك ودول غرب البلقان الأخرى، وهي العملية التي بالانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، وقد تعهدت دول غرب البلقان بتلبية المتطلبات السياسية والاقتصادية للنظر في عضويتها في الاتحاد الأوروبي، إن عملية الاستقرار والانتساب هي بمثابة شراكة بين الاتحاد الأوروبي وكل دولة، مصممة خصيصا لتحقيق التنمية المستدامة في كل دولة بعينها.²

منذ مارس 2002، أصبح الممثل السامي الدولي في البوسنة والهرسك "مزدوج القبعة" أيضاً كممثل خاص للاتحاد الأوروبي (EUSR)، الممثل السامي/الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي الحالي هو "كريستيان شوارز شيليغ"، وهو مواطن ألماني يتمتع بخبرة واسعة في بناء السلام في البوسنة.³

لقد تمكن الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي/الممثل السامي، في البوسنة والهرسك من ربط الإصلاحات بالمشروطة الأوروبية القائمة بشكل حازم، وما زاد من الإلحاح السياسي لامتنال الجماهير المحلية والقادة السياسيين بشكل فعال، هو التدخل العلني في النقاش السياسي المحلي في البوسنة والهرسك، ولفت الانتباه إلى الحاجة إلى الإصلاحات كشرط أساسي للتقدم نحو التكامل الأوروبي، وجعل الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي/الممثل السامي العرقلة المستمرة مكلفة بشكل متزايد للمسؤولين البوسنيين المنتخبين، وفي حالة القادة القوميين المتمردين، كان "التشهير وتسمية الأسماء بشكل صريح أداة سياسية فعالة متاحة للممثل الخاص للاتحاد الأوروبي/الممثل السامي.⁴

الفرع الثالث: الترتيبات القانونية

تم ترشيد النظام القضائي في البوسنة والهرسك، وتحسينه بشكل منهجي، بإتباع المبادئ التوجيهية للجنة قضائية مستقل (IJC)، أنشأها الممثل السامي في عام 2001، وتم نقل العديد من الوظائف القضائية بنجاح من الكيانات إلى مستوى الدولة المشتركة، الأمر الذي أدى إلى إنشاء "المحكمة ونيابة البوسنة والهرسك" التي تتمتع بصلاحيات شاملة في القضايا الجنائية الكبرى، وكذلك إلى "المجلس الأعلى للقضاء والادعاء" (HJPC) الذي يوحد إجراءات تعيين وفصل القضاة والمدعين العامين في جميع أنحاء البلاد.⁵

¹ - QCEA, "The European Union & Peacebuilding: Briefing Paper 2 - The EU's involvement in Bosnia & Herzegovina", *Quaker Council for European Affairs*, November 2004, p.2.

² -Ibid, p.2

³ -Stefano Recchia, op.cit., p.15.

⁴ -Ibid, p.6.

⁵ - Stefano Recchia, "Beyond international trusteeship: EU peacebuilding in Bosnia and Herzegovina," *Occasional Paper*, no. 66, European Union Institute for Security Studies (EUISS), (February 2007), p. 23.

شكلت جهود المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة خطوة أولى حاسمة، ولكن لتحقيق المصالحة المحلية، كان لا بد من محاكمة آلاف الحالات الأخرى، وقد قدم الإتحاد الأوروبي دعم مادي وتقني كبيراً لقسم جرائم الحرب في محكمة الدولة والنيابة العامة للدولة، لتمكينها من تطبيق الإستراتيجية الوطنية لقضايا جرائم الحرب.¹

تعد سيادة القانون عنصر أساسي في سياسة الإتحاد الأوروبي الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP)، وركيزة محورية لعملية الانضمام للإتحاد الأوروبي، إنها تشمل إصلاحات مؤسسية وقانونية لضمان فعالية واستقلال القضاء، وشفافية الإدارة العامة، ومكافحة الجريمة المنظمة والفساد²، ولقد سعت خطة الإتحاد الأوروبي إلى إنشاء قضاء مستقل ومحيد يركز على مكافحة الفساد والجريمة المنظمة، ومن بين المؤسسات الرئيسية التي تم إنشاؤها في هذه الفترة **محكمة الدولة في البوسنة والهرسك والنيابة العامة للدولة**، والتي تم تفويضها بالتعامل مع القضايا التي تتجاوز حدود الكيانات، بما في ذلك جرائم الحرب والفساد رفيع المستوى.³

أدت الضغوط الدولية في البوسنة والهرسك، وتحديدًا تلك المتعلقة بالاشتراكية الأوروبية، إلى سن قانونين أساسيين تمثلا في قانون مجلس القضاء والادعاء العام، وقانون المحكمة والنيابة العامة، هذه القوانين كانت حاسمة في بناء الإطار المؤسسي المطلوب لترسيخ سيادة القانون، رغم الجدل السياسي الكبير حول شرعيتها.⁴

في حين أن الإتحاد الأوروبي نجح إلى حد ما في "أوروبا" الإطار القانوني، أي سن القوانين المتوافقة مع تشريعات الإتحاد الأوروبي، إلا أن المشكلة الحقيقية تكمن في تنفيذ هذه القوانين، وظلت محكمة الدولة تواجه تحديات هائلة في محاكمة قضايا الفساد رفيعة المستوى، وغالبا ما كانت الأحكام الصادرة ضعيفة أو غير رادعة.⁵

يمكن وصف الوضع في البوسنة والهرسك بدولة محكومة بالفساد، حيث تعمل آليات القضاء نفسها، في كثير من الأحيان، كأداة لحماية النخب الفاسدة بدلا من محاسبتها، إن ضعف الإرادة السياسية المحلية يمثل عقبة لا يمكن للإتحاد الأوروبي التغلب عليها إلا بتغيير جذري في آلياته للضغط.⁶

الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية

تركزت المساعدات الأوروبية في بداية الأمر، على برامج إنسانية وإغاثة عاجلة لإعادة الأعمار، مثل برنامجي PHARE و OBNOVA، ولكن مع تولي الإتحاد الأوروبي دورا قياديا، تم إطلاق برنامج أكثر إستراتيجية أطلق عليه "المساعدة المجتمعية لإعادة الأعمار والتحول الديمقراطي والاستقرار" (CARDS)،⁷ وكان ذلك في ماي من سنة 2000، وتم تخصيص مساعدة تزيد عن 240 مليون يورو، لدعم مشاركة البوسنة في عملية الاستقرار والانتساب

¹ - Eglė Elena Šataitė, "Peace-Building Operations: The Case of Bosnia and Herzegovina, *Lithuanian Annual Strategic Review* 7, No. 1, (2009), p.90.

² - Sarper, Bülent Ağır, and Gürsoy Barış, "The European Union's State-Building Efforts In The Case Of Bosnia And Herzegovina ", *Ankara Avrupa Çalışmaları Dergisi* 15, no. 1 (2016), p.18

³ - Sarper Bülent Ağır, and Gürsoy Barış, "The European Union's State-Building Efforts in the Case of Bosnia and Herzegovina", *Ankara Avrupa Çalışmaları Dergisi* 15, No. 1 (2016), p 14.

⁴ - Stefano Recchia, op.cit., p.14.

⁵ - Delalić, Selma. "EU Common Foreign and Security Policy and Bosnia and Herzegovina", *Anuario Español de Derecho Internacional* 35, (2019), p.629.

⁶ - Stefanie Kappler, , and Oliver P. Richmond, "Peacebuilding and Culture in Bosnia and Herzegovina: Resistance or Emancipation?", *Security Dialogue* 42, No. 3 (June 2011) , p 267.

⁷ - Brljavac, Bedrudin. "Europeanisation Process of Bosnia and Herzegovina: Responsibility of the European Union?", *Balkanologie XIII*, No. 1-2, (2011), p4.

(SAP)، وعلاوة على ذلك، هدف هذا البرنامج إلى تعزيز الهياكل الديمقراطية وسيادة القانون،¹ وتم تخصيص الجزء الأكبر للمساعدات المالية للاتحاد الأوروبي في إطار برنامج المساعدة المجتمعية لإعادة الاعمار والتحول الديمقراطي والاستقرار، للحكم الرشيد وبناء المؤسسات، مع التركيز على إصلاح القضاء والشرطة والإدارة العامة في البلاد.² ومع ترسيخ مسار العضوية كهدف نهائي، طور الاتحاد أدواته المالية لتصبح أكثر تركيزاً على عملية الانضمام، تم استبدال برنامج CARDS بـ:

1- أداة المساعدة لما قبل الانضمام (IPA I): دعمت المفوضية الأوروبية إصلاحات التحول وبناء المؤسسات في إطار أداة المساعدة لما قبل الانضمام (IPA) منذ عام 2007، كانت الأولويات بين عامي 2011 و 2013 في البرنامج الوطني في المعايير التالية:³

- ✓ تعزيز سيادة القانون من خلال مساعدة البلاد على إصلاح قطاع القضاء ومكافحة الفساد.
- ✓ دعم جهود البلاد لتحسين أداء المؤسسات على جميع مستويات الحكم.
- ✓ دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

2- أداة المساعدة لما قبل الانضمام (IPA II): تتلخص أولويات المساعدات المالية للاتحاد الأوروبي في الفترة (2014-2017) لدعم البوسنة والهرسك في مسارها نحو الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وفقاً لبرنامج في أربع أهداف:⁴

- ✓ دعم الإصلاحات السياسية
- ✓ دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والإقليمية.
- ✓ دعم تعزيز قدرة المستفيدين.
- ✓ تعزيز التكامل الإقليمي والتعاون الإقليمي.

الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية

أطلق الاتحاد الأوروبي في يناير 2023، بعثة الشرطة الخاصة به (EUPM) في البوسنة، لمتابعة عمل قوة الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة (IPTF)، التي تم إنشاؤها وفقاً للملحق 11 من اتفاقية دايتون للسلام، وعلى الرغم من النجاح النسبي لقوة الشرطة الدولية، كان لا يزال هناك الكثير مما يجب القيام به فيما يتعلق بهيكل قوات الشرطة المحلية، وتمويلها، وعلاقتها بالحاكم، كانت بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي (EUPM) أول بعثة على الإطلاق يتم إطلاقها في إطار السياسة الأوروبية للأمن والدفاع (ESDP).⁵

كانت المهمة الأساسية للبعثة هي استخدام المراقبة، والإرشاد، وتقديم المشورة (MMA) لمساعدة قوات البوسنة والهرسك المحلية في تعزيز سيادة القانون وإجراء إصلاحات هيكلية للشرطة، والهدف هو إنشاء ترتيبات شرطية مستدامة تحت ملكية البوسنة والهرسك وفقاً لأفضل الممارسات الأوروبية والدولية، وبالتالي رفع معايير الشرطة الحالية في البوسنة

¹ - Sarper, Bülent Ağır, and Gürsoy Barış, , op.cit., p. 17.

² - Stefano Recchia, op.cit., p.19.

³ - Sarper, Bülent Ağır, and Gürsoy Barış, op.cit., p. 17.

⁴ - Ibid, p.17.

⁵ - Stefano Recchia, op.cit., p.16.

والهرسك، وبذلك، تحدد الوثيقة على الفور معايير الشرطة الأوروبية (القابلة للتبادل هنا مع معايير الأمم المتحدة) كمعيار يجب أن تطمح إليه شرطة البوسنة والهرسك¹.

تشير "الوثيقة المشتركة" بشكل خاص إلى عملية الاستقرار والانتساب (SAP)، وهي إطار السياسة الرئيسي للاتحاد الأوروبي لغرب البلقان والتي تهدف في نهاية المطاف إلى منح البوسنة والهرسك (إلى جانب دول البلقان الأخرى) وضع عضوية الاتحاد الأوروبي (المرجع نفسه)، لذلك من المهم ملاحظة أنه منذ التفويض الأول، تضمنت أهداف بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في البوسنة المساهمة في تهيئة الظروف لانضمام البوسنة والهرسك في نهاية المطاف إلى الاتحاد الأوروبي وما يستلزمه ذلك من مؤسسات مستقرة لسيادة القانون.²

➤ تقييم:

تعد المشروطة الأوروبية وسيلة مهمة لتعزيز الإصلاحات الداخلية في البلدان التي أقامت روابط ثنائية مع الإتحاد، وبالتالي، فإن عملية إصلاح "الأوربية" (Europeanization)، في البلدان الطامحة في عضوية الإتحاد الأوروبي، مثل البوسنة نفسها، مدفوعة إلى حد كبير بما يسمى بالمشروطة الأوروبية التي تحفز الإصلاحات المحلية، واستندت المشروطة الأوروبية إلى "شروط صارمة" يجب على البلدان المرشحة أو المحتملة ترشيحها تلبيةها لتصبح أعضاء كاملي العضوية في الاتحاد الأوروبي، وكما يجادل البعض، فإن المنطق السائد الذي يدعم المشروطة الأوروبية، هو إستراتيجية مساومة قائمة على التعزيز بالمكافأة، يقدم الاتحاد الأوروبي بموجبها حوافز خارجية لحكومة مستهدفة للامتثال لشروطه³ وبفضل عامل الجذب للتكامل الأوروبي، تمكنت السلطات السياسية في البوسنة والهرسك من تبني جميع الإصلاحات الرئيسية التي تطلبتها دراسة الجدوى لعام 2003 بنفسها، لم تكن هناك حاجة للممثل السامي لفرض أي من القوانين الرئيسية أو إصلاحات بناء الدولة المتعلقة بدراسة الجدوى.⁴

وعلى الرغم من النجاحات الأولية في حالة البوسنة والهرسك، إلا أن إضفاء الطابع المؤسسي على الخطابات العرقية من خلال ترتيبات دايتون لما بعد الصراع إلى إضعاف الحوافز للوفاء بشروط الاتحاد الأوروبي، على الرغم من أن جميع الأحزاب الرئيسية في البوسنة والهرسك تشترك -خطايا على الأقل- في الهدف النهائي المتمثل في الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، إلا أن الإصلاحات التي يقودها الاتحاد الأوروبي قد زادت من العداء داخل البلاد، ذلك لأن تكاليف الامتثال لمشروطة الاتحاد الأوروبي الباهظة للغاية بالنسبة للقادة الوطنيين في البوسنة والهرسك، نظرا لأن المنافسة السياسية في البلاد تعتمد على التمثيل القومي العرقي⁵، علاوة على ذلك، فيما يتعلق بالتمويل، كان دعم الاتحاد الأوروبي لمنظمات المجتمع المدني في البوسنة والهرسك صغيرا مقارنة بالمشاريع الأكثر تركيزًا على النهج من الأعلى إلى الأسفل، وفي هذا الإطار إن

¹ - Natalija Petrovic, *The EU as peacebuilder: a comparative analysis of civilian CSDP missions in Bosnia and Herzegovina and Kosovo*, (Master's Thesis, University of Canterbury, 2019), p.30.

² -Ibid., p .31.

³ - Stefano Recchia, op.cit, p.27.

⁴ -Ibid, p.25.

⁵ - Ağır Bülent Sarper, op.cit., p .18.

التمويل الأوروبي في إطار برنامج CARDS كان مركزاً بشكل كبير على مشاريع بناء المؤسسات من الأعلى إلى الأسفل، حيث ذهب أقل من ثلث الأموال خلال الفترة 2002 إلى 2004 لمبادرات من القاعدة إلى القمة.¹

المطلب الثاني: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في كوسوفو

شكلت منطقة غرب البلقان، وبشكل خاص كوسوفو، محوراً لجهود دولية مكثفة لبناء السلام والاستقرار في أعقاب النزاعات التي شهدتها المنطقة في تسعينيات القرن الماضي، وبرز الإتحاد الأوروبي كفاعل دولي رئيسي في هذه الجهود، مستثمراً موارد سياسية واقتصادية وأمنية كبيرة بهدف تعزيز المصالحة، وبناء المؤسسات، ودعم سيادة القانون، وتحقيق التنمية المستدامة في كوسوفو، لقد أصبح الحفاظ على السلام في غرب البلقان وكوسوفو هدفاً سامياً للمنظمات الدولية، وقد أدت التحديات في كوسوفو مثل الصراع في التسعينيات وبعد ذلك، بالإضافة إلى الافتقار إلى الوحدة السياسية والمؤسسات القادرة على التدخل المدني والعسكري، إلى تدخل طويل الأمد من جانب الإتحاد الأوروبي، وتجدد الإشارة إلى أن تدخل الإتحاد الأوروبي كان سببه أيضاً القومية العرقية والمشاكل الاجتماعية والاقتصادية والتوترات بين الأعراق، خاصة بين الصرب والألبان في كوسوفو، بالإضافة إلى القضايا غير المحلولة في العلاقات الثنائية.²

الفرع الأول: جذور الصراع في كوسوفو

تمثل أزمة كوسوفو واحدة من أكثر النزاعات تعقيداً في منطقة البلقان، حيث تداخلت فيها عوامل عرقية دينية وسياسية وأخرى جيوسياسية عبر قرون من الزمن، فقد ظل إقليم كوسوفو محور للتنافس بين الصرب والألبان منذ القرون الوسطى، ما جعل الأزمة انعكاساً للصراعات العرقية والدينية الأوسع في المنطقة، ومنذ معركة كوسوفو عام 1389، التي شكلت نقطة تحول حاسمة في التاريخ الصربي، أصبح الإقليم رمزاً للهوية الوطنية والدينية للصرب في حين ازداد الحضور الألباني في الإقليم خلال الحقبة العثمانية، وبعد انهيار يوغسلافيا في التسعينات تحولت كوسوفو إلى بؤرة للصراع العرقي والسياسي بين القوميين الصرب الذين تمسكو بالإقليم كجزء لا يتجزأ من صربيا، والألبان الذي سعوا للانفصال وتحقيق الاستقلال أو الانضمام إلى ألبانيا المجاورة.³

وفي هذا السياق، بدأ السكان الألبان بقيادة "إبراهيم روجوفا" تنظيم أنفسهم لتأمين نفوذهم في الإقليم، وتم انتخابه رئيساً لجمهورية كوسوفو في عام 1992، فدعا سلمياً إلى إلغاء التمييز، ولكن مع الوقت تم معارضة سياسته السلمية من المتطرفين الذين اتهموه بالسلبية، وتم تشكيل جيش تحرير كوسوفو عام 1998، الذي طالب بخروج القوات اليوغسلافية من أراضي كوسوفو التي يأملون أن تصبح دولة مستقلة،⁴ وهذا على إثر توقيع اتفاقية "دايتون للسلام" في نوفمبر 1995،

¹ - Ibid, p18.

² Anna Bruschetta, *The EU in Kosovo: Consolidating European Military and Defence Identity*, Finabel Food for Thought 10-2021, Finabel European Army Interoperability Centre, 2021, p. 45.

³ - علي حسن فاضل، أزمة كوسوفو واستخدام القوة (التدخل الدولي وتداعياته على النظام الدولي والعلاقات بين القوى الكبرى)، م 5، ع 9، *المجلة العلمية لجهاز مكافحة الإرهاب*، (2025)، ص 122.

⁴ - ، ، "أزمة كوسوفو... المقدمات والتفاعلات، والحلول المطروحة"، المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية، 09 جوان 2023، (تم التصفح بتاريخ: 2025/09/27)، نقلاً عن:

ومحاولة الرئيس الكوسوفي "ابراهيم روقوفا" إدراج مسألة حل مشكل إقليم كوسوفو، التي لم تلقى استجابة من قبل الرئيس الأمريكي "بيل كلينتون"، وهو ما عمق شدة النزاع أكثر من خلال تنامي عمليات المقاومة المسلحة للجيش الكوسوفي، الأمر الذي استدعى دعوة أطراف النزاع من قبل مجموعة الاتصال الدولية، لإقامة حوار وبدأ مفاوضات سلام وفق مبادئ وقف العنف، التوصل الى تسوية سليمة عبر المفاوضات، الحفاظ على وحدة الأراضي اليوغوسلافية، وحماية حقوق الأقليات في إقليم كوسوفو.

وبتقلد الرئيس "ميلوسيفيتش" الحكم في يوغسلافيا عام 1997، شرع في تطبيق سياسة التمييز ضد ألبان كوسوفو، من خلال انتهاج التعذيب والقتل ضد المدنيين، ومع استمرار هذه المعاملات وسياسة التطهير العرقي ورد فعل الألبان في كوسوفو، تدهورت الأوضاع ما أدى إلى قيام نزاع مسلح بالإقليم. عبر توحيد جهود كل من الميليشيات والبوليس الصربي، وبدأت عمليات التطهير في جانفي 1998 في إقليم "درونيكا"، حيث أودت هذه العملية بحياة 58 ألباني وجرح المئات، ولتغطية هذه العمليات تم تكليف ما يحدث في كوسوفو على أساس نزاع داخلي تحت السيطرة هادف لمحاربة الإرهاب في الإقليم.¹

أدت مذابح المدنيين الألبان إلى تزايد قلق المجتمع الدولي، فتم تكوين مجموعة اتصال من الولايات المتحدة وبريطانيا وألمانيا وفرنسا وروسيا، كما فرضت الأمم المتحدة حظرا على الأسلحة اليوغوسلافية وهدد الناتو الرئيس اليوغوسلافي "ميلوسيفيتش" في البداية باستخدام القوات العسكرية،² ومع حلول فيفري 1999، دخل الألبان والصرب في مفاوضات برعاية دولية خاصة من حلف الشمال الأطلسي في رامبويه بفرنسا، وكانت من أبرز أفكارها وضع إقليم كوسوفو تحت إدارة الأمم المتحدة لفترة، إلا أن المفاوضات لم تنجح بسبب رفض الطرف الصربي، وهو الأمر الذي دفع حلف الشمال الأطلسي لشن غارة جوية لإرغام القوات الصربية على الانسحاب من كوسوفو، وقد نجح في ذلك بعد خسائر جسيمة لحقت بالإقليم،³ هذا الأخير جاء على إثر تصاعد العنف إلى مستوى دفع المجتمع الدولي للتدخل عسكريا من خلال حلف الناتو، ما أدى إلى انسحاب القوات الصربية، وتشكيل إدارة مؤقتة للأمم المتحدة في الإقليم.⁴

ولقد أفضى إعلان استقلال كوسوفو رغم معارضة صربيا وروسيا في عام 2008، إلى تصعيد الأزمة، وتعميق الخلاف ما بين صربيا وكوسوفو التي لم تعترف بهذا الاستقلال إلى غاية الآن، وتندلع كل مرحلة خلافات بينهما، ردا على ذلك، عقد صربيا جلسة طارئة في برلمانها بعد يوم من استقلال صربيا، أي يوم 18 فبراير عام 2008، لينتهي بقرار يقضي إلغاء إعلان الاستقلال ومن ثم، أطلقت بلغراد حملة سياسية موجهة ضد استقلال كوسوفو من أجل زعزعة

1 - خيرة لخمين، دور الأمم المتحدة في عملية بناء السلام في كوسوفو، *مجلة الحقوق والعلوم السياسية*، ع 6، (جوان 2016)، ص 299.

2 - "أزمة كوسوفو... المقدمات والتفاعلات، والحلول المطروحة"، المرجع السابق.

3 - خيرة لخمين، المرجع السابق، ص 299.

4 - علي حسن فاضل، المرجع السابق، ص 122.

استقرار وعرقلة جهود التنمية ولا تزال هذه الهجمات متواصلة على كوسوفو ما أدى إلى استمرار النزاع السياسي حتى اليوم.¹

الفرع الثاني : الترتيبات السياسية و الدبلوماسية

بعد رأي محكمة العدل الدولية الاستشاري بشأن إعلان استقلال كوسوفو، والقرار اللاحق الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة، تبنى الإتحاد الأوروبي دوراً آخر في كوسوفو، تمثل في دور الوسيط بين صربيا وكوسوفو، حيث بدأت المحادثات حول حل القضايا الفنية التي يمكن أن تحسن حياة المواطنين،² كان هدف هذا الجهد التوسطي هو تطبيع العلاقات بين "بلغراد" و"بريشينا"، وتعزيز التعاون بين الجانبين، ومساعدتهما على تحقيق تقدم في مسارهما نحو عضوية الإتحاد الأوروبي، وتحسين حياة شعبي صربيا وكوسوفو، وبالتالي، لم يتم التعبير عن قضية وضع كوسوفو كهدف للحوار، وانطلق هذا الحوار في 8 مارس 2011، حيث توسط روبرت كوبر، مستشار دائرة العمل الخارجي الأوروبي (EEAS)، في الحوار، بينما كان الجانب الصربي ممثلاً بالمدير السياسي لوزارة خارجية صربيا، "بوركو ستيفانوفيتش"، وكان فريق مفاوضي كوسوفو برئاسة نائبة رئيس وزراء كوسوفو، "إيديتا طاهري".³

بدأ الإتحاد الأوروبي في متابعة تطبيع العلاقات بين كوسوفو وصربيا بنشاط في عام 2011، مع بدء حوار بلغراد وبريشينا، ومع ذلك، لم يكن هناك وضوح مطلق بشأن ما يشير إليه مفهوم التطبيع فعلياً، واستخدم الإتحاد الأوروبي خطاب التطبيع في حوار بلغراد وبريشينا للإشارة إلى عملية تقارب تهدف إلى حل جميع القضايا الثنائية العالقة، بما في ذلك ترسيم الحدود، وجبر الضرر الحربي، وعودة اللاجئين، وبينما تجنب الإتحاد الأوروبي معالجة المسألة الأكثر أهمية في الحوار بشكل مباشر، وهي مسألة دولة كوسوفو والاعتراف الرسمي بها، ربما كان المفاوضون الأوروبيون يأملون في أن تؤدي سياسة التطبيع في نهاية المطاف إلى خلق ظروف إيجابية لصربيا للاعتراف بكوسوفو كدولة مستقلة.⁴

بعد توقف الحوار في عام 2012، شهدت الساحتان السياسيتان في صربيا وكوسوفو تغييراً كبيراً، ففي 19 أكتوبر 2012، تم تأسيس أول تجمع للحوار السياسي، والتقى رؤساء وزراء صربيا وكوسوفو، "إيفيتسا داتشيتش" و"هاشم ثاشي"، في بروكسل، في 19 أبريل 2013، عقدت الجولة العاشرة من مفاوضات الحوار السياسي، وتوصل رئيسا الوزراء أخيراً إلى الاتفاق الذي طال انتظاره بشأن شمال كوسوفو، والذي قُدم تحت عنوان "الاتفاق الأول للمبادئ المنظمة لتطبيع العلاقات"، ويشار إليه عادة باسم "اتفاق أبريل" أو "اتفاق بروكسل". "في خمس عشرة نقطة، غطى الاتفاق حوكمة شمال كوسوفو ذي الأغلبية الصربية، بما في ذلك زفيتشان، وميتروفيتشا الشمالية، وليبوسافيتش، وزوبين بوتوك،

¹ - رؤى هادي جهاد، "مساعي منظمة الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية: نماذج مختارة"، مركز همو راي للبحوث والدراسات الإستراتيجية، د.ع، (16 جويلية 2025)، ص ص. 20، 21.

² - Jitske Hoogenboom, *The EU as a Peacebuilder in Kosovo*, Report IKV Pax Christi, Produced under the Civil Society Dialogue Network (CSDN), August 2011, p.13.

³ - Chris van der Borgh, et al , *EU peacebuilding capabilities in Kosovo after 2008: an analysis of EULEX and the EU-facilitated Belgrade-Pristina Dialogue*, WOSCAP (Whole of Society Conflict Prevention and Peacebuilding), Utrecht University, 2016, p. 42-43.

⁴ - Vera Axyonova and Argyro Kartsonaki, "The European Union's Normalisation Policies for Kosovo: Contributing to a Durable Peace?", *Ethnopolitics* 24, no. 4 (2025), p. 461.

حيث رفض صرب كوسوفو باستمرار قبول سلطة بريشتينا . بعد الاتفاق، كان من المقرر الآن دمج هذه البلديات في الإطار المؤسسي لكوسوفو.¹

وصف الحوار الذي توسط فيه الاتحاد الأوروبي بين كوسوفو وصربيا في البداية، بأنه "تقني" بسبب إصرار حكومة كوسوفو على عدم إجراء مناقشات سياسية مع صربيا، وأن "الحوار السياسي ليس مطروحاً على الطاولة" في بريشتينا وبروكسل وواشنطن، تغير هذا الموقف مع مرور الوقت، مما يعكس محتوى الحوار، الذي كان في الواقع سياسياً بالكامل منذ بدايته.²

تعتبر سياسة التوسيع للاتحاد الأوروبي ليس فقط عملية هامة للمصالحة بين الأعراق وبين الدول، ولكن أيضاً كخطوة هامة في تنفيذ الإصلاحات الديمقراطية وبناء اقتصاد السوق. ووفقاً لإستراتيجية عالمية، تمثل سياسة التوسيع ذات المصادقية استثماراً استراتيجياً في أمن أوروبا وازدهارها، وقد ساهمت بالفعل بشكل كبير في السلام في المناطق التي مزقتها الحروب سابقاً.³

ومن هذا المنطلق، تم تطوير عملية الاستقرار والانتساب (SAP) كإطار مشترك للعلاقات مع غرب البلقان حتى انضمامهم إلى الاتحاد الأوروبي، وأثار في البداية قلق كبير بشأن عدم قدرة الاتحاد الأوروبي الواضحة على حل حرب كوسوفو، وفي مايو 1999 وضعت المفوضية الأوروبية مبادئ عملية الاستقرار والانتساب، في رسالة إلى المجلس والبرلمان الأوروبي، والتي أكدها المجلس في يونيو 1999، وتم اعتماد عملية الاستقرار والانتساب لغرب البلقان رسمياً في "قمة زغرب" في نوفمبر 2000، وقد تم تطويره بشكل أكبر في المجلس الأوروبي في تيسالونيكي في 19-20 يونيو 2003، حيث تم تقديم "إعلان تيسالونيكي" و"أجندة تيسالونيكي لغرب البلقان: التحرك نحو التكامل الأوروبي"، وتم إثراء السياسات الموجه نحو غرب البلقان بعناصر مأخوذة من عملية التوسيع، مما عزز الهدف النهائي المتمثل في توسيع عضوية الاتحاد الأوروبي لتشمل المنطقة،⁴ وقد اعتمد مسار الاندماج الأوروبي عبر "عملية الاستقرار والانتساب" في البلقان كإطار رئيسي لحل النزاعات في المنطقة، وقد أدخل هذا المسار عائداً بارزاً في منطق التسوية، وهو استخدام "منظور العضوية" كحافز لرفع مستوى الامتثال لمتطلبات حل النزاعات.⁵

الفرع الثالث: الترتيبات القانونية

شكل تعزيز سيادة القانون أحد أبرز أولويات الاتحاد الأوروبي في كوسوفو، نظراً لأهميته الحاسمة في بناء دولة ديمقراطية مستقرة، وجذب الاستثمار وتحقيق المصالحة، ومع ميزانية سنوية تبلغ حوالي 76 مليون يورو، ممولة من ميزانية السياسة

¹ – Chris van der Borgh, Puck le Roy, and Floor Zweerink , op.cit., p. 54.

² – Ibid., p .46.

³ – Anna Jagiełło-Szostak, "The Role of the EU in Peace Building in Kosovo in the Light of Interethnic Relations", *Studia Europejskie – Studies in European Affairs* 2, (2019), p .57.

⁴ – Chris van der Borgh, Puck le Roy, and Floor Zweerink, op.cit., p .13.

⁵ – Bilge Yabanci, "Assessing the Impact of the European Union in Kosovo Conflict Resolution: Building States and Societies upon Tabula Rasa?", (MSc Thesis, Lund University, 2009), p.13.

الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي، تم إنشاء بعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون في كوسوفو (EULEX) كأعلى بعثة نفذها الاتحاد الأوروبي على الإطلاق، تميزت البعثة الأوروبية لسيادة القانون عن البعثات المدنية الأخرى المنتشرة بموجب "السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة" (CSDP) في غرب البلقان، بامتلاكها ولاية تنفيذية جزئية، ونظراً لهذه الأهمية، كانت رهانات على هذه البعثة عالية منذ البداية، ويجادل البعض بأن فشلها في كوسوفو سيكون فشلاً للمشروع الأوروبي في كوسوفو ككل، وربما في منطقة غرب البلقان بأكملها.

ولقد نص بيان مهمة بعثة سيادة القانون في كوسوفو، في المادة 2 على ما يلي: "ستساعد بعثة سيادة القانون في كوسوفو مؤسسات كوسوفو والسلطات القضائية ووكالات إنفاذ القانون في تقديمها نحو الاستدامة والمساءلة وفي تطوير وتعزيز نظام قضائي مستقل متعدد الأعراق وشرطة وخدمة جمارك متعددة الأعراق، مع ضمان أن تكون هذه المؤسسات خالية من التدخل السياسي وتلتزم بالمعايير المعترف بها دولياً وأفضل الممارسات الأوروبية، ستقوم البعثة، بالتعاون الكامل مع برامج المساعدة التابعة للمفوضية الأوروبية، بتنفيذ ولايتها من خلال المراقبة والتوجيه وتقديم المشورة، مع الاحتفاظ بمسؤوليات تنفيذية معينة".¹

وفي واقع الأمر، وجدت بعثة سيادة القانون أن نظام العدالة الجنائية والقضاء في كوسوفو هو أضعف بكثير في قدرتها على دعم مقاضاة وفصل مستقل وفعال في القضايا، مقارنة بشرطة كوسوفو، وفي نفس السياق، حددت البعثة أوجه قصور خطيرة فيما يتعلق بمساءلة واستقلالية القضاء في كوسوفو، وكذلك فيما يتعلق بتقييم الأداء، والوصول إلى العدالة، وأمن وحماية القضاة والشهود وغيرها،² وفيما يتعلق بالقضاء في اتفاق بروكسل، اتفق رؤساء الوزراء على أن السلطات القضائية القائمة في شمال كوسوفو ستصبح بالمثل جزءاً من الإطار القانوني المركزي لكوسوفو، ومع ذلك، أقدمت محكمة الاستئناف في بريشتينا على إنشاء هيئة ذات أغلبية من قضاة صرب كوسوفو للتعامل مع جميع البلديات ذات الأغلبية الصربية في كوسوفو، كما سيجلس قسم من محكمة الاستئناف، يتألف من موظفين إداريين وقضاة، بشكل دائم في شمال ميتروفيتشا، وستشمل هيئات هذا القسم أغلبية من قضاة صرب كوسوفو.³

الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية

عندما تم نشر بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (UNMIK) في الأسابيع التي تلت 10 يونيو 1999، وافق الاتحاد الأوروبي على أن يصبح شريك في بعثة الأمم المتحدة من خلال تمويل الركيزة الرابعة من ركائز بعثة الأمم المتحدة، والتي يشار إليها أيضاً باسم "الركيزة الرابعة" أو "ركيزة الاتحاد الأوروبي"، بتمويل كامل من المفوضية الأوروبية، شكلت ركيزة الاتحاد الأوروبي، جنباً إلى جنب مع الوكالة الأوروبية لإعادة الإعمار (EAR) التي تم إنشائها حديثاً، وبعثة المراقبة التابعة لمجلس الاتحاد الأوروبي (EUMM)، وجود الاتحاد الأوروبي في كوسوفو.⁴

¹ - Chris van der Borgh, Puck le Roy, and Floor Zweerink, op.cit., p.24

² - Ibid., p. 24.

³ - Ibid., p. 60.

⁴ - Vera Axyonova and Argyro Kartsonaki, "The European Union's Normalisation Policies for Kosovo: Contributing to a Durable Peace?", *Ethnopolitics* 24, no. 4 (2025), p. 11.

تعتبر الآليات الاقتصادية للإتحاد الأوروبي أدوات جوهرية لربط بناء السلام في كوسوفو بعملية الاندماج الإقليمي والسوق الأوروبية المشتركة، وقد تم تنفيذ هذا الارتباط بشكل أساسي عبر عملية الاستقرار و الإنتساب (SAP)، التي توفر إطاراً تعاقدياً لتعزيز التجارة والاستثمار، وأداة المساعدة ما قبل الانضمام (IPA)، التي تقدم التمويل اللازم للإصلاحات الاقتصادية والهيكلية، وتهدف هذه المساعدات ليس فقط إلى تحقيق التعافي الاقتصادي السريع بعد الحرب، بل إلى بناء اقتصاد سوق فعال قادر على المنافسة في السوق الأوروبية الموحدة، إن هذا التركيز على بناء المؤسسات الاقتصادية السليمة، وإصلاح الإدارة المالية العامة، وإرساء الشفافية في المعاملات الحكومية، يضمن أن يتم توجيه التمويل نحو بناء مؤسسات اقتصادية تتسم بالشفافية والمساءلة، وهذا الربط الشرطي للمساعدات الأوروبية بالتقدم في مكافحة الجريمة المنظمة والفساد يمثل ضماناً سياسية واقتصادية لتقليل الحوافز الاقتصادية للصراع، ويخلق مصالح اقتصادية مشتركة متعددة الأعراق تخدم الاستقرار.¹

تتجلى الآلية الاقتصادية للإتحاد الأوروبي بوضوح في قدرتها على دعم المصالحة بين الأعراق من خلال تعزيز التنمية الاقتصادية المشتركة، ويعد خلق سوق عمل مشترك وفرص اقتصادية متساوية لجميع المجموعات العرقية، وخاصة في المناطق التي يغلب عليها التوتر مثل شمال كوسوفو، هو جزء أساسي من إستراتيجية بناء السلام الأوروبية، إن ضخ الأموال الأوروبية في مشاريع البنية التحتية الإقليمية، التي تفيد جميع المجتمعات دون تمييز عرقي، يساهم في إحلال مصالح اقتصادية مشتركة محل الولاءات القبلية أو العرقية الضيقة، فالازدهار الاقتصادي المستدام، الذي يعزز عبر برامج الإتحاد الأوروبي المتنوعة، ينظر إليه بوصفه الأساس الذي يمكن أن يُحول الأجندة السياسية من الصراع القومي إلى التركيز على الحكم الرشيد والتنمية، ويعد هذا التحول في الأولويات الاقتصادية والاجتماعية شرطاً مسبقاً لا غنى عنه لتحقيق سلام دائم ومستقر في بيئة ما بعد الصراع، حيث يُصبح التعاون الاقتصادي وسيلة لدمج المجتمعات المتنازعة سابقاً في شبكة إقليمية واحدة.²

لقد أصبح الحفاظ على السلام في غرب البلقان وكوسوفو أولوية إستراتيجية للمنظمات الدولية بعد الصراعات العنيفة التي شهدتها المنطقة، وتشير التحديات في كوسوفو إلى أن انخراط الإتحاد الأوروبي لم ينجح فقط عن فراغ سياسي، بل كان سببه الرئيسي هو القومية العرقية، والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية المتفاقمة، والتوترات المستمرة بين الأعراق، و بشكل خاص بين الصرب والألبان في كوسوفو، لذلك فإن سياسة التوسيع للإتحاد الأوروبي ينظر إليها على أنها تتجاوز كونها مجرد آلية سياسية أو اقتصادية، بل تعد عملية مهمة للمصالحة بين العرقيات وعلى مستوى الدول، فمن خلال ربط الاندماج الأوروبي بالتقدم في مجال حقوق الأقليات، وتعزيز التعددية العرقية، وتحسين بيئة التسامح، يسعى الإتحاد الأوروبي إلى إحداث تحول هيكلي في النسيج الاجتماعي، هذا التحول يهدف إلى إبدال الولاءات القومية الضيقة

¹ - Bilge Yabanci, op.cit. , p.3.

² - Anna -Szostak Jagiełło, "The Role of the EU in Peace Building in Kosovo in the Light of Interethnic Relations", *Studia Europejskie – Studies in European Affairs* 2, no. 2019 (2019), p.1

بولاوات مشتركة لمفاهيم المواطنة الأوروبية والحكم الرشيد، مما يضمن أن تتأسس كوسوفو على مبادئ مجتمع متماسك وعادل لجميع مواطنيه، وذلك لكون هذه التوترات العرقية سبباً أساسياً في تجدد الصراع.¹

الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية

تعد بعثة سيادة القانون التابعة للإتحاد الأوروبي في كوسوفو (EULEX KOSOVO)، التي بدأت عملياتها منذ عام 2008، الآلية الأمنية المباشرة للإتحاد، وتهدف هذه البعثة إلى مساعدة ودعم سلطات كوسوفو في مجال سيادة القانون، وتحديدًا في قطاعات الشرطة والقضاء والجمارك، وفيما يتعلق بالجانب الأمني، فإنها تعمل بشكل مكثف على تطوير نظام عدالة وخدمة شرطة مستقلين ومتعددي الأعراق، وتعمل على تعزيز النظام العام والأمن، إن هذا التكليف الأمني يعكس الهدف الأوروبي لبناء مؤسسات أمنية ذات مصداقية محلية ودولية، قادرة على الوفاء بالتزاماتها الأمنية في مرحلة ما بعد الصراع. كما أن الالتزام بإنشاء قوة شرطة متعددة الأعراق يمثل آلية أمنية واجتماعية في آن واحد، وتهدف إلى استعادة ثقة الأقليات في قدرة الدولة على توفير الأمن والحماية لجميع المواطنين دون تمييز عرقي، وهو ما يُعد شرطاً أساسياً لتحقيق الاستقرار المجتمعي على المدى الطويل، وهذا الدور يكمل جهود قوات حلف شمال الأطلسي (KFOR) التي توفر الأمن العسكري العام، بينما يركز الإتحاد الأوروبي على بناء أمن مدني داخلي مستدام.²

كما يشمل الدعم الأمني للبعثة سيادة القانون التي تم تفويضها في كوسوفو، التدريب والتوجيه والمراقبة في قطاع الشرطة، مع التركيز على بناء القدرات المحلية في التعامل مع الجريمة المنظمة، ومكافحة الفساد، وإدارة الحدود، ويتضمن هذا التدخل الأمني أيضا مساعدة سلطات كوسوفو على تطوير وتنفيذ إصلاحات رئيسية، بما في ذلك بناء القدرات والتدريب لقوات الشرطة، بالإضافة إلى ضمان التحول العمليتي وإنشاء شرطة حدود فعالة، علاوة على ذلك، تعمل الآلية الأمنية على تعزيز التعاون الأمني مع الدول المجاورة في مجال الشرطة، هذا التعاون الإقليمي هو جزء أساسي من إستراتيجية أمنية أوسع للإتحاد الأوروبي تهدف إلى عزل المنطقة عن التهديدات العابرة للحدود، مثل الجريمة المنظمة وتهريب المخدرات، والتي قد تقوض استقرار كوسوفو والدول المجاورة، مما يؤكد أن الأمن المحلي يتطلب آليات تنسيق أمنية إقليمية.³

● تقييم:

لقد كشفت دراسة الآليات المتعددة الأبعاد للإتحاد الأوروبي في كوسوفو (السياسية، الدبلوماسية، الاقتصادية، والاجتماعية) عن صورة معقدة لجهود بناء السلام. فمن ناحية، نجح الإتحاد الأوروبي في تحقيق الاستقرار الأولي بعد

¹ - Jagiello-Szostak, Anna. "The Role of the EU in Peace Building in Kosovo in the Light of Interethnic Relations." Studia Europejskie – Studies in European Affairs 2, no. 2019 (2019), p1.

² - Peen Rodt, Annemarie, et al, Report on EU conflict prevention and peacebuilding in the Horn of Africa and Western Balkans, Roskilde: Roskilde University, 2017, p1.

³ - Van der Borgh, Chris, et al, "EU peacebuilding capabilities in Kosovo after 2008: an analysis of EULEX and the EU-facilitated Belgrade-Pristina Dialogue." WOSCAP Report. Utrecht: Utrecht University, June 2017, p 99.

الصراع، ووضع الأساس لـ "بناء الدولة اليومي" من خلال بعثة سيادة القانون، وتمكن من الحفاظ على الزخم السياسي الضروري لتطبيع العلاقات مع صربيا عبر الحوار الميسر،¹ هذه الإنجازات لم تكن لتحقيق لولا القوة الهيكلية لسياسة المشروطة، التي عملت كأداة ضغط فعالة لفرض الإصلاحات على النخب السياسية في بريشتينا وبلغراد على حد سواء.² ومن ناحية أخرى، كشفت الآليات الأوروبية عن قصور عميق في تحقيق السلام المستدام والعميق، فالنموذج العملياتي، لبعثة سيادة القانون، لم يكن قادرا على تحقيق نتائج ملموسة في مكافحة الفساد والجريمة المنظمة، وظل دوره محكوماً بالانتقادات حول ملائمة المعايير الأوروبية لواقع كوسوفو الهش، أما النموذج الاقتصادي والاجتماعي الليبرالي فقد أنتج نوا غير متساو وسلام مصطنع، حيث لم يتم بتسوية النزاعات العرقية، بل ربما عمق الفجوة بين الدولة والمواطنين نتيجة للتبعية المفرطة على المساعدات الخارجية،³ حيث على الرغم من المحاولات لتطوير مجتمع متعدد الثقافات في كوسوفو، لا تزال العلاقات بين الأعراق تشهد توترات، ووفق لتقرير منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) لعام 2010، بعنوان "ملامح مجتمعات كوسوفو"، فإن الوضع السياسي والاجتماعي والاقتصادي للمجموعات العرقية في البلاد يتدهور والتوترات بين الأعراق لا تزال قائمة، خاصة بين الألبان والصرب.⁴

المطلب الثالث : دور الإتحاد في بناء السلام في كمبوديا

يعد خروج كمبوديا من الحرب الأهلية، التي بلغت ذروتها في نظام الإبادة الجماعية للخمير الحمر، واحدة من أكثر عمليات بناء السلام تعقيدا في تاريخ ما بعد الحرب الباردة، وذلك عقب اتفاقيات باريس للسلام عام 1991، وبعد تدخل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (UNTAC)، بدأ المجتمع الدولي، ومن ضمنه الاتحاد الأوروبي، دورا مكثفا لإعادة بناء الدولة والمجتمع، لم يكن الاتحاد الأوروبي مجرد مانح مالي، بل سعى لتصدير نموذج كـ "قوة معيارية" (Normative Power) لترسيخ الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وسيادة القانون كدعائم للسلام المستدام.

الفرع الأول: جذور الصراع في كمبوديا

وجدت كمبوديا نفسها مسرحا للصراع الدولي بين القوى في خضم الحرب الباردة، بحكم موقعها الجغرافي الملاصق لفيتنام، لاسيما بعد اشتداد وتيرة الحرب الفيتنامية ضد التدخل الأمريكي، حيث اتخذ الأمير "سيهانوك"، موقفا سياسيا عدته الولايات المتحدة انخياز للمعسكر الاشتراكي، (450)، وتحديدا بعد تصاعد الحر في المناطق الحدود الشرقية، غدت شنت الولايات المتحدة قصفا للمواقع الشيوعية في شرق كمبوديا في مارس 1969، ومع الخسائر الواسعة في أرواح المدنيين ودمار من الممتلكات والأراضي الزراعية والغابات في حملة قصف مستمرة، وأمام عجز الأمير سيهانوك عن منع تلك الأحداث، وعندما كان يقوم بزيارة الصين، دفعت الولايات المتحدة الأمريكية الجنرال "لون نول" إلى الانقلاب على

¹ -ibid., p2.

² - Ramadan Ilazi, "The European Union and Everyday Statebuilding in Kosovo (PhD diss", Dublin City University, 2021), p174.

³ - Bilge Yabanci, op,it., p30.

⁴ - Ana Vilellas Ariño and Gema Redondo de la Morena, "An Approach to the Kosovo Post-War Rehabilitation Process from a Gender Perspective ", *Quaderns de Construcció de Pau* 2, (January 2008) , p 11.

النظام وإعلان جمهورية موالية للغرب وهو الأمر الذي دفع الصين والكتلة الشيوعية عموماً إلى دعم القوى المتمردة في البلاد وعلى رأسها (الخمير الحمر / The Khmer Rouge)، وبذلك تولي السلطة رئيس الوزراء الجنرال لون نول في عام 1970.¹

ترك الانقلاب العسكري في كمبوديا نتائج مهمة على تطور الأوضاع في البلاد، إذ شكل الخمير الحمر تحالفاً مع الحاكم المخلوع وشنوا الهجمات على السلطة، خاصة بعد أن تلقوا الدعم من الفيتكونغ، الأمر الذي أسهم في ولادة العديد من الجماعات السرية، التي أعلنت أن هدفها يتمثل بالإطاحة بالحكومة القائمة، مع أن فيتنام كانت قد أعلنت في عام 1974 أنها لا ترغب بحدوث المشكلات بين هانوي و بنوم بنه.

ازدادت حدة المواجهات بين التنظيمات الثورية الشيوعية وقوات الجنرال "لون نول" يوماً بعد يوم، لذا قامت الولايات المتحدة الأمريكية بقصف المناطق الكمبودية دعماً لحلفائها، الأمر الذي انعكس على زيادة شعبية تنظيم الخمير الحمر وتعاطف قطاع واسع من السكان معهم، والتي تمكنت قواتهم المعبأة بالأفكار المتشددة ذات الصبغة الشيوعية الماوية، من هزيمة حكم الجنرال لون نول الموالي للولايات المتحدة، والسيطرة على العاصمة "بنوم بنه" في 17 أكتوبر نيسان 1975، وفتحت بذلك صفحة جديدة في تاريخ كمبوديا، وباعتبار أن شعب كمبوديا المنهك بالفقر والفساد وبالغارات الجوية الأمريكية على المناطق المحاذية لفيتنام، استقبل المحررين الجدد بفرح غامر، لكن ذلك لم يدم طويلاً.

على الرغم من عودة الأمير "سيهانوك" إلى العاصمة بنوم من منفاه في الصين، ومواصلة دوره كرئيس دولة، إلا أنه أُجبر على التنحي بعد نحو عام من قبل الخمير الحمر، ولم يتمكن رغم تمتعه بالحنكة السياسية من منع الخمير الحمر في التحكم بمفاصل بلاده، وارتكاب المذابح الفظيعة، والتي لم يسلم منها هو بنفسه، إذ فقد خمسة من أولاده على يد هؤلاء، كما قاموا بتغيير اسم البلاد من كمبوديا إلى (جمهورية كمبوتشيا الديمقراطية)، وبذلك بات الكمبوديون تحت حكم مقاتلي الخمير الحمر وزعيمهم المتشدد بول بوت.²

لم يعرف سكان كمبوديا الراحة منذ استقلال بلادهم، بسبب حدة الصراع بين الفرقاء على السلطة، والتي شهدت أوجها بعد الانقلاب العسكري على الأمير "سيهانوك"، واندلاع حرب أهلية مريرة طول خمسة أعوام بين أنصار الجنرال وأنصار الملكية المتحالفين مع التنظيمات الماركسية الثورية وعلى رأسها الخمير الحمر، والذين حسموها لصالحهم في نهاية المطاف.³

بدأت مرحلة الخمير الحمر خلال المدة من 1975-1979 في كمبوديا التي غيروا اسمها إلى كمبوديا الديمقراطية، ولخمير الحمر هم مجموعة أحزاب شيوعية في كمبوديا تطورت لاحقاً لتشكيل الحزب الشيوعي لكمبوديا، وعرف أيضاً باسم منظمة حزب الخمير الشيوعي أو الجيش الوطني لكمبوديا، وبات "بول بوت" الحاكم الفعلي لكمبوديا ووجه النظام المركزي، وحاول مع رفاقه أبرزهم "يانغ ساري" تغيير بنية الشعب الكمبودي وإقامة نظام نموذج زراعي بقوة الحديد والنار، تطبيق نوع من الراديكالية الشيوعية الزراعية التي تجبر الكمبوديين على العمل في مجتمعات زراعية أو في أعمال شاقة،

¹ - علي صالح حمدان حامد، "تطور الأوضاع الداخلية في كمبوديا تحت حكم الخمير الحمر (1975-1979)"، مجلة جامعة دهوك، م 24، ع 1، (2021)، ص ص. 450، 451.

² - نفس المرجع، ص. 451.

³ - نفس المرجع، ص. 451.

وإجبار السكان على الهجرة من المدن إلى مناطق الأرياف خلال 1975-1779، مما أدى إلى مقتل مليونين شخص نتيجة التعذيب ونقص الغذاء.¹

عرفت كمبوديا نظام ديكاتوري قاده الخمير الحمر، كان مسؤول عن إبادة حقيقية لشعبه، حيث تمت إبادة حوالي مليون شخص، وبقيت السبعة ملايين الأخرى تحمل الصدمة النفسية من جراء ممارسات هذا النظام، إلى أن تدخل الجارة فيتنام لقلب النظام في 1978.

بسبب أن تعدد العمليات العسكرية في الحدود بين فيتنام وكمبوديا، إضافة إلى السياسة التوسعية التي كانت تهدف إليها جماعة "بول بوت"، والإبادة الممارسة من طرفهم ضد الفيتناميين، ولد تخوف لدى الفيتناميين، مما أقتنعهم بضرورة وضع حد لهذه المخاطر، بشن هجوم على كمبوديا، ومساعدة المعارضة للوصول إلى الحكم.²

ففي عام 1975 تشكلت الجبهة الوطنية الكمبوتشية المتحدة للانقاذ الوطني المدعومة من فيتنام، والتي كانت غايتها الإطاحة بنظام "بول بوت"، تشكلت من القادة المعارضين الكبار، ففي عام 1979 شنت الحكومة الفيتنامية هجوما على قوات الخمير الحمر، وسيطرت على الضفة الشرقية لنهر ميكونغ تشام المكون من سبع مقاطعات، وقد عجزت قوات الخمير الحمر عن الرد على القذائف الجوية المكثفة وسلاح المدفعية الموجه من الفيتناميين، بعد سقطت قوات الخمير الحمر، وتفرقت إلى وحدات صغيرة، ثم اجتازت القوات الفيتنامية نهر ميكونغ تشام، بعدها سيطرت على العاصمة بنوم بنة وانتهى حكم الخمير الحمر في كمبوتشيا وهرب بول بوت واتباعه إلى تايلند، وسيطر الجنود الفيتناميين على حوالي 90% من كمبوتشيا، والأمر الذي جعل "بول بوت" ينسحب ويستسلم هو اشغاله في تصفية أعماله الداخلية، إضافة إلى كونه يخوض معركتين في آن واحد، وهي محاربة أعدائه في الداخل والثانية الحرب مع فيتنام، إضافة إلى ضعف الإمكانيات العسكرية فلم يكن قادرا على مواجهة القوات الفيتنامية بشكل يحقق انتصاره، وهكذا انتهى حكم بول بوت والخمير الحمر.³

وإذا كان تدخل الفيتنام سببا لنهاية النظام الديكاتوري، فإنه كان بداية لمرحلة عدم استقرار على جميع المستويات، حيث غادر مئات الآلاف من الكمبوديين البلاد، في حين قوات المعارضة تتناحر من أجل بسط سلطتها في الدولة، مما أدى الدخول بشدة في الحرب الأهلية، ومن ثم، بقيت مسألة إيجاد حل شامل ونهائي لقضية الكمبودج معلقة، تنتظر المجهود الدولي ليجد لها حلا.⁴

الفرع الثاني: الترتيبات الدبلوماسية والسياسية

طرح مفهوم أوروبا كقوة معيارية (NPE)، من قبل "إيان مانورز" سنة 2002، حيث جادل بأن الإتحاد الأوروبي هو نوع متميز من الفاعلين في العلاقات الدولية يمارس القوة من خلال نشر المعايير، بدلاً من الاعتماد فقط على القوة العسكرية أو الاقتصادية، وينظر إلى الإتحاد الأوروبي على أنه يشكل ما هو "طبيعي" في العلاقات الدولية من خلال

¹ - زينب حسين شاكر، المصالحة الوطنية في كمبوديا وسبل الاستفادة منها عرقيا، *دراسات سياسية واستراتيجية*، ع 46، ص ص. 188.

² - أحمد كناوي، *منظمة الأمم المتحدة والديمقراطية - قضية الكمبوديا*، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون الدولي العام والعلاقات الدولية، (جامعة الجزائر 3)، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، السنة الجامعية 2002، ص ص. 20-21.

³ - زينب حسين شاكر، المرجع السابق، ص. 189.

⁴ - أحمد كناوي، المرجع السابق، ص. 21.

ممارساته وسياسته، هذا النهج المعياري متجذر بعمق في هوية الإتحاد الأوروبي الخاصة، التي تشكلت من خلال تاريخه في التغلب على النزاعات وتعزيز السلام والديمقراطية وحقوق الإنسان داخل حدوده.¹

يترجم هذا الطموح المعياري إلى تدخلات سياسية ودبلوماسية ملموسة. فمنذ اللحظات الأولى لعملية السلام، انخرط الإتحاد الأوروبي بقوة في دعم البنية التحتية الديمقراطية الوليدة في كمبوديا، وغالبا ما كان يعمل بالتنسيق مع شركاء دوليين آخرين، ولكن مع أجندة واضحة تركز على الحكم الرشيد.

كان الإتحاد الأوروبي ممثلا في المفوضية الأوروبية إضافة إلى دول الأعضاء فيه، من بين أبرز داعمي التحول الديمقراطي، والحكم الرشيد، وسيادة القانون في كمبوديا منذ اتفاقيات باريس للسلام في عام 1991، بالإضافة إلى أول انتخابات أدارتها الأمم المتحدة في عام 1993، وحتى يومنا هذا، يضل الإتحاد الأوروبي أكبر مانح للمساعدات التنموية لكمبوديا، حيث قدمت حوالي 400 مليون يورو (540 مليون دولار أمريكي) في شكل منح خلال الفترة 2007-2013.²

يجمع الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة شراكة دبلوماسية في مجال بناء السلام، حيث تطورت العلاقة بين المنظمين، من ترتيبات مخصصة إلى شراكة أكثر تنظيما، وإن كانت لا تزال معقدة، حيث يتمتع كل من الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة بنقاط قوة فريدة، يسهم كل منهما بها، فبينما يقدم الإتحاد الأوروبي موارد مالية كبيرة ونهجاً طويل الأمد يربط الأمن بالتنمية، توفر الأمم المتحدة الشرعية العالمية والخبرة العملية في حفظ السلام والوساطة، وقد ظهر هذا التفاعل بوضوح في سياقات دولة كمبوديا، حيث قدم الإتحاد الأوروبي دعم مالي وسياسي للمبادرات التي تقودها الأمم المتحدة، بدءاً من الانتخابات وحتى إصلاح قطاع الأمن.³

الفرع الثالث: الترتيبات القانونية

لعب الإتحاد الأوروبي دوراً حاسماً، باعتباره مساهم مالي رئيسي في إنشاء ودعم الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (ECCC)، المعروفة باسم "محكمة الخمير الحمر"، وهي المحكمة المختلطة التي أنشئت لمحاكمة كبار قادة الخمير الحمر، لا يتم تأطير هذا الدعم كعملية قضائية فحسب، بل كعنصر حاسم في بناء السلام والمصالحة الوطنية، كان الهدف هو إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب، وتقديم بعض العزاء للضحايا، إنشاء سجل تاريخي لتوثيق الجرائم التي حدثت، وبالتالي المساهمة في التماسك الاجتماعي على المدى الطويل، وعلى الرغم من الأهمية الرمزية للدوائر الاستثنائية، إلا أنها تعرضت لانتقادات بسبب نطاقها المحدود نتيجة تركيزها فقط على كبار القادة، والتأجيلات المستمرة، والتدخلات

¹ - Mikkel Jalving and Vaidotas Kmitas, *Post-liberal statebuilding paradigm and Normative Power Europe: case of the EU and Cambodia*, (10th semester thesis, European Studies, 2021), p13.

² - Markus Karbaum, "Cambodia's Façade Democracy and European Assistance", *Journal of Current Southeast Asian Affairs* 30, no. 4, (2011), p 115.

³ - Marine Chuberre, *Tout sauf les armes? La question des droits humains dans les relations entre l'Union Européenne et le Cambodge*, (Mémoire de Master 2, École Normale Supérieure de Lyon, 2021), p 34.

السياسية، بالإضافة إلى أن دعم الإتحاد الأوروبي كان مشروطاً بمعايير الأداء، التي كان من الصعب تحقيقها في سياسي شديد التعقيد، مما يوضح الهوة بين المثالية القضائية الدولية والواقع العملي للسيادة الوطنية في سياق ما بعد النزاع.¹

تلقت كمبوديا دعماً كبيراً من طرف الإتحاد الأوروبي لبرنامج الحكومة لإصلاح القطاع القانوني والقضائي، ومع ذلك، كان التقدم بطيئاً بشكل مؤلم، إذ لا يزال القضاء الكمبودي يعاني من الفساد، ونقص الكادر المؤهل، والأهم من ذلك، التدخل السياسي من قبل السلطة التنفيذية، وخاصة حزب الشعب الكمبودي الحاكم (CCP)، على الرغم من استثمار ملايين اليوروهات في التدريبات وبناء القدرات، إلا أن المحاكم ينظر إليها على نطاق واسع من قبل الكمبوديين كأدوات للأقوياء بدلاً من كونها حكماً للعدالة.²

أصبحت النزاعات على الأراضي، الناتجة عن الاستيلاء على الأراضي على نطاق واسع وعمليات الإخلاء القسري، مصدراً رئيسياً للاضطرابات الاجتماعية وانتهاكات حقوق الإنسان في كمبوديا، قام المانحون الأوروبيون بتمويل برامج مختلفة تهدف إلى تسجيل الأراضي ومنح سندات الملكية، بناءً على افتراض أن حياة الأراضي بشكل آمن أمر حاسم للحد من الفقر والاستقرار الاجتماعي، ومع ذلك غالباً ما فشلت هذه المقاربات الفنية في معالجة الأسباب السياسية الجذرية.³

الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية

تركزت الآليات الاقتصادية في المساعدات الإنمائية والتفضيلات التجارية، اعتمد الإتحاد الأوروبي مجموعة من المبادرات أهمها مبادرة "كل شيء إلا الأسلحة" (EBA)، التي تم اعتمادها في فبراير 2001، لـ 49 دولة من أقل البلدان نمواً، بما في ذلك كمبوديا، وشمل إعفائها من الرسوم الجمركية وبدون حصص إلى سوق الاتحاد الأوروبي لجميع منتجاتها، باستثناء الأسلحة والذخائر، و بالنسبة لكمبوديا، كان هذا يعني إزالة الرسوم الجمركية التي كانت تتراوح سابقاً (بموجب نظام الأفضليات المعمم القياسي) بـ 12.5% على المنسوجات والملابس، وهو القطاع التصديري الرئيسي للبلاد،⁴ كانت اتفاقية "كل شيء إلا الأسلحة" (EBA) حاسمة للاقتصاد الكمبودي وتنميته، حيث كان سوق الاتحاد الأوروبي هو المحرك الرئيسي لتوسع قطاع الملابس الكمبودي، الذي يوظف حصة كبيرة من السكان، وخاصة النساء. هذا الاعتماد الاقتصادي منح الاتحاد الأوروبي نفوذاً كبيراً، حيث ارتبط استمرار التمتع بامتيازات EBA صراحة باحترام كمبوديا للاتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وحقوق العمال.⁵

¹ - Ung Hout, "Post Conflict Peace Building: A Cambodian Case Study," *CICP Working Paper No. 11*, (Phnom Penh: Cambodian Institute for Cooperation and Peace, July 2006), p.18.

² - Jörn Dosch, "The Role of Civil Society in Cambodia's Peace-building Process: Have Foreign Donors Made a Difference?," *Asian Survey* 52, no. 6 (November/December 2012), p.1076.

³ - Markus Karbaum, op.cit., p.119.

⁴ - Olivier Cattaneo et Sarah Marniesse, *Le Cambodge: De l'ère des quotas textiles au libre-échange* (Paris: Agence Française de Développement, 2004), p.15.

⁵ - Mikkel Jalving and Vaidotas Kmitas, op.cit., p.36.

قررت المفوضية الأوروبية في فيفري 2020، سحب جزء من التفضيلات الجمركية الممنوحة لكمبوديا بموجب نظام "كل شيء إلا الأسلحة" بسبب "الانتهاكات الخطيرة والمنهجية" لمبادئ حقوق الإنسان المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لم يكن هذا القرار سهلاً، حيث وازن الاتحاد الأوروبي بين الحاجة إلى التمسك بمعاييره المعلنة والمخاطر المتمثلة في الإضرار بقطاع حيوي يدعم مئات الآلاف من العمال الكمبوديين، مما يسلط الضوء على التعقيدات الأخلاقية والعملية لاستخدام التجارة كأداة لفرض المعايير¹.

بالإضافة إلى التجارة، ركزت مساعدات الاتحاد الأوروبي الإنمائية (ODA)، في كمبوديا بشكل استراتيجي على مجالات ينظر إليها على أنها أساسية للاستقرار طويل الأمد، وتشمل ذلك دعم إصلاح قطاع العدالة، وإدارة المالية العامة، وإصلاح الأراضي. كان الهدف هو تعزيز قدرة الدولة على تقديم الخدمات الأساسية بشكل عادل وشفاف، وتقليل الفساد، ومعالجة المظالم المتعلقة بالأراضي، والتي كانت تاريخياً مصدراً رئيسياً للتوتر الاجتماعي والصراع².

أدرك الاتحاد الأوروبي قصور التدخلات "من الأعلى" (Top-Down)، مما سعى لتطبيق نهج "المجتمع بأكمله" (Whole-of-Society)، وهو النهج الذي اعتمده لمنع النزاعات وبناء السلام، على أساس التصور الذي يقود إلى أن السلام المستدام لا يمكن تحقيقه فقط من خلال التدخلات على مستوى المحلي، فهو يتطلب الإدماج الفعال لمجموعة واسعة من الجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني (CSOs)، والجماعات النسائية، والزعماء الدينيين، والقطاع الخاص³، ونتيجة للتمويل الأوروبي الضخم، وصفت كمبوديا بأنها دولة "منظمة" (NGO-ized)، أو "جمهورية المنظمات غير الحكومية"، والتي لديها واحدة من أعلى معدلات نصيب الفرد من المساعدات الإنمائية في العالم، ونتيجة لذلك، يتميز قطاع المنظمات غير الحكومية في كمبوديا بدرجة عالية من التجزئة، حيث تتنافس العديد من المنظمات الصغيرة على التمويل المحدود⁴.

أدى اعتماد كمبوديا على التمويل الخارجي إلى خلق مشكلتين رئيسيتين⁵:

- 1- من يضع في كثير من الأحيان جدول أعمال تدخلات المنظمات غير الحكومية هم المجموعات المستهدفة أو المستفيدين.
- 2- غالباً ما تفتقر المنظمات غير الحكومية إلى روابط شعبية حقيقية، وعندما تنتقل المنظمات غير الحكومية إلى المشروع التالي المدفوع من المانحين.

الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية

في أعقاب الحرب في كمبوديا، شهد انتشار كبير في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مما شكل تهديداً على الاستقرار الوطني، وجزء من بناء الأمن البشري دعم الاتحاد الأوروبي برنامج الاتحاد الأوروبي بشأن الأسلحة الصغيرة

¹ - Marine Chuberre, op.cit, p. 88.

² - Jörn Dosch, "The Role of Civil Society in Cambodia's Peace-building Process: Have Foreign Donors Made a Difference?," *Asian Survey* 52, No. 6, (November/December 2012), p. 1075.

³ - Chris van der Borgh, et al, op.cit., p.9.

⁴ - Jörn Dosch, op.cit., p. 1078.

⁵ - Ibid., p. 1079.

والخفيفة في كمبوديا، الذي بدأ في عام 1999، الذي أعتبر واحدا من أولى الإجراءات الملموسة في إطار العمل المشترك للاتحاد الأوروبي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كان هدفه الأساسي مساعدة السلطات الكمبودية في جمع وتدمير الأسلحة المتبقية من النزاع، والمساهمة في الأمن العام، وتعزيز قدرة الشرطة الوطنية على إدارة مخزونات الأسلحة ومنع انتشارها.¹

كما تضمن دعم الاتحاد الأوروبي لإصلاح قطاع الأمن في كمبوديا مبادرات، بما في ذلك التدريب على حقوق الإنسان للشرطة والجيش، ودعم جهود إزالة الألغام، والمساعدة في تطوير أطر قانونية جديدة للمؤسسات الأمنية، ومع ذلك، واجهت جهود الاتحاد الأوروبي في الجانب الأمني، تحديات كبيرة بسبب قوات الأمن، والفساد المستشري، وعدم قبول الإصلاحات العميقة من داخل النخب الحاكمة التي رأت في السيطرة على القطاع الأمني ضمانا لبقائها السياسي.²

● تقييم:

ومن الجدير بالملاحظة، يكشف التحليل الشامل تطورت كمبوديا إلى "ديمقراطية واجهة" (façade democracy)، حيث تحافظ النخبة الحاكمة على سلطتها بوسائل استبدادية خلف ستار ديمقراطي يتم الحفاظ عليه، جزئيا، بفضل مساعدات المانحين الدوليين (المساعدة الأوروبية)، بينما كانت تهدف إلى تعزيز الديمقراطية الحقيقية، وسيادة القانون، ساهمت عن غير قصد في استقرار هذا النظام المهجين من خلال تزويده بالموارد المالية والشرعية الدولية، دون محاسبته على الانتهاكات القانونية والسياسية المنهجية.³

تتميز سياسة الاتحاد الأوروبي تجاه كمبوديا، على غرار سياسته تجاه العديد من دول جنوب شرق آسيا، بازدواجية المعايير فمن ناحية، تسعى إلى تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية، ومن ناحية أخرى، السعي وراء المصالح الاقتصادية والإستراتيجية، وبالأخص من خلال الاتفاقيات التجارية، غالبا ما يستخدم المشروطة (conditionality)، حيث يرتبط الوصول التفضيلي إلى الأسواق أو المساعدات بمدى احترام المعايير الديمقراطية وحقوق الإنسان.⁴

إن إصدار قرار سحب جزء من التفضيلات الجمركية الممنوحة لكمبوديا، بموجب نظام "كل إلا الأسلحة" (EBA)، بسبب الانتهاكات، لم يكن قرار تجاري، بل كان اعترافا رسميا بفشل عقدين من سياسة "القوة المعيارية" الأوروبية في كمبوديا، لقد أثبتت التجربة الكمبودية ن نموذج الاتحاد الأوروبي لبناء السلام، المعتمد على الإشتراطية ونشر المعايير، يصل إلى حدوده القصوى عندما يواجه نظاما سلطويا يحظى بدعم راع جيوسياسي بديل متمثل في الصين لا يشاركه التزاماته القيمية.⁵

¹ -christina Wille, "European Union assistance on curbing small arms and light weapons in the Kingdom of Cambodia: A case study on European action on SALW under the CFSP," in *The European Union in Small Arms Action*, (Geneva: United Nations Institute for Disarmament Research, 1999), p. 6.

² -- Ung Hout, op.cit., p.14.

³ - Markus Karbaum, op.cit., p113.

⁴ - Marine Chubierre, *Tout sauf les armes? La question des droits humains dans les relations entre l'Union Européenne et le Cambodge*, (Mémoire de Master 2, École Normale Supérieure de Lyon, 2021), p. 34.

⁵ - Ibid., p.88.

المطلب الرابع: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في الكونغو الديمقراطية

سعى الإتحاد الأوروبي للعب دوراً بارزاً على الساحة الدولية، وتعد الحرب في جمهورية الكونغو الديمقراطية إحدى أبرز الأزمات التي حاول فيها أن يبرز كوسيط مهيم لت تحقيق السلام والأمن، وقد نظر بعض المراقبين إلى هذا الصراع باعتباره "مختبراً" حقيقياً لقدرات الإتحاد الأوروبي في إدارة الأزمات، وفي خطوة شكلت علامة فارقة، أطلق الإتحاد الأوروبي، انطلاقاً من الكونغو الديمقراطية، أول تدخل له خارج أوروبا ضمن إطار سياسة الأمن والدفاع المشتركة (CSDP)، الأمر الذي وضع سوابق مهمة لطبيعة وشكل ارتباطات الإتحاد المستقبلية في القارة الإفريقية.¹

الفرع الأول: جذور الصراع في الكونغو

تبدأ جذور الصراع في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية من الإرث الاستعماري البلجيكي، الذي أنشأ حدوداً مصطنعة جمعت تحتها مجموعات إثنية متباينة، دون أي مشروع حقيقي لبناء دولة وطنية موحدة، بل إن الاستعمار أسس نظام حكم قائم على الاستغلال ونهب الموارد، ورسخ علاقات تبعية اقتصادية جعلت من شرق الكونغو بثرواته الطبيعية الضخمة هدفاً للسيطرة من قبل النخب الاقتصادية المحلية والأطراف الدولية والإقليمية على حد سواء.

عقب الاستقلال في عام 1960، دخلت الكونغو في نفق طويل من الفوضى، وفي الوقت الذي كانت فيه العاصمة كينشاسا تسعى لتأسيس سلطتها، كانت مناطق الشرق بما فيها "كيفو وإيتوري" و"تجانيقا" خارجة عن السيطرة، تفجرت في تلك الفترة تمردات محلية طالبت بالحكم الذاتي، مستغلة ضعف الدولة المركزية، وهو ما مهد مبكراً لنمو حركات مسلحة تحمل هويات إثنية ومطالب جغرافية، ومنذ ذلك الحين، أصبحت منطقة الشرق تمثل ساحة مفتوحة لتصادم الهويات والمصالح، وساحة خلفية لتصفية الحسابات بين القوى الإقليمية.²

مثلت الفترة ما بين 1996 و 2003 الأصعب في تاريخ جمهورية الكونغو الديمقراطية، إذ عرفت نزاعاً من نوع آخر، فبعد النزاع بين جماعاتها الإثنية انتقلت إلى نزاع إقليمي بفعل أحداث الإبادة في رواندا، التي كانت الشرارة لحرب إقليمية ضمت معظم دول المنطقة، حيث شهدت روندا إبادة جماعية ضد "التوتسي" و"الهوتو" المؤيدين للسلام من قبل جماعات الهوتو (هما جماعتا "انتراهاموي" و"إمبوزامو غامي")، والتي قتل فيها ما يزيد من 800000 شخص في حوالي 100 يوم، ورداً على ذلك قامت الجبهة الوطنية الرواندية التي تقودها التوتسي بالإطاحة بحكومة الهوتو الرواندية، ليتفاقم الوضع بعد هروب ما يزيد عن 2 مليون لاجئ معظمهم من الهوتو إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقاموا بإنشاء قواعد عسكرية بين الحدود الرواندية الكونغولية، كما قاموا بترويع وسرقة السكان المحليين.³

¹ - Arnould Valerie, and Koen Vlassenroot, **EU Policies in the Democratic Republic of Congo: Try and Fail?**, Paper commissioned by the Human Security Study Group (FES/LSE), SIT/WP/06/16, 2016, p. 4.

² - احمد صدقي اليماني، "الصراع في شرق الكونغو الديمقراطية وأثره الإقليمي والدولي"، قراءات إفريقية، 28 أبريل 2025، (تم التصفح بتاريخ: 2025/10/26)، نقلاً عن:

<https://linksshortcut.com/XaYSG>

³ - مروة على حسين و مها سعيد عبد الكريم، "النزاع الإثني في الكونغو الديمقراطية (أطراف النزاع وجهود التسوية)"، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل، م 5، ع 8، (ديسمبر 2022)، ص 21.

وقد جعل هذا النزوح الكبير إلى الكونغو الديمقراطية الحكومة الكونغولية بقيادة موبوتو غير قادرة على مواجهة الموقف على الإطلاق، وبالتالي لم تتمكن حتى من حماية حدودها من الهجمات التي تأتيها من البلاد المجاورة، ما دفع القوات الرواندية تدعمها وحدات من الجيش الأوغندي إلى إحتلال كل المنطقة المكشوفة غرب الغابة ومطاردة اللاجئين "الهوتو" إلى طريق الغابيتين المؤديتين إلى مقاطعة "كيسانجي" على مسافة 800 كم داخل الكونغو الديمقراطية، في الوقت نفسه قام مجموعة من المرتزقة السودانيين من التوغل داخل الكونغو الديمقراطية بقيادة كابيلا تطالب بأسقاط "موبوتو عام 1997، وفعلا استطاع شن حرب كللت بالنجاح، حيث وصل بجيشه الصغير العدد إلى مشارف العاصمة "كينشاسا" في الفاتح من شهر ماي، وانضمت إليه وحدات من جيوش رواندا وأوغندا وبورندي، فتمكن من السيطرة على العاصمة، وإعلان نفسه رئيسا لجمهورية الكونغو الديمقراطية بموافقة من مؤيديه الروانديين والأوغنديين، ثم تمت تصفيته ليتسلم الحكم بعد ذلك ابنه "جوزيف كابيلا" الحكم، فلم تلبث هذه الأخيرة حتى وجدت نفسها من جديد في مواجهات مسلحة بين الحكومة الكونغولية والمتمردين في كل من إقليم "كيفو"، وشمال البلاد التي تخران بالمعادن.¹

تميز حكم "جوزيف كابيلا" الذي بدأ في جانفي 2001، بعقلية مغايرة عما سبقه من حكام وذلك من خلال إدراكه منذ اليوم الأول أن الاستقرار في بلد كبير مثل الكونغو لا يكون إلا بتهدئة الوضع مع جاراته الثلاث رواندا و أوغندا ، وتناغم المصالح مع الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبلجيكا، وهو الأمر الذي تجسد فعلا من خلال إحياء اتفاقيات السلام، وكذا محاولته إيجاد مساحة من الاستقلالية في موقف بلاده عن حلفائها أنغولا و زيمبابوي وناميبيا، وتزامن ذلك من إحداث تغييرات داخلية تتجسد في الإعلان عن إصلاحات ورغبة في الحوار مع فصائل المعارضة المدعومة من دول الجوار حول اقتسام السلطة والمناصب السيادية.²

وعلى الرغم من إجراء أول انتخابات رئاسية في الكونغو سنة 2006، والتي كانت تحت رعاية بعثة منظمة الأمم المتحدة، وأصبح خلالها "جوزيف كابيلا" أول رئيس منتخب لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وتوج بدستور جديد بقر بكامل الحقوق لجميع المواطنين، إلا أن هذا التحول الديمقراطي، لم يؤدي إلى النتيجة التي كان الشعب يسعى إليها، بل حمل معه 6 ملايين قتيل جديد من 2003 إلى 2017، فالنزاع الذي ألغى بموجب اتفاقيات دولية، ظل قائما من خلال الانتهاكات المختلفة لحقوق الإنسان، وقد نتج بالأساس نتيجة تجدد القتال بين القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والجماعات المتمردة، بالإضافة إلى القوات الديمقراطية لتحرير روندا التي تستغل مناجم التعدين (الماس والكوبلان)، من أجل تمويل نفسها فانتقل العنف من نزاع على السلطة إلى نزاع الموارد الطبيعية لجمهورية الكونغو الديمقراطية.³

استمر العنف في كامل أرجاء الكونغو الديمقراطية، وخاصة في المنطقة الشمالية التي أصبحت أول منتج للاجئين في العالم، والملاحظ أن النزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية لم يحل إلى يومنا هذا، كما لم تنجح الجهود الدولية والأمنية في استتباب الأمن، لأن الجماعات المتمردة المختلفة تعتبر أن فقرها وحرمانها ناتج عن السلطة الحكومية، التي تعمل على

¹ - رفيق بوبشيش، " النزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية: سماته ودوافعه"، *المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*، ع 4، (جانفي 2013)، ص 184.

² - سميرة بلعيد، "النزاعات الإثنية في إفريقيا وتأثيرها على مسار الديمقراطية فيها"، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، (جامعة منتوري - قسنطينة-، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية 2009-2010)، ص 134.

³ - مروة على حسين و مها سعيد عبد الكريم، المرجع السابق، ص 23.

إشباع احتياجاتها وإثراء جيوبها وجيوب جماعاتها الإثنية الضيقة على حساب الجماعات الأخرى، إلا أن مطالب الجماعات بأحقيتها في السلطة والحكم والثروة، حاولت تحقيقه من خلال العنف الذي أثر على أول احتياجات الإنسان الأساسية، وهي الحاجة إلى البقاء، ففي سبيل تحقيق السلطة والثروة، أزهدت أرواح الملايين من الكونغوليين الذين أصبح حلم التنمية بعيد المنال في ظل الظروف العنف والنزاع.¹

الفرع الثاني: الترتيبات السياسية والدبلوماسية

أصبح الاتحاد الأوروبي نشاطاً بشكل متزايد في جمهورية الكونغو الديمقراطية خلال السنوات الأخيرة، وتغطي إجراءاته مجموعة واسعة من الأنشطة تمثلت في المساعدات الإنسانية والإنمائية، الدعم الدبلوماسي والتقني، وعمليات عسكريتين، "أرتميس" (ARTEMIS) في 2003، و "يوفور آر دي سي" (EUFOR RDC) في 2006، ومنذ عام 2003، كان العنصر المركزي في جهود الاتحاد الأوروبي لدعم جمهورية الكونغو الديمقراطية، هو دعم مؤسسات الانتقال لتلبية متطلبات الانتخابات.²

أعطت سياسات الاتحاد الأوروبي الأولوية لبناء الدولة، والذي تأسس على فهم أن فشل الدولة هو سبب الصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهذا يفسر تركيز الاتحاد الأوروبي على إعادة بناء قدرة الدولة (لتقديم الخدمات والأمن)، وعلى تحسين الإدارة والمساءلة لمؤسسات الدولة، وعلى تنظيم انتخابات حرة ونزيهة.³

كان التركيز على الانتخابات جزءاً من إستراتيجية أوسع لبناء الدولة، قدم الاتحاد الأوروبي دعم مالي ولوجستي هائل، ففي نهاية عام 2004 وفي يوليو 2005، تم منح ما مجموعه 149 مليون يورو للعملية الانتخابية، 125 مليون يورو للعملية الانتخابية، و 24 مليون يورو المتبقية للتدابير الأمنية، هذه المساهمات جعلت الاتحاد الأوروبي أكبر مانح في هذه العملية.

بالإضافة إلى الدعم المالي، كانت المراقبة الانتخابية أداة رئيسية لتعزيز الشرعية، وبدعوة من اللجنة الانتخابية المستقلة (CEI)، واقتناعاً منها بأن نجاح العملية الانتخابية له أهمية حيوية لإنجاز الفترة الانتقالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية ولاستقرار منطقة البحيرات الكبرى بأكملها، قررت المفوضية إرسال بعثة انتخابية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، مع ما مجموعه 286 مراقب من الدول الأعضاء، ومن النرويج وسويسرا وكندا، تعد هذه البعثة أكبر رصد مراقبة انتخابية نشره الاتحاد الأوروبي على الإطلاق في إفريقيا.⁴

انخرط الاتحاد الأوروبي على الصعيد الدبلوماسي بشكل كبير في عملية السلام منذ تعيين "ألدو أجيلو" في عام 1996 كممثل خاص للاتحاد الأوروبي لمنطقة البحيرات الكبرى الأفريقية (EUSR)،⁵ لم يكن هذا الدور رمزي فحسب، بل كان يهدف إلى تحقيق التنسيق وضمان "الهوية" الأوروبية على أرض الواقع، ومن خلال مثله الخاص،

¹ - نفس المرجع، ص ص 23، 24.

² - Hoebeke Hans et al, "EU support to the Democratic Republic of Congo", *Centre d'analyse stratégique*, 2007, p.3.

³ - Ibid., p.13.

⁴ - Ibid., pp .6, 7.

⁵ - Vaillant, Charlotte, "Peacebuilding in The Great Lakes: Challenges and Opportunities for the EU in the DRC ", *International Alert*, (2006). p8.

حققت السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP) رؤية وهوية أوضح للإتحاد الأوروبي في الكونغو، علاوة على ذلك، ساعد الممثل الخاص للإتحاد الأوروبي على ضمان التماسك والتكامل بين مختلف إجراءات سياسة الأمن والدفاع الأوروبية (ESDP) في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

لم يعمل الإتحاد الأوروبي بمعزل عن القوى الدولية الأخرى، بل كان فاعل رئيسي في الهيئات الدبلوماسية متعددة الأطراف التي أنشئت لإدارة المرحلة الانتقالية، علاوة على ذلك، يُعد الإتحاد الأوروبي شريك سياسي ومالي في المبادرات الوطنية والإقليمية التي تدعم جمهورية الكونغو الديمقراطية وتعزز الاستقرار الإقليمي، وتشمل هذه اللجنة الدولية لدعم المرحلة الانتقالية (CIAT).¹

كانت هذه اللجنة هي المنصة الدبلوماسية المركزية التي راقبت العملية السياسية، خلال هذه الفترة، أنشأ المجتمع الدولي اللجنة الدولية لمراقبة المرحلة الانتقالية، وقد ضمت CIAT ممثلين في جمهورية الكونغو الديمقراطية للدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن بالإضافة إلى أنغولا، بلجيكا، كندا، الغابون، جنوب إفريقيا، زامبيا، الإتحاد الأوروبي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.²

الفرع الثالث: الترتيبات القانونية

ارتبط بناء الدولة ارتباط وثيق بإعادة تفعيل سيادة القانون، ولقد أعطت سياسات الإتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية أولوية قوية لإصلاح قوات الأمن (الشرطة والجيش) وإعادة تأهيل قطاع العدل، حيث كان ينظر إلى هذه الأمور كشروط مسبقة مهمة لاستعادة سلطة الدولة والقانون والنظام، وبالتالي تعزيز السلام والديمقراطية، إلى جانب بعثتي (EUSEC) و (EUPOL)، انخرط الإتحاد الأوروبي أيضاً في إصلاح قطاع العدل.³

شملت التدخلات الأوروبية في مجال إصلاح قطاع العدالة في الكونغو دعم فني ومادي واسع، حيث أطلقت المفوضية الأوروبية مراجعة من قبل اللجنة المختلطة لإصلاح العدالة (Comité Mixte de Réforme de la Justice)، خلال الفترة الانتقالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ونتيجة لذلك، تم استخدام منحة بقيمة 585,000 يورو من آلية الرد السريع (RRM) لدعم استعادة قطاع العدل في "بونيا"، وشمل برنامج وطني بقيمة إجمالية 28 مليون يورو، في إطار صندوق التنمية الأوروبي السادس ما يلي:⁴

1- إعادة التأهيل المادي لعدد من المحاكم والهيئات القضائية.

2- إعادة تأهيل القدرات القضائية.

3- حملة توعية للسكان حول سيادة القانون.

¹ - Hoebeke Hans et al, op.cit., p.7.

² - Rayroux Antoine and Nina Wilén, "Resisting Ownership: The Paralysis of EU Peacebuilding in the Congo", *African Security* 7, No. 1, (2014), pp .35-36

³ - Arnould Valerie, and Koen Vlassenroot, op.cit., p.12.

⁴ - Vaillant, Charlotte, op.cit., p.23.

حققت سياسات الاتحاد الأوروبي في قطاعي الأمن والعدل إنجازات مهمة في مجالات محددة، مثل إعادة تأهيل المحاكم ومستودعات الأسلحة، وإصلاح نظام الرواتب في الجيش، وبناء قدرات المسؤولين القضائيين، وقد ساهم هذا في زيادة تدريجية وتحسن في المحاكمات في المحاكم المحلية، خصوصاً فيما يتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.¹ شكل تعزيز وحماية حقوق الإنسان جزءاً من أهداف سياسة الاتحاد الأوروبي المعلنة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتم إدراجه رسمياً في ولاية بعثاته ضمن سياسة الأمن والدفاع المشتركة (CSDP)، علاوة على ذلك، تم تكليف بعثتي (EUPOL) و (EUSEC)، كجزء من دورهما في تقديم المشورة للسلطات الكونغولية بشأن إصلاح الشرطة والجيش، وتعزيز السياسات المتوافقة مع حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.²

الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية

في المناطق الشرقية لجمهورية الكونغو الديمقراطية المدمرة، كان التحدي الأكبر للاتحاد الأوروبي هو الانتقال من المساعدات الإنسانية الطارئة إلى التنمية المستدامة، وبناء على ذلك، بادرت المفوضية الأوروبية (EC) التي تمثل واحدة من أكبر المانحين في البلاد، ببرنامج يعرف باسم ربط الإغاثة وإعادة التأهيل والتنمية (LRRD)، تم تصميم البرنامج ليكون انتقالياً، يهدف إلى سد الفجوات التي غالباً ما توجد بين تدخلات الطوارئ وأعمال التنمية طويلة المدى، بتمويل أولي قدره 65 مليون يورو، يشمل البرنامج انتشاراً جغرافياً وقطاعياً واسعاً.³

صمم هذا البرنامج ليتمتع بدرجة عالية من المرونة، تتيح له الاستجابة للاحتياجات العاجلة والفورية، وفي الوقت نفسه، العمل على بناء قدرات الدولة كهدف طويل الأجل، ولتطبيق هذا النهج الانتقالي المزدوج، تم جعل عملية المناقصات الخاصة بالبرنامج (LRRD) مرنة أيضاً، ففي المرحلة الأولى للبرنامج، تسرع إجراءات المناقصات لتجنب أي تأخير مكلف، وضماناً للاستجابة الفورية للاحتياجات الميدانية العاجلة، وكان التركيز الأساسي للبرنامج هو البنية التحتية، التي تعتبر شريان الحياة الاقتصادي، وقد انعكس هذا التوجه مالياً في برنامج (LRRD) شرق الكونغو، حيث استحوذت مشاريع إعادة تأهيل البنية التحتية على ما يصل إلى 80% من تمويل المرحلة الأولى، ومن المرجح أن يستمر هذا النهج، وقد أثبتت التجربة العملية أن تحسين روابط النقل، على سبيل المثال، مكن المدنيين النازحين من الانخراط مجدداً في الأنشطة الاقتصادية، كبيع المنتجات الزراعية، وأدى ذلك بدوره إلى نتائج إيجابية ملموسة، تمثلت في انخفاض أسعار المواد الغذائية وتحسن الوضع الغذائي العام للسكان.⁴

كما ركز البرنامج على دعم سبل العيش المباشرة، وخاصة من خلال التمويل الأصغر، وإلى جانب مبادرات التمويل الأصغر الموجهة للفئات الضعيفة، اتخذ هذا الدعم أشكالاً متنوعة أخرى، كمشاريع التنمية الريفية المصممة لدعم أنشطة

¹ - Arnould Valerie, and Koen Vlassenroot, op.cit., pp .12-13.

² - Ibid., p .13.

³ -Alison Thompson and Bell Edward, "Peacebuilding in Eastern DRC: Improving EU support for economic recovery ", *International Allert*, 2007, p .9.

⁴ - Ibid., pp. 21, 22.

الزراعة صغيرة النطاق، وبشكل عام، كان النهج المتبع يركز على تنظيم المجتمعات وتدريبها، وتجهيزها بالمهارات والأدوات الضرورية التي تمكنها من تطوير استراتيجيات معيشية مستدامة.¹

الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية

تعد بعثة "يوبول" (EUPOL) هي أولى مبادرات الاتحاد الأوروبي في مجال إصلاح القطاع الأمني (SSR)، حيث ركزت على الشرطة، حيث نص اتفاق بريتوريا في 17 ديسمبر 2002، ومذكرة الأمن والجيش في 29 يونيو 2003 على إنشاء وحدة متخصصة من الشرطة الوطنية الكونغولي (PNC)، ووحدة الشرطة المدججة (UPI)، وهذا لضمان حماية مؤسسات الانتقال وتعزيز جهاز الأمن الداخلي، وفي ديسمبر 2003، وافقت اللجنة السياسية والأمنية (PSC) على دعم إنشاء وحدة الشرطة المدججة، تطورت البعثة لاحقاً، ففي البداية، ضمت بعثة "يوبول" 29 عضو من الموظفين الدوليين وضباط الشرطة برئاسة المفوض "كوستوديو"، وقد تم إطلاق بعثة "يوبول-كينشاسا" رسمياً في 12 أبريل 2005، ومنذ جويلية 2005 شاركت بعثة "يوبول" أيضاً في عملية الإحصاء والتسجيل لأعضاء الشرطة الوطنية الكونغولية بقيادة جنوب إفريقيا، ومنذ يناير 2006، أصبحت بعثة "يوبول" جزءاً من مجموعة التفكير (Reflexion Group) حول إصلاح وإعادة تنظيم الشرطة الوطنية الكونغولية.²

وبالموازات مع بعثة "يوبول" أطلقت في 2 مايو 2005، بعثة "يوسيك" (EUSEC)، وهي بعثة استشارية صغيرة النطاق لإصلاح قطاع الأمن (SSR) لدعم القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (FARDC)، وتم تعيين الخبراء المتدربين في بعثة "يوسيك" في مناصب حاسمة داخل الإدارة الكونغولية، كما تم إطلاق مفهوم بعثة استشارية للاتحاد الأوروبي بشأن إصلاح قطاع الأمن، في نهاية عام 2004، من قبل فرنسا وبلجيكا، أصبحت الحاجة إلى جهد إضافي من المجتمع الدولي في مجال إصلاح قطاع الأمن واضحة بشكل متزايد في ذلك الوقت، حيث كان التقدم في إصلاح قطاع الأمن بطيء جداً.³

حققت بعثة "يوسيك" (EUSEC) "إنجازاً محدداً ولكنه حاسم، تمثل في إصلاح نظام دفع الرواتب بالجيش، شمل هذا الإصلاح إجراء إحصاء دقيق للجنود العاملين لاستبعاد "الجنود الأشباح" (الأسماء الوهمية) من كشوف المرتبات، وتوزيع بطاقات هوية مؤمنة يصعب تزويرها، بالإضافة إلى إنشاء آلية دفع فعالة تضمن وصول الرواتب لأصحابها، وتوقف عمليات اختلاسها، وفي خطوة محورية، دخل المقترح الذي قدمته البعثة تحت مسمى (EUSEC-FIN)، حيز التنفيذ في يناير 2006، والذي قضى بفصل عمليات الدفع عن سلسلة القيادة العسكرية.⁴

كان الهدف الموازي لإصلاح القطاع الأمني هو التعامل مع الأعداد الهائلة من المقاتلين السابقين هو "البرنامج متعدد البلدان للتسريح وإعادة الإدماج" (MDRP)، هو الآلية الرئيسية لهذا الجهد، بدعم كبير من الاتحاد الأوروبي، في جمهورية الكونغو الديمقراطية، كما في بلدان أخرى في المنطقة، يتم تنفيذ عملية مساعدة المقاتلين السابقين على الانتقال

¹ -Ibid., p.24.

² - Hoebeke Hans et al, op.cit., pp. 9,10.

³ - Ibid., p.10

⁴ - - Vaillant, Charlotte, op.cit., p.15.

من الحياة العسكرية إلى الحياة المدنية من خلال البرنامج متعدد البلدان للتسريح وإعادة الإدماج (MDRP)، البالغ قيمته 200 مليون يورو والذي يقوده البنك الدولي وتدعمه المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، خاصة هولندا بمبلغ 100 مليون يورو.¹

• تقييم:

يتضح أن دور الاتحاد الأوروبي في بناء السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية اعتبر دور مركزي وواسع النطاق، ولكنه اتسم بتباين كبير بين الطموحات والنتائج، "في حين حققت سياسات الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية بعض النجاحات المهمة، مثل الدعم قصير الأجل لترتيبات الأمن من خلال بعثاته (CSDP) في الأوقات الحرجة لعدم الاستقرار (المحتمل)، أو توفير حافز وموارد رئيسية للإصلاحات القضائية، يجب الاعتراف أيضاً بأنه كافح لإنتاج تغييرات هيكلية ومستدامة، لا سيما في قطاع الأمن.²

يبدو أن وجود الاتحاد الأوروبي في الكونغو كان يخدم أهدافاً رمزية تتعلق بتأكيد مكانته كفاعل دولي، بقدر ما كان يخدم أهداف بناء السلام الفعلية، عند فحص دور الاتحاد الأوروبي في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، من الصعب تجنب الاستنتاج بأن الهدف السياسي الرئيسي للاتحاد الأوروبي ليس بالضرورة حل المشاكل التي لا تعد ولا تحصى (إذا كان ذلك ممكناً بالفعل) ولكن بدلاً من ذلك مجرد التواجد وبناء الحضور، الصورة التي تظهر هي صورة اتحاد أوروبي مهمته بالظهور وصورته كبانٍ للسلام أكثر من اهتمامه بالإنجازات الحقيقية على أرض الواقع.³

وفي الالتزام الرسمي بحماية حقوق الإنسان من طرف الإتحاد الأوروبي، لم يترجم بشكل كافٍ إلى تحسن في وضع حقوق الإنسان في شرق الكونغو الديمقراطية، أولاً، أدت الولايات المقيدة وقصيرة المدى لبعثتي "أرتيس" و "يوفور"، إلى الحد بشكل كبير من تأثيرها على أرض الواقع، وقدرتها على توفير حماية حقوق الإنسان، خاصة على المدى الطويل، ثانياً، مال الاتحاد الأوروبي إلى تبني نهج "ناعم"، إعلاني في الغالب، تجاه مشكلة حقوق الإنسان والإفلات من العقاب في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لقد كان متردداً في ممارسة ضغوط مستمرة على السلطات الكونغولية بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المتفشية، لا سيما خلال سنوات الانتقال عندما هيمنت المخاوف بشأن الاستقرار، علاوة على ذلك، كافح الاتحاد الأوروبي لدمج مكافحة الإفلات من العقاب ضمن سياساته الإصلاحية الأوسع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، خاصة فيما يتعلق بإصلاح قطاع الأمن (SSR)، و "نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج" (DDR).⁴

¹ -Ibid., p18.

² - Arnould Valerie, and Koen Vlassenroot, op.cit., p16.

³ - Froitzheim, et al, "The Limits of the EU as a Peace and Security Actor in the Democratic Republic of the Congo", *Africa Spectrum* 46, no.3, 2011, p 64.

⁴ - Arnould Valerie, and Koen Vlassenroot, op.cit., p12.

المبحث الرابع: واقع وآفاق دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام

يقودنا دراسة تلك النماذج المختارة للدول الخارجة من النزاع، إجراء تقييم لمخرجات الدور الأوروبي وقياس مدى فاعليته ، مما يتيح لنا فهم حدود هذا الدور أكثر، وتشخيص أهم التحديات الداخلية والخارجية، التي تجعل مساعي الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام مسألة في غاية التعقيد، وبناء على ذلك فإن محاولة استشراف الآفاق المستقبلية لدور الإتحاد في بناء السلام تعتمد بشكل جوهري على قدرته في التعلم من تجارب الماضي، وكذا مدى تطوير استراتيجياته لتتلاءم مع سياقات ما بعد النزاع، بهدف تقليص الهوة الفاصلة بين طموحاته العالمية وبين التحديات العملية التي يواجهها في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع.

المطلب الأول: تحديات دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام

تشير الممارسة العملية لجهود الإتحاد الأوروبي في بناء السلام، أنه على الرغم من امتلاكه لآليات متنوعة واعتماده مقاربة شاملة، تدمج ما بين الأدوات الأمنية والدبلوماسية والاقتصادية حاول من خلالها ترسيخ مكانته كفاعل دولي مؤثر في مسار بناء السلام، إلا أن التنفيذ العملي لإستراتيجية الإتحاد الأوروبي يكشف عن فجوة في الفاعلية تفرضها تحديات خارجية تحد من دوره، تتعلق بالبيئة السياسية والأمنية لمناطق النزاع المعقدة، والمنافسة مع القوى الأخرى، وأخرى داخلية ترتبط بطبيعة الهيكل التنظيمي للإتحاد الأوروبي .

الفرع الأول: التحدي البنيوي: فجوة التماسك والقدرات

إن أحد أهم التحديات التي تواجه الإتحاد الأوروبي كفاعل في بناء السلام، ينبع من طبيعته المؤسسية الفريدة، ويترتب على هذا الطابع المعقد ضرورة تبني ما يُعرف بـ "النهج الشامل" (comprehensive approach) في إدارة الأزمات، وهو نهج يمثل تحدي هيكلي بحد ذاته، يتسم هذا النهج بتعدد الأبعاد الذي يشمل الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي ومؤسساته، وتنوع الأدوات المستخدمة، التي تحكمها قواعد مؤسسية مختلفة، وتفاعلاتها في العمليات الميدانية مع الفاعلين المحليين والشركاء الدوليين، ومراحل دورة الصراع (منع الصراع، إدارة الأزمات، تحقيق الاستقرار وإعادة التأهيل بعد الصراع)، التي يحدث خلالها التدخل.¹

ولتوضيح ذلك، من الأهمية بمكان التمييز بين سياسات وجهود المفوضية الأوروبية من جانب، وسياسات وجهود مجلس الإتحاد الأوروبي من جانب آخر، حيث أصبح تقاسم المهام بين المفوضية والمجلس معقدا بشكل متزايد، وقوّض تماسك الإتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقد تجلّى هذا بوضوح خاصة في مجال العلاقات الخارجية، حيث طورت المؤسساتان مقاربات تنافسية بسبب تداخل المسؤوليات من كلا الجانبين، وبسبب التوسع المستمر في الجانب المدني من السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة (CSDP) ، مما ترتب عنه تنافس شديد بين الوكالات، والافتقار إلى أي

¹ - Revelas, Kyriakos, "The European Union: A Peace Actor in the Making? Reflections Based on the ESDP Crisis Management Operations in Africa", *Review of European Studies* 5, No. 3, (2013), p. 73.

اتفاق مهم حول تقسيم طبيعي للعمل بين المفوضية والمجلس، وهو الأمر الذي أدى إلى زعزعت استقرار جهود الإتحاد الأوروبي¹.

هذه الفجوة في التماسك ليست مجرد إشكالية نظرية، بل لها تداعيات ملموسة على أرض الواقع، فعلى سبيل المثال، عملية الإتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدى التضارب في الأطر الزمنية والميزانيات بين مختلف هيئات الإتحاد الأوروبي، إلى إعاقه عمليا السلام، حيث واجهت بعثتا الشرطة (EUPOL Kinshasa) و (EUPOL DRC) مشاكل تنسيق مع الأمم المتحدة (UNPOL)، ومع مؤسسات الإتحاد الأوروبي الأخرى، وعلى سبيل المثال، قدمت المفوضية الأوروبية المساعدة للبلاد عبر صندوق التنمية الأوروبي (EDF)، الذي يستخدم دورة برمجت مدتها 5 سنوات بتمويل كبير، بينما عملت (EUPOL) ضمن إطار زمني مدته عام واحد وتفويضات مدتها ستة أشهر، وفي الوقت نفسه، قامت فرنسا والمملكة المتحدة بتشغيل برامج ثنائية موازية لدعم إصلاحات الشرطة، بالإضافة إلى مشاركتهما في (EUPOL)².

فضلا عن ذلك يظهر التناقض في السلوك الخارجي للإتحاد، بسبب التباين في تدخلات الإتحاد الأوروبي في حل النزاعات، مما يعطي انطباعاً أحياناً بغياب التماسك والرؤية الاستراتيجية، وعلى الرغم من أن الإتحاد الأوروبي قد أعرب عن إرادة وتصميم واضح للمساهمة في حل النزاعات في جواره، فإنه في بعض النزاعات، يختار الإتحاد الأوروبي التدخل، وفي نزاعات أخرى، يحافظ على مسافة كبيرة، وحتى عندما يتدخل الإتحاد الأوروبي، فإنه في بعض الحالات يأخذ دوراً رائداً وفي حالات أخرى، يتخذ موقفاً معتدلاً³.

إلى جانب فجوة التماسك، ينصب التحدي الذي يعترض السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP) في المقام الأول على ما يسمى بـ "فجوة القدرات والتوقعات"، أي فكرة مفادها أنه على الرغم من تزايد نفوذ الإتحاد الأوروبي وتأثيره من الناحية الاقتصادية والسياسية في العالم، فإنه لا يزال غير قادر على الارتقاء إلى مستوى التوقعات التي تضعها عليه البلدان والمنظمات حول العالم، خصوصا في ظل وجود دعوات مستمرة لتدخل الإتحاد في عدد من الأماكن المتنوعة: السودان، الحدود الكونغولية الرواندية، أوكرانيا، تيمور الشرقية، إلخ، وفي هذا السياق، يجادل "هيل" و"سميث" بأن جذور المشكلة تكمن في الاختلاف الكبير بين التعاون في قضايا "السياسة الدنيا" (low politics) التكامل الاقتصادي، التجارة، إلخ، ومجالات "السياسة العليا" (high politics)، التي تنطوي على الأمن والدفاع⁴.

¹ - Meike Froitzheim, et al, "The Limits of the EU as a Peace and Security Actor in the Democratic Republic of the Congo", *Africa Spectrum* 46, no. 3 , (2011) , pp .52-53.

² - Revelas, Kyriakos, op.cit , p.75.

³ - Eleni Chytoupoulou, "The EU as a Global Actor Addressing the Challenge of Contested States ", *Open Journal of Political Science* 12 , (2022), p.338.

⁴ - Fredrik Kinell, *The EU and Postmodern Peacebuilding: Bridging the Capabilities-Expectations Gap and Coping with Contemporary Conflicts*, (Master's Thesis, Department of Political Science, Lund University, 2007), p.18.

الفرع الثاني: التحدي المعياري: فجوة الخطاب والواقع

إن التحديات التي تواجه الإتحاد الأوروبي في بناء السلام لا تقتصر على العقوبات البنيوية والمادية فحسب، بل تمتد إلى فجوة مفاهيمية عميقة بين خطابه المثالي كـ "قوة معيارية" (Normative Power)، وممارساته الفعلية على أرض الواقع، وجدير بالذكر أن الإتحاد الأوروبي قد بنى هويته الخارجية على أساس كونه "مشروع سلام"، ففي تعريف الإتحاد الأوروبي لنفسه بأنه نجح في تهدئة النزاعات في أوروبا يؤدي إلى تصور مفاده أن الإتحاد الأوروبي يمثل السلام، ويمنحه الشرعية لمتابعة بناء السلام في العالم اليوم، هذا الفهم الذاتي متجذر في "سرد مثالي" لأوروبا كمشروع سلام، وهو تصور تم تعزيزه بمنح الإتحاد الأوروبي جائزة نوبل للسلام في عام 2012،¹ لا يستمد الإتحاد الأوروبي قوته من الوسائل العسكرية التقليدية وحدها، بل من جاذبية نظامه وقيمه، فالقوة المعيارية للإتحاد الأوروبي تأتي من سياقه التاريخي، وسياسته الهجينة، ودستوره، ونظامه السياسي والقانوني الفريد.²

يحتوي هذا الخطاب مجموعة من المبادئ الأساسية التي يسعى الإتحاد إلى نشرها، ومن هذا المنطلق حدد "مانرز" (Manners)، خمسة معايير أساسية تشكل جوهر هوية الإتحاد الأوروبي:³

✓ مركزية السلام، الموجود في الإعلانات الرمزية، مثل إعلان "روبرت شومان في عام 1950.

✓ فكرة الحرية.

✓ الديمقراطية.

✓ سيادة القانون.

✓ احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

كما يضاف إلى المعايير الأساسية مجموعة من المعايير الثانوية مثل: التضامن الاجتماعي، ومكافحة التمييز العنصري، والتنمية المستدامة، والحكم الرشيد.⁴

هذا الخطاب المعياري ليس مجرد تمرين أكاديمي، بل هو جزء لا يتجزأ من هوية الإتحاد الأوروبي المعلنة، كما يشير "توماس ديزز"، فإن "البناء الخطابي للإتحاد الأوروبي كقوة معيارية هو أمر ينخرط فيه معظم السياسيين الأوروبيين، قد يكون هناك خلاف حول تطوير القدرات العسكرية للإتحاد الأوروبي، ولكن تمثيل أوروبا كقوة للسلام والرفاهية هو أمر يلقي شبه إجماع، هذا التصور الذاتي كـ "قوة حضارية" (civilizing force)، يمنح الإتحاد الأوروبي شرعية أخلاقية متصورة في تدخلاته الخارجية.⁵

على الرغم من هذا الخطاب المعياري الرفيع، فإن الممارسة الفعلية لبناء السلام الأوروبي غالباً ما تقع في فخ "السلام الليبرالي" (Liberal Peace) التقليدي، وهو نموذج يركز بشكل كبير على بناء مؤسسات الدولة الغربية (سيادة

¹ -Münevver Cebeci, "The EU's Peacebuilding: Past, Present, Future", *ENTER Policy Brief Series, Policy Brief No. 2*, (February 2020), p.1.

² - Yannis A Stivachtis et al, "The European Union as a Peace Actor ", *Review of European Studies* 5, No. 3, (2013), p. 11.

³ -Ibid., p.16.

⁴ -Ibid., p.17.

⁵ - Oliver Richmond, et al, "The emerging EU peacebuilding framework: confirming or transcending liberal peacebuilding?", *Cambridge Review of International Affairs* 24, No. 3, (September 2011), p.13.

القانون، السوق، الديمقراطية) كهدف أساسي، وهنا يشير "ريتشموند وآخرون" إلى أن الإطار الناشئ لبناء السلام في الاتحاد الأوروبي (EUPF) يتوافق مع التعزيز العام للسلام الليبرالي ومكوناته الرئيسية كنهج طويل الأمد لبناء السلام ، بما في ذلك جوانبه النيوليبرالية كما تروج له المؤسسات المالية الدولية الرئيسية.¹

في الممارسة العملية، يترجم هذا التحدي المفاهيمي إلى فجوة واضحة بين الخطاب والممارسة، فعلى سبيل المثال، كشفت الدراسات الأكاديمية عن فجوة بين الخطاب والممارسة، حيث يعرب الاتحاد الأوروبي عن التزامه، على سبيل المثال، بالملكية المحلية وتعزيز مشاركة المجتمع المدني، لكنه يفشل في القيام بذلك، ويعد هذا الفشل في مواءمة الممارسة مع الخطاب ليس مجرد إخفاق سياسي عابر، بل هو نتيجة مباشرة للنموذج المفاهيمي التكنوقراطي والسلام الليبرالي الذي يتبناه الاتحاد، والذي يفضل الحلول القياسية المفروضة من أعلى على حساب التفاعلات المحلية المعقدة.²

يؤدي هذا التناقض المفاهيمي إلى إفراغ السلام من مضمونه الحقيقي، وكما يشير باحثون مثل "ريتشموند وآخرون"، فإن السلام الليبرالي في كثير من الأحيان ينظر إليه محلياً على أنه مفلس أخلاقياً، وخاضع لمعايير مزدوجة، لا يكثرث بالثقافة والقيم السائدة، وكذلك الرفاه الاجتماعي، حيث يرتبط بكل من الدولة، والمؤسسات، والنخب التي تسيطر عليها، وليس بالسياق المحلي أو المجتمع المدني، والنتيجة هي "سلام افتراضي" (Virtual Peace)، أو ما أسماه آخرون "السلام كحكومة" (peace-as-governance)، وهو شكل من أشكال السلام يركز على تنظيم ومراقبة وحماية الأفراد والمجتمع المدني، بدلا من تمكينهم سياسياً، مما يؤدي في النهاية إلى "تجريد الفاعلين الذين صمم لتمكينهم من طابعهم السياسي، هذا الفشل في التواصل الحقيقي مع المجتمعات المحلية يقودنا مباشرة إلى التحدي الثالث.³

يتفاقم التحدي المفاهيمي بسبب التداخل بين هويات الاتحاد الأوروبي الثلاث كقوة "مدنية"، و"عسكرية"، و"معارية"، وتم تاريخياً تعريف الاتحاد الأوروبي كقوة مدنية (Civilian Power)، وهو مفهوم صاغه "فرانسوا دوشين"، ويعني الاعتماد على القوة الاقتصادية لتحقيق الأهداف الوطنية، وأولوية التعاون الدبلوماسي لحل المشاكل الدولية، والاستعداد لاستخدام مؤسسات فوق وطنية ملزمة قانوناً،⁴ ومع ذلك، فإن إخفاقات التسعينيات، وخاصة في يوغوسلافيا، دفعت الاتحاد الأوروبي نحو تطوير "قوة عسكرية" (Military Power)، وقد أثار هذا التوجه نحو القوة العسكرية الأوروبية جدلاً حول ما إذا كان الاتحاد الأوروبي يتخلى عن هويته المدنية المميزة.⁵

يكشف الواقع العملي عن وجود تناقض في تطبيق أدوات القوة لدى الاتحاد الأوروبي، ففي حين تدعو استراتيجية الأمن الأوروبية (ESS) "إلى ثقافة استراتيجية تعزز التدخل المبكر والسريع والقوي، تظهر الممارسة الفعلية تفضيلاً واضحاً لتسلسل هرمي في تطبيق هذه الأدوات، حيث يلجأ إلى القوة العسكرية كخيار أخير في جميع الحالات تقريباً، هذا

¹ - Oliver Richmond, et al, op.,cit., pp.450- 452.

² - Ana E Juncos and Steven Blockmans, "The EU's role in conflict prevention and peacebuilding: four key challenges", *Global Affairs* 4(2-3), (2018), p.132.

³ - Annika Björkdahl et al, "The EU Peacebuilding Framework: Potentials & Pitfalls in the Western Balkans & the Middle East", *JAD-PbP WORKING PAPER SERIES*. NO. 3 , (JUNE 2009), pp .14,15.

⁴ -Yannis A Stivachtis et al, op., cit, p.10.

⁵ -Ibid., p.11.

التردد في استخدام القوة العسكرية، مقترنا بالتركيز على الأدوات المدنية (الاقتصادية)، يعزز صورة الإتحاد الأوروبي كـ "قوة مدنية" تتميز بقوتها الاقتصادية وتفتقر نسبياً للقوة المسلحة، مما يُضغعه مصداقيته كفاعل أمني شامل.¹

الفرع الثالث: التحدي المحلي: الملكية المحلية و تفعيل دور المجتمع المدني

تشير الأدبيات المتعلقة ببناء السلام بشكل قاطع، إلى أن إشراك المجتمعات المتضررة بشكل هادف يعتبر شرط أساسي لنجاح أي تدخل، تؤكد النتائج أنه عندما يتم إشراك المجتمعات المحلية بشكل هادف، ينظر إلى منع الصراعات وبناء السلام على أنهما أكثر شرعية من قبل الجهات الفاعلة المحلية، ويميلان إلى تحقيق نتائج أفضل وأكثر استدامة من تلك التي فرضتها الجهات الفاعلة الخارجية، وبناءً على ذلك، أصبحت "الملكية المحلية" شرط مسبق لأنشطة منع الصراعات وبناء السلام، وهو ما يتماشى مع هدف دعم الأمن البشري، الذي يعزز أمن وسلامة الأفراد بدلا من الدولة.²

على الرغم من هذا الاعتراف المتزايد، فإن ممارسات العملية للإتحاد الأوروبي كثيرا ما تفشل في تحقيق هذا الهدف، كشفت الدراسات حول هذه القضية عن "فجوة بين الخطاب والممارسة، حيث يعرب الإتحاد الأوروبي عن التزامه، على سبيل المثال، بالملكية المحلية وتعزيز مشاركة المجتمع المدني، لكنه فشل في تجسيد ذلك،³ وقد تجلّى هذا الفشل في الملكية المحلية بوضوح في جهود الإتحاد الأوروبي تجاه جمهورية الكونغو الديمقراطية، فبدلا من التعامل مع "السياقات والوكالات والمجتمعات المحلية، ركز الإتحاد الأوروبي جهوده على هياكل الدولة الرسمية، متجاهلا الحقائق المعقدة للحكم في البلاد.⁴

لا تكمن جذور الفجوة المحلية في نقص التمويل، بل في النموذج المفاهيمي الذي يتبناه الإتحاد الأوروبي، وهو "السلام الليبرالي"، أو ما يعرف بـ "الجيل الثالث" لبناء السلام، وبصفته مروجاً لهذا النموذج، ينتقد نهج الإتحاد الأوروبي لكونه إشكالياً، فهو يعطي الأولوية للاستقرار وبناء الدولة، مستندا إلى أسس نيوليبرالية تقدم حلولاً تقنية واقتصادية لمشاكل سياسية، وهو ما يؤدي في النهاية إلى تجاهل الاحتياجات الحقيقية للسكان المحليين في المجتمعات المتقلبة.

يستمد الإتحاد الأوروبي شرعيته (الذاتية) لفرض نموذجه وأفضل ممارساته، من ادعائه بتمثيل "السلام والقيم العالمية"، مما يمنحه مبرراً لتحديد ما هو منطقي للمجتمعات الخارجة من النزاع وتقرير مستقبلها، وينتج عن ذلك نهج "فوقي" أي من أعلى إلى أسفل) لا تتطابق "أفضل ممارساته" على أرض الواقع، علاوة على ذلك، يفرض الإتحاد نموذجه كـ "مقاس واحد يناسب الجميع"، متجاهلا التحليل الشامل للديناميكيات المحددة (الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، والثقافية) للبلدان الخارجة من النزاع.⁵

¹ - Ibid, pp. 7-11.

² - Ana E. Juncos and Steven Blockmans, op.cit., p. 136.

³ - Ibid., p. 132.

⁴ - Andreas Grimm, and Julia Strasheim, "Introduction: Weathering the Storm? The EU as a Global Peace and Security Actor in Turbulent Times ", *European Review of International Studies* 8, ,No. 3, (2021), p. 319.

⁵ - Münevver Cebeci, , "The EU's Peacebuilding: Past, Present, Future ", *ENTER Policy Brief*, No. 2, (2020), p2.

ومن المفارقات أن هذا النهج التكنوقراطي المفروض من الخارج يتناقض بشكل صارخ مع الأطر التي تنادي بها الجهات الفاعلة الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي، ففي استراتيجية الإتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية بعد الصراع يتم التشديد بشكل أساسي على مبدأ "القيادة الأفريقية"، أي أن مسؤولية تحديد أولويات أنشطة إعادة الإعمار والتنمية، فضلاً عن مسؤولية التنفيذ والمتابعة تقع على عاتق الحكومات الأفريقية، كما تؤكد الإستراتيجية على تعزيز ملكية الدول والشعوب لبرامج إعادة البناء على المستويين الوطني والمحلي. "هذا التباين في المقاربات بين نهج الإتحاد الأوروبي التكنوقراطي والمطالب الإقليمية بالملكية، يضع الإتحاد الأوروبي في مواجهة تحدي جيوسياسي وإقليمي معقد.¹

إن تركيز الإتحاد الأوروبي على النهج الرأسي (من أعلى إلى أسفل) في التعامل مع الحكومات، وإهماله لإشراك القاعدة الشعبية والمجتمع المدني أفقياً، يؤدي إلى "ملكية نخبوية" شكلية فقط من ملكية محلية حقيقية، تتفاقم هذه المشكلة كون الإتحاد الأوروبي، حتى عندما يسعى للملكية المحلية، فإنه يوجه جهوده بالأساس عبر الحكومات المتلقية، هذا ما يحذر من وصوله إلى المجتمع على مستوى القاعدة الشعبية ويقلل من فرص مشاركة المواطنين غير المقربين من الحكومة أو المنتمين إلى المعارضة، ويهدد بحصر مشاركة الإتحاد الأوروبي في المجالات التقنية مثل تدريب الشرطة.²

هذا الفشل في إشراك أصحاب المصلحة المحليين والشخصيات المحلية، ووضع أهداف تتعارض في الغالب مع التفضيلات والأولويات المحلية، يؤدي حتماً إلى "عجز في الشرعية" (legitimacy deficit) "لبرامج الإتحاد الأوروبي في مناطق مثل القرن الأفريقي وغرب البلقان.³

وفي واقع الأمر، بدلاً من تأسيس قدرات محلية مستدامة، يؤدي إلى خلق ثقافة التبعية وتقويض الهياكل المجتمعية القائمة، وفي سياق البيئات التي مزقتها الصراعات مؤخراً، مثل البوسنة والهرسك، أظهر بناء السلام الليبرالي نتائج سلبية واضحة: فقد أعاد ترسيخ أنظمة الطبقات الاجتماعية والاقتصادية، وأضعف الديمقراطية، وتسبب في تراجع الحراك الاجتماعي، كما أنه اعتمد على القوة بدلاً من القبول (الرضا)، وفشل في احترام المعايير والتقاليد والثقافة المحلية، مما أسفر في النهاية عن سلام افتراضي أو وهمي "في مختلف جوانبه.⁴

الفرع الرابع: التحدي الجيوسياسي: المنافسة الدولية

لا تعمل جهود الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في فراغ سياسي، بل تتشابك بعمق مع واقع جيو استراتيجي متغير يتسم بتآكل النظام العالمي الليبرالي الذي تقوده القوى الغربية، في هذا السياق، يواجه الإتحاد الأوروبي تحدي مزدوج، فمن ناحية، يجب أن يتعامل مع تراجع شريكه التقليدي الأبرز (الولايات المتحدة) عن التزاماته المتعددة الأطراف، ومن ناحية

¹ - رانيا حسين خفاح، "الخبرة الإفريقية في إعادة الإعمار والتنمية في أعقاب انتهاء الصراعات: رؤية تقييمية"، مركز القاهرة الدولي لتسوية النزاعات وحفظ وبناء السلام، (ماي 2018)، ص.7.

² - Münevver Cebeci, , op.cit., p.3.

³ - Ana E Juncos and Steven Blockmans, , op.cit., p.136.

⁴ - Oliver Richmond, et al, op.cit.,p. 454.

أخرى، يواجه منافسة متزايدة من قوى صاعدة، مثل الصين وروسيا، التي تقدم نماذج بديلة لبناء الدولة والتنمية، في العادة تتعارض بشكل مباشر مع المبادئ المعيارية للاتحاد الأوروبي.

أولاً: العلاقة مع الولايات المتحدة الأمريكية

يجد الاتحاد الأوروبي نفسه اليوم وحيداً بشكل متزايد، حتى داخل الشمال العالمي، بصفته الحامي المعلن لنظام قائم على القواعد ومؤسسات الحوكمة العالمية، والمدافع المنازع عليه للمثل الكوسموبوليتانية، في الآونة الأخيرة، انضمت الولايات المتحدة، وهي المهندس الفعلي للنظام العالمي الحالي، إلى صفوف المتحدين، كما يبدو، من خلال الانسحاب من الاتفاقيات المتعددة الأطراف أو من الالتزامات المالية، يقول بعض المراقبين إن هذا يمكن أن يُعزى مباشرة إلى سعي الرئيس الأمريكي دونالد ترامب لسياسة "أمريكا أولاً"، بينما يرى آخرون أن التنافس الحالي هو نتيج لازدواجية أمريكية طويلة الأمد تجاه التعددية.¹

هذا التحول الأمريكي له تداعيات مباشرة على فعالية أدوات بناء السلام التي يفضلها الاتحاد الأوروبي، فعلى سبيل المثال، في مجال العدالة الدولية، اتخذت إدارة ترامب نهج عدائي تجاه المحكمة الجنائية الدولية (ICC)، وهي المؤسسة التي يعتبرها الاتحاد الأوروبي ركيزة أساسية في حربه ضد الإفلات من العقاب،² وقد وصل هذا التحدي إلى ذروته مع تهديدات إدارة ترامب العلنية بمنع قضاتها ومدعيها العامين من دخول الولايات المتحدة، ومعاينة أموالهم في النظام المالي الأمريكي، ومقاضاتهم في النظام الجنائي الأمريكي، وسنعمل الشيء نفسه لأي شركة أو دولة تساعد في تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية بشأن الأمريكيين،³ هذا التراجع الأمريكي لا يقوض فقط الأعراف المحددة التي يروج لها الاتحاد الأوروبي، بل يقوض أيضاً الساحة التعددية نفسها التي يعتمد عليها الاتحاد لممارسة "قوته المعيارية".

ثانياً: المنافسة الصينية

في موازاة تراجع الدعم الأمريكي، يقدم الصعود الصيني التحدي الجيو استراتيجي الأكثر منهجية لنموذج الاتحاد الأوروبي في بناء السلام، فبينما يركز نهج الاتحاد الأوروبي على نموذج "السلام الليبرالي" الذي يربط المساعدات بإصلاحات الحكم الرشيد، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، تقدم الصين نموذج بديل يركز على التنمية بدرجة أولى دون شروط سياسية مسبقة.⁴

هذه المنافسة واضحة بشكل خاص في مجال حوكمة الموارد الطبيعية، وهو قطاع حيوي في اقتصادات ما بعد النزاع يجادل النموذج الصيني بأن التنمية الاقتصادية تسبق الحكم الرشيد وليس العكس، وطبقاً لوجهة النظر الصينية، فإن التنمية

¹ - Johansson-Nogués et al, "EU Foreign Policy and Norm Contestation in an Eroding Western and Intra-EU Liberal Order," In European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context, edited, (Switzerland: Springer Nature Switzerland AG, 2020), pp .1-2.

² - Collantes-Celador, Gemma, and Oriol Costa, "The European Union and the International Criminal Court: Contested Abroad, Consensual at Home?", In European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context, (Switzerland: Springer Nature Switzerland AG, 2020), p.113.

³ - Ibid., p126

⁴ - Münevver Cebeci, , op.cit., p.13.

الاقتصادية، وتحسين سبل عيش السكان، يجب أن تتفوق على المعيار الأساسي للحكم الرشيد، الذي ينظر إليه على أنه قليل الفائدة العملية لهذه البلدان حتى الآن"، بالنسبة للعديد من البلدان الغنية بالموارد في الجنوب العالمي، التي تعتمد على التمويل الخارجي، تقدم الصين خيار بديل للجهات الفاعلة الغربية أو المؤسسات التي يهيمن عليها الغرب (مثل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي) التي تربط المساعدات بشروط، وبالتالي، فإن الدول الإفريقية يمكن أن تختار ما إذا كانت ستختار النموذج الغربي أو الصيني للتنمية¹.

يمتد هذا التنافس المعياري إلى جوهر مفاهيم السيادة والتدخل، ففي حين يروج الإتحاد الأوروبي بنشاط لمبدأ "المسؤولية عن الحماية" (R2P) كمبرر للتدخل في الأزمات الإنسانية، تقف الصين كمدافع قوي عن مبادئ السيادة وعدم التدخل، لم تكتف الصين بمعارضة ما تعتبره تدخل إنساني غربي، بل قدمت مقترح تعويضي خاص بها، يعرف بـ "مسؤولية الحماية" (Responsible Protection)، وقد تم صياغة هذا المفهوم من قبل "وانغ زونغ"، نائب رئيس المعهد الصيني للدراسات الدولية (CIIS)، وهو مركز أبحاث مرتبط بوزارة الخارجية الصينية²، حيث يقتصر التدخل العسكري، فقط على الحالات التي يوجد فيها إجماع داخل إطار الأمم المتحدة، ويحدد دوافع ومصالح التدخلات ويقدم بعض "آليات الإشراف، وتقييم النتائج والمساءلة اللاحقة للتدخلات (العسكرية) المستقبلية، وبالتالي يتعد الرأي الصيني عن أي محاولة لتغيير النظام والتدخل الأحادي، وعوض ذلك يدخل مفهوم "المسؤولية" عن "إعادة البناء" (Responsibility to Rebuild) الذي تم تقديمه بالفعل في لجنة ICISS³.

إن قدرة الصين على تقديم نموذج بديل متماسك (التنمية أولاً)، مدعوم برأس مال استثماري ضخم على سبيل المثال، عبر مبادرة الحزام والطريق، يتحدى بشكل مباشر "القوة المعيارية" للإتحاد الأوروبي، فهو يوفر للدول الخارجة من النزاع خيار لا يتطلب التنازل عن السيادة أو الخضوع لإصلاحات سياسية ليبرالية صارمة، مما يقوض بشكل فعال أداة الشرطية (conditionality) التي يعتمد عليها الإتحاد الأوروبي⁴.

ثالثاً: المنافسة الروسية

إن السياق الذي يعمل فيه الإتحاد الأوروبي اليوم يختلف جذرياً عن ذلك الذي ساد في العقدين الماضيين، فخلال الفترة المشمولة بالتقييم (2013-2018)، شهد مجال التعاون الأمني والدفاعي للإتحاد الأوروبي تطوراً كبيراً، لم يكن هذا التطور وليد رغبة داخلية بحثة، بل كان مدفوع إلى حد كبير بموازين القوى العالمية المتغيرة والشكوك المتزايدة حول المعايير والمؤسسات الدولية القائمة، و تعد روسيا الأكثر حزمًا، والتي تجلت أبرز صورها في "أزمة القرم"، أحد الأسباب الرئيسية التي دفعت الإتحاد الأوروبي إلى إعادة تقييم بيئته الإستراتيجية بشكل جذري، لقد أجبر هذا الواقع الجديد، إلى جانب عوامل أخرى كخروج بريطانيا من الإتحاد الأوروبي والتحول في السياسة الأمريكية، الإتحاد الأوروبي على تعزيز قدراته

¹ - Johansson-Nogués et al, op.cit., pp. 105-106.

² - Lluc Vidal López, "China Contestation of the EU's Promotion of the Responsibility to Protect: Between Solidarists and Sovereignists." In European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context, (Switzerland: Springer Nature Switzerland AG, 2020), pp59-61.

³ - Ibid., p 70.

⁴ - Rok Zupacic and Nina Pejic, "Assessing Normative Power in Peacebuilding : A Theoretical Framework." In Limits to the European Union's Normative Power in a Post-conflict Society, 9-32. Springer Briefs in Population Studies,(2018), p.22.

الأمنية والدفاعية لمواجهة عالم متغير،¹ وبالتالي أصبح الإتحاد الأوروبي، يوجها تحدي جيو استراتيجي ممثلا في روسيا الاتحادية، والذي يتخذ شكلا مختلف عن المنافسة الصينية فبينما تقدم الصين خيار استراتيجي مغاير، غالبا ما تعمل روسيا كـ "مفسد" (spoiler) يسعى إلى تقويض الإجماع الغربي وتحدي الهياكل الأمنية التي يقودها الإتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلسي في جواره المباشر.

تعد منطقة البلقان، وتحديدًا كوسوفو، مثال صارخ على الكيفية التي تحولت بها جهود بناء السلام إلى ساحة للمنافسة السياسية المباشرة، ففي كوسوفو، لم يكتفِ الإتحاد الأوروبي بدور تقني أو إداري، بل تصرف الإتحاد الأوروبي بشكل سياسي، متحديًا المخاوف والنهج الروسية، وفرض حله السياسي الخاص على المنطقة بالتواطؤ مع الولايات المتحدة.²

لم تكن هذه المنافسة وليدة أزمة القرم في 2014، بل هي سمة هيكلية في سياسة الإتحاد الأوروبي الخارجية، خاصة في جواره المباشر، حيث أن دور الإتحاد الأوروبي كأداة "لتشكيل البيئة المحيطة" (collective milieu shaping) نيابة عن دوله الأعضاء، لا ينبع فقط من دوافع معيارية لنشر الديمقراطية، بل يرتبط بشكل وثيق بمصالحها الاقتصادية والجيوستراتيجية والإستراتيجية، وفي هذا السياق، فإن جهود الإتحاد الأوروبي لبناء السلام والاستقرار في جواره "تنطوي على عنصر مهم من المنافسة الأمنية مع روسيا في القوقاز وأوروبا الشرقية".³

إن هذا "التحدي الجيو استراتيجي" متعدد الأوجه — المتمثل في انسحاب الحليف التقليدي (الولايات المتحدة)، وصعود منافس منهجي (الصين)، ووجود مفسد استراتيجي (روسيا) يضع نموذج الإتحاد الأوروبي لبناء السلام تحت ضغط هائل، إن "القوة المعيارية" للإتحاد، التي تزدهر في نظام متعدد الأطراف قائم على القواعد، تجد صعوبة متزايدة في العمل في بيئة ما بعد الصراع حيث يتم الطعن في هذه القواعد علانية، وحيث توجد نماذج بديلة ذات جاذبية متاحة بسهولة.

الفرع الخامس: إشكالية العلاقة مع هيئة الأمم المتحدة: شراكة أم تبعية

يتمحور التحدي الجوهري حول الطبيعة القانونية والسياسية للعلاقة بين الإتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة، هل هي علاقة شراكة بين ندين، أم علاقة تبعية يظل فيها الإتحاد الأوروبي معتمدا على الشرعية التي تمنحها الأمم المتحدة؟

¹ - Ana E. Juncos and Steven Blockmans, op.cit., p. 134.

² - Oliver Richmond, et al, op.cit., p.18.

³ - European Commission, *"Thematic Evaluation of the European Commission support to Conflict Prevention and Peace Building: Preliminary study: scoping and mapping*, Final Report, Volume I., brussels, July 2009, pp. 58-60.

لقد أظهر الإتحاد الأوروبي، باعتباره "أنجح حالة للمقاربة متعددة الأطراف في العالم"، التزاماً منذ بداياته الأولى بالتعددية كشكل مفضل للحكومة العالمية، وعلى وجه الخصوص، اعترف الإتحاد بالأمم المتحدة كقمة للنظام الدولي، التي يطمح الإتحاد الأوروبي للتعاون معها وينوي من خلالها متابعة أهداف سياسته.¹

إلا أن هذا الالتزام النظري الراسخ يصطدم بحقيقة أن انحراط الإتحاد الأوروبي مع الأمم المتحدة كان، في الممارسة العملية محفوف بالصعوبات، فالإتحاد الأوروبي بصفته منظمة دولية إقليمية ذات سمات فوق وطنية قوية، وجد نفسه في مواجهة تحديات الدبلوماسية متعددة الأطراف داخل مؤسسة عالمية (الأمم المتحدة) تهيمن عليها الدول بشكل أساسي، ونتيجة لذلك، لم يتمكن الإتحاد الأوروبي حتى الآن من تولي الموقع الريادي الذي يطمح إليه، بل إنه يواجه نقص في الفعالية.²

يكن جوهر هذه الإشكالية في الإطار القانوني الصارم للأمم المتحدة، فوضع الإتحاد الأوروبي في الأمم المتحدة يتحدد بعاملين متداخلين: التقسيم الداخلي للسلطات بين الإتحاد والدول الأعضاء فيه، والإطار القانوني للأمم المتحدة، بما في ذلك ميثاقها وقراراتها وقواعدها الإجرائية، ويظل الإطار القانوني للأمم المتحدة موجهاً نحو الدول في الغالب، مما يجعله بيئة مليئة بالتحديات للسياسة الخارجية والدبلوماسية للإتحاد الأوروبي، ويتجلى هذا القيد بشكل صارخ في المادة: 4 (1) من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على أن: "العضوية في الأمم المتحدة مفتوحة لجميع الدول الأخرى المحبة للسلام"، يفهم من هذا النص عمومًا أنه يقصر العضوية في المنظمة الرئيسية على "الدول" فقط، وبالتالي يحظر انضمام جهات فاعلة دولية أخرى، مثل الإتحاد الأوروبي.³

تبرز التبعية الهيكلية من وضع الإتحاد الأوروبي في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، يعد مجلس الأمن واحد من هيئات الأمم المتحدة القليلة، التي لا يتمتع فيها الإتحاد الأوروبي بأي وضع رسمي على الإطلاق، و عوض ذلك، يتعين على الإتحاد الأوروبي الاعتماد الكلي على تلك الدول الأعضاء فيه التي تمتلك إما مقعداً دائماً في مجلس الأمن، مثل فرنسا، أو التي تم انتخابها كأعضاء مؤقتين في المجلس، والتي يبلغ متوسطها دولتين آخرين من أعضاء الإتحاد الأوروبي. وعلى الرغم من هذه الأحكام، فإن الواقع يظهر غياب قوي للإتحاد الأوروبي بشكل جماعي في مجلس الأمن، وقد طرحت مقترحات للحصول على مقعد واحد للإتحاد الأوروبي في المجلس، وأيدتها مؤسسات مثل البرلمان الأوروبي والممثل السامي السابق "خافيير سولانا"، لكن هذه المقترحات لم تجد الدعم السياسي الكافي لتكون خياراً واقعي، خاصة في ظل حرص المملكة المتحدة (قبل خروجها) وفرنسا على الحفاظ على موقعهما القوي في المجلس.⁴

¹ - Jan Wouters, and Anna-Luise Chané, "Brussels Meets Westphalia: The European Union and the United Nations", *Leuven Centre for Global Governance Studie*, Working Paper, No. 144, (2016) .p. 3.

² -Ibid., pp. 3-6.

³ -Ibid., pp. 7-9.

⁴ - Ibid., p.12.

إذا كان مجلس الأمن يمثل تبعية مطلقة، فإن الجمعية العامة تمثل النضال المستمر من أجل الاعتراف، فحتى في الهيئات التي يسمح فيها للاتحاد الأوروبي بالمشاركة، فإن الحصول على صفة مراقب متقدم كان بحد ذاته تحدي سياسي ودبلوماسي كبير، مما يؤكد الطبيعة الإشكالية لهذه العلاقة، يعد "ترقية" وضع الاتحاد الأوروبي كمراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2011 مثال بارز، حيث كان الهدف هو موازنة تمثيل الاتحاد مع نظامه الجديد للتمثيل الخارجي بعد دخول معاهدة لشبونة حيز التنفيذ.¹

تنتقل هذه التبعية القانونية والسياسية من مقر الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف إلى الميدان العملي، ففي حين يحتاج الاتحاد الأوروبي إلى الأمم المتحدة لمنحه "الشرعية"، فإنه يسعى جاهدا للحفاظ على "استقلالته" كشريك وليس كتابع، وقد جادلت دراسة تحليلية للعلاقة بين المنظمتين، بأن تفضيل الاتحاد الأوروبي للمشاركة في بعثات حفظ السلام بتفويض من الأمم المتحدة، حيث يقود الاتحاد الأوروبي العملية، على العمليات التي تقودها الأمم المتحدة، والتي يساهم فيها الاتحاد بقوات تحت قيادة أممية، هذا الأمر يعيق بدل من أن يعزز التعاون بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة في إدارة النزاعات.²

يؤدي هذا التفضيل إلى خلق فجوة واضحة بين ما تريده الأمم المتحدة وما يرغب الاتحاد الأوروبي في تقديمه، ففي حين تسعى الأمم المتحدة إلى دمج قدرات الاتحاد الأوروبي ضمن عملياتها، وهو ما يعرف بالنهج "النمطي"، حيث يوفر الاتحاد الأوروبي مكون واحدا ضمن عملية تقودها الأمم المتحدة، فإن الاتحاد الأوروبي يفضل بوضوح "النموذج القائم بذاته"، ففي هذا النموذج المفضل أوروبيا، يعمل الاتحاد الأوروبي "كمقاول من الباطن" للأمم المتحدة أو يكفي بالحصول على تفويض منها دون أي ارتباط هيكلي بقيادة الأمم المتحدة، مما يمنحه استقلالية كاملة في القيادة والسيطرة.³ يكشف هذا التحليل المفصل أن علاقة الاتحاد الأوروبي بالأمم المتحدة في مجال بناء السلام هي علاقة إشكالية ومعقدة للغاية، تتجاوز بكثير خطاب "الشراكة الطبيعية"، إنها علاقة محكومة بازدواجية عميقة: فالإتحاد الأوروبي يعتمد بشكل مطلق على الأمم المتحدة، وتحديدًا مجلس الأمن، للحصول على "الشرعية" الأساسية لتدخلاته،⁴ وفي الوقت نفسه، يسعى الإتحاد الأوروبي بقوة للحفاظ على "استقلالته" السياسية والعملياتية، ولتجنب أي تبعية هيكلية للقيادة الأممية في الميدان.⁵

¹ - Ibid., p.11.

² - Barrister Vincent Okeke, and Aniche Ernest, "An Analysis of European Union (EU) and United Nations (UN) Cooperation in Peacekeeping Missions", *Africa Peace Review* 11-12, (2013), p.1.

³ - Ibid., p. 18.

⁴ - Wibke Hasen, "EU-UN Cooperation in Peace Operation : Chances, Concepts and Constraints, SPRINGER NATURE Link, 2007. https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-3-531-90576-1_20 (concept : septembre 2025)

⁵ - Barrister Vincent Okeke, and Aniche Ernest, op.cit., p.1.

الفرع السادس: الانقسام المجتمعي: أزمة الهوية والنوع الاجتماعي

يمثل الانقسام المجتمعي أحد أخطر التحديات التي تواجه استقرار الدول في مناطق مابعد النزاع، حيث لا يتوقف عند حدود الخلافات السياسية، بل يمتد ليعكس أزمة عميقة في الهوية والنوع الاجتماعي، فبينما تعاني المجتمعات من أزمة الهوية التي تشتت الولاءات الوطنية، تأتي قضايا النوع الاجتماعي لتكشف عن فجوات إضافية في الحقوق والمشاركة.

أولاً: أزمة الهوية

تكمن المشكلة الجوهرية في أن الإتحاد الأوروبي، الذي يمثل نموذج "ما بعد قومي" (post-nationalist) ناجحاً، يحاول تطبيق آلياته في دول ما زالت تعيش صراعات "قومية إثنية حادة" (ethno-nationalist)، أو ما يمكن وصفه بمرحلة "ما قبل القومية"، فالنموذج الذي يصدره الإتحاد الأوروبي، المعروف بـ "السلام الليبرالي"، هو في جوهره تجربة ضخمة للهندسة الاجتماعية، تتضمن زرع النماذج الغربية للتنظيم الاجتماعي والسياسي والاقتصادي في البلدان التي مزقتها الحروب،¹ حيث يتم تطبيق هذا النموذج عادة عبر أبعاد محددة وموحدة:²

1- البعد العسكري والأمني: التركيز على نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR) وإصلاح قطاع الأمن (SSR).

2- البعد السياسي الدستوري: يركز على إضفاء الشرعية على سلطة الحكومة، وإصلاح إدارة الدولة، وتعزيز الديمقراطية الليبرالية وسيادة القانون.

3- البعد الاجتماعي والاقتصادي: يهدف إلى "عكس الأثر المدمر للنزاع المسلح على النسيج الاجتماعي والاقتصادي"، من خلال المساعدات المالية وسياسات تحرير السوق.

ومع ذلك، فإن هذا النموذج يغفل أو يفشل في التعامل مع البعد الرابع والأكثر أهمية في سياق الهوية، وهو "البعد النفسي-الاجتماعي" (la dimension psychosociale)، إلى أن أحد أثقل الأثمان التي تدفعها الحرب هو التأثير الدائم لثقافة العنف الراسخة في المجتمعات المعرضة للصراعات، إن استعادة النسيج الاجتماعي تتطلب تفكيك الصور النمطية وإعادة بناء العلاقات السلمية، وهي عملية معقدة تتعلق بالهوية والمصالحة والذاكرة الجماعية.

يقدم تدخل الإتحاد الأوروبي في غرب البلقان نموذج صارخ على حدود هذا النموذج، كان الهدف الطموح لاتفاقية "دايتون للسلام" هو إعادة بناء البوسنة كدولة واحدة متعددة الأعراق، ومع ذلك، فإن الأدوات التي تم استخدامها كانت تكنوقراطية ومؤسسية بحتة، وبالتالي فإن الدستور الذي تمت صياغته دولياً، فشل في خلق ظروف مواتية لغير الأحزاب القومية للمنافسة في الانتخابات العامة، ونتيجة لذلك عزز الانقسامات العرقية، وقوض القوى المعتدلة والسياسات غير القومية.

كما أن المؤسسات السياسية التي أقرها المجتمع الدولي في البوسنة والهرسك، والتي كان يفترض بها أن تكون ركيزة لعملية بناء السلام الشامل، لم تنجح في تحقيق هدفها الأساسي المتمثل في معالجة الأزمة المتجذرة للهوية وتفكيك الأسس القوية للقومية الإثنية، بل على العكس من ذلك، أدت هذه الهياكل إلى نتيجة مفارقة ومدمرة، فبدلاً من تجاوز التقسيم العرقي،

¹ - Teresa Almeida Cravo, "Consolidation de la paix: Postulats, pratiques et critiques," *ASPJ Afrique & Francophonie*, (1er trimestre 2018), p.10.

² Ibid., pp 11-13

اعتمدت هذه المؤسسات اعترافاً كاملاً بما سمي بالحقائق الديموغرافية التي نتجت عن الحرب والتطهير العرقي، وبموجب هذا الاعتراف، لم يتم حل الانقسام الفعلي للبلاد على أسس عرقية، بل تم تكريس مؤسسياً، مما أدى من الناحية العملية إلى تقنين تبعية الأقليات، وتثبيت التراتبية العرقية في النظام السياسي عوض من إنهاء الصراع¹.

ثانياً: تحدي النوع الاجتماعي (الجندر)

إن الإخفاق في دمج النساء والتحليل الجندري في عمليات بناء السلام لا يمثل مجرد إغفال لـ نصف المجتمع، بل هو فشل هيكلي يقوض أسس السلام المستدام، إن النزاعات العنيفة المتكررة، بشكل خاص في الدول الهشة، ترتبط ارتباطاً كبيراً بهذا الغياب للنساء والمنظور الجندري عن تحليل النزاعات وتصميم وتنفيذ تدخلات بناء السلام في تلك النزاعات.²، هذا الغياب ليس وليد الصدفة، بل هو نتاج نظام قيم ثقافي منظم حول امتياز الذكور، وهو ما يعرف بـ "النظام الأبوي".³

وفي هذا المقام، فإن التحدي الذي يواجه الإتحاد الأوروبي في تنفيذ أجندته لبناء السلام، هو الافتقار إلى الكفاءة الجندرية لدى البيروقراطيين و المسؤولين الحكوميين الذين يديرون مرحلة ما بعد النزاع، ولقد كشفت التقديرات عن نقص في التحليل بين المسؤولين الحكوميين، فيما يتعلق بهيكل العلاقات الجندرية في مجتمع ما بعد النزاع، فبدلاً من تبني نهج تحويلي يعالج جذور عدم المساواة، يميل المسؤولون إلى الاعتماد على تشريعات تتعلق بالمساواة بين الجنسين، والتي تفرض واجب قانوني على السلطات العامة، لتعزيز تكافؤ الفرص، ونتيجة لهذا التطبيق الخاطئ، والتركيز على المشاركة أكثر من النتائج، تفشل السياسات في معالجة الاحتياجات الإستراتيجية للمرأة.⁴

مما تطلب هذا الوضع من المشاريع الممولة من طرف الإتحاد الأوروبي ضرورة التدخل لتثقيف صانعي القرار بأن مشاركة المرأة هي مجرد خطوة أولى فقط، فالأمر يتطلب تصميم السياسة التي تأخذ في الاعتبار التحليل الجندري، والمنظورات الجندرية، والتأثيرات الجندرية الشاملة، هو أكثر من مجرد مشاركة، وبالتالي فإن "العمى الجندري" المؤسسي يعني أن الأموال الأوروبية قد تضخ في هياكل تعيد تكريس أوضاع عدم المساواة بدلاً من معالجتها، حيث ينظر إلى القرارات المتعلقة بالمالية العامة، على سبيل المثال، على أنها محايدة جندرياً بشكل خاطئ.⁵

في سياق التحول من النزاع، غالباً ما يتم تحويل الموارد بعيداً عن المجموعات النسائية التي حافظت على تماسك المجتمع، أي يتم توجيهها نحو مشاريع تركز على الرجال الذين يملكون السلاح، وقد أعربت المشاركات في برامج مموله أوروبياً عن رصدهن لتركيز جديد على مشاريع خاصة بالمقاتلين السابقين من الذكور، وتوقعن أن يخلق هذا الوضع منافسة متزايدة على التمويل المخصص لقطاع التنمية المجتمعية، بل إنه كان يتوقع من هذه المجموعات النسائية أن تظهر الامتنان لمنطق يعطي الأولوية لمجموعات جديدة مثل "الضحايا والسجناء"، كأولوية، هذا التحول في الأولويات، المدفوع

¹ - Annika Björkdahl, Oliver Richmond, and Stefanie Kappler, "The EU Peacebuilding Framework: Potentials & Pitfalls in the Western Balkans & the Middle East," *JAD-PbP Working Paper Series*, No. 3, (June 2009), p.23.

² Sandole, Dennis J. D., and Ingrid Staroste, "Making the Case for Systematic, Gender-Based Analysis in Sustainable Peace Building", *Conflict Resolution Quarterly* 33, No. 2 (Winter 2015), p.120.

³ - Ibid., p. 126.

⁴ - McWilliams, Monica, and Avila Kilmurray, "From the global to the local: Grounding UNSCR 1325 on women, peace and security in post conflict policy making", *Women's Studies International Forum* 51, (2015), pp.132-133.

⁵ - Ibid., p.133.

بمنطق "إدارة المخاطر الأمنية" الذي يعطي الأولوية لاسترضاء الفاعلين العنيفين (وهم عادة رجال)، يؤدي إلى تهميش النساء على الصعيدين الاقتصادي والسياسي، "في التسلسل الهرمي لإدارة المخاطر السياسية، تم رفض "البعد النسائي" لأنه لم يكن محسوباً لتهديد الحد من العنف.¹

إن التحدي الذي يواجه الإتحاد الأوروبي ليس مجرد "إضافة نساء" إلى الهياكل القائمة، بل هو تحدي إعادة التفكير في كيفية تعريف "الأمن" و"السلام" و"الاقتصاد"، وإن تطبيق عدسة الاقتصاد السياسي الجندري، يمكن أن يؤدي إلى فهم أعمق وأكثر تعقيداً لاقتصادات الحرب، والتأثير الجندري لسياسات إعادة الإعمار النيولبرالية بعد النزاع.²

المطلب الثاني: آفاق دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع ما بعد النزاع

إن طموح الإتحاد الأوروبي في الاضطلاع بدور فعال كفاعل أمني عالمي يواجه سياق استراتيجي معقد شهد تحولات دراماتيكية في العقد الماضي، ومن ثم فإن مستقبل الدور الأوروبي في بناء السلام يعتمد على قدرته على تحقيق التوازن الديناميكي بين دوره المعياري كقوة قيمة (Value Power)، وقدرته المتنامية كقوة فاعلة (Actor Power)، لضمان أنه لا يكتفي بإدارة الصراعات، بل يساهم في إحداث سلام مستدام، وبالتالي فإن مصير الإتحاد الأوروبي كفاعل عالمي يتجلى في حل التناقض الجوهرى بين طموحاته القيمية، وضرورات الأمن الصلب التي فرضها عليه العقد الماضي.

الفرع الأول: دمج عقيدة الأمن الإنساني في عملية بناء السلام

إن السمة الأبرز للتوجه المستقبلي للإتحاد الأوروبي هي التبنى المتزايد لمفهوم "الأمن الإنساني"، والذي يتجاوز الأمن العسكري التقليدي للدول ليركز على أمن الأفراد والمجتمعات، ويظهر هذا التحول في النقاشات حول مستقبل أدوات التمويل الأوروبية، حيث يرى البعض أن تمويل مرفق السلام الأفريقي (APF)، يجب أن يركز بشكل أكبر على بناء القدرات لمنع النزاعات والوساطة، بما في ذلك الاستجابة السريعة والمشاركة طويلة الأجل، ووفقاً للبعض الآخر، يجب أن يؤكد تمويل مرفق السلام الأفريقي على الأمن الإنساني وحماية المدنيين، وكذلك الأبعاد السياسية والحوكمة، بدلاً من الجوانب العسكرية للأمن.³

وفي هذا السياق، يتجاوز النهج الأوروبي مجرد غياب النزاع العنيف، ويستند إلى مخطط واسع للأمن الإنساني، ويشكل منظوراً شاملاً ومتعدد الأبعاد، ويسعى هذا المنظور لبناء السلام إلى الارتباط بمفاهيم السلام الإيجابي والأمن الإنساني، والذي يتضمن أبعاداً مختلفة تتعلق بالعدالة الاجتماعية، ومكافحة الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والفقر، وحقوق الإنسان، وتقوية المؤسسات، وثقافة السلام.⁴

ومن خلال ما سبق، ينظر على المستوى النظري والأكاديمي إلى هذا التطور باعتباره محاولة لتجاوز السلام الليبرالي التقليدي، الذي ركز بشكل أساسي على بناء الدولة وفق نموذج غربي معياري، حيث تتم مقارنة النهج الناشئ للإتحاد

¹ - Ibid., pp. 31, 32.

² - Susan P. Murphy, "Gender and peacebuilding", Taylor and Francis, 2018, <https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/0966369X.2017.1338433> (accessed: 12 septembre 2025)

³ Matthias Deneckere and Anna Knoll, *The Future of EU Support to Peace and Security in Africa : What Implications for The African Peace Facility Beyond 2020 ?*, (Netherlands : European Centre for Development Policy Management, 24 June 2016), p. 2.

⁴ Karlos Pérez de Armiño, "The EU's Peace Work in Colombia : Conclusions, Lessons Learned and Future Prospects", in : Pérez de Armiño, K. et al., *European Union Support for Colombia's Peace Process*, (London : Rethinking Peace and Conflict Studies, 2023), p.357.

الأوروبي في بناء السلام، وتباينه مع السلام الليبرالي المتطور، ومشروع بناء الدولة الذي تعرض لانتقادات كثيرة، يتم تقييم هذا الأخير مقابل الأبحاث الحديثة التي تركز على تطوير شكل أكثر تطوراً من بناء السلام ذي الصلة بالسياق.¹

لتفعيل هذا النهج المستقبلي في الأمن الإنساني، قام الإتحاد الأوروبي بتطوير أدوات مالية وسياسية جديدة، وأبرزها "مرفق السلام الأوروبي" (FEP)، الذي يمثل تحول جوهري في قدرة الإتحاد على التدخل، ومن هذا المنطلق، اعتباراً من جويلية 2021، حل مرفق السلام الأوروبي محل صندوقين للإتحاد الأوروبي، الأول "آلية أثينا" (Athéna)، التي كان هدفها تمويل التكاليف المشتركة للعمليات العسكرية للإتحاد الأوروبي، و"مرفق السلام الأفريقي" (FPA)، الذي كانت أمواله تستخدم بشكل أساسي، لتمويل عمليات دعم السلام التي يوافق عليها الإتحاد الأفريقي، ويحمل هذا المرفق الجديد ابتكارات جذرية ستشكل ملامح دور الإتحاد الأوروبي مستقبلاً، بعضها يثير تساؤلات حول الالتزام بالنهج الإنساني، وتتمثل الابتكارات الثلاثة الرئيسية لمرفق السلام الأوروبي في إمكانية مساعدة عمليات دعم السلام في أفريقيا أو قوات الأمن التابعة للدول الأفريقية مباشرة دون المرور عبر الإتحاد الأفريقي، وتوسيع النطاق الجغرافي ليشمل العالم بأسره وليس أفريقيا فقط؛ وإمكانية توفير أسلحة فتاكة (armes létales) لقوات الأمن الشريكة.²

غير أن الابتكار الأخير، يضع إمكانية تمويل "الأسلحة الفتاكة" الإتحاد الأوروبي أمام تحدٍ أخلاقي وعملي، خاصة عند التعامل مع دول ذات سجل إشكالي في حقوق الإنسان، مما قد يقوض النهج الشامل للأمن الإنساني، وفي هذا الشأن، تُطرح أيضاً عدة مشاكل عندما نفكر في تعزيز قدرات الجهاز العسكري لبعض الدول الأفريقية، أو حتى تزويدها بأسلحة فتاكة، خاصة عندما تكون لهذه الدول أنظمة استبدادية، وسجل ضعيف في مجال احترام حقوق الإنسان والحكم الرشيد، فالأسلحة المقدمة بهذه الطريقة قد تستخدم لمواصلة القمع ضد المعارضة السياسية، تحت ستار مكافحة الإرهاب، أو حتى تنقلب ضد حكومة منتخبة ديمقراطياً في حالة حدوث انقلاب عسكري.³

يكشف هذا الوضع عن فجوة محتملة بين الأهداف الأمنية التي يديرها المجلس والخدمة الخارجية، وأهداف التنمية وحقوق الإنسان، التي تديرها المفوضية، مما يهدد "النهج المتكامل" الذي يمثل حجر الزاوية في الإستراتيجية الأوروبية، فقد عزز الإتحاد الأوروبي من تدابير المساعدة بموجب مرفق السلام الأوروبي المخاوف من اتساع الفجوة بين سياسة أمنية مشتركة حكومية دولية يديرها المجلس وخدمة العمل الخارجي الأوروبي (SEAE)، وسياسة مساعدات تنمية مجتمعية تديرها المفوضية ومديريتها العامة للشراكات الدولية (DG INTPA)، أبعد من التنافس بين المفوضية وخدمة العمل الخارجي الأوروبي، هناك قبل كل شيء اختلافات في الثقافات بين الأشخاص الذين يعملون في مجال المساعدات التنموية وأولئك الذين يتولون سياسة الأمن الخارجي.⁴

¹Oliver Richmond et al., "The emerging EU Peacebuilding Framework: Confirming or Transcending Liberal Peacebuilding?", *Cambridge Review of International Affairs*, Vo.24, No.3, (October 2011), p. 1.

²Samuel Longuet et Clémence Buchet-Couzy, "La Facilité Européenne POUR LA PAIX : Pour La Paix Premiers Enseignements et Perspectives Pour L'Afrique," *Konrad Adenauer Stiftung*, (2023), p.4.

³Ibid., p.35.

⁴Ibid., p.37.

الفرع الثاني: تطوير أدوات مبتكرة لبناء السلام

يواجه الإتحاد الأوروبي اليوم، مجموعة من التحديات متعددة الأبعاد في نظام دولي يمر بمرحلة انتقالية، مما يفرض إعادة تقييم إستراتيجية الإتحاد الأوروبي كمشروع سلام، ومن هذا المنطلق تبرز الضرورة لتطوير أدوات مبتكرة للتعامل مع التحديات القائمة، ومنع تجدد النزاع، وذلك من خلال بتطوير آليات مدججة تجمع بين السرعة والفعالية في الميدان، يستهدف هذا العنصر الإجابة على التساؤل الرئيسي: ما هي الأدوات المبتكرة التي يجب على الإتحاد الأوروبي تطويرها أو تكيفها لضمان فعالية أكبر في بناء السلام ومواجهة التحديات التي تعيق عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع؟

أولاً: أنظمة الإنذار المبكر للأزمات

يعد سد الفجوة بين التحذير المبكر من الأزمات والاستجابة الفعلية لها أحد أكبر التحديات التي تواجه الدور الجيوسياسي للإتحاد، لقد استثمر الإتحاد بشكل كبير في تطوير إستراتيجية أمنية لمنع النزاعات وتطوير مؤشرات الإنذار المبكر.

1- الإستراتيجية الأمنية الأوروبية ومنع النزاعات

شكلت إستراتيجية الأمن الأوروبي (ESS) لعام 2003، التي تم تحديثها في عام 2008، لحظة محورية في تحديد التهديدات الجديدة والحاجة إلى نهج استباقي، وفي هذا الإطار، حددت الإستراتيجية التهديدات الحديثة التي واجهتها أوروبا، والتي وصفت بأنها أكثر تنوع وأقل وضوح وقابلية للتنبؤ بها، حيث تمثل التهديد الرئيسي الأول في الإرهاب، تلي ذلك انتشار أسلحة الدمار الشامل، بالإضافة إلى النزاعات الإقليمية، إذ ينظر إلى النزاعات العنيفة أو المجمدة يمكن أن يكون لها تأثير على المصالح والأمن الأوروبي بشكل مباشر وغير مباشر.¹

علاوة على ذلك، لم تقتصر التهديدات التي رصدتها الإستراتيجية على ما سبق، بل أضافت "فشل الدولة" (State failure) كتهديد رئيسي، نظراً لأنه يمكن أن يؤدي إلى الجريمة المنظمة و الإرهاب،² واستجابة لهذه التهديدات المترابطة، دعت إستراتيجية الأمن الأوروبي إلى بلورت ثقافة إستراتيجية تقوم على التدخل المبكر والسريع والقوي.³

وقد ترسخ هذا التركيز على "المنع" ليصبح جزءاً من هوية الإتحاد الأوروبي كفاعل سلام، وكما تشير الدراسات أنه منذ نهاية الحرب الباردة، كان منع النزاعات جزءاً من الهوية الدولية للإتحاد، ففي عام 2001، وافق المجلس الأوروبي على برنامج منع النزاعات العنيفة، اليوم لدى الإتحاد مجموعة متنوعة من السياسات والأدوات لمنع النزاعات، إنها استجابة لفهم عالمي للمنع، يتراوح من العلاقات الخارجية إلى أدوات التجارية مثل العقوبات الاقتصادية.⁴

2- الأداة الجديدة: نظام الإنذار المبكر

لترجمة هذا الفهم العالمي للمنع إلى سياسة عملية، طور الإتحاد الأوروبي أدوات مؤسسية جديدة، كان أبرزها "نظام الإنذار المبكر الذي تم إنشاؤه عام 2017، والذي أتاح للأعمال أن تصبح أقل تفاعلية، وبعد عام واحد اعتمد المجلس

¹Yannis Stivachtis A, et al ", The European Union as a Peace Actor," *Review of European Studies*, Vo.5, No. 3 (2013), pp 7-8.

² Ibid., p.8.

³Ibid, pp.39.

⁴Pablo Aguiar, "The European Union, an actor for peace? ", *IDEES Magazine*, No. 46, (2020), p.4.

استنتاجاته بشأن النهج المتكامل للنزاع والأزمات الخارجية، وتمت الموافقة على مرفق السلام الأوروبي، الذي يسمح أيضا بتمويل العمليات في السياسة الخارجية والأمنية المشتركة.¹

وعلى المستوى الإجرائي، يهدف نظام الإنذار المبكر هذا، الذي تديره في المقام الأول خدمة العمل الخارجي الأوروبي (EEAS)، إلى تجميع وتحليل البيانات من مصادر مختلفة، بما في ذلك بعثات الإتحاد الأوروبي، والتقارير الاستخباراتية للدول الأعضاء، ومنظمات المجتمع المدني، لتحديد البلدان والمناطق المعرضة لخطر النزاع المتزايد، وبالتالي، فمن خلال تحديد مؤشرات الأزمة في البداية، يمكن للنظام أن ينبه صانعي القرار في بروكسل، مما يسمح من الناحية النظرية بنشر أدوات الاستجابة المبكرة قبل اندلاع العنف الشامل.

ثانياً- ربط الإنذار بأدوات الاستجابة المبكرة

إن مجرد وجود نظام للإنذار المبكر لا يضمن منع النزاعات، يكمن التحدي الحقيقي، الذي أبرزته إخفاقات الماضي، في ربط الإنذار بالاستجابة السياسية والمالية الفعالة، فعلى المستوى التشغيلي الواسع، لا بد أن يأتي التدخل مبكراً، قبل أن يخرج تصاعد الأزمة عن السيطرة، وأنه يجب أن يكون له أهداف واضحة ومتسقة، والتي يجب متابعتها بشكل متماسك؛ وأنه يجب أن يعترف بأنماط تدخل أخرى غير الدبلوماسية والعسكرية البحتة، وما تجدر الإشارة إليه، أن التحديات التشغيلية الرئيسية في بناء السلام هي التوقيت المناسب، وضمان وضوح أي مطالب تقدم للفاعلين السياسيين المحليين، والحفاظ على وحدة الهدف في المجتمع الدولي، والتأكد من أن السياسات تهدف إلى حل المجموعة الكاملة من المشاكل.²

1 - أداة الاستقرار والسلام (IcSP)

أنشأ الإتحاد الأوروبي "آلية الاستجابة السريعة" (RRM) في عام 2001، والتي تطورت لاحقاً إلى "أداة الاستقرار" (IfS) في عام 2006، وأخيراً إلى "أداة المساهمة في الاستقرار والسلام" (IcSP) في عام 2014، وتعتبر هذه الأداة كعنصر أساسي في مجموعة أدوات الاستجابة الجديدة للإتحاد الأوروبي، بهدف توفير استجابة سريعة للنزاعات والأزمات،³ وتم تصميم هذه الأداة خصيصاً للعمل خارج دورات البرمجة التنموية الطويلة الأجل، يمكنها تمويل الأنشطة ليس في سنوات بل في غضون أيام أو أسابيع، وهذا يشمل دعم عمليات السلام، والوساطة، ومبادرات بناء الثقة، ونزع السلاح، والتسريح وإعادة الإدماج (DDR)، وإصلاح قطاع الأمن (SSR)، ومراقبة الانتخابات، كما فتحت هذه الأداة الجديدة الباب أمام شراكات أكثر مرونة، خاصة مع المنظمات غير الحكومية الدولية (INGOs)، التي يمكنها أن تستفيد من تمويل الإتحاد الأوروبي للمبادرات الثنائية (عبر النزاعات)، والمتعددة الأطراف والإقليمية في مناطق النزاع المجاورة من آلية الاستجابة السريعة (RRM)، ومنذ عام 2006 من أداة الاستقرار (IfS)، ولكن ليس من أداة الحوار الأوروبي والشراكة (ENPI).⁴

¹Ibid., p.4.

²Dan Smith, "Europe's Peacebuilding Hour? Past Failures, Future Challenges", *Journal of International Affairs*, Vo. 55, No. 2, (Spring 2002), pp. 444, 445.

³ Pablo Aguiar, op.cit., p4.

⁴Natalia Mirimanova, "Civil Society Building Peace in the European Neighbourhood : towards a new framework for joining forces with the EU", *Microcon Policy*, No.10, (March 2010), p.10.

2- بناء القدرات من أجل الأمن والتنمية (CBSD)

أحد أكثر التطورات أهمية ضمن أدوات الاستجابة المبكرة هو مبادرة "بناء القدرات من أجل الأمن والتنمية، التي تم إطلاقها في عام 2017 كتعديل لأداة الاستقرار والسلام، حيث تسمح هذه الأداة للإتحاد الأوروبي، ولأول مرة بتمويل توفير معدات "غير فتاكة" وتدريب للجهات العسكرية في البلدان الشريكة.

وفي هذا السياق، تجادل الباحثة "مارتا إينيجيث دي هيريديا" (Iniguez de Heredia) بأن هذه الأداة تمثل تحولاً جذرياً في نهج الإتحاد الأوروبي، حيث تعيد تعريف "رابطة الأمن والتنمية" بقولها: "لقد أدى هذا التحول، بالتالي إلى القدرة على تعريض شرعية الإتحاد الأوروبي وسلطته في أهدافه الرئيسية للسياسة الخارجية للخطر، وأثار الكثير من الجدل حول كيفية تحكم القدرة العسكرية في ممارسة رابطة الأمن والتنمية".¹

ومع ذلك، أثارت هذه الأداة معارضة شديدة داخل الإتحاد الأوروبي نفسه، مما يسلط الضوء على التنازع المستمر حول مستقبل أدوات بناء السلام، وكما توضح "إينيجيث دي هيريديا": "المعارضون لا يتحدثون بالضرورة الحجب الأساسية للمؤيدين، لكنهم لا يريدون إعادة تعريف التنمية والأمن بمصطلحات عسكرية، ولا يقبلون أن يحتل الأمن مركز الصدارة في كيفية تحقيق التنمية المستدامة والسلام المستدام طويل الأجل"، وأثارت دول الشمال الأوروبي مع لوكسمبورغ، والتي كانت أعلى المعارضين صوتاً للمبادرة، القضية أكثر حول عسكرة مساعدات التنمية ومنح الأموال لأنشطة غير موجهة نحو تخفيف حدة الفقر.²

الفرع الثالث: تفعيل مشاركة المجتمعات المحلية في عملية بناء السلام

إن مستقبل دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام يعتمد بشكل حاسم على كيفية هيكلته لسياسته تجاه المجتمعات المحلية، فبينما يمتلك الاتحاد، خاصة من خلال سياسة الحوار الأوروبي (ENP)، الأدوات اللازمة للتأثير على تحويل الصراع بطريقة بنوية،³ فإن فعالية هذا التأثير تظل رهينة بطبيعة إستراتيجيته في إشراك الفواعل المحلية، يواجه الاتحاد سؤالاً جوهرياً حول مستقبله: هل ينجح في رفع فعالية أنشطة بناء السلام التي يقوم بها المجتمع المدني، أم أنه، عن غير قصد، يُضعف تأثير هذه الأنشطة؟⁴

أ- الحاجة إلى إطار جديد للتعاون:

تكمن القيمة المضافة الحاسمة في البحث عن سياسات أكثر فعالية للإتحاد الأوروبي في زيادة الانخراط مع المجتمع المدني المحلي في سياقات النزاع في الجوار، حيث قد تبدو منظمات المجتمع المدني هذه مختلفة تماماً عن المنظمات الأوروبية العاملة في النزاع، وقد تكون ذات طبيعة غير طوعية، وأقل تنظيم، وأقل احترافية، وموارد بشرية ومالية أقل من نظيراتها في

¹ - Marta Iñiguez de Heredia, "Military Capacity Building as EU's New Security and Development Strategy: The New Rules for Peace Promotion?," in *European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context*, ed. E. Johansson-Nogués et al. (Springer, 2020), p.174.

² - Ibid, pp. 181, 182.

³ - Nathalie Tocci, "The European Union, Civil Society and Conflict Transformation: A Conceptual Framework", *MICROCON Policy Working Paper 1*, Brighton, MICROCON, (2008), p.24.

⁴ - Ibid., p.26.

الاتحاد الأوروبي، ومع ذلك، سواء كانت منظمة رسمية أو جمعيات غير رسمية أو تجمعات طوعية، فإن المجتمع المدني المحلي يتمتع عادة بفهم وشرعية ومصلحة أكبر في كل من النزاع وتحويل النزاع.¹

إن النموذج الحالي لدور الاتحاد الأوروبي في بناء السلام والقائم على السلام الليبرالي أثبت محدوديته، وفي هذا السياق، فهناك حاجة للاتحاد الأوروبي للتحويل من المخططات العامة لأورية الأنظمة السياسية والاقتصاديات في الجوار كخريطة طريق ضمنية لحل النزاعات السلمي نحو استراتيجيات بناء سلام دقيقة وصریحة، ولتفعيل هذا التحويل، حاول تفعيل الشراكة مع منظمات المجتمع المدني التي تتخصص في هذا المجال في جميع مراحل ومستويات تدخلات النزاع.²

يتطلب هذا الاعتراف بالمجتمع المدني ليست باعتباره مجرد متلق للمساعدات، بل كخبير، حيث أن إضفاء الطابع المهني على بناء السلام من قبل منظمات المجتمع المدني أمر مرغوب فيه وليس مرفوضاً، فمنظمات بناء السلام المهنية تعمل في وضع الممارس وتبني تدخلاتها على أساس أساليب محددة.³

وبناءً على ذلك، يمكن توظيف الإطار المقترح من قبل مؤسسات الاتحاد الأوروبي لبناء شراكات إستراتيجية مع المجتمع المدني الدولي والمحلي لتعزيز تحويل النزاع في الجوار الأوروبي،⁴ ففي نهاية المطاف، إن وضع تصور لمنظمات المجتمع المدني داخل النزاع وخارجه كأساس مؤسسي وعامل تغيير منظم داخل البنية التحتية لبناء السلام، يفتح آفاقاً جديدة للتعاون بين الاتحاد الأوروبي والمجتمع المدني في الأجزاء التي مزقتها النزاعات في الجوار الأوروبي.⁵

ب- تجاوز التكنوقراطية: نحو السلام الهجين

هناك اعتراف متزايد بأن بناء السلام المستدام يتطلب مشاركة عميقة على مستوى القاعدة، وبناءً على ذلك، أدرك الاتحاد الأوروبي أهمية إشراك المجتمع المدني في حالات النزاع العنيف، لكنه يحتاج إلى مزيد من المشاركة مع المجتمع المدني المحلي لجعل سياساته أكثر فعالية،⁶ يعد أحد العوائق الرئيسية أمام المشاركة المحلية الفعالة هو الطبيعة "التكنوقراطية" (technocratic) المتأصلة في الاتحاد الأوروبي، وفي هذا الصدد، يشير الباحثين بأن إن الطبيعة التكنوقراطية للاتحاد الأوروبي جنباً إلى جنب مع التوجه البيروقراطي للمحلي، تشكل الطريقة التي تحدث بها التفاعلات بين الاتحاد الأوروبي و المجتمع المحلي في بناء السلام.⁷

يترتب على هذا النهج التكنوقراطي الفشل في رؤية المقاومة كشيء آخر غير مجرد عائق، فقد فشل الاتحاد الأوروبي في الاعتراف بالفاعلين المحليين والانخراط معهم بشكل إيجابي، مما أدى إلى تطوير هؤلاء الفاعلين أشكالاً موازية ومخفية لبناء السلام، عادة ما تكون في توتر مع أهداف بناء السلام للاتحاد الأوروبي، وكما يلاحظ الباحثون، أن المقاومة لا تعني الرفض في حد ذاتها، ولكن في بعض الحالات، يمكن أن تؤدي إلى احتواء دقيق، مما يؤدي إلى أشكال هجينة من السلام،

¹ Natalia Mirimanova, "Civil Society Building Peace in the European Neighbourhood: towards a new framework for joining forces with the EU," *Microcon Policy*, No.10, (March 2010), pp 5-6.

² Ibid., p. 2.

³ Ibid., pp. 38-39.

⁴ Ibid., p. 13.

⁵ Ibid., p. 42.

⁶ - Nathalie Tocci, op.cit., p. 3.

⁷ Filip Ejdusand Ana E. Juncos, "Reclaiming the local in EU peacebuilding: Effectiveness, Ownership, and Resistance," *Contemporary Security Policy*, Vo.39, No.1, (2018), p.19.

وفي المقابل، في حالات أخرى، تواجه جهود الإتحاد الأوروبي بمقاومة علنية لأنها تعتبر عقبات أمام الطموحات والتصورات المحلية.¹

الفرع الرابع: تعزيز الشراكة الإستراتيجية مع الأطراف الدولية والإقليمية

يعد بناء السلام مسعى متعدد الأطراف بطبيعته، ولا يمكن للإتحاد الأوروبي أن ينفذه بمعزل عن الآخرين، لفهم هذه العلاقات، من الضروري أولاً تحديد المقصود بـ "الشراكات الإستراتيجية"، في هذا السياق، تعرف الشراكات الإستراتيجية بأنها "ترتيبات ثنائية بين منظمين دوليتين، والتي غالباً ما تكون جزءاً لا يتجزأ من مجموعات علاقات أوسع ومتداخلة، ومن المحتمل أن تتطور إلى أشكال أكثر تعديدية"، يمكن إضفاء الطابع الرسمي على هذه الشراكات من خلال اتفاقيات مكتوبة، على الرغم من أن درجة المؤسسة تتضمن عادة تكاليف التزام منخفضة، حيث تكون البيانات المشتركة والاجتماعات المنتظمة هي القاعدة بدلاً من المعاهدات.²

أولاً- المنظمات الدولية

تخدم العلاقة بين المنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية عدة أغراض، تتجاوز مجرد التنسيق العملياتي، وبشكل عام، تساهم الشراكات الإستراتيجية في بناء الثقة وروح التعاون بين الفاعلين الدوليين، كما أن الحفاظ على شراكات إستراتيجية مع المنظمات الدولية الأخرى، يغذي مكانة الإتحاد كفاعل عالمي مهم قادر على تشكيل النظام متعدد الأطراف، وتعزيز قيمه ومصلحه، في الوقت نفسه، يعد انتهاج الإتحاد الأوروبي للتعددية أحد الأهداف الرئيسية لعمله الخارجي، وعلاوة على ذلك، يمكن للتعاون الوثيق بين الإتحاد الأوروبي والمنظمات الدولية الأخرى، أن يساعد الإتحاد أيضاً في إدارة أكثر فعالية للسلام والأمن في العالم، كما يمكن أن تهدف الشراكات الإستراتيجية أيضاً إلى أهداف محددة، مثل ضمان الأمن في القارة الأوروبية.³

تعتبر الشراكة مع الأمم المتحدة حجر الزاوية في نهج الإتحاد الأوروبي متعدد الأطراف، إذ تشارك الأمم المتحدة والإتحاد الأوروبي نفس القيم والأهداف الأساسية في مجال الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، وتتمثل أحد الأهداف المعلنة للإتحاد الأوروبي هو العمل مع الشركاء في معالجة الأزمات في جميع أنحاء العالم، وتؤكد الإستراتيجية العالمية للإتحاد الأوروبي على الالتزام الأوروبي بتعزيز نظام عالمي قائم على القواعد تكون الأمم المتحدة في صميمه، ويعيد البوصلة الإستراتيجية الجديدة للإتحاد الأوروبي لعام 2022 التأكيد على هذا المفهوم.

وقد تطورت هذه العلاقة من خلال تنظيم هيكلي متزايدة تهدف إلى تعزيز العمل المشترك في الميدان، وتم وضع الإعلان المشترك بين الأمم المتحدة والإتحاد الأوروبي لعام 2003 الأساس لهذا التأطير المؤسسي، وفي عام 2012، أصدر الإتحاد الأوروبي خطة عمل لتعزيز دعم السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة (CSDP)، لعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، مما ساعد على تنشيط الشراكة، وبناء على الإنجازات السابقة بين الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة،

¹ Ibid., p.16.

² - Monika Sus et al, "Case Studies of EU and Member State Engagement with Strategic International Organisations ", *ENGAGE Working Paper Series*, No. 28, (October 2023), p. 4.

³ - Ibid., p.7.

اعتمد المجلس استنتاجات في 24 يناير 2022، تؤيد الأولويات الثماني المحددة بشكل مشترك للشراكة الإستراتيجية بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة بشأن عمليات السلام وإدارة الأزمات للفترة 2022-2024.¹

ثانيا- الحلف الأطلسي

في الجانب الأمني والعسكري في أوروبا، تظل العلاقة مع منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)، هي الشراكة الإستراتيجية الأهم والأكثر تعقيدا، فمنذ نهاية الحرب الباردة، تطور كل من الاتحاد الأوروبي والناتو بشكل كبير، سواء من حيث نطاقهما الجغرافي، أو مستوى التكامل، أو تنوع مجالات السياسة التي تغطيها المنظمتان، وبناءً على ذلك، أصبحت مسألة التعاون بين هاتين المنظمتين الدوليتين ذات أهمية متزايدة، وتم وضع الأساس الأول للتعاون الثنائي ضمن إطار اتفاق "برلين بلس" (Berlin Plus)، الموقع في واشنطن عام 1999، وبموجب هذا الاتفاق، حصل الاتحاد على حق الوصول إلى أصول الناتو، وقدراته وبيانات التخطيط الخاصة به عند إجراء عمليات حفظ سلام، وهذا بدون مشاركة الولايات المتحدة.²

ولكن، وكما يشير التحليل العملي، فإن هذا التكامل لا يترجم بالضرورة إلى تعاون فعال، على الرغم من أن المهام الوظيفية للمنظمات المختلفة قد تبدو متكاملة، إلا أن التكامل لا يعني التعاون، وبدلاً من تعزيز التعاون الثنائي، الذي يمكن أن يكون له آثار مضاعفة ويوفر أسساً متينة لمستقبل المجتمع الأوروبي-أطلسي، يبدو أن كلا من الاتحاد الأوروبي والناتو يستفيدان من كفاءتهما الخاصة، وهذا يشير إلى أن هناك بالتأكيد مجالاً للتحسين فيما يتعلق بتقسيم العمل بين المنظمتين وهو أمر ضروري للاستفادة من تكاملهما،³ يظل التحدي المستقبلي للاتحاد الأوروبي هو تحويل هذا التكامل النظري مع شركائه الدوليين إلى تأزر حقيقي ومنسق على أرض الواقع.

إن أهم تحدي لا يكمن في وجود التداخل بين عمل المنظمتين، بل في كيفية إدارته، فالتكامل الوظيفي بين المنظمتين واضح، خاصة في الاستجابة للأزمات الهجينة، في قضايا الأمن، حيث يتمتع الاتحاد بميزة نسبية تمكنه من استخدام أدوات غير عسكرية (المساعدات الإنسانية والإنمائية، القروض، المنح، التنازلات التجارية، الدعم الفني لإدخال الإصلاحات الاقتصادية، والعقوبات الاقتصادية) التي يمكن أن تعزز استقرار ومرونة البلدان في حالة حرب، في المقابل، يتمتع الحلف بلا شك بميزة في مجال المشاركة ذات الطبيعة العسكرية، خاصة فيما يتعلق بتدريب الجنود، وتنظيم المناورات العسكرية المشتركة، وتعزيز قابلية التشغيل البيني للوحدات داخل الناتو والبلدان الشريكة.⁴

ثالثا: الشراكة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية

في سياق عالمي يتسم بتزايد الأزمات الإقليمية المعقدة، لم يعد بإمكان الاتحاد الأوروبي، أو أي فاعل دولي آخر، إدارة السلام بشكل منفرد، وبالتالي فإن مستقبل بناء السلام الأوروبي يعتمد بشكل متزايد على قدرته على بناء شراكات إستراتيجية، فعالة مع المنظمات الإقليمية،⁵ تتجاوز هذه الشراكات مجرد التنسيق الميداني، بل إنها تمثل ضرورة إستراتيجية

¹ - Monika Sus et al, op.cit., pp.8,9.

² - Ibid., p. 17.

³ - Dijkstra, Hylke et al , "The EU's partners in crisis response and peacebuilding: complementarities and synergies with the UN and OSCE ", *Global Affairs* 4, No. 2-3 , (2018), p. 189.

⁴ - Monika Sus et al, op.cit.,p. 22.

⁵ - Ibid., p 4.

لضمان التكامل والتآزر في الاستجابة للآزمات، ومع ذلك، فإن مستقبل هذه الشراكات محفوف بالتحديات المتعلقة بالازدواجية المؤسسية، واختلاف الثقافات التنظيمية، وغياب الرؤى الإستراتيجية المشتركة.¹

يواجه الإتحاد الأوروبي هذا التحدي بشكل واضح في جواره المباشر، بالتحديد في علاقته مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، تاريخياً، كان هناك تقارب في الأهداف المتعلقة ببناء السلام، ولكن نادراً ما ترجم هذا التقارب إلى تعاون مؤسسي فعال، إلا أن التكامل ليس بالضرورة التعاون، وبدلاً من تعزيز التعاون الثنائي، الذي يمكن أن يكون له آثار مضاعفة، ويوفر دعامة متينة لمستقبل المجتمع الأوروبي-أطلسي، يبدو أن كلا من الإتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، يستفيدان من كفاءاتهما الخاصة، وهذا يشير إلى أن هناك بالتأكيد آلية حقيقية لتقسيم العمل بين المنظمين، وهو أمر ضروري للاستفادة من تكاملهما.²

وعلى النقيض من التحديات في جواره المباشر، قدم الإتحاد الأوروبي نموذج واعد للشراكة بعيداً عن جيرانه، كالتعاون مع رابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN)، من خلال مهمة مراقبة "آتشيه" (AMM) في إندونيسيا، حيث شكلت هذه المهمة نقطة تحول رئيسية في أنشطة العلاقات الخارجية للإتحاد الأوروبي،³ أولاً، وجد الإتحاد الأوروبي نفسه يعمل بالتعاون مع منظمة إقليمية أخرى متمثلة في الآسيان في منطقة بعيدة عن جواره، ثانياً، مثل تدخل الإتحاد الأوروبي في "آتشيه" فرصة للإتحاد لمعالجة الانتقادات، وتوسيع مساهمته في بناء السلام الدولي.⁴

ومع ذلك، تظل الشراكة الإستراتيجية الأكثر أهمية وتعقيداً لمستقبل بناء السلام الأوروبي، هي تلك التي تجمعها بالاتحاد الأفريقي (AU)، لقد تطورت هذه العلاقة من مجرد مانح ومستفيد إلى شراكة أمنية متكاملة، وإن كانت لا تزال غير متكافئة، وتستند شراكة السلام والأمن بين الإتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي إلى ثلاث ركائز: حوار معزز حول القضايا المتعلقة بالسلام والأمن، بناء قدرات أفريقيا للتعامل مع تحدياتها الأمنية، وتمويل يمكن التنبؤ به ودعم لعمليات السلام الإفريقية.⁵

للتغلب على هذه التحديات، سواء في أفريقيا أو خارجها، يتجه مستقبل بناء السلام نحو نماذج "ثلاثية" أكثر تعقيداً تجمع بين الإتحاد الأوروبي، والأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية المعنية، إن التحديات على الأرض تتطلب تكاملاً يتجاوز الشراكات الثنائية البسيطة"، يجب على الإتحاد الأوروبي إعطاء الأولوية لتطوير قدرة بناء السلام الإقليمية من خلال شراكات ثلاثية مثل الشراكة المقترحة لبناء القدرات بين الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي.⁶

¹ - Dijkstra, Hylke et al , p .185.

² - Ibid., p .192.

³ - Máire Braniff , "The European Union Building Peace Near and Afar: Monitoring the Implementation of International Peace Agreements", *Journal of Contemporary European Research*, Vo. 9, No. 5 (2013), p .684.

⁴ - Máire Braniff , "The European Union Building Peace Near and Afar: Monitoring the Implementation of International Peace Agreements", *Journal of Contemporary European Research*, Vo 9, No. 5 (2013), p .684.

⁵ - Koen Vervaeke, "Cooperation between the EU and the AU in the field of peacebuilding," in *The European Union and Peacebuilding: Policy and Legal Aspects*, ed. Steven Blockmans, Jan Wouters, and Tom Ruys , (The Hague: T.M.C. Asser Press, 2010), p .164- 165.

⁶ - Catriona Gourlay , *EU-UN Cooperation in Peacebuilding: Partners in Practice?* , Geneva, United Nations Institute for Disarmament Research , UNIDIR, 2009.

الفرع الخامس: مواجهة التحديات الجيوسياسية الحديثة

يواجه الإتحاد الأوروبي، الذي نال جائزة نوبل للسلام عام 2012 تقديراً لنجاحه في تحويل قارة مزقتها الحروب إلى واحة استقرار داخلي، تحديات معقدة عند النظر إلى دوره خارج حدوده، ففي حين تم تصميم آليات بناء السلام الأوروبية في البداية لتصدير نموذج السلام الليبرالي ، فإن الواقع المعاصر، الذي يتسم بتهديدات عابرة للحدود، قد فرض إعادة تقييم جذرية للأولويات الإستراتيجية¹.

تظهر الوثائق الإستراتيجية للإتحاد تحول بارز في تحديد ماهية هذه التهديدات، فكما تشير إحدى الدراسات المتخصصة في الإستراتيجية الأوروبية في أفريقيا، فإن النزاعات والأزمات التي تؤثر على أفريقيا جنوب الصحراء لها "عواقب دولية متزايدة، مثل القرصنة، وكذلك عبور المخدرات، وإنشاء معازل للإرهاب الإسلامي المتطرف في منطقة الساحل، هذا الإدراك بأن انعدام الاستقرار في الجوار الأفريقي يمثل تهديداً لأمن أوروبا وبقية أفريقي، مما يضع مكافحة الإرهاب والهجرة غير النظامية في صلب أجندة بناء السلام والأمن الأوروبي².

أولاً: حركة الهجرة

تشكل قضية الهجرة وتأمين الحدود الخارجية للإتحاد الأوروبي أحد أهم التحديات الجيوسياسية التي تعيد تشكيل دور الإتحاد في بناء السلام والاستقرار، لم تعد الهجرة مجرد قضية إنسانية أو ديموغرافية، بل تحولت إلى مسألة أمنية وجودية تتطلب استجابة شاملة، في هذا السياق، برزت الوكالة الأوروبية لحرس الحدود والسواحل (فرونتكس) كمحور رئيسي لسياسة الإتحاد الأوروبي متعددة الطبقات نحو تعزيز الإطار الأوروبي الشامل للأمن، حيث كان دورها المتطور شرطاً أساسياً في جهد الإتحاد الأوروبي للتعامل مع التهديدات الناشئة حديثاً في محيطه، والطريقة التي أثرت بها على قدرته الفعلية على الاستجابة³.

والجدير بالذكر، أن دور الوكالة قد تكامل مع الخدمات المرتبطة بوكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية، إذ لم تعد "فرونتكس" تتعامل فقط مع هدفها الأولي المتمثل في مكافحة الهجرة غير الشرعية، بل أيضاً مع أي نوع من النشاط الإجرامي الذي يحدث على الحدود الخارجية للإتحاد الأوروبي، وتشمل هذه الأنشطة قضايا المراقبة المتعلقة باللوائح الإدارية مثل مصائد الأسماك، والرعاية، وحماية البيئة، والجمارك، وتهريب المخدرات، وغيرها من المخاطر الجسيمة المرتبطة بالجريمة المنظمة الكبرى، وهذا يبرز الدور الهام "لفرونتكس" في عملية جعل البعد الخارجي للعدالة والشؤون الداخلية أكثر عملية من خلال مشاريع وبرامج مختلفة⁴.

¹ Pablo Aguiar, op.cit, p.1.

² Séraphin Moundounga, L'Union Européenne et la paix en Afrique subsaharienne, (PhD diss., Université de Grenoble, 2012), pp. 12-15.

³ - George Voskopoulou, "Soft Power, European Security Strategy and Radicalism: Cultural, Religious and Dimensional Challenges", In *European Union Security and Defence: Policies, Operations and Transatlantic Challenges*, edited by George Voskopoulou, (Cham: Springer Nature Switzerland AG, 2021) , p. 3.

⁴ - Georgios Vourekas , "The Evolving Role of FRONTEX in Implementing an EU Comprehensive Approach on Security" , In *European Union Security and Defence: Policies, Operations and Transatlantic Challenges*, edited by Georgios Vourekas, (Cham: Springer Nature Switzerland AG, 2021), p. 119.

فقد تأثرت سمعة الإتحاد الأوروبي كمدافع عن حقوق الإنسان بالنتائج غير المتوقعة لبعض سياساته، بالأخص في تعامله مع الهجرة، حيث يقدم النهج الأمني السائد الذي يبنه الإتحاد الأوروبي والدول الأعضاء نقاط ضعف في جوانب عديدة، ويتبين أن بعض ممارسات الإتحاد الأوروبي المتعلقة بترحيل اللاجئين غير النظاميين تنتهك اتفاقيات حقوق الإنسان، كما أن ممارسة الإتحاد الأوروبي المتمثلة في الاعتماد على دول ثالثة وأنظمة استبدادية للمساعدة في إنشاء نظام أكثر فعالية لمراقبة الهجرة عادة ما تتعارض مع مبادئ القانون الدولي مثل عدم الإعادة القسرية، وفي حين أن هناك وجهة نظر واسعة الانتشار مفادها أن هناك حاجة لتعزيز القدرات في البلدان المصدرة للاجئين، فإن العملية التي تبناها الإتحاد الأوروبي لم تسفر حتى الآن عن النتائج المرجوة، كما تؤدي الأنشطة التعاونية بين الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة كتبادل البيانات والفحص والتنميط، وما إلى ذلك، والتي تهدف نظرياً إلى مراقبة الهجرة بشكل أكثر قوة، إلى مزاعم حول "قلعة أوروبا و الولايات المتحدة"، وفي بعض الحالات، كان ينظر إلى مثل هذه الممارسات على أنها تشجع الممارسات التمييزية.¹

ثانياً: ظاهرة الإرهاب

يشكل الإرهاب التحدي الجيوسياسي الثاني الذي يعيد صياغة مستقبل الإتحاد الأوروبي في بناء السلام، حيث لم يعد مجرد تهديد أمني عابر، بل أصبح عامل مؤثر في التماسك الاجتماعي والسياسي للدول الأعضاء، لقد أصبح الإتحاد الأوروبي هدفاً لمجموعات صغيرة من الإرهابيين أو الأفراد الذين يهددون تماسك الإتحاد واستقراره بطريقة تؤثر على نظامه المؤسسي، وجوانب المكتسبات الأوروبية، والمكتسبات الديمقراطية، وأخيراً أمنه الداخلي، إن الروابط بين الأمن الداخلي والخارجي تؤثر تلقائياً على المكتسبات الديمقراطية بسبب إلحاح القضايا، كما هو الحال في فرنسا وحالة الطوارئ المطولة بسبب الهجمات الإرهابية، ولقد أدى ظهور الإرهاب كتهديد أساسي للأمن الداخلي للإتحاد الأوروبي إلى خلق ضغوط جديدة على قدرة أوروبا على استيعاب الآخر معرفياً، حيث عمل الإرهاب كمحفز في الطريقة التي ينظر بها السكان المسيحيون إلى المسلمين في الإتحاد الأوروبي، ونتيجة لذلك، خلق التطرف والإرهاب موجة من الإسلاموفوبيا في أوروبا، مما أدى بدوره إلى تحديات رئيسية في مجال السياسة الداخلية ومحور التوافق بين الثقافات وبين الأديان، حيث عملت الهوية والدين كعوامل محددة للسلوك السياسي ومحفز في إصدار الأحكام التقييمية.²

وفي إطار مواجهة هذا التحدي، تعد القوة الناعمة ركيزة جوهرية في البنية المؤسسية والعملياتية للإتحاد الأوروبي، وشخصيته المعيارية، حيث العناصر التنظيمية، وجدت القوة الناعمة أرضاً خصبة في غط التفاعل الدولي للإتحاد الأوروبي، بوصفها إستراتيجية طويلة الأجل، تستهدف التأثير في المسارات الإدراكية، والتحييزات المعرفية المعقدة لدى الأفراد بهدف التأثير على مراحل التطرف، وتستند ديناميات القوة الناعمة نظرياً إلى جدوى الإقناع وقدرته المفترضة على تعديل سلوك الدول في النظام الدولي نحو تعزيز التعاون والتفاهم المتبادل، بطريقة تساعد على التعاون والتفاهم وتجنب الألعاب الصفيرية والمعضلات الأمنية.³

¹ - EU-GRASP, *The EU-GRASP Final Integrative Report: The EU as a Global-Regional Actor in Security and Peace*, Leuven: KU Leuven & Partners, 2012, p. 29.

² - George Voskopoulou, op.cit., p 4.

³ - Ibid., p. 4.

يجب بناء إستراتيجية التوازن الداخلي على القدرة على تعديل التصورات التي قد تؤدي في النهاية إلى التطرف العملياتي بشكل حاسم، تتضمن هذه العناصر، من بين أمور أخرى، الخيارات التي يتم اتخاذها داخل الإتحاد الأوروبي وتحمل أساس معياري قوي للقوة الناعمة الأوروبية، حيث يمكن أن تأتي القوة الناعمة لأي بلد من ثلاثة موارد: ثقافته، وقيمه السياسية، وسياساته الخارجية، وهنا تكمن معضلة الإتحاد الأوروبي متعددة الطبقات في تطبيق القوة الناعمة داخل أوروبا، حيث إن الثقافة الأوروبية، تماماً مثل الهويات الأوروبية، ليست قيمة موحدة، ولكنها تعكس تنوع اتحاد متوسع باستمرار من الدول ذات الخلفيات الثقافية والدينية المختلفة، وعند التعامل مع الأمن الداخلي، فإن التدابير العسكرية أو الشرطية ليست كافية للتعامل مع التهديدات المحتملة أو الناشئة، بل هناك حاجة واضحة لآليات لموازنة التهديدات المصاغة على المستوى المعرفي قبل أن يتم التعبير عنها خارجياً.¹

وفي سياق متصل، لم تكن إستراتيجية الإتحاد الأوروبي للتعامل مع حملته لمكافحة الإرهاب خالية من العيوب، فبينما يلتزم الإتحاد الأوروبي بشدة بالقيم الديمقراطية، فإنه يتجنب استخدام العنف للتعبير عن الآراء السياسية، وبالتالي، يرفض الإتحاد الأوروبي كيانات مثل حماس وحزب العمال الكردستاني، ومع ذلك، فإن عيب هذه الإستراتيجية هو أن ما قد يعتبره البعض مطالبات ديمقراطية مشروعة لمثل هذه الكيانات يتم تجاهله أو رفضه بشكل سطحي من قبل الإتحاد الأوروبي الذي يفضل التعامل مع الكيان من منطلق أمني، وتبدأ معايير الإتحاد الأوروبي في الانهيار عندما ينظر المرء في نهجه تجاه الكيانات التي تقع ظاهرياً في نفس بوتقة حماس، ومن الأمثلة على ذلك الطريقة التي يستجيب بها الإتحاد الأوروبي غالباً للأزمة الروسية الشيشانية.²

ثالثاً: الأمن الأوروبي

يمثل الأمن الركيزة الأكثر شمولاً في إستراتيجية الإتحاد الأوروبي المستقبلية لبناء السلام، حيث تتشابك فيه الأبعاد العسكرية والمدنية والدفاعية، ففي العقود القليلة الماضية، تغير السياق الذي يطمح فيه الإتحاد الأوروبي إلى لعب دوره كمانح للأمن لمواطنيه وفي محيطه العام بشكل كبير، وفي هذا السياق أُرست العوامل الخارجية والداخلية بيئة صعبة بشكل خاص اضطرت فيها حكومات الإتحاد الأوروبي للانتقال من الازدهار والرخاء في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين إلى أجندة السياسة المطلوبة لاتحاد الدفاع والأمن، ولم يكن بوسع الإتحاد الأوروبي وحكوماته تجنب التحرك نحو صياغة استجابة شاملة لهذه التحديات، التي كانت تربط بوضوح بين الجوانب الخارجية والداخلية للأمن.³

لقد حدثت ثلاثة تغييرات مهمة في السنوات الأخيرة، ولدت سياق استراتيجي جديد اضطرت الإتحاد الأوروبي للاستجابة له، الأول يتعلق بالتوجه الأمريكي نحو آسيا، مما يغير بشكل جذري التزام واشنطن بالأمن الأوروبي، حيث يشير التحول الناشئ للمصالح الأمريكية إلى منطقة آسيا والمحيط الهادئ إلى أن التزام الولايات المتحدة الأمني تجاه أوروبا أخذ في التضاؤل إلى حد ما، والتطور الثاني الذي أثر على قرار حكومات الإتحاد الأوروبي بالتحرك نحو تمكين تعاونها الدفاعي كان القرار البريطاني بمغادرة الإتحاد الأوروبي "بريكست"، ومع ذلك، فإن العامل الأكثر أهمية لزيادة التعاون

¹ - Ibid., p. 12.

² - EU-GRASP, The EU-GRASP Final Integrative Report: The EU as a Global-Regional Actor in Security and Peace, p.29.

³ Fotini Bellou, "The Strategic Context of the European Security and Defence Policy", *In European Union Security and Defence: Policies, Operations and Transatlantic Challenges*, edited by George Voskopoulou, (Springer Nature Switzerland AG, 2021), pp. 25-26.

الدفاعي في سياق الإتحاد الأوروبي والدعوات لتعاون أكبر في مجال الأمن والدفاع، الذي قد يؤدي ربما إلى اتحاد للأمن والدفاع كان التدهور المكثف للسياق الاستراتيجي حول وداخل أوروبا.¹

لم يعد بوسع الإتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الوقوف مكتوفي الأيدي أمام التهديدات والمخاطر التي برزت خلال العقد المنصرم، فالسعي نحو ترسيخ مكانة الإتحاد كفاعل أمني عالمي يفرض الاعتراف بالبيئة الإستراتيجية المعقدة، وهذا يحتم عليه تحمل مسؤولية الاستجابة بفعالية لا تقتصر على خارج حدوده فحسب، بل تشمل الداخل الأوروبي أيضاً، إذ لم تعد المسألة تتعلق بالفعالية الخارجية فقط، بل إن طبيعة التحديات الأمنية الراهنة أزالَت الفواصل بين السياسات الداخلية والخارجية، مما يستدعي استجابات مشتركة وأكثر تنسيقاً وتعقيداً.²

إن المستقبل الجيوسياسي للإتحاد الأوروبي في مجال بناء السلام يعتمد بشكل حاسم على قدرته على الموازنة بين طموحاته المعيارية كقوة ناعمة وضرورات الأمن الصلب التي يفرضها الواقع الدولي الجديد، من خلال تحليل ملفات الهجرة والإرهاب والأمن، ويتضح أن الإتحاد الأوروبي يمتلك الأدوات المؤسسية والموارد اللازمة، تمكنه من معالجة جذور النزاعات بدلاً من الاكتفاء بإدارة أعراضها، وهو السبيل لتعزيز دور الإتحاد كفاعل يصنع السلام والاستقرار.

¹ Ibid, p.26.

² George Voskopoulos, op.cit., p. 26.

خلاصة الفصل الثالث

نخلص من خلال تتبعنا لمسار التجربة الأوروبية في بناء السلام، إلى أننا لسنا بصدد مجرد منظمة إقليمية تمارس أدواراً وظيفية تقليدية، بل أمام مشروع حضاري وسياسي فريد، حاول تحويل "السلام" من مجرد غياب للحرب إلى "عقيدة مؤسسية" راسخة، قد كشف **المبحث الأول** أن قوة الإتحاد الأوروبي لا تنبع فقط من إمكاناته المادية، بل من "تفرد المؤسساتات"، حيث استطاع تشكيل هيكل صنع قرار هجين يزاوج بين المؤسساتات الفوق-وطنية (كالمفوضية) والحكومية (كالمجلس)، مما منحه مرونة في عملية بناء السلام.

ولقد أظهر **المبحث الثاني**، أن الإتحاد الأوروبي نجح، إلى حد بعيد، في توظيف رصيده التاريخي كقوة معيارية، حيث لم يكتفِ بتصدير نموذج تكامله الداخلي، بل سعى جاهداً لمأسسة السلام في مناطق النزاع ضمن ما يعرف بالمقاربة الشاملة، التي تدمج بين أدوات التنمية الاقتصادية والتدخلات الأمنية، حيث أن الإتحاد لم يكتفِ بالأدوات الدبلوماسية التقليدية، بل طوّر "ترسانة" متكاملة من الآليات المدنية والعسكرية والأمنية. هذه المقاربة، شكلت الإطار الناظم لتدخلات الإتحاد، إلا أن فاعليتها ظلت رهينة الاختبار الميداني، وهو ما عالج **المبحث الثالث** عبر دراسة النماذج التطبيقية في كل من البوسنة والهرسك وكوسوفو، وكمبوديا، والكونغو، وقد بينت هذه الحالات تباين الأداء الأوروبي؛ فبينما حقق الإتحاد نجاحاً نسبياً في الحوار الأوروبي في البلقان عبر توظيف ورقة الانضمام المشروطة السياسية، واجهت أدواته تحديات أعقد في البيئات الجغرافية والسياسية الأبعد في إفريقيا وآسيا، م مثل الكونغو وكمبوديا، حيث اصطدمت "المعايير الأوروبية" بتعقيدات الواقع المحلي وصراع المصالح الدولية، وهو ما تم تناوله **المبحث الرابع**، حيث لا يزال الدور الأوروبي محاصراً بتحديات وجودية، بدءاً من التصدعات الداخلية وصولاً إلى التحولات الجيوسياسية العالمية وتراجع المظلة الأمريكية، وعليه، فإن الآفاق المستقبلية لهذا الدور تظل مرهونة بقدرة الإتحاد على تحقيق الاستقلالية عن هيئة الأمم المتحدة، والمواءمة بين قوتها الناعمة وضرورات الأمن الصلب، لضمان ألا يبقى الإتحاد مجرد ممول لعمليات السلام، بل مهندساً حقيقياً لها في ظل نظام دولي يتجه إلى التعددية القطبية.

الخاتمة

الخاتمة:

شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة تحولا جذريا في مفهوم الأمن الدولي، مما استدعى انتقال المنظمات الإقليمية من دور حفظ السلام التقليدي، إلى مفهوم أوسع هو بناء السلام الشامل الذي يستهدف معالجة الجذور الهيكلية للنزاعات، وقد أثبتت هذه المنظمات الإقليمية، أنها تمتلك مزايا نسبية مقارنة بالأمم المتحدة، تتمثل في القرب الجغرافي، والمصلحة المباشرة في استقرار جوارها الإقليمي، والقدرة على استخدام أدوات متنوعة ومتكاملة، وهو المجال الذي أثبت فيه الاتحاد الأوروبي امتلاكه مقومات تفوق غيره من الفاعلين الدوليين، مستندا إلى ترسانة متنوعة من الأدوات المدنية والاقتصادية والسياسية التي يمتلكها، ومستفيدا من خبرته التاريخية كنموذج ناجح للسلام والاندماج الإقليمي، وبفضل قدرته الفريدة على الجمع بين القوة الناعمة والدعم الهيكلي طويل الأمد، إلا أن فاعليته تظل مرهونة بما مدى تعقيد وفهم السياقات السياسية والأمنية والاجتماعية المحلية لمناطق ما بعد النزاع، وكذا محكومة بقدرة الإتحاد على تجاوز طبيعته الهجينة، وتوحيد إرادته السياسية، وتطوير قدرات عسكرية ذاتية تمكنه من فرض السلام وحمايته، وليس فقط تمويله وإدارته فنيا، لضمان استدامة السلام الذي يسعى الإتحاد الأوروبي لبنائه، ترسيخ نفسه كفاعل عالمي في بناء السلام.

ومن خلال دراستنا لدور المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، على ضوء تجربة الإتحاد الأوروبي إلى النتائج التالية:

- إن المنظمات الإقليمية قد أصبحت فاعلا لا غنى عنه في هندسة السلام العالمي، بفضل قدرتها على ملء الفراغ بين الدولة الوطنية والنظام الدولي، وتكمن فاعليتها الحقيقية ليس في فرض السلام بالقوة، بل في قدرتها على توفير بنية مؤسسية إقليمية تحتضن الدول الخارجة من النزاع، وتوفر لها الحوافز الاقتصادية والسياسية اللازمة لضمان عدم تجدد النزاع مرة أخرى.

- تعتمد استراتيجيات المنظمات الإقليمية الفاعلة على المقاربة الشاملة، التي تدمج بين الأبعاد الأمنية، السياسية، والتنمية، ليس فقط من خلال الاعتماد الحصري على الأداة العسكرية، توظف هذه المنظمات صندوق أدوات متنوع يشمل الدبلوماسية الوقائية، المساعدات الاقتصادية، وبناء القدرات المؤسسية (الشرطة والقضاء، وقد أثبتت الدراسات النظرية أن هذا التوجه متعدد الأبعاد، هو الأكثر نجاعة في التعامل مع النزاعات الداخلية المعقدة، حيث يربط بين "الأمن الإنساني" وإعادة الإعمار المادي والاجتماعي.

- لقد قام المشروع الأوروبي تاريخيا على فكرة جوهرية تتمثل في كونه مشروع سلام يهدف إلى استبدال النزعة القومية والعداية بآليات التعاون الديمقراطي وصنع القرار المشترك، ومع ذلك، فإن التغيرات الجيوسياسية المتسارعة فرضت على الاتحاد الأوروبي إعادة تعريف دوره ليتجاوز حدوده، حيث وفرت معاهدة لشبونة التأسيس القانوني للاتحاد الأوروبي للانخراط في منع النزاعات وبناء السلام في مناطق ما بعد النزاع، في معظم القارات حول العالم.

- يتماشى نهج الاتحاد الأوروبي في بناء السلام بشكل جوهري مع رؤية الأمم المتحدة، حيث يتبنى إطار عمل الاتحاد (EUPF) مشروع "السلام الليبرالي" و"بناء الدولة"، كما حددته المنظمة الأممية في وثائقها المرجعية، مثل "خطة السلام"، والأهداف الإنمائية للألفية، ومبدأ "مسؤولية الحماية"، وبشكل عام، يمثل الإطار الأوروبي الناشئ لمبادئ

السلام الليبرالي كإستراتيجية طويلة الأمد، بما في ذلك تبني جوانبه النيوليبرالية التي تروج لها المؤسسات المالية الدولية الكبرى.

- يعد التزام الاتحاد الأوروبي بالمقاربة الشاملة، هو السمة المميزة لدوره في سياقات ما بعد النزاع، تهدف هذه الإستراتيجية إلى دمج وتنسيق جميع أدوات الاتحاد، بما في ذلك السياسة الخارجية، الأدوات الإنمائية، والمدنية والعسكرية للسياسة الأمنية والدفاعية المشتركة (CSDP) لمعالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء الصراع، بدلا من مجرد إدارة آثاره، وعلى الرغم من طموح المقاربة الأوروبية، فإن تطبيقها الفعلي غالبا ما يواجه تحديات تنسيقية بيروقراطية بين المؤسسات المختلفة في بروكسل، مما يؤدي إلى عدم اتساق في التنفيذ على أرض الواقع.

- تتميز عمليات الاتحاد الأوروبي في بناء السلام في دول ما بعد النزاع، بتفضيلها الواضح للأدوات المدنية، والتركيز على بناء القدرات المؤسسية على العمليات العسكرية الكبيرة، فغالبة المهام المدنية للسياسة الأمنية والدفاعية المشتركة (CSDP)، مصممة لتوفير التدريب والمشورة والدعم للإصلاحات الهيكلية، خاصة في قطاع الأمن (SSR)، وسيادة القانون، وإصلاح الشرطة والقضاء والإدارة المدنية، هذا الجهود تضع الاتحاد الأوروبي في موقع مكمل لجهود الأمم المتحدة في حفظ السلام التقليدي، لكنه يثير تساؤلات حول قدرته على الاستجابة للآزمات التي تتطلب تدخلا أمنيا كبيرا.

- يشدد الاتحاد الأوروبي على أن الملكية المحلية هي الشرط الأساسي لفعالية واستدامة أي عملية بناء سلام، ومع ذلك، تظهر الأدلة المستخلصة من مهام الاتحاد في البلقان وأماكن أخرى وجود فجوة كبيرة بين هذا الخطاب والتطبيق الفعلي، فغالبا ما يتم تصميم المهام في العواصم الأوروبية، وتفرض الإصلاحات من الأعلى (Top-Down)، مما يقلل من الدور الحقيقي للجهات الفاعلة المحلية في مراحل التخطيط واتخاذ القرار، ويجعل الإصلاحات تبدو وكأنها استجابة لمطالب المانحين وليست متجذرة في الاحتياجات المحلية.

- في العديد من سياقات ما بعد النزاع، لا تقابل تدخلات الاتحاد الأوروبي بالقبول التام من المجتمعات المحلية، بل تواجه مقاومة من النخب المحلية أو الجماعات التي تستفيد من الوضع الراهن، أو التي تحمل تصورات مختلفة حول طبيعة السيادة والإصلاح، هذه المقاومة لا تعد عائقا تقنيا يجب تجاوزه، بل هي ديناميكية سياسية يجب على الاتحاد الأوروبي فهمها وتفسيرها كجزء من عملية التفاوض وبناء السلام، وتتطلب من الاتحاد الأوروبي أن يكون أكثر مرونة وتكيفاً مع المصالح المحلية المتباينة.

- تواجه جهود الاتحاد الأوروبي في بناء السلام عقبات متعددة الأبعاد، فمن ناحية، يعاني الاتحاد من "فجوة التوقعات والقدرات التي تعيق قدرته على الاستجابة الفعالة للآزمات"، أي فكرة أن الاتحاد الأوروبي، على الرغم من تزايد نفوذه وتأثيره الاقتصادي والسياسي في العالم، لا يزال غير قادر على الارتقاء إلى مستوى التوقعات التي وضعتها عليه البلدان والمنظمات في جميع أنحاء العالم، ومن ناحية أخرى، يواجه النموذج المفاهيمي الذي يتبناه الاتحاد، وهو "السلام الليبرالي"، انتقادات متزايدة حول مدى ملاءمته للسياقات المحلية وفشله في تحقيق "ملكية محلية" حقيقية.

- أثبت نموذج "السلام الليبرالي"، الذي يتبناه الاتحاد الأوروبي كإطار معياري وأيديولوجي، محدوديته في سياقات ما بعد الصراع، يركز هذا النموذج "من أعلى إلى أسفل" على بناء مؤسسات الدولة المركزية، والديمقراطية الإجرائية (الانتخابات)، واقتصاد السوق الحر، وغالبا ما ينتج "سلام افتراضي" يفتقر إلى الجذور الاجتماعية العميقة، وقد أدى هذا النموذج في بعض الحالات إلى خلق مؤسسات تعتمد بشكل دائم على الدعم الخارجي، دون تحقيق مصالح حقيقية أو رفاه اجتماعي مستدام للسكان، بل قد يعيد إنتاج ظروف الصراع من خلال فرض سياسات نيوليبرالية لا تتناسب مع هشاشة اقتصادات ما بعد الحرب.

- يعد توسيع الاتحاد الأوروبي أقوى أداة لبناء السلام والتحول في دول ما بعد النزاع، خاصة في منطقة غرب البلقان، فعملية الانضمام تفرض على الدول المرشحة تبني مجموعة واسعة من المعايير الأوروبية في مجالات الديمقراطية، سيادة القانون، وحقوق الإنسان، وتفعيل التعاون الإقليمي والمصالحة، هذه المشروطية تعمل كقوة جذب هائلة تحفز الإصلاحات التي تساهم بشكل مباشر في استقرار مناطق النزاع، مما يثبت أن الاندماج هو أداة فعالة لبناء السلام طويل الأمد.

- رغم أن العديد من مهام السياسة الدفاعية والأمنية المشتركة (CSDP)، لها طابع واضح في عملية بناء سلام، إلا أن الأطر الرسمية للاتحاد الأوروبي غالبا ما تصنف هذه الأنشطة كجزء من إدارة الأزمات، هذا التصنيف له تأثير على طبيعة أنشطة الاتحاد الأوروبي في وضع ما بعد النزاع، حيث يميل إلى جعلها محددة زمنيا ومركزة على الاستجابة الفورية، بدلا من تبني منظور طويل الأجل لبناء السلام، والذي يتطلب استثمارا وتخطيطا لعقود من الزمن، وهذا ما قد يحد من قدرة الاتحاد على تحقيق استدامة نتائج تدخلاته.

- يتمتع الاتحاد الأوروبي بإمكانات هائلة للمساهمة في منع النزاعات وبناء السلام، نظراً للمزيج الفريد من الأدوات والموارد التي يمكنه حشدتها في إطار عمله الخارجي، ومع ذلك، فإن السجل الفعلي للاتحاد الأوروبي في هذا المجال لا يزال يكشف عن فجوات كبيرة وتحديات هيكلية عميقة، فعلى الرغم من الالتزام الخطابي والقانوني بمنع النزاعات والاستجابة لها، فإن الممارسة العملية غالبا ما تظهر تباينا واضحا، حيث يكافح الاتحاد لسد الفجوة بين طموحاته وقدراته الفعلية، وبين خطابه المعياري وواقعه العملي.

- يظهر التوزيع الجغرافي لمهام الاتحاد الأوروبي الخارجية في عملية بناء السلام حول العالم، تركيزه بشكل كبير على مناطق الجوار الأوروبي، مثل البلقان، والقرن الأفريقي، هذا التوزيع يشير إلى أن الدافع الرئيسي لتدخلات الاتحاد الأوروبي غالبا ما يكون مرتبطا بمصالحه الأمنية الذاتية والرغبة في تعزيز الاستقرار على حدوده المباشرة، ومع ذلك، فإن هذا الارتباط لا ينتقص من أهمية هذه التدخلات ولكنه يتطلب شفافية أكبر حول الدوافع، التي تقود السياسة الخارجية للاتحاد في بناء السلام.

- يلعب الاتحاد الأوروبي دوراً رئيسياً كمكمل للجهود الدولية في عملية بناء السلام في دول ما بعد النزاع، فإلى جانب عملياته الذاتية، يعد الاتحاد الأوروبي أكبر داعم مالي وسياسي لمنظمات مثل الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، وقد ساهم بقوة في تطوير المفاهيم الدولية لبناء السلام، خاصة من خلال دعم إنشاء لجنة بناء السلام (Peacebuilding Commission) التابعة للأمم المتحدة، مما يعكس التزامه بتعزيز المعايير العالمية للأمن الجماعي.

- لم يعد الاتحاد الأوروبي الفاعل الوحيد أو المهيمن في مجال بناء السلام، فهو يعمل في بيئة مزدحمة للغاية، تتسم بتنافس جيوسياسي متزايد يواجه الاتحاد تحديات في التنسيق مع منظمات دولية أخرى (الأمم المتحدة، الناتو، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا) التي تعمل عادة في مسارات متوازية بدلاً من متكاملة، مما يؤدي إلى تشتت الجهود، كما أن صعود قوى دولية أخرى وتداخل المصالح الإقليمية، مثل التنافس الأمني مع روسيا في الجوار الشرقي، يحد من قدرة الاتحاد على فرض نموذج المعايير للسلام ويجبره أحياناً على اتخاذ مواقف سياسية تتناقض مع حيادية بناء السلام.

- تعدد مشاريع وبرامج، وأنشطة الاتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام، إلا أن شأنه شأن الفاعلين الدوليين الآخرين، يواجه صعوبة في قياس فعالية تدخلاته في سياقات ما بعد النزاع، فغالبا ما تركز آليات التقييم على المخرجات المباشرة (مثل عدد الدورات التدريبية) بدلاً من النتائج البعيدة المدى (مثل الاستقرار المؤسسي المستدام أو المصالحة الاجتماعية)، مما يجعل من الصعب تحديد الأثر الحقيقي لتدخلاته على الديناميكيات المحلية للنزاع.

- جعلت التهديدات والمخاطر الذي حدثت في العقود الأخيرة، من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، غير قادرين على البقاء في حالة خمول، فإذا كان الاتحاد الأوروبي يطمح لأداء دور فعال كجهة عالمية فاعلة في عملية بناء السلام، كان عليه أن يعترف بالواقع الاستراتيجي المعقد، وبالتالي، يتحمل المسؤولية للاستجابة بفعالية ليس فقط خارج حدوده، ولكن أيضاً داخل أوروبا، لم تعد مجرد مسألة فاعلية الاتحاد الأوروبي في الدول الخارجة من النزاع، بل إن طبيعة التحديات الأمنية التي تواجه الاتحاد الأوروبي حالياً تتقاطع فيها السياسة الداخلية والخارجية، وتتطلب استجابات أكثر تعقيداً وتنسيقاً وتشاركية، لتحقيق الأمن والسلم الدوليين.

التوصيات:

- يجب على الاتحاد الأوروبي ترجمة التزامه بالملكية المحلية إلى آليات عمل واضحة وتشاركية، تضمن إدراج وجهات النظر المحلية في مراحل تصميم المهام وليس فقط تنفيذها.

- ضرورة انتقال الاتحاد الأوروبي من مرحلة الاستثمار في أدوات التحليل والإنذار المبكر إلى تطوير آليات مرنة وسريعة للاستجابة المبكرة، يتطلب ذلك إرادة سياسية من الدول الأعضاء، لتوفير الموارد والقرارات اللازمة للتحرك قبل اندلاع العنف، وليس مجرد إدارته بعد حدوثه.

- ينبغي للاتحاد الأوروبي توسيع نطاق التعامل ليشمل المجتمع المدني، والمجموعات المهمشة، والهياكل الأمنية غير الرسمية ذات الشرعية المحلية، وعدم التركيز فقط على النخب الحكومية.

- يجب على الاتحاد الأوروبي ضمان أن تكون مقارباته وأدواته مكتملة لجهود الأمم المتحدة، وليست مُنافسة لها، لزيادة الكفاءة، وتجنب ازدواجية الجهود والموارد في عملية بناء السلام.
- يجب على الاتحاد الأوروبي تجاوز نماذج بناء السلام التقليدية (الجيل الثالث) التي تركز على الأمن وبناء الدولة، نحو تبني "نهج الجيل الرابع" الذي يركز على العدالة الاجتماعية، والرفاه، والحقوق الثقافية، واحتياجات الأفراد والمجتمعات، هذا النهج يتطلب الانخراط في القضايا الاجتماعية والاقتصادية العميقة، والاعتراف بالتعددية الثقافية في مجتمعات مابعد النزاع.
- يوصى بإشراك الفاعلين المحليين في جميع مراحل دورة النزاع، بدءاً من التصميم والتخطيط وصولاً إلى التنفيذ والتقييم، وليس فقط كمنفذين لبرامج معدة سلفاً، يجب أن يكون للشركاء المحليين الحق في تعديل الأولويات وتكييف النماذج الغريبة لتلائم سياقاتهم الثقافية والاجتماعية، لضمان شرعية التدخلات واستدامتها.
- يجب على الاتحاد الأوروبي التعامل مع المقاومة المحلية ليس كعائق تقني، بل كديناميكية سياسية تتطلب الحوار، والتكيف مع المصالح والتصورات المحلية للسيادة والإصلاح.
- ينبغي للاتحاد الأوروبي تعزيز قدرات موظفيه على المستوى الميداني، من خلال توفير الخبرات اللغوية العميقة والمعرفة السياقية، التي لا غنى عنها لفهم البعد المحلي.
- يجب أن يتجنب الاتحاد الأوروبي التركيز المفرط على الإصلاحات التقنية والقانونية لقطاع الأمن، وتضمن البعد السياسي للإصلاح بما يتناسب مع التحديات الأعمق في دول ما بعد النزاع.
- ضرورة تعزيز آليات التنسيق المشترك بين البعثات المدنية والعسكرية (CMCO) على المستوى العملي، وليس فقط الاستراتيجي، يوصى بإنشاء فرق عمل مشتركة وتدريب موحد للأفراد المدنيين والعسكريين، لضمان فهم مشترك للأهداف، كما يجب تعزيز التعاون العملي مع الشركاء الدوليين (الأمم المتحدة والنااتو)، لتجنب الازدواجية وضمان تكامل الجهود في الميدان.
- تقليل الحواجز البيروقراطية التي تمنع الوصول إلى الفاعلين المحليين الحقيقيين، وتطوير آليات مرنة للاستماع والتواصل مع الحركات الاجتماعية غير الرسمية، والقيادات التقليدية، والمجموعات النسائية والشبابية، التي لا تملك هياكل مؤسسية معقدة.
- ينصح بإجراء دراسات مقارنة منتظمة لتقييم عمليات بناء السلام في سياقات جغرافية ومراحل صراع مختلفة، لتبادل الدروس المستفادة وتحسين الممارسات في دول ما بعد النزاع.

- يجب أن يتحول التركيز الاتحاد الأوروبي من أمن الدولة، والمؤسسات إلى الأمن الإنساني، الذي يضع الفرد و رفاهه في صلب عملية بناء السلام.

- يجب على الاتحاد الأوروبي معالجة التناقضات بين الأهداف السياسية المعلنة لمهام السياسة الدفاعية والأمنية المشتركة (CSDP)، وقدراتها المحدودة على الأرض، وبين مصالح الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، لضمان رسالة أوروبية واحدة وفعالة.

- يجب تخصيص الاتحاد الأوروبي لميزانيات مستدامة ومرنة، تتعلق بتمويل الجوانب المدنية لعملية بناء السلام، في سياقات ما بعد النزاع، بما في ذلك دعم مشاريع التنمية المحلية والاجتماعية، التي تعالج الأسباب الجذرية للصراع .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

1- المراجع باللغة العربية:

أ- الكتب:

- 1- إدريس، السعيد محمد. *تحليل النظم الإقليمية: دراسة في أصول العلاقات الدولية الإقليمية*. القاهرة، مطبوعات مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2001.
- 2- براون، كريس. *فهم العلاقات الدولية*. دبي: مركز الخليج للأبحاث، ط1، 2001.
- 3- بن عمران، إنصاف. *المنظمات الدولية وتطبيق قانون الدولي الإنساني*. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، 2019.
- 4- بن عيسى، بن العجمي محسن. *الأمن والتنمية*. الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2011.
- 5- بن نهار، نايف. *مقدمة في علم العلاقات الدولية*. الدوحة: دار عقل للنشر والترجمة، ط1، 2016.
- 6- بنديان، سوران. *دور القوة الذكية في إدارة الأزمات الدولية*، (عمان: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، 2020.
- 7- بومحمد، غانم علي. *الإصلاح المالي وإعادة الإعمار في فترات الأزمات: دراسة تطبيقية مقارنة*. دمشق: دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2023.
- 8- بوزناده، معمر. *المنظمات الإقليمية ونظام الأمن الجماعي*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992.
- 9- بوغالم، يوسف. *المساءلة عن الجرائم البيئية في القانون الدولي*، ط1، (مصر: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط1، 2014.
- 10- الجميلي، مريد صدام. *الاتحاد الأوروبي ودوره في النظام العالمي الجديد*. بيروت: دار المنهلي اللبناني، ط1، 2009.
- 11- حتي، يوسف ناصف. *النظرية في العلاقات الدولية*، ط1. بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1985.
- 12- الحديث، إلياس هاني. *سياسة باكستان الإقليمية 1971-1994*. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1 1998.
- 13- حسان، كامل عمر. *جيوبولتيكيا الإرهاب في الشرق الأوسط واستراتيجية المواجهة*. عمان: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2023.
- 14- حسن، بدر شافعي. *تسوية الصراعات: نموذج الإيكواس*. القاهرة: دار النشر للجامعات. 2009.
- 15- حسين، خليل. *موسوعة المنظمات الإقليمية والقارية*. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ج.1، 2013.

- 16- حسين، خليل . موسوعة المنظمات الإقليمية القارية: الاتحادات الأوروبية والآسيوية والإفريقية والأمريكية والمنظمات السياسية والاقتصادية والعسكرية والروابط اللغوية . بيروت: مكتبة الحلبي الحقوقية، ج.2، 2013.
- 17- حميد، دهام خميس. العدالة الانتقالية: دراسة مقارنة بين دولة جنوب إفريقيا والعراق، (العراق: جامعة بغداد، 2016).
- 18- دخيل، حسن محمد . المنظمات الدولية. بيروت: منشورات زين الحقوقية، ج 1، 2018.
- 19- دن، تمثي . عولمة السياسة العالمية. دبي، مركز الخليج للأبحاث، ط 1، 2004.
- 20- دودين، يوسف أحمد. و كافي، يوسف مصطفى. التكتلات الاقتصادية الدولية. عمان: دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2019.
- 21- رجب، أحمد إيمان . النظام الإقليمي العربي في مرحلة ما بعد الاحتلال الأمريكي للعراق. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، 2010.
- 22- رحموني، عبد الرحيم وآخرون. قضايا عربية معاصرة: الرهانات والتحديات. عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، ط 1، 2019).
- 23- الرماني، بن محمد زيد . اقتصاد السلم والحرب: أرقام وإحصاءات. الرياض: مكتبة الرشد، ط 1، 2003.
- 24- زراوية، فوزية . الموارد الطبيعية والنزاعات المسلحة في إفريقيا جنوب الصحراء: مراجعة نقدية. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط 1، 2019.
- 25- زهران، عدنان . التنظيم الدولي والمنظمات الدولية المعاصرة، عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، ط 1، 2014.
- 26- السريتي، أحمد محمد. المنظمات الاقتصادية الدولية : في مجالات التعاون النقدي والتجاري والتنمية والتمويل والزراعة والأغذية وذات الطابع الإيديولوجي. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2014.
- 27- السعدي، إبراهيم نعمت وسام. المنظمات الدولية غير الحكومية : دراسة مستقبلية في ضوء أحكام التنظيم الدولي المعاصر. مصر: دار الكتب القانونية، 2012.
- 28- قلاع، الضروس سمير. مقدمة في دراسات السلام والأمن في نظرية العلاقات الدولية. الجزائر: ابن النديم للنشر، 2017.
- 29- سويلم، علي محمد . العدالة الانتقالية (دراسة مقارنة). القاهرة: دار المصرية للنشر والتوزيع، ط 3، 2019.
- 30- الشيباب، محمد محمد. و أبو حمور، محمد عنان. مفاهيم إدارية معاصرة. الأردن: الأكاديميون للنشر، 2011.

- 31- شيرك، ليزا . *استراتيجيات بناء السلام: هل يمكن بناء السلام*، إصدار جمعية الأمل العراقية. مصر: در الثقافة، 2011.
- 32- الصمادي، زياد . *حل النزاعات: نسخة منقحة للمنظور الأردني*. الأردن: برنامج دراسات السلام الدولي، جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة، 2009-2010.
- 33- عبد القزاز، مثنى مفر . *مستقبل دور منظمات التعاون الإقليمي في القارة الآسيوية: دراسة نماذج مختارة*. الأردن: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ماي 2019.
- 34- عبد الوهاب، السيد أيمن . *المنظمات الإقليمية*. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2001.
- 35- عتلم، محمد حازم . *المنظمات الدولية الإقليمية*. القاهرة: دار النهضة العربية، 1999 .
- 36- عطاري، يوسف ، *القانون الدولي بين الاستقرار والعدالة*. عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، ط1، 2016.
- 37- العفاس، إبراهيم عمر . *نظريات التكامل الدولي الإقليمي*. بنغازي: دار الكتب الوطنية، ط1، 2008.
- 38- عمران، جمعة عمر . *بناء السلام في مجتمعات النزاع : دراسة في التجاوب المحلي وإعادة التأهيل المجتمعي*. (عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2018.
- 39- العيني، محمد هبة. *المنظمات الدولية والإقليمية*. عمان: دار حامد للنشر والتوزيع، ط1، 2016.
- 40- غربي، محمد وآخرون. *الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط : المخاطر واستراتيجية المواجهة*. الجزائر: ابن النديم للنشر والتوزيع، ط1، 2014.
- 41- غريفيشس، مارتن اوكلاهان وتيري . *المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية*. دبي: مركز الخليج للأبحاث، 2002.
- 42- الفتلاوي، حسين سهيل . *موسوعة القانون الدولي: التنظيم الدولي*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع: ج1، 2009.
- 43- الفتلاوي، حسن سهيل. *مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010.
- 44- قازان، محمد. *مجلس التعاون: العوامل المحلية والإقليمية والدولية ودورها في تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء*. الجزائر: دار الكتاب الحديث ، 2010.
- 45- كامل، عمر حسن. *النظام الإقليمي العربي بين التحديات المزمنة والمتغيرات الجيوسياسية الراهنة: دراسة مستقبلية*. عمان: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2020.
- 46- كامل، محمد البطرق. و جمال، محمد. *تنمية المجتمع المحلي*. القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية، 2007.

- 47- الكايد، زهير . *الحكمانية "قضايا وتطبيقات"* . مصر: مجموعة النيل العربية، ط.1، 2000.
- 48- الكناي هلال إياد . *الحكم العالمي : دراسة العلاقات الدولية بعد الحرب الباردة*. ع مان: دار الخليج للنشر والتوزيع، ط1، 2020.
- 49- لكريني، إدريس . *العدالة الانتقالية وأثرها في التحول الديمقراطي: مقارنة لنماذج عالمية في ضوء الحراك العربي، أطوار التاريخ الانتقالي: مآل الثورات العربية*. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، 2015.
- 50- المبيضين، عبید مخلص . *الاتحاد الأوروبي كظاهرة إقليمية مميزة* . عمان: الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط.1، 2018.
- 51- مجدان، محمد . *تحليل النظم في العلاقات الدولية: دراسة نظرية*. الجزائر: دار المواهب للنشر والتوزيع، 2015.
- 52- محمد، حمدي اسماعيل . *الإعلام ودوره في الوفاء بحاجات الشباب في مجتمع متغير*. عمان: دار المعترف للنشر والتوزيع، ط1، 2017.
- 53- مروان، يونس . *يوميات دولة انتقالية*. مصر: العربي للنشر والتوزيع، 2014.
- 54- المزوري خموش حسن محمد. *دور المنظمات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية*. القاهرة : دار الكتب القانونية، د.ط، 2017.
- 55- مشورب، إبراهيم . *المنظمات الدولية والإقليمية: الأمم المتحدة - جامعة الدول العربية-الاتحاد الإفريقي-الاتحاد الأوروبي*. بيروت: دار المنهل اللبناني، 2013.
- 56- مصباح، عامر . *التحليل الإقليمي للعلاقات الدولية*. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2014.
- 57- مصباح، عامر . *نظريات تحليل التكامل الدولي*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008.
- 58- مصباح، لطفية . *دور المنظمات الدولية في حل مشكلة حقوق الإنسان في عصر العولمة: دراسة تحليلية من رؤية العولمة الاجتماعية*. القاهرة : الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، 2010..
- 59- منصور، أحمد بلقيس. *الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية*. القاهرة: مكتبة مدبولي، ط1، 2004.
- 60- موسى، حمد حازم . *التحليل الإستراتيجي للنزاع وبناء السلام المستدام: دراسة في الركائز الثلاثي (النزاع-المصالحة-السلام)*. عمان: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، 2020.
- 61- موسى، حمد حازم وآخرون . *التحليل الإستراتيجي للنزاع وبناء السلام المستدام: دراسة في الركائز الثلاثية (النزاع-المصالحة-السلام)*. عمان: شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، ط1، 2020.

- 62- ناجي، عبد العزيز كمال . *دور المنظمات الدولية في تنفيذ قرارات التحكيم* . بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط.1، 2007.
- 63- الورداني، أحمد أيمن . *حق الشعب في استرداد السيادة* . القاهرة: مكتبة مدبولي، ط1، 2008.
- 64- اليازجي، نسيم . *السياسات الدولية في لبنان: استعادة البنية السيادية للدولة اللبنانية* . د ب ن: د د ن، 2008.
- 65- يونس، مؤيد يونس. *أدوار القوى الآسيوية الكبرى في التوازن الإستراتيجي في آسيا بعد الحرب الباردة وآفاقها المستقبلية* . عمان: ط1، الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2015.
- ب- التقارير:
- 1- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام عن: توفير الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة إلى اللاجئين وغيرهم ممن يوجدون في حالات النزاع، رقم الوثيقة: S/1998/862، سبتمبر 1998.
- 2- الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة البرنامج والتنسيق، *التقييم المتعلق لبرنامج المساعدات الانتخابية*، نيويورك: الأمم المتحدة، 23 مارس 1999.
- 3- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، قرار اتخذته مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن نتيجة للجهود التي بذلتها منظمات المجتمع المدني، وحدد إطار عالميا جديدا لمواجهة تحديات السلام والأمن من جهة، والعنف ضد المرأة، وتمكين المرأة، والعدالة بين الجنسين من جهة أخرى. تحت رقم: 1325، 2000.
- 4- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن عن: حماية المدنيين في الصراع المسلح، رقم الوثيقة: S/2002/1300 ، 26 نوفمبر 2002.
- 5- الأمم المتحدة، الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وثيقة أساسية تشكل جزءا من تقارير الدول الأطراف: *البوسنا والهرسك*، 2004.
- 6- الأمم المتحدة، مجلس الأمن قرار اتخذته مجلس الأمن في الجلسة 5335، ، الوثيقة رقم: S/RES/1654، 20 ديسمبر 2005.
- 7- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، قرار إتخذته الجمعية في 20 ديسمبر 2005، الوثيقة رقم: A/RES/60/18، الدورة 60، 20 ديسمبر 2005.
- 8- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، رسالة مؤرخة 92 كانون الأول/ ديسمبر 2005 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإيطاليا للأمم المتحدة، رقم A/60/649، 29 ديسمبر 2005.

قائمة المراجع

- 9- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام عن: بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، الوثيقة رقم: S/2006/60، 2 فيفري 2006.
- 10- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، الوثيقة رقم: A/60/861، 24 ماي 2006.
- 11- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير مرحلي للأمين العام عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في إفريقيا وتعزيز السلام المستدام والتنمية المستدامة فيها، الدورة الحادية والستون، 02 أوت 2006.
- 12- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير مجلس الأمن حول: صون السلم والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في إصلاح قطاع الأمن، الوثيقة رقم: S/PV.5889، 12 ماي 2008.
- 13- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن: نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، الجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، 21 مارس 2011.
- 14- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الوثيقة رقم: A/66/133، الدورة السادسة والستون، 8 أوت 2011.
- 15- الأمم المتحدة، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع، وثيقة رقم: S/2011/634، 12 أكتوبر 2011.
- 16- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام عن: تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها، (25 جانفي 2012).
- 17- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، قرار إتخاذته الجمعية العامة في ديسمبر 2011، الوثيقة رقم: A/66/133، الدورة 66، 19 مارس 2012.
- 18- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الأمين العام، تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الوثيقة رقم: A/67/290، 5 أكتوبر 2012.
- 19- الأمم المتحدة، تقرير الجمعية العامة حول: منع نشوب النزاعات المسلحة، الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي: أسباب النزاع في إفريقيا والنهوض بالسلام الدائم والتنمية المستدامة فيها ومسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة، رقم الوثيقة: A/67/765، 28 فيفري 2013.

- 20- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (افسكو)، ورقة حول إستراتيجية مقترحة لتحقيق التنمية في البلدان المتضررة من النزاعات في منطقة الإسكوا: دور الدولة وتنمية القطاع الخاص، 2009.
- 21- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، لجنة التنمية، الإجتماعية، قضايا ذات أولوية في مجال التنمية الإجتماعية في المنطقة العربية: "دور المجتمع المدني والتنمية بالمشاركة في التحولات السياسية"، أكتوبر 2013.
- 22- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، استراتيجيات مقترحة لتحقيق التنمية في البلدان المتضررة من النزاعات في منطقة الإسكوا: دور الدولة وتنمية القطاع الخاص، وثيقة رقم: 09-0304، 13 أوت 2009.
- 23- اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون، لجنة البندقية، القائمة المرجعية لسيادة القانون، رقم الوثيقة: (CDL-AD (2016) 007)، دور 106، 11-12 مارس 2016.
- 24- المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، "بناء الدستور في مراحل ما بعد الصراع: الدعم الخارجي لعملية سيادية"، ماي 2011.
- 25- سوتاس إيريك ، العدالة الانتقالية والعقوبات- مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر 2008-، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، م 90، ع 870، يونيو 2008.
- 26- شبكة العمل الدولية للمجتمع المدني، أداة السلام الأفضل، النسخة الأولى، 2010.
- 27- فلاسيك كريستين ، "إصلاح القطاع الأمني والنوع الاجتماعي"، مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة.
- 28- مجموعة عمل عبر الوكالات، "نزع السلاح، التسريح وإعادة الإدماج: مبادئ التدخل والإدارة في عمليات حفظ السلام"، معهد تدريب عمليات السلام، 2024.
- 29- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع 11، الأزمة الخفية - النزاعات المسلحة والتعليم-، 2011.
- ج- المقالات والدوريات:
- 1- البصراي، نور محمد . "النزاعات الداخلية ومسارات إعادة في الدولة العربية"، مجلة السياسة والاقتصاد، ع 4. أكتوبر 2019.
- 2- بن عثمان، فوزين . "حقوق الإنسان العالمية وخصوصية الفعل الوطني في حمايتها"، المجلة الأكاديمية للبحث القضائي، م 3، ع 1. 2012.
- 3- بوبشيش، رفيق. "النزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية: سماته ودوافعه"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، ع 4. جانفي 2013.

- 4- جهاد، هادي رؤى. "مساعي منظمة الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية: نماذج مختارة"، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية، د.ع. 16 جويلية 2025.
- 5- إبراهيم، أديب إبراهيم. وحسن، حواس عمر. "اقتصاديات ما بعد الحرب: المشاكل الاقتصادية وسياسات الإنعاش للمدة 2000-2019" العراق نموذجاً، "مجلة الريادة للمال والأعمال"، م 3، ع 1. جانفي 2022.
- 6- أدام، شهرزاد. الفواعل العنيفة من غير الدول: دراسة في الأطر المفاهيمية والنظرية، سياسات عربية، ع 8. أفريل 2013.
- 7- البصري، نور محمد. "النزاعات الداخلية ومسارات إعادة الإعمار في الدولة العربية، مجلة السياسة والاقتصاد، ع 4. أكتوبر 2019.
- 8- البصيصي، جبير صلاح. و أمانة، سلام رنا. "دور المنظمات غير الحكومية في بناء السلام"، مجلة كلية الحقوق لجامعة النهرين، م 23، ع 3. 2021.
- 9- الدباغ، سمير زايد. "متطلبات بناء السلام في مجتمعات ما بعد النزاع"، مجلة تكريت للعلوم السياسية، ع 19. 2020.
- 10- العبيدي، أحمد أنوار سالم. و العبيدي، حسون عكاب خالد. "المفهوم المعاصر لبناء السلام في إطار القانون الدولي الإنساني"، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، م 4، ع 4. 2012.
- 11- العبيدي، فائق أنسام. إشكاليات الهجرة في ظل حقوق الإنسان وفق استراتيجيات بناء السلام، رماح للبحوث والدراسات، ع 82. جويلية 2023.
- 12- المقلد، حسين طلال. "المنظمات ونظريات العلاقات الدولية"، ورقة أكاديمية، جامعة الشام الخاصة، كلية العلاقات الدولية والدبلوماسية، دمشق، سوريا. 2011.
- 13- بركات سلطان. و الكحلوت، غسان. "دروس مستفادة من تجارب الإنعاش ما بعد النزاعات المسلحة: نحو عمل عربي موحد"، سياسات عربية، ع 30. جانفي 2018.
- 14- بغداددي، إيمان. إرساء سيادة القانون تماشياً مع المسار الديمقراطي في الجزائر، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، م 11، ع 01. جويلية 2025.
- 15- بلعيفة، أمين. "ازمة الشرعية في الأنظمة السياسية العربية وانعكاساتها على الاستقرار الاجتماعي في المنطقة"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية تيزي وزو، ع 01. 2019.
- 16- بن عطا لله، بن علي. و أنسيعة، فيصل. "المصالحة كآلية لتحقيق العدالة الانتقالية في مجتمعات ما بعد النزاعات، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، م 5، م 2. 2020.

- 17- بوروني، زكرياء. "المشروطة الديمقراطية في العلاقات بين الاتحاد الأوروبي والجزائر"، *المجلة الجزائرية للعلوم الإنسانية والاجتماعية*، م.7، ع.1. جوان 2023.
- 18- بوزيان، العربي. و جلطي، غالم. "مفهوم الحوكمة: عوامل ظهورها ومركزاتها، ومجالات استخداماتها"، *مجلة المالية والأسواق*، م 8، ع 2. 2021.
- 19- بوستي، توفيق. "مفهوم الأمن في منظورات العلاقات الدولية"، *المعهد المصري للدراسات*. 22 فيفري 2019.
- 20- بيطام، حمزة. "شكل النظام السياسي في دول مابعد النزاع الدولي المسلح"، *المجلة الجزائرية للأمن الإنساني*، م 10، ع 10. جويلية 2025.
- 21- جاسم، نصيف رغد. و التميمي، عبد اللطيف محمد. "العدالة الانتقالية وبناء السلام والتحول الديمقراطي"، *مجلة دراسات دولية*، ع 96/95. 2024.
- 22- جلي، جبار فهيل. "الإجراءات الأمنية والإنسانية لبناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع"، *مجلة دراسات دولية*، ع 84. 2021.
- 23- حامد، حمدان صالح علي. "تطور الأوضاع الداخلية في كمبوديا تحت حكم الخمير الحمر (1975-1979)"، *مجلة جامعة دهبوك*، م 24، ع 1. 2021.
- 24- حسن، حواس عمر. و إبراهيم، أديب إبراهيم، "اقتصاديات ما بعد الحرب: المشاكل الاقتصادية وسياسات الإنعاش والاستقرار للمدة 2000-2019 "العراق نموذجاً"، *مجلة الريادة للمال والأعمال*، م 3، ع 1. جانفي 2022.
- 25- حسون، عكاب خالد، "المفهوم المعاصر لبناء السلام في إطار القانون الدولي الإنساني"، *مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية*، م 4، السنة 4، ع 15. 2017.
- 26- حسين، على مروة. و عبد الكريم، سعيد مها. "النزاع الإثني في الكونغو الديمقراطية (أطراف النزاع وجهود التسوية)"، *مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل*، م 5، ع 8. ديسمبر 2022.
- 27- حمدوش، رياض. "تطور مفهوم بناء السلام: دراسة في النظرية والمقاربات"، *المسار*، السنة 26، ع 76، 2025.
- 28- خريسان، علي باسم. "العنف البنيوي: دراسة في نظرية جوهان غالتونج لتفسير العنف"، *مجلة العلوم السياسية*، 10 جويلية 2021.
- 29- خفاحه، حسين رانيا. "الخبرة الإفريقية في إعادة الإعمار والتنمية في أعقاب انتهاء الصراعات: رؤية تقييمية"، *مركز القاهرة الدولي لتسوية النزاعات وحفظ وبناء السلام*. ماي 2018.

- 30- خلافة، هاجر. و زفاغ، عادل . "عقبات تفعيل دور المنظمات الحكومية في حوكمة عمليات بناء السلام"، *دفاثر السياسة والقانون*، ع 11. جوان 2014.
- 31- خليفة، سميرة. و كنديل، عبد الله . المنظمة الإقليمية وعلاقتها بالشؤون الدولية، *مجلة القرطاس*، م 2، ع 23 ، سبتمبر 2023.
- 32- خليل، إسماعيل أنور . نظريات التكامل في ضوء تجربة الإتحاد الأوروبي (دراسة تحليلية)، ورقة أكاديمية، *كلية العلوم، جامعة بغداد، العراق*. 2012.
- 33- دموم، رضا. "دور الفاعلين الاجتماعيين في حل النزاعات الدولية، *الحوار المتوسطي*"، ع 13.13 ديسمبر 2016.
- 34- دوزي، وليد . "حرب البوسنة والهرسك 1992-1995: أسبابها، أطرافها، ومآلها"، *مجلة القانون والتنمية*، م 4، ع 2. جويلية 2023.
- 35- رجب، أحمد إيمان . "الدور الإقليمي"، *المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية*، ع 54. جوان 2009.
- 36- بوشيش، رفيق. و طروب، بحري . "أدوار المرأة في إدارة النزاعات الدولية"، *المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*، ع 11. جويلية 2017.
- 37- زربول، علي محمد . "مجتمع ما بعد النزاع - من بناء الإستقرار إلى دولة التنمية-، *شؤون إستراتيجية*، ع 15. جويلية 2023.
- 38- زيدان، حسين حسين. و قاسم، علي هديل . "الدور المجتمعي للشباب في بناء ثقافة التعايش السلمي في المجتمع"، *مجلة التكوين الاجتماعي*، م 1، ع 2. جوان 2019.
- 39- ساحلي مبروك ، "نظرية السلام الديمقراطي: كآلية لتحقيق السلام المستدام"، *مجلة دراسات وأبحاث : المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية*، م 12، ع 3. 2020.
- 40- سعداوي، مهدي. و عدالة، جعفر . "إستراتيجية بناء السلام في دول ما بعد النزاع"، *مجلة طبنة للدراسات العلمية والأكاديمية*، م 7، ع 01. 2024/04/11.
- 41- سعدي، محمد. "الاتحاد الأوروبي والمشروطية الديمقراطية: اختبار ما بعد الربيع العربي"، *سياسات عربية*، ع 36. جانفي 2019.
- 42- شاكر، حسين زينب . "المصالحة الوطنية في كمبوديا وسبل الاستفادة منها عراقيا"، *دراسات سياسية وإستراتيجية*، ع 46. جوان 2023.

- 43- شايب، الذراع بن يمينة . "المؤثرات الأساسية لعدم الاستقرار السياسي في المنطقة العربية"، *الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية*، ع 21. جانفي 2019.
- 44- شعبان، عبد الحسين . "العدالة الانتقالية: مقاربات عربية للتجربة الدولية، *مركز دراسات الوحدة العربية*، م36، ع 413. جويلية 2013.
- 45- صافار، عمر حواء . "برامج التعافي الاقتصادي وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراعات"، *المجلة العربية للنشر العلمي*، ع 63. 2 جانفي 2024.
- 46- طليس، ابتسام . "إعادة الإعمار: دراسة في طبيعة المفهوم"، *مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية*، م3، ع3. 2020.
- 47- عبد الرزاق، صادق جنان . "الانتخابات الوطنية ودور الرقابة الدولية عليها في العراق"، *مجلة العلوم القانونية والسياسية*، م 6، م 3. 2017.
- 48- عجرس، عبد الله نور . "الإطار الإستراتيجي لبناء السلام (رؤية في المرتكزات والمقومات والآليات)"، *مجلة المعهد*، ع 8 . 2022.
- 49- عرقوب، نوال. برامج الأمم المتحدة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج - الجهود والتحديات-، *المجلة الأكاديمية*، م 15، ع 01. 2017.
- 50- فاضل، حسن علي . "أزمة كوسوفو واستخدام القوة (التدخل الدولي وتداعياته على النظام الدولي والعلاقات بين القوى الكبرى"، *المجلة العلمية لجهاز مكافحة الإرهاب* م 5، ع 9. 2025.
- 51- قادة، بن عبد الله عائشة. " الحوكمة العالمية في بناء السلام بعد النزاع: المنظمات غير الحكومية أنموذجا"، *مجلة الناقد للدراسات السياسية*، م 7، ع. 2023.
- 52- كردي، حمد عمر الجبوري و سبهان، بشير احمد . "التكامل بين قرارات المنظمات العالمية وقرارات المنظمة الإقليمية"، *مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية*، م 8، ع 28. 2019.
- 53- لكمين، خيرة . "دور الأمم المتحدة في عملية بناء السلام في كوسوفو"، *مجلة الحقوق والعلوم السياسية*، ع 6. جوان 2016.
- 54- لكمين، خيرة . "دور الفواعل غير الرسمية في بناء السلام في مناطق مابعد النزاع-العراق نموذجا-"، *حوليات جامعة قلمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية*، ع 20. جوان 2017.
- 55- محي الدين، خولة . "دور الأمم المتحدة في بناء السلام"، *مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية*، م27، ع 3. 2011.

- 56- مرعي، ذنون خالدة وآخرون. "دور الجهات الفاعلة في بناء السلام"، *مجلة بوليتيك للعلوم الإنسانية والإجتماعية*، م 4، ع 01 . 2023.
 - 57- مريم، يحيى. "العدالة الإنتقالية والبناء الدستوري لدل ما بعد الصراع"، *مجلة الإجتهد القضائي*، م 15، ع 01. مارس 2023.
 - 58- مسالي، ليلي . "المصالحة الوطنية كآلية لتحقيق الأمن والسلم"، *مجلة صوت القانون*، م 9، ع 01. 2022.
 - 59- مصطفى، ياسين عدنان . "التشغيل والبطالة في المجتمعات المتأثرة بالنزاع حالة العراق"، *مركز البيان للدراسات والتخطيط*. 2018.
 - 60- مطلق، فيصل وآخرون. "إطار نظري للتكامل الإقتصادي والنظريات المفسرة له"، *مجلة البحوث والدراسات الإفريقية ودول حوض النيل*، م 7، ع 1. جويلية 2024.
 - 61- مقلد، طلال حسين. "البعد الأوروبي في السياسات الخارجية للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي"، *مجلة المفكر*، ع 17. 2016.
 - 62- ملاح، السعيد . "التكامل الجهوي كآلية لتفكيك بنية النزاعات الدولية"، *مجلة السياسة العالمية*، ع 01، 2017.
 - 63- هادجيكادونيتش، أمير . "الدروس المستفادة من تجربة بناء السلام في البوسنة والهرسك"، *مركز حرمون للدراسات المعاصرة*. أكتوبر 2024.
 - 64- والي، فايضة. "الإنقسام المجتمعي كمحدد تفسيري لإختيارات التسوية في اليمن وأثر ذلك على واقع مؤسسة الجيش"، *المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*، م 10، ع 03. جويلية 2021.
 - 65- يتوجي، سامية . "أطر إنقاذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في سياق متطلبات الإصلاح المؤسسي لدى دول ما بعد النزاع المسلح"، *مجلة الدراسات والبحوث القانونية*، م 04، ع 01. جوان 2019.
 - 66- يعقوب، جمعة سوزان. " النظرية السياسية المفسرة للتكامل السياسي في الإتحاد الأوروبي خلال أزمتي اليورو واللاجئين (2009-2010)", *مجلة العلوم السياسية والقانون*، م 8، ع 37. سبتمبر 2023.
 - 67- أوملود، الحسن أحمد نعيمة . "المنظمات الإقليمية وحفظ السلم والأمن الدوليين: مجلس التعاون لدول الخليج نموذجاً"، *حوليات كلية الدراسة الإسلامية والعربية للبنات بإسكندرية*، م 3، ع 31. دس، ن.
 - 68- بولمكاحل، ابراهيم . "تحويل النزاعات الإجتماعية المتأصلة وإشكالية السلام المستدام: قراءة في عماية تحويل النزاع في كل من أيرلندا الشمالية وسريلانكا". *مجلة أبحاث قانونية وسياسية*، م 06، ع 01. جوان 2021.
 - 69- الحمداني، هشام . "بناء السلام". الجزائر: *مجلة رهانات*، م 48، ع 49. 2019.
- و- الندوات وملتقيات

قائمة المراجع

- 1- فيصل، غسان ريم ، "دور سيادة القانون في بناء السلام: دراسة في محركات الصراع والأداء المؤسسي"، مداخلة في المؤتمر الدولي السادس للقضايا القانونية، جامعة تيشك الدولية، العراق، 2021.
- 2- منصر، جمال. و بوريو، أسامة ، "مخاربة الفقر كدعامة لبناء سلام مستدام بعد الحروب الأهلية: دراسة تجربة روندا"، مداخلة قدمت في الملتقى الدولي حول: "ظاهرة الفقر بين إشكالية التنظير وتحديات الواقع"، جامعة قالم، الجزائر، 06-07 نوفمبر 2019.
- 3- شرهان، حسين فؤاد . "تطور مفهوم بناء السلام في العلاقات الدولية"، ورقة علمية، مقدمة لندوة نشر السلام وحل النزاعات، جامعة الملكة أروى. د.س.ن.
- هـ- المذكرات والأطروحات
- 1- قصدالي، فلة. الإدارة الأمريكية لأزمات البلقان البوسنة - الهرسك، كوسوفو (1992-1999)، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية . جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والإعلام، السنة الجامعية: 2010-2011.
- 2- بلعيد، سمية . "النزاعات الإثنية في إفريقيا وتأثيرها على مسار الديمقراطية فيها"، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية. جامعة منتوري - قسنطينة-، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية 2009-2010.
- 3- بوديب ، خديجة . دور مؤسسات الحكم الراشد في تفعيل الحكم الراشد على مستوى دول المغرب العربي، رسالة ماجستير في العلوم السياسية. جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010-2011.
- 4- حامد، السعيد . الأمم المتحدة وعمليات تدعيم السلام، أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام غير منشورة، جامعة الجزائر 01 ، كلية الحقوق ، 2012-2013.
- 5- سايح، نوال. دور منظمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون الدولي والعلاقات الدولية. جامعة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، السنة الجامعية 2001-2002.
- 6- سقني، فاكية . التمكين من حقوق الإنسان: متطلباته وموانعه في الوطن العربي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العام، تخصص حقوق الإنسان والحريات الأساسية. جامعة باتنة01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، السنة الجامعية: 2015-2016.
- 7- عدال، سفيان . دور قطر في النظام الإقليمي العربي، رسالة ماجستير غير منشورة . جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2015-2016.
- 8- كناو، أحمد . منظمة الأمم المتحدة والديمقراطية - قضية الكمبوديا، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون الدولي العام والعلاقات الدولية. جامعة الجزائر3 ، كلية الحقوق والعلوم الإدارية ، السنة الجامعية 2002.

قائمة المراجع

9- هارون، سعدي . بناء السلام في إفريقيا عن طريق المنظمات الدولية الحكومية، رسالة ماجستير، فرع القانون الدولي. جامعة الجزائر1: كلية الحقوق، 2010-2011.

10- وناس، مواسي . *الدور الإقليمي التركي ودوره في إدارة الصراع الفلسطيني-الإسرائيلي*، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية. جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2016-2017.

هـ- المواقع الإلكترونية

1- الأرز، أمايا . "الحلول الدائمة والعادلة: الدروس المستفادة من تجربة البوسنة والهرسك"، *بديل المركز الفلسطيني*، نقلا عن:

<https://badil.org/ar/publications/haq-al-awda/issues/items/3465.html>

2- الجمعية العامة، "الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين المعتمدة من مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية"، نقلا عن:

<https://h1.nu/1iKsV>

3- اليماني، صدقي احمد. "الصراع في شرق الكونغو الديمقراطية وأثره الإقليمي والدولي"، قراءات إفريقية، 28 أبريل 2025، نقلا عن:

<https://linksshortcut.com/XaYSG>

4- الشهراني، حصه و نصر، الدين فيفيان ، "العوامل المؤثرة على الاقتصاد الخفي في مجموعة من الدول العربية (دراسة قياسية (2000-2022) باستخدام نموذج panel data)"، *المجلة العربية للنشر العلمي*، ع 77، (فيفري 2025)، ص 330.

<https://shorturl.at/Nz1Vt>

5- هانلون، كويراين . "إصلاح القطاع الأمني في تونس - عام بعد ثورة الياسمين"، معهد السلام الأمريكي، نقلا عن:

https://www.usip.org/sites/default/files/sr304_Arabic.pdf

6- قاعدة بيانات الأمم المتحدة، الاسكوا ESCWA، مصطلح: بناء السلام، نقلا عن:

<https://h1.nu/1dUZs>

7- مراد، أمينة . "الحماية القانونية للاجئين في ظل القانون الدولي: دراسة تحليلية، المركز الديمقراطي العربي"، نقلا عن:

<https://democraticac.de/?p=45114>

- 8- خلف رؤى . "دور الشباب في بناء الأمن والسلام على ضوء قرار 2250"، رابطة المرأة العراقية، نقلا عن:
<https://iraqiwomensleague.com/mod.php?mod=news&modfile=item&itemid=79243>
- 9- يونس، عبد الله محمد . "استعادة الدولة: اتجاه استرداد السيادة في بعض البلدان العربية"، مجلة اتجاهات الأحداث، 22 أوت 2014، نقلا عن:
<https://futureuae.com/ar/Maipage/Item/862/>
- 10- عطا لله، جورج طوني. "حل النزاعات: مسار المصالحة الوطنية والانتقال الديمقراطي: التجارب اللبنانية بين النزاع والتسوية ، مقتضيات السلم الأهلي والذاكرة- حالة لبنان من منظور تطبيقي ومقارن-"، نقلا عن:
https://www.nhrc-qa.org/storage/generalPages/file_62fd5fe33f638_1660772323.pdf
- 11- شعبان، عبد الحسين . "المرأة وعملية بناء السلام، سكرييد"، نقلا عن:
<https://h1.nu/1iKjJ>
- 12- _ ، _ ، "الإتحاد الإفريقي وشركائه يحتفلون باليوم الدولي للسلام: تسخير العائد الديمغرافي: إدماج الشباب على نحو هادف في بناء السلام"، الإتحاد الإفريقي، نقلا عن:
<https://h1.nu/1iKjo>
- 13- _ ، _ ، "ازمة كوسوفو... المقدمات والتفاعلات، والحلول المطروحة"، المركز الدولي للدراسات الإستراتيجية، 09 جوان 2023، (تم التصفح بتاريخ: 2025/09/27)، نقلا عن:
<https://linksshortcut.com/fMXIk>
- 14- _ ، _ ، "سيادة القانون والسلام والأمن"، الأمم المتحدة، نقلا عن:
<https://www.un.org/ruleoflaw/ar/rule-of-law-and-peace-and-security/>
- 15- _ ، _ ، "حماية البنية التحتية المدنية في النزاعات المسلحة"، مركز دياكونيا للقانون الدولي الإنساني، ، نقلا عن:
<https://shorturl.at/Nz1Vt>
- 16- - ، - ، صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام، موقع الأمم المتحدة، نقلا عن:
<https://www.un.org/peacebuilding/ar/fund>
- 2- مراجع باللغة الأجنبية

A- Books :

- 1- Bellou ,Fotini. "The Strategic Context of the European Security and Defence Policy" , ***In European Union Security and Defence: Policies, Operations and Transatlantic Challenges***, edited by George Voskopoulos. Springer Nature Switzerland AG, 2021.
- 2- Cattaneo ,Olivier .et Marniesse ,Sarah. ***Le Cambodge: De l'ère des quotas textiles au libre-échange*** .Paris: Agence Française de Développement, 2004.
- 3- de Armiño ,Pérez Karlos. "The EU's Peace Work in Colombia : Conclusions, Lessons Learned and Future Prospects, in : Pérez de Armiño, K. et al., ***European Union Support for Colombia's Peace Process*** , London : Rethinking Peace and Conflict Studies, 2023.
- 4- de Heredia, Iñiguez Marta. "Military Capacity Building as EU's New Security and Development Strategy: The New Rules for Peace Promotion?," in ***European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context***, ed. E. Johansson–Nogués et al. Springer, 2020.
- 5- Gemma ,Celador Collantes. and Costa, Oriol. ***"The European Union and the International Criminal Court: Contested Abroad, Consensual at Home?"***, In European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context, Switzerland: Springer Nature Switzerland AG, 2020.
- 6- Gourlay, Catriona. ***EU-UN Cooperation in Peacebuilding: Partners in Practice?***, Geneva, United Nations Institute for Disarmament Research , UNIDIR, 2009.
- 7- López .Vidal Lluc. ***"China Contestation of the EU's Promotion of the Responsibility to Protect: Between Solidarists and Sovereignists."*** In European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context , Switzerland: Springer Nature Switzerland AG, 2020.

- 8- Nogués, Johansson. et al, "***EU Foreign Policy and Norm Contestation in an Eroding Western and Intra-EU Liberal Order***," In *European Union Contested: Foreign Policy in a New Global Context*, edited, Switzerland: Springer Nature Switzerland AG, 2020.
- 9- Vervaeke, Koen. "Cooperation between the EU and the AU in the field of peacebuilding," ***in The European Union and Peacebuilding: Policy and Legal Aspects***, ed. Steven Blockmans, Jan Wouters, and Tom Ruys , (The Hague: T.M.C. Asser Press, 2010.
- 10- Voskopoulos, George. "Soft Power, European Security Strategy and Radicalism: Cultural, Religious and Dimensional Challenges", In ***European Union Security and Defence: Policies, Operations and Transatlantic Challenges***, edited by George Voskopoulos, Cham: Springer Nature Switzerland AG, 2021.
- 11- Vourekas, Georgios. "The Evolving Role of FRONTEX in Implementing an EU Comprehensive Approach on Security" , ***In European Union Security and Defence: Policies, Operations and Transatlantic Challenges***, edited by Georgios Vourekas, Cham: Springer Nature Switzerland AG, 2021.
- 12- Wille, christina. "***European Union assistance on curbing small arms and light weapons in the Kingdom of Cambodia: A case study on European action on SALW under the CFSP***," in *The European Union in Small Arms Action*. Geneva: United Nations Institute for Disarmament Research, 1999.
- 13- Zupacic, Rok. and Pejic, Nina. " Assessing Normative Power in Peacebuilding : A Theoretical Framework." In *Limits to the European Union's Normative Power in a Post-conflict Society*, 9–32. SpringerBriefs in Population Studies, 2018.

B- Reports :

- 1- Barnes, Catherine. ***Agents for Change: Civil Society Roles in Preventing War & Building Peace***. The Hague: European Centre for Conflict Prevention, September 2006.
- 2- Bastick, Megan. ***Integrating Gender into Internal Police Oversight***. Geneva: DCAF, OSCE, OSCE/ODIHR, 2014.
- 3- Bleiker, Christoph, and Marc Krupanski. ***The Rule of Law and Security Sector Reform: Conceptualising a Complex Relationship***. Geneva: Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF), 2012.
- 4- Bruschetta, Anna. ***The EU in Kosovo: Consolidating European Military and Defence Identity***. Finabel Food for Thought 10-2021. Finabel European Army Interoperability Centre, 2021.
- 5- Council of the European Union. ***Concept on EU Peace Mediation***. Brussels: Council of the European Union, December 1, 2020.
- 6- Deneckere, Matthias, and Anna Knoll. ***The Future of EU Support to Peace and Security in Africa: What Implications for The African Peace Facility Beyond 2020?*** Netherlands: European Centre for Development Policy Management, June 24, 2016.
- 7- EU-GRASP. ***The EU-GRASP Final Integrative Report: The EU as a Global-Regional Actor in Security and Peace***. Leuven: KU Leuven & Partners, 2012.
- 8- European Commission. ***Commission Implementing Decision on the Special Measure 2019 in Favour of Libya, Including One Action to be Carried on in 2020, Financed by the General Budget of the European Union***. Brussels: European Commission, October 29, 2019.

- 9- .———**Commission Staff Working Document: 2020 Annual Report on the Implementation of the European Union's Instruments for Financing External Actions in 2019, SWD(2020) 336 final.** Brussels: European Commission, 2020.
- 10- .———**ERASMUS+ Guide Programme.** Brussels: European Commission, 2019.
- 11- " .———**External Evaluation of the Instrument Contributing to Stability and Peace (2014 – mid 2017).**" Strasbourg: European Commission, June 2017.
- 12- .———**Global Europe: The Neighbourhood, Development and International Cooperation Instrument.** Factsheet. Brussels: European Commission, June 9, 2021.
- 13- .———**Multi-annual Indicative Programme 2021-2027: Mongolia.** Brussels: European Union, 2021.
- 14- .———**Multi-annual Indicative Programme 2021-2027 for Sub-Saharan Africa.** Brussels: European Union, 2021.
- 15- .———**Multi-Annual Indicative Programme NDICI – Global Europe: Thematic Programme on Peace, Stability and Conflict Prevention, 2021-2027.** Brussels: European Commission, 2021.
- 16- .———**Questions and Answers: The New EU Strategy on Capacity Building of Partner Countries and Regional Organisations in Support of Security and Development. Fact Sheet.** Brussels: European Commission, April 28, 2015.
- 17- .———**The European Union's Support For Mine Action Across The World. Luxembourg: Publications Office of the European Union,** Brussels: European Commission, 2018.

- 18- " .——— *Thematic Evaluation of the European Commission Support to Conflict Prevention and Peace Building: Preliminary Study: Scoping and Mapping, Final Report, Volume I.* Brussels, July 2009.
- 19- .——— *Thematic Programme on Human Rights and Democracy: Multi-Annual Indicative Programming 2021–2027.* Brussels: European Union, 2021.
- 20- European Economic and Social Committee. *"Opinion of the European Economic and Social Committee on Innovative Financial Instruments as Part of the Development of Social Impact Companies."* Official Journal of the European Union C 194 (May 12, 2022).
- 21- European Parliament. *Annual Report on Implementation of the Common Foreign and Security Policy, 2024.* Brussels: European Parliament, April 2025.
- 22- .——— *Promoting Democracy and Observing Elections.* Strasbourg: European Parliament, 2025.
- 23- .——— *Report on the Implementation of the Neighborhood, Development and International Cooperation Instrument – Global Europe (2023/2029(INI)).* Brussels: European Parliament, November 23, 2023.
- 24- European Union External Action Service. *2022 Annual Report on Human Rights and Democracy in the World.* Brussels: European Union, 2023.

- 25- Hackenesch, Christine. ***Good Governance in EU External Relations: What Role for Development Policy in a Changing International Context?***. Belgium: European Parliament, July 4, 2016.
- 26- Haider, Huma, and Brigitte Rohwerder. ***Conflict: Topic Guide***. United Kingdom: Governance and Social Development Resource Centre, 2014.
- 27- Hoogenboom, Jitske. ***The EU as a Peacebuilder in Kosovo. Report IKV Pax Christi***. Produced under the Civil Society Dialogue Network (CSDN), August 2011.
- 28- Immenkamp, Beatrix. ***"The EU's New Approach to Funding Peace and Security."*** Briefing EU Legislation in Progress, 2016.
- 29- Longuet, Samuel, and Clémence Couzy Buchet. ***"La Facilité Européenne POUR LA PAIX: Pour La Paix Premiers Enseignements et Perspectives Pour L'Afrique."*** Konrad Adenauer Stiftung, 2023.
- 30- McGearty, Sean, and Dylan Macchiarini Crosson. ***The EU's Preventive Diplomacy: Practice Makes (Not Yet) Perfect?***. Brussels: European Parliament, Policy Department for External Relations, November 2023.
- 31- Organization for Security and Cooperation in Europe (OSCE). ***Mediation and Dialogue Facilitation in the OSCE Reference Guide***. Vienna: OSCE Conflict Prevention Centre, 2014.
- 32- QCEA. ***The European Union & Peacebuilding: Briefing Paper 2 – The EU's involvement in Bosnia & Herzegovina***. Quaker Council for European Affairs, November 2004.
- 33- Rugumamu, Severine, and Osman Gbla. ***Studies in Reconstruction and Capacity Building in Post-Conflict Countries in Africa: Some***

Lessons of Experience from Mozambique. Zimbabwe: The African Capacity Building Foundation, May 5–7, 2004.

34– Saferworld and Conciliation Resources. ***Effective Local Action: From Early Warning to Peacebuilding.*** London: Saferworld, February 2016.

35– Salmon, Jago, and Eugenia Lopez Piza. ***Capacity Development in Post-Conflict Countries.*** New York: United Nations Development Programme, 2010.

36– The United Nations Office for Disaster Risk Reduction. ***Monitoring & Evaluation Framework.*** Geneva: The United Nations Office for Disaster Risk Reduction, 2020.

37– Thompson, Alison, and Edward Bell. ***"Peacebuilding in Eastern DRC: Improving EU support for economic recovery."*** International Alert, 2007.

38– United Nations Development Programme. ***Sharing New Ground in Post-Conflict Situations: The Role of UNDP in Support Reintegration Programmes.*** New York: United Nations Development Programme, January 2000.

39– Vaillant, Charlotte. ***Peacebuilding in The Great Lakes: Challenges and Opportunities for the EU in the DRC.*** International Alert, 2006.

40– van der Borgh, Chris, et al. ***EU Peacebuilding Capabilities in Kosovo after 2008: An Analysis of EULEX and the EU-Facilitated Belgrade–Pristina Dialogue.*** WOSCAP (Whole of Society Conflict Prevention and Peacebuilding). Utrecht University, 2016.

41– Youngs, Richard. ***The Defensive Turn in European Democracy Support.*** Carnegie Europe, March 2024.

C- Articles :

- 1- Ağır, Bülent Sarper. and Barış, Gürsoy. "The Euopean Union's State-Building Efforts In The Case Of Bosnia And Herzegovina ", **Ankara Avrupa Çalışmaları Dergisi** 15, no. 1 .2016.
- 2- Aguiar, Pablo. "The European Union, an actorfor peace? ", **IDEES Magazine**, no. 46 .2020.
- 3- Annemarie, Rodt Peen et al. "*Report on EU conflict prevention and peacebuilding in the Horn of Africa and Western Balkans*, **Roskilde: Roskilde University**. 2017.
- 4- Antoine, Rayroux . and Wilén, Nina. "Resisting Ownership: The Paralysis of EU Peacebuilding in the Congo", **African Security** 7, no. 1.2014.
- 5- Ariño, Villellas Ana. and Redondo, de la Morena Gema. " An Approach to the Kosovo Post-War Rehabilitation Process from a Gender Perspective ", **Quaderns de Construcció de Pau** 2.January 2008.
- 6- Axyonova, Vera. and Kartsonaki, Argyro ."The European Union's Normalisation Policies for Kosovo: Contributing to a Durable Peace? ", **Ethnopolitics** 24, no. 4 .2025.
- 7- Axyonova, Vera. and Kartsonaki, Argyro. "The European Union's Normalisation Policies for Kosovo: Contributing to a Durable Peace?", **Ethnopolitics** 24, no. 4 .2025.
- 8- Barnett, Michael et al. "Peacebuilding: What Is in a Name?," **Global Governance**, No.13, (2007).
- 9- Bedrudin, Brljavac. "Europeanisation Process of Bosnia and Herzegovina: Responsibility of the European Union?", **Balkanologie XIII**, no. 1-2 .2011.

- 10- Björkdahl, Annika et al. "The EU Peacebuilding Framework: Potentials & Pitfalls in the Western Balkans & the Middle East ", ***JAD-PbP WORKING PAPER SERIES*** ,NO. 3 .JUNE 2009.
- 11- Björkdahl, Annika et al. "The EU Peacebuilding Framework: Potentials & Pitfalls in the Western Balkans & the Middle East," ***JAD-PbP Working Paper Series*** ,No. 3 , June 2009.
- 12- Braniff , Máire. "The European Union Building Peace Near and Afar: Monitoring the Implementation of International Peace Agreements", ***Journal of Contemporary European Research***, vo. 9, no. 5 .2013.
- 13- Cebeci , Münevver. "The EU's Peacebuilding: Past, Present, Future", ***ENTER Policy Brief Series, Policy Brief.No. 2*** .February 2020.
- 14- Chris, Van der Borgh et al. "EU peacebuilding capabilities in Kosovo after 2008: an analysis of EULEX and the EU-facilitated Belgrade-Pristina Dialogue." WOSCAP Report. Utrecht: Utrecht University .June 2017.
- 15- Chris, van der Borgh, et al ." EU peacebuilding capabilities in Kosovo after 2008 : an analysis of EULEX and the EU-facilitated Belgrade-Pristina Dialogue, ***WOSCAP (Whole of Society Conflict Prevention and Peacebuilding)*** ,***Utrecht University***, 2016.
- 16- Chytopoulou, Eleni. "The EU as a Global Actor Addressing the Challenge of Contested States ", ***Open Journal of Political Science*** 12 .2022.
- 17- Cravo, Almeida Teresa. "Consolidation de la paix: Postulats, pratiques et critiques," ***ASPJ Afrique & Francophonie*** .1er trimestre 2018.
- 18- D. J .Dennis, Sandole. and Staroste, Ingrid. "Making the Case for Systematic, Gender-Based Analysis in Sustainable Peace Building ", ***Conflict Resolution Quarterly*** 33, no. 2 .Winter 2015.

- 19- Dosch, Jörn. "The Role of Civil Society in Cambodia's Peace-building Process: Have Foreign Donors Made a Difference?," ***Asian Survey*** **52**, no.6 .November/December 2012.
- 20- Dube, Ernest. "The Build-Back-Better Concept as a Disaster Risk Reduction Strategy for Positive Reconstruction and Sustainable Development in Zimbabwe : A Literature Study", ***International Journal of Disaster Risk Reduction***, No.43.2020.
- 21- Duke, Simon. and Courtier, Aurélie. "EU Peacebuilding: Concepts, Players and Instruments", ***Centre for The Law of EU External Relations***, No.3 .2009.
- 22- E., Bressanelli. & N., Chelotti. "The shadow of the European Council Understanding legislation on economic governance", ***Journal of European Integration***, Vo.38, No.5.
- 23- Ejodusand, Filip. and Juncos, E. Ana. "Reclaiming the local in EU peacebuilding:Effectiveness, Ownership, and Resistance", ***Contemporary Security Policy***, vo.39, no.1 .2018.
- 24- Emmanuel, Saky. "Promoting Social Development Through National Reconciliation: The Case of Ghana", ***Journal of social Development in Africa***, Vo.19, No.1 .2004.
- 25- Froitzheim, Meike et al. "The Limits of the EU as a Peace and Security Actor in the Democratic Republic of the Congo " , ***Africa Spectrum*** **46**, no..3 2011.
- 26- Grimm, Sonja. and Mathi, Lou Okkas. "Stability First, "Development Second, Democracy Third: The European Union's Policy towards the Post-Conflict Western Balkans, 1991-2010", ***Europe-Asia Studies***, Vo.67, No.6, (2015), p.926.

- 27- Grimm, Andreas. and Julia, Strasheim. "Introduction: Weathering the Storm? The EU as a Global Peace and Security Actor in Turbulent Times ", *European Review of International Studies* 8, ,no. 3 .2021.
- 28- Herrberg, Antje. and Banim, Guy. "Quo Vadis EU Peace Mediation? Maintaining the Skill of Peaceful Intervention in the Era of Strategic Competition", *College of Europe Policy Brief*, Ocotber 2024.
- 29- Hoebeke, Hans et al. "EU support to the Democratic Republic of Congo", *Centre d'analyse stratégique*, 2007.
- 30- Hout, Ung. " Post Conflict Peace Building : A Cambodian Case Study", *CICP Working Paper No. 11* ,(Phnom Penh : Cambodian Institute for Cooperation and Peace. July 2006.
- 31- Hylke, Dijkstra et al . "The EU's partners in crisis response and peacebuilding: complementarities and synergies with the UN and OSCE ", *Global Affairs* 4, no. 2-3 .2018.
- 32- Jagiełło, Szostak Anna. "The Role of the EU in Peace Building in Kosovo in the Light of Interethnic Relations", *Studia Europejskie – Studies in European Affairs* 2, no. .2019.
- 33- Juncos, E. Ana. and Blockmans, Steven. "The EU's role in conflict prevention and peacebuilding: four key challenges ", *Global Affairs* 4(2-3). 2018.
- 34- Kappler, Stefanie. and Richmond, P. Oliver. "Peacebuilding and Culture in Bosnia and Herzegovina: Resistance or Emancipation?", *Security Dialogue* 42, no. 3 .June 2011.
- 35- Karbaum, Markus. "Cambodia's Façade Democracy and European Assistance", *Journal of Current Southeast Asian Affairs* 30, no. 4 .2011.

- 36- Kyriakos, Revelas. "The European Union: A Peace Actor in the Making? Reflections Based on the ESDP Crisis Management Operations in Africa", ***Review of European Studies*** 5, no. 3 .2013.
- 37- Mirimanova, Natalia . "Civil Society Building Peace in the European Neighbourhood : towards a new framework for joining forces with the EU" , ***Microcon Policy***, no.10 .March 2010.
- 38- -Mirimanova, Natalia. "Civil Society Building Peace in the European Neighbourhood: towards a new framework for joining forces with the EU", ***Microcon Policy***, no.10.March 2010.
- 39- Monica, McWilliams. and Kilmurray, Avila. "From the global to the local: Grounding UNSCR 1325 on women, peace and security in post conflict policy making", ***Women's Studies International Forum*** 51 .2015.
- 40- Naturski, Michal. "The European Union Peacebuilding Approach: Governance and Practices of the Instrument for Stability", ***PRIF Report***, No. 111, p.I.
- 41- Okeke, Vincent Barrister. and Ernest Aniche, "An Analysis of European Union (EU) and United Nations (UN) Cooperation in Peacekeeping Missions " , ***Africa Peace Review*** 11-12 . 2013.
- 42- Petya, Alexandrova."Institutional issue proclivity in the EU: the European Council vs the Commission," ***Journal of European Public Policy***, Vo.25, No.5.
- 43- Puzikova, Valentyna. "The new EU financial facility for Ukraine: Opportunities and Controversial Issues", ***Hannover Economic Papers***, No.720.

- 44- Recchia, Stefano. "Beyond international trusteeship: EU peacebuilding in Bosnia and Herzegovina," -European Union Institute for Security Studies (EUISS), ***Occasional Paper***, no. 66 .February 2007.
- 45- Richmond, Oliver et al. "The emerging EU Peacebuilding Framework: Confirming or Transcending Liberal Peacebuilding?," ***Cambridge Review of International Affairs***,vo.24, no.3.October 2011.
- 46- Sarah, Bressan. "The Power and Limits of data for Peace: Improving the EU Conflict Early Warning System for More Effective Prevention", ***European Union Institute for Security Studies***.12 January 2024.
- 47- Šataitė, Elena Eglė. "Peace-Building Operations: The Case of Bosnia and Herzegovina, ***Lithuanian Annual Strategic Review***7, no. 1 .2009
- 48- Selma, Delalić. "EU Common Foreign and Security Policy and Bosnia and Herzegovina", ***Anuario Español de Derecho Internacional***35.2019.
- 49- Smith, Dan. "Europe's Peacebuilding Hour? Past Failures, Future Challenges", ***Journal of International Affairs***, vo. 55, no. 2 .Spring 2002..
- 50- Stivachtis Yannis, et al ." The European Union as a Peace Actor," ***Review of EuropeanStudies***, vo.5, no. 3 .2013.
- 51- Sus, Monika et al. "Case Studies of EU and Member State Engagement with Strategic International Organisations ", ***ENGAGE Working Paper Series***, no. 28.October 2023.
- 52- Szostak, Jagiełło Anna. "The Role of the EU in Peace Building in Kosovo in the Light of Interethnic Relations", ***Studia Europejskie – Studies in European Affairs 2*** .2019.
- 53- Tocci, Nathalie."The European Union, Civil Society and Conflict Transformation: A Conceptual Framework", ***MICROCON Policy Working Paper 1***, Brighton, MICROCON. 2008.

- 54- Valerie, Arnould. and Vlassenroot, Koen. "EU Policies in the Democratic Republic of Congo: Try and Fail?" , ***Paper commissioned by the Human Security Study Group (FES/LSE)***, SIT/WP/06/16. 2016.
- 55- Wouters, Jan. and Chané, Luise Anna. "Brussels Meets Westphalia: The European Union and the United Nations", ***Leuven Centre for Global Governance Studie***, Working Paper No. 144.2016..
- 56- Zelenovic, Vanessa . "Post-Conflict Reconciliation in the European Context: The Cases of Northern Ireland and the Balkans", ***Jackson Journal of International Studies***. 2023.

D- Thesis :

- 1- Ilazi, Ramadan. ***"The European Union and Everyday Statebuilding in Kosovo"***, PhD diss", Dublin City University, 2021.
- 2- Jalving, Mikkel. and Kmitas, Vaidotas. ***"Post-liberal statebuilding paradigm and Normative Power Europe : case of the EU and Cambodia "***, 10th semester thesis, European Studies, 2021.
- 3- Kinell, Fredrik. ***"The EU and Postmodern Peacebuilding: Bridging the Capabilities-Expectations Gap and Coping with Contemporary Conflicts"***, Master's Thesis, Department of Political Science, Lund University, 2007.
- 4- Kmec, Vladimir. ***The EU Approach to Peacebuilding in Common Security and Security and Defense***, PHD Thesis in Philosophy, University of Cambridge, Department of Politics and International Studies 2018.
- 5- Marine , Chuberre. ***"Tout sauf les armes ? La question des droits humains dans les relations entre l'Union Européenne et le***

Cambodge, (Mémoire de Master 2 , École Normale Supérieure de Lyon, 2021.

6– Moundounga, Séraphin. *"L'Union Européenne et la paix en Afrique subsaharienne"*, PhD diss., Université de Grenoble, 2012.

7– Petrovic, Natalija. *The EU as peacebuilder: a comparative analysis of civilian CSDP missions in Bosnia and Herzegovina and Kosovo* , Master's Thesis, University of Canterbury, 2019.

8– Yabanci, Bilge. *"Assessing the Impact of the European Union in Kosovo Conflict Resolution: Building States and Societies upon Tabula Rasa?"* , MSc Thesis, Lund University, 2009.

E– Sites :

1– Australia, Pacific & Asia Conflict Prevention and Peacebuilding Network. "Australian International Development Policy Review Submission", *Department of Foreign Affairs and Trade DFAT*, (Novembre 2022). available from: <https://url-shortener.me/6XPP>

2– Bache, Christina. "Women's Role in Peace Processes", *European Parliament*, (2019). available from: [https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/IPOL_STU\(2019\)608869](https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/IPOL_STU(2019)608869)

3– Borrell, Josep. "A stronger European Union within a Better, Greener and Safer World – key Principles that will be Guiding My Mandate," *European Union External Action Service (EEAS)*, (01 December 2019). available from : <https://2cm.es/1e-3b>

4– European Commission. "Support to societal healing and reconciliation – Interpeace". available from: <https://2u.pw/qxeuhf>

5– European Commission. "Bêkou Fund –Social cohesion and reconciliation", available from: <https://tinyurl.com/52e32hf8>

- 6- European Commission. "Impact South Sudan-Supporting Equitable Access to and completion of Quality Primary Education", EU Trust Fund For Africa-South Sudan, available from : <https://2u.pw/Aya0U8>
- 7- The European Commission. Service for Foreign Policy Instruments, "The EU's Instrument Contributing to Stability and Peace (IcSP)," **FPI News**, (04 May 2023). available from: <https://h1.nu/1cZZh>
- 8- European Commission. "A new EU policy to support Disarmament, Demobilization and Reintegration of former combatants," **Press Release**, (December 21, 2021), pp.1-2. available from: <https://tinyurl.com/3z82jwvr>
- 9- European Commission. "European Peace Facility,". available from: https://fpi.ec.europa.eu/what-we-do/european-peace-facility_en.
- 10- European Commission. "Human rights and fundamental values". Available from: <https://2cm.es/1e-7J>
- 11- European Commission. "EU humanitarian support to Ukraine". available from: <https://shorturl.at/lxTZ8>
- 12- European Commission. "EU-Ukraine Solidarity and Cooperation on Health". available from: <https://url-shortener.me/1ZG5>
- 13- European Commission. "Joint Communication To The European Parliament and The Council: Capacity Building in Support of Security and Development Enabling Partners to Prevent and Manage Crises," **European Commission**, (28 April 2015). available from: <https://tinyurl.com/329safyn>.
- 14- European Union External Action Service (EEAS). "Conflict Prevention, Peace Building and Mediation", (10 August 2021). available from: <https://url-shortener.me/6XOX>
- 15- European External Action Service. " EIB-backed Ukraine Recovery Programme kicks off as critical infrastructure projects get underway", Press

and information team of the Delegation to Ukraine, (March 11, 2024).

available from: <https://tinyurl.com/mr39nban>

16- European Union External Action Service (EEAS). " The EU's Policy Framework on support to transitional justice", p.15, available from : <https://2cm.es/1jOFO>

17- European External Action Service. "EUCAP Sahel Niger: European Union Capacity-Building Civilian Mission," (30 October 2020). available from: <https://shorturl.at/FCMHO>

18- The European External Action Service. "Missions and Operations", (30 January 2025). available from:

https://www.eeas.europa.eu/eeas/missions-and-operations_en

19- European Investment Bank. "EIB provides €100 million to strengthen economic resilience and heating infrastructure in Ukraine". available from : <https://shorturl.at/V0zUM>

20- European Investment Bank. "Ukraine: EIB provides €55 million to reconstruct social infrastructure". available from :

<https://shorturl.at/U0xwq>

21- European Investment Bank. "EIB-backed Ukraine Recovery Programme Kicks off as Critical Infrastructure Projects get underway," (8 March 2024). available from: <https://shorturl.at/7TC4Y>

22- European Union Advisory Mission for Civilian Security Sector Reform Ukraine. "EUAM UKRAINE: European Union Advisory Mission for Civilian Security Sector Reform in Ukraine – Civilian Mission", (30 october 2020). available from : <https://shorturl.at/C2rpg>

23- European Union Agency For Asylum. "Resettlement". available from: <https://shorturl.at/gsaNl>

24- European Parliament. "Economic, Social and Territorial Cohesion", ***EU FactSheets***. available from:

<https://www.europarl.europa.eu/factsheets/en/sheet/93/economic-social-and-territorial-cohesion>

25- EU Neighbours East. "EU4Dialogue: Supporting Understanding Between Conflict Parties". available from :

<https://euneighbourseast.eu/projects/eu-project-page/?id=1570>

26- EU Neighbours South. "We Gov! – Empowering MENA Civil Society Organisations’ Participation in Policy Making". available from:

<https://ln.run/xzTa5>

27- United Nations. "Building Peace from the Ground Up: How Early Warning, Early Response Systems Are Preventing Conflict in Northwestern Nigeria", United nation. available from:

<https://www.un.org/peacebuilding/content/nigeria-success-story>

28- United Nations Development Programme. "Open Call for financing civil society organizations’ projects for dealing with the legacies of the conflicts from the 1990s and promoting reconciliation and dialogue in the Western Balkans". available from: <https://tinyurl.com/ye8zvdkw>

29- United Nations Development Programme. "Regional Programme on Local Democracy in the Western Balkans 2 (ReLOaD2)". available from:

<https://tinyurl.com/367vs45j>

30- United Nations Development Programme. "EU Announces €8 Million for Post-Conflict Stability in Lebanon," (May 15, 2025). available from: <https://tinyurl.com/ydrr7263>

31- National Steering Committee for Peace (Kenya). " ConflictAnalysis & Early Warning", NSC Peace Kenya. 2025. available from:

<https://nscpeace.go.ke/work/conflict-analysis-early-warning>

- 32- United Nations. Security Council, "Adopts Resolution Outlining Means to Ensure Robust Support for African Union Peace Operations, End Conflict on Continent", United Nations, (27 February 2019). available from: <https://press.un.org/en/2019/sc13721.doc.htm>
- 33- United Nations Security Council. "Security Council Adopts Resolution Outlining Means to Ensure Robust Support for African Union Peace Operations, End Conflict on Continent", **UN Press**, (27 February 2019). available from: <https://press.un.org/en/2019/sc13721.doc.htm>
- 34- The social development bank for Europe. "InvestEU kickstarts €250 million of investment in affordable social housing, skills and social enterprises under agreement with Council of Europe Development Bank," (12 July 2023). available from : <https://shorturl.at/KMygp>
- 35- Tzifakis, Nikolaos. "Post-Conflict Economic Reconstruction", **Encyclopedia Princetoniensis**. Available from: <https://pesd.princeton.edu/node/586>
- 36- Hasen, Wibke. " EU-UN Cooperation in Peace Operation : Chances, Concepts and Constraints, SPRINGER NATURE Link, 2007. https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-3-531-90576-1_20
- 37- Georgieva, Kristalina. Maximizing the Impact of the World Bank Group in Fragile and Conflict-Affected Situations. 2018. available from: <https://2u.pw/xQtKk>
- 38- Gunnarsson, Malin, "Regionalism and security-two concepts, in the wind of change". available from : <http://www.omu.se/cerum/publikationer/pdfs/nsb-1-00-6-1.pdf>
- 39- Larbi, Rosemond Praisebell. "Ghana gets share of EU's €10m refugee aid package," **Zed Multimedia**, (24 June 2025). available from: <https://shorturl.at/HcyYe>

40- Murphy, P Susan. " Gender and peacebuilding", Taylor and francis, (2018). available from:

<https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/0966369X.2017.1338433>

41- Pathak, Ameyavikram. and Baibourtian, Armen. "The Economics of Peace: Exploring the Interplay between Economic Stability, Conflict Resolution and Global Prosperity", (24 June 2024). available from:

<https://shorturl.at/KByJa>

42- Prieto, Vecino Clare. "Crisis diplomacy in The European Union: Managing Conflict and Mediation Efforts: The Bosnian War, stand Up for Europe". available from: <https://url-shortener.me/6YQ8>

الملاحق

ملحق رقم (01): خريطة توضح منطقة البوسنة والمهرسك



المصدر: سوريون من أجل الحقيقة والعدالة. "العملية الدستورية في سوريا: كيف يمكن النوع الاجتماعي أن يلعب دوراً في

بناء السلام؟"، 13 ديسمبر 2019، (تم التصفح بتاريخ: 2025/12/12)، نقلاً: <https://h7.cl/1nyle>

ملحق رقم (02): خريطة تبين الموقع الإستراتيجي لإقليم كوسوفو



المصدر: علي حسن فاضل، "أزمة كوسوفو وإستخدام القوة"، *المجلة العلمية لجهاز مكافحة الإرهاب*، م5، ع9،
(2025)، ص.118.

ملحق رقم (03): خريطة توضح كمبوديا والدول المجاورة



المصدر: صهيب جاسم، "النزاع الحدودي بين كمبوديا وتايلاند يثقل حياة سكان المناطق الحدودية"، الجزيرة

نت، 27 ديسمبر 2025، (تم التصفح بتاريخ: 25 جانفي 2026)، نقلا عن:

<https://url-shortener.me/9DV0>

ملحق رقم (04): خريطة الكونغو الديمقراطية



المصدر: د، ن، "حكومة الكونغو تتحرك لحل 13 كيان للمعارضة، بينها حزب كاييلا"، الجزيرة نت، 02 نوفمبر

2025، (تم التصفح بتاريخ: 2026/01/12)، نقلا عن:

<https://url-shortener.me/9DYO>

قائمة المحتويات

1	مقدمة
17	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة
19	المبحث الأول: المنظمات الإقليمية: مقارنة مفاهيمية ونظرية
19	المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية
19	الفرع الأول: كرونولوجية التنظيم الإقليمي
23	الفرع الثاني: مفاهيم ومراكز: المنظمات الإقليمية
31	المطلب الثاني: النظريات المفسرة للتنظيم الإقليمي
31	الفرع الأول: المدخل الليبرالي المؤسسي
37	الفرع الثاني: أدبيات التكامل والاندماج: الوظيفة الجديدة
45	المبحث الثاني: التأصيل المفاهيمي والنظري لبناء السلام
45	المطلب الأول: السياق المفاهيمي لعملية بناء السلام
45	الفرع الأول: تعريف مصطلح بناء السلام
50	الفرع الثاني: المتغيرات الدولية التي أدت إلى ظهور مفهوم بناء السلام
52	الفرع الثالث: علاقة مفهوم بناء السلام ببعض المفاهيم ذات الصلة
55	المطلب الثاني: المقاربة النظرية لبناء السلام
56	الفرع الأول: نظرية السلام الديمقراطي
57	الفرع الثاني: نظرية الاحتياجات الأساسية
58	الفرع الثالث: نظرية النوع
59	الفرع الرابع: نظرية الحرمان النسبي
60	الفرع الخامس: نظرية التعلم الاجتماعي
60	الفرع السادس: مدرسة إدارة الصراعات
61	الفرع السابع: مدرسة حل الصراعات
62	الفرع الثامن: مدرسة تحويل الصراعات
63	الفرع التاسع: مدرسة السلام الإيجابي والسلام السلبي
64	المبحث الثالث: تحليل دور المنظمات الإقليمية في بناء السلام
64	المطلب الأول: النظام الإقليمي ودلالات
64	الفرع الأول: تعريف النظام الإقليمي
66	الفرع الثاني: معايير تحديد ماهية النظم الإقليمية

67	الفرع الثالث : أهمية دراسة النظام الإقليمي
68	المطلب الثاني: تحليل الأدوار الإقليمية
68	الفرع الأول: تعريف الدور الإقليمي
70	الفرع الثاني: نظرية الدور الإقليمي
74	المطلب الثالث: مقارنة المنظمات الإقليمية عميلة بناء السلام
74	الفرع الأول: التأسيس القانوني الناظم لدور المنظمات الإقليمية في بناء السلام
76	الفرع الثاني: العلاقة بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة في إدارة عمليات السلام
80	الفصل الثاني: جهود المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام
82	المبحث الأول: دراسة في سياق دول ما بعد النزاع
82	المطلب الأول: السياق السياسي والقانوني
82	الفرع الأول: غياب الاستقرار السياسي
83	الفرع الثاني: أزمة الشرعية
85	الفرع الثالث: تغييب العدالة وانتهاك حقوق الإنسان
86	المطلب الثاني: السياق الاقتصادي
87	الفرع الأول: الأداء الاقتصادي الضعيف
87	الفرع الثاني: اقتصادات الظل
89	الفرع الثالث: تراجع القطاع الخاص
90	الفرع الرابع: آثار العمليات التجارية الدولية في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية
91	الفرع الخامس: تأثير النزاع على البنية التحتية
92	المطلب الثالث: السياق الاجتماعي
92	الفرع الأول: أزمة الفقر
93	الفرع الثاني: قضايا سوق العمل (التشغيل والبطالة)
94	الفرع الثالث: التفكك الاجتماعي
96	الفرع الرابع: نقص الرأس المال البشري وضعف التعليم
97	المطلب الرابع: السياق الأمني والإنساني
97	الفرع الأول: تزايد حركة الهجرة واللجوء
99	الفرع الثاني: العنف الهيكلي (البنوي)

102	الفرع الثالث: تصاعد دور الفواعل العنيفة
105	المبحث الثاني: المنظمات الإقليمية: الشراكة مع فواعل بناء السلام
105	المطلب الأول: الفواعل الرسمية (القومية والفوق قومية)
105	الفرع الأول: هيئة الأمم المتحدة
109	الفرع الثاني: المؤسسات المالية الفاعلة
111	الفرع الثالث: الدولة
112	المطلب الثاني: الفواعل الغير رسمية (الغير دولاتية)
112	الفرع الأول: المنظمات الدولية الغير حكومية والمنظمات دون إقليمية
114	الفرع الثاني: المجتمع المدني
117	الفرع الثالث: القطاع الخاص
119	الفرع الرابع: المشاركة الشعبية في عملية بناء السلام
125	المبحث الثالث: آليات المنظمات الإقليمية في عملية بناء السلام
125	المطلب الثالث: الآليات السياسية والدبلوماسية
125	الفرع الأول: استعادة سلطة الدولة
127	الفرع الثاني: المساعدة الإنتخابية
128	الفرع الثالث: إرساء أسس الحكم الراشد
130	الفرع الرابع: المصالحة الوطنية
131	الفرع الخامس: بناء الثقة
132	المطلب الثاني: الآليات القانونية والانسانية
132	الفرع الأول: سيادة القانون
134	الفرع الثاني: بناء الدستور
135	الفرع الثالث: دعم العدالة الإنتقالية
137	الفرع الرابع: إحترام حقوق الإنسان
138	المطلب الثالث: الآليات الإجتماعية والإقتصادية
138	الفرع الأول: إعادة الإعمار
140	الفرع الثاني: دعم التنمية المستدامة
141	الفرع الثالث: الإنعاش الإقتصادي
143	الفرع الرابع: إدارة شؤون اللاجئين في وضع ما بعد النزاع

144	الفرع الخامس: تعزيز التماسك الاجتماعي
145	المطلب الرابع: الآليات الأمنية والعسكرية
145	الفرع الأول: إصلاح قطاع الأمن والشرطة
147	الفرع الثاني: إدارة مشكلة الألغام
148	الفرع الثالث: نزع سلاح وتسريح المتقاتلين وإعادة دمجهم
153	الفصل الثالث: استراتيجية الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع مابعد النزاع
155	المبحث الأول: الإطار المؤسسي للإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام
155	المطلب الأول: الكيان الأوروبي الموحد : التطور التاريخي والمؤسسي
155	الفرع الأول: نشأة الإتحاد الأوروبي وتوسيع عضويته
157	الفرع الثاني: أهداف ومبادئ الإتحاد الأوروبي
158	المطلب الثاني: الأجهزة والهيكل الرئيسية للإتحاد الأوروبي
159	الفرع الأول: المجلس الأوروبي
161	الفرع الثاني: مجلس الإتحاد الأوروبي (المجلس الوزاري)
164	الفرع الثالث: المفوضية الأوروبية
166	الفرع الرابع: البرلمان الأوروبي
168	الفرع الخامس: محكمة العدل الأوروبية
169	المطلب الثالث: الأجهزة و الهيكل الفرعية للإتحاد الأوروبي
169	الفرع الأول: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية
170	الفرع الثاني: لجنة المناطق / الأقاليم
170	الفرع الثالث: البنك الأوروبي للإستثمار
171	الفرع الرابع: البنك المركزي الأوروبي
173	المبحث الثاني: مساعي الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع مابعد النزاع
173	المطلب الأول: الإجراءات الدبلوماسية للإتحاد الأوروبي في بناء السلام
173	الفرع الأول: الحوار والتفاوض

174	الفرع الثاني: الوساطة الأوروبية
175	الفرع الثالث: الدبلوماسية الوقائية
177	الفرع الرابع: أنظمة الإنذار المبكر
178	المطلب الثاني: الإجراءات السياسية للاتحاد الأوروبي في بناء السلام
178	الفرع الأول: تعزيز الديمقراطية الأوروبية في مناطق ما بعد النزاع
180	الفرع الثاني: المساعدات الانتخابية
182	الفرع الثالث: تعزيز الحكم الرشيد
183	الفرع الرابع: المصالحة الوطنية والإصلاح السياسي
185	الفرع الخامس: دعم الأحزاب السياسية
186	المطلب الثالث: الإجراءات القانونية للاتحاد الأوروبي في بناء السلام
187	الفرع الأول: دعم سيادة القانون
187	الفرع الثاني: تعزيز العدالة الإنتقالية
189	الفرع الثالث: حماية حقوق الإنسان
190	المطلب الرابع: الإجراءات الأمنية والعسكرية للاتحاد الأوروبي في بناء السلام
190	الفرع الأول: نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة دمجهم (DDR)
192	الفرع الثاني: إصلاح قطاع الأمن والشرطة (SSR)
193	الفرع الثالث: الأعمال المتعلقة بالألغام
194	المطلب الخامس: الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية للاتحاد الأوروبي في بناء السلام
194	الفرع الأول: بناء القدرات
195	الفرع الثاني: بناء الثقة بين أصحاب المصلحة
196	الفرع الثالث: إعادة الإعمار والتعافي الاقتصادي بعد انتهاء النزاع
197	الفرع الرابع: المساعدات الاقتصادية
198	الفرع الخامس: تعزيز المشاركة
199	الفرع السادس: استراتيجية إعادة المشردين والنازحين
200	الفرع السابع: تمويل برامج الإسكان والمرافق العامة
202	المبحث الثالث: مقارنة الاتحاد الأوروبي في بناء السلام: دراسة نماذج تطبيقية لدول خارجة من

النزاع

202	المطلب الأول: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في البوسنة والهرسك
202	الفرع الأول: جذور الصراع في البوسنة والهرسك
204	الفرع الثاني: الترتيبات السياسية والدبلوماسية
205	الفرع الثالث: الترتيبات القانونية
206	الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية
207	الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية
209	المطلب الثاني: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في كوسوفو
209	الفرع الأول: جذور الصراع في كوسوفو
211	الفرع الثاني: الترتيبات السياسية والدبلوماسية
212	الفرع الثالث: الترتيبات القانونية
213	الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية
215	الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية
216	المطلب الثالث: دور الإتحاد في بناء السلام في كمبوديا
216	الفرع الأول: جذور الصراع في كمبوديا
218	الفرع الثاني: الترتيبات السياسية والدبلوماسية
219	الفرع الثالث: الترتيبات القانونية
220	الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية
221	الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية
223	المطلب الرابع: دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في الكونغو
223	الفرع الأول: جذور الصراع في الكونغو
225	الفرع الثاني: الترتيبات السياسية والدبلوماسية
226	الفرع الثالث: الترتيبات القانونية
227	الفرع الرابع: الترتيبات الاقتصادية والاجتماعية
228	الفرع الخامس: الترتيبات الأمنية
230	المبحث الرابع: واقع وآفاق دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام
230	المطلب الأول: تحديات دور الإتحاد الأوروبي في عملية بناء السلام

230	الفرع الأول: التحدي البيئي: فجوة التماسك والقدرات
232	الفرع الثاني: التحدي المعياري: فجوة الخطاب والواقع
234	الفرع الثالث: التحدي المحلي: الملكية المحلية و تفعيل دور المجتمع المدني
235	الفرع الرابع: التحدي الجيوسياسي: المنافسة الدولية
238	الفرع الخامس: إشكالية العلاقة مع هيئة الأمم المتحدة: شراكة أم تبعية
241	الفرع السادس: الانقسام المجتمعي: الهوية والنوع الاجتماعي
243	المطلب الثاني: آفاق دور الإتحاد الأوروبي في بناء السلام في وضع ما بعد النزاع
243	الفرع الأول: دمج عقيدة الأمن الإنساني في عملية بناء السلام
245	الفرع الثاني: تطوير أدوات مبتكرة لبناء السلام
247	الفرع الثالث: تفعيل مشاركة المجتمعات المحلية في عملية بناء السلام
249	الفرع الرابع: تعزيز الشراكة الإستراتيجية مع الأطراف الدولية والإقليمية
252	الفرع الخامس: مواجهة التحديات الجيوسياسية الحديثة
257	خاتمة
264	قائمة المراجع
300	ملاحق
305	قائمة المحتويات

ملخص الدراسة

ملخص:

تتناول هذه الدراسة إشكالية فاعلية استراتيجيات المنظمات الإقليمية، وتحديدًا الاتحاد الأوروبي، في تفعيل ترتيبات بناء السلام في دول ما بعد النزاع خلال فترة ما بعد الحرب الباردة. وهدفت الدراسة إلى تبين أن دور المنظمات الإقليمية في بناء السلام يظل مرهونا بمدى قدرة هذه المنظمات على التكيف مع السياقات المحلية ومعالجة فجوات التنسيق الداخلي ومواجهة التحديات الجيو السياسية، رغم تبنيها لمقاربات شاملة ومتعددة الأبعاد. ولتحقيق هذا الهدف، اعتمدت هذه الدراسة على منهج تحليل المضمون ومنهج دراسة الحالة لاختبار مقاربة الاتحاد الأوروبي في بناء السلام، وتبين أهم استراتيجياته في وضع ما بعد النزاع في مناطق متباينة، شملت البوسنة والهرسك، كوسوفو، كمبوديا، والكونغو. وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أبرزها أن الاتحاد الأوروبي نجح في فرض نفسه كقوة معيارية فاعلة في هندسة السلام العالمي عبر دمج أدوات السياسة الخارجية، والأمن، والتنمية. ومع ذلك، أظهرت وجود "فجوة تنفيذية" بين الخطاب المعياري والممارسات الميدانية، حيث يميل النموذج الأوروبي إلى تكريس السلام الليبرالي، الذي يركز على بناء المؤسسات الرسمية وسيادة القانون على حساب الملكية المحلية والتماسك الاجتماعي، مما أدى في بعض الأحيان إلى إنتاج حالات من السلام الهش. كما أبرزت الدراسة وجود تحديات محلية ودولية تحد من فاعلية هذا الدور، تتمثل في تعقيد بيئة النزاع، وفجوة التنسيق بين مؤسسات الاتحاد، والمنافسة الدولية مع قوى الكبرى كالصين وروسيا. وخلصت الدراسة إلى أن آفاق الدور المستقبلي للاتحاد الأوروبي في بناء السلام تتوقف على تطوير نماذج أكثر مرونة واستدامة مع إشراك الفاعلين المحليين ومراعاة خصوصيات الدول الخارجة من النزاع.

الكلمات المفتاحية: المنظمات الإقليمية، بناء السلام، وضع ما بعد النزاع، الاتحاد الأوروبي.

Abstract :

This study examines the problematic efficacy of regional organizations' strategies –specifically the European Union (EU)– in operationalizing peacebuilding arrangements within post-conflict states during the post-Cold War era. The research aims to demonstrate that the role of regional organizations in peacebuilding remains contingent upon their capacity to adapt to local contexts, bridge internal coordination gaps, and navigate geopolitical challenges, notwithstanding their adoption of comprehensive, multidimensional approaches. To achieve this objective, the study employs content analysis and a case-study methodology to interrogate the EU's peacebuilding approach and delineate its primary strategies in post-conflict settings across diverse regions, including Bosnia and Herzegovina, Kosovo, Cambodia, and the Democratic Republic of the Congo. The study yields several key findings, most notably that the European Union has successfully

asserted itself as a potent "normative power" in global peace architecture by integrating foreign policy, security, and development instruments. However, the results reveal an "executive gap" between normative discourse and field practices; the European model tends to entrench "liberal peace," prioritizing formal institutional building and the rule of law at the expense of local ownership and social cohesion, which has occasionally resulted in "fragile peace" scenarios. Furthermore, the study highlights domestic and international challenges that constrain the efficacy of this role, encompassing the complexity of conflict environments, coordination deficits among EU institutions, and international competition with major powers such as China and Russia. The study concludes that the prospects for the EU's future role in peacebuilding depend on developing more flexible and sustainable models that engage local actors and respect the specificities of states emerging from conflict.

Keywords: Regional Organizations, Peacebuilding, Post-Conflict Situation, European Union.